

جَمِيعُ الْنَّعَمَ
وَنَعْمَلُ مَا
يُنْهَى إِلَيْهِ

تَأْلِفُ

أَمِيرُ الْإِسْلَامِ أَبِي عَثَمَانَ الْفَضِيلِ بْنِ الْمُحَمَّدِ
الْطَّبرِيُّ

طٰبٰقَةُ جَدِيدَةٍ مُّنْقَبَّةٍ

الطباطبائي للتحقيق والطبع
والنشر والتوزيع
١٤٥٩ بيروت-لبنان

مجمع البيان
في تفسير القرآن



مُجْمَعُ الْبَيْانِ فِي تَقْسِيرِ الْقُرْآنِ

تأليف

أَمِيزُ الْإِسْلَامِ أَبُو عَلَيٍّ الْفَضْلُ بْنُ الْحَسْنِ الطَّبرِسِيِّ

طبعة جديدة منقحة

الجزء الثالث

دار المرتضى
بيروت

دار المرتضى

طباعة ، نشر ، توزيع

لبنان - بيروت ، ص.ب: ٢٥/١٥٥ الفيري

هاتف فاكس : ٠٩٦١١٨٤٠٣٩٢

E-mail:mortada14@hotmail.com

DAR AL-MORTADA

Printing - Publishing - Distributing

Lebanon - Beirut

P O Box: 155/25 Ghobiery

Tel - Fax: 009611840392

E-mail:mortada14@hotmail.com

Printed In Lebanon

الطبعة الأولى
1427 هجرية
2006 ميلادية

جميع حقوق الطبع والاقتباس محفوظة
ولا يحق لاي شخص او مؤسسة طباعة
لو ترجمة الكتاب او جزء منه إلا بإذن
خطي من المؤلف والناشر

سُورَةُ النِّسَاءِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هي مدينة كلها، وقيل: إنها مدينة إلا قوله: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَنْذُرُوا الْمُنْتَدَى إِلَى أَهْلِهَا» الآية، وقوله: «وَسَتَنْذِلُكُمْ فِي النَّاسَةِ قُلْ أَللَّهُ يَقْبِيلُكُمْ فِيهِنَّ» إلى آخرها، فإن الآياتين نزلتا بمكة. عدد آيتها: مائة وسبعين آية شامي وست كوفي وخمس في الباقيين. خلافها آيتان: «أَن تَصْلِلُوا أَسْبِلَ» كوفي شامي. «فَيَعْلَمُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» شامي.

● **فضلها:** أبي بن كعب عن النبي ﷺ قال: «من قرأها فكانما تصدق على كل من ورث وأعطي من الأجر كمن اشتري محرراً، وبريء من الشرك وكان في مشيئة الله من الذين يتتجاوزون عنهم». وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال: «تعلموا سورة البقرة وسورة النساء وسورة المائدة وسورة الحج وسورة النور؛ فإن فيهن الفرائض». وروى العياشي بإسناده عن أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ أنه قال: «منقرأ سورة النساء في كل جمعة أو مائة من ضغطة القبر إذا دخل في قبره»^(١).

● **تفسيرها:** لما ختم الله تعالى السورة التي ذكر فيها آل عمران بالأمر بالتقوي، افتتح أيضاً هذه السورة به، إلا أن هناك ما خص به المؤمنين، وعم به هؤلاء سائر المكلفين فقال:



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى: «يَأَيُّهَا النَّاسُ أَتَقُولُو رَبُّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَقِسٍ وَجَدَرٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَيَئِثَّ مِنْهَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُولُو اللَّهُ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْعَامُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رِقَبًا»

● **القراءة:** قرأ أهل الكوفة: «تساءلون» بتخفيف السين، والباقيون بتشديدها، وقرأ حمزة: «الآرْعَام» بالجر، والباقيون بالنصب، وقرىء في الشواذ: «والآرْحَام» بالرفع.

● **الحججة:** حجة من حرف: «تساءلون» أراد تتساءلون، فحذف التاء من تتفاعلون لاجتماع حروف متقاربة، ومن شدد فقال: «تساءلُون» فإنه أدخل التاء في السين، وحسن ذلك لاجتماعهما في أنها من حروف طرف اللسان وأصول الثنائي واجتماعهما في الهمس، فخفف هنا بالإدغام كما خفف هناك بالحذف. قال أبو علي: من نصب «والآرْعَام» احتمل انتصابه وجهين: أحدهما: أن يكون معطوفاً على موضع الجار والمجرور.

والآخر: أن يكون معطوفاً على «أَنْتَوْا» وتقديره: واتقوا الله واتقوا الأرحام فصلوها ولا تقطعوها، وأما من جر فإنه عطف على الضمير المجرور بالباء، وهذا ضعيف في القياس وقليل في الاستعمال، وما كان كذلك فترك الأخذ به أحسن، وإنما ضعف في القياس لأن الضمير قد صار عوضاً مما كان متصلة بالاسم من التنوين، ففيه أن يعطى عليه كما لا يعطى الظاهر على التنوين.

ويذلك على أنه أُجري عندهم مجرى التنوين حذفهم الياء من المنادى المضاف إليها كحذفهم التنوين، وذلك قولهم: يا غلام، وهو الأكثر من غيره، ووجه الشبه بينهما أنه على حرف، كما أن التنوين كذلك، واجتماعهما في السكون، ولأنه لا يوقف على الاسم منفصل منه، كما أن التنوين كذلك، والمضمر أذهب في مشابهة التنوين من المظهر، لأنه قد يفصل بين المضاف والمضاف إليه، إذا كان ظاهراً بالظروف وبغيرها، نحو قول الشاعر:

كَانَ أَصواتٍ مِنْ إِيغَالِهِنَّ بَنَا أَوَاخِرُ الْمَيْسِ أَصواتُ الْفَرَارِيْجِ^(١)

وقول الآخر:

مِنْ قَرِيْعِ الْقَسِيْيِ الْكَنَائِيْنِ

وليس المضمر في هذا كالظاهر، فلما كان كذلك لم يستجيزوا عطف الظاهر عليه، لأن المعطوف ينبغي أن يكون مشاكلاً للمعطوف عليه، وقد جاء ذلك في ضرورة الشعر، أنسد سيبويه:

فَالْيَوْمَ قَرِيْبٌ تَهْجُونَا وَتَشْتَمُّنَا فَادْهَبْ فَمَا بِكَ وَالْأَيَامُ مِنْ عَجَبٍ^(٢)

فيعطف الأيام على موضع الكاف، وقال آخر:

نَعْلَقُ فِي مِثْلِ السَّوَارِيِ سِيَوْفَنَا وَمَا بَيْنَهَا وَالكَعْبُ غُوطُ نَفَانِيْفُ^(٣)

فيعطف بالكعب على الهاء والألف في بينها، ومثل ذلك لا يجوز في القرآن والكلام الفصيح، قال المازني: وذلك لأن الثاني في العطف شريك للأول، فإن كان الأول يصلح أن يكون شريكاً للثاني وإلا لم يصلح أن يكون الثاني شريكاً له، فكما لا تقول مررت بزيد وبك، كذلك لا تقول مررت بك وزيد.

وأما القراءة الشادة في رفع «والأرحام» فالوجه في رفعه على الابتداء، أي والأرحام مما يجب أن تقوه، وحذف الخبر للعلم به.

(١) الميس: شجر يتخذ منه الرحال. والشاهد في فصل الجاز بين المضاف وهو «أصوات» والمضاف إليه وهو «أواخر الميس». والبيت لذوي الرمة. (الخزانة: ١٢٠/٢، ٢٥٠).

(٢) ذكر البغدادي (الخزانة: ٣٣٨/٢) أن هذا البيت من أبيات سيبويه الخمسين التي لم يعرف لها قائل.

(٣) قائله: مسكن الدارمي. الغوط: المطمئن من الأرض، التفاف جمع تفف: الهواء ما بين الشيدين، وقيل البيت كناية عن طول قامتهم.

● **اللغة:** البث: النشر، يقال: بث الله الخلق، ومنه قوله: «كَالْفَرَائِسُ الْمُبَثُوثُ» وبعضهم يقول: أبْثَ بمعناه، يقال: بَثَثَكَ سري، وأبْثَثَكَ سري، لغتان. وأصل الرقيب من الترقب وهو الانتظار، ومنه الرقيبي، لأن كل واحد منهما يتظر موت صاحبه، يقال: رقب يرقب رقباً ورقبة ورقباً، فعلى هذا يكون الرقيب فعلاً بمعنى الفاعل، وهو الحافظ الذي لا يغيب عنه شيء.

● **المعنى:** ابتدأ الله سبحانه هذه السورة بالموعظة والأمر بالتقوى فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ» وهو خطاب للمكلفين من جميع البشر، وقيل: النداء إنما كان في سائر كتب الله السالفة بيا أيها المساكين، وأما في القرآن فما نزل بمكة فالنداء بيا أيها الناس، وما نزل بالمدينة فمرة: بيا أيها الذين آمنوا، ومرة: بيا أيها الناس.

«أَتَقُوا رِبَّكُمْ» معناه: اتقوا معصية ربكم أو مخالفة ربكم بترك ما أمر به، وارتكاب ما نهى عنه، وقيل: معناه اتقوا حقه أن تضيعوه، وقيل: اتقوا عقابه، فكانه قال: يحق عليكم أن تتقدوا عقاب من أنتم عليكم بأعظم النعم، وهي أن خلقكم من نفس واحدة وأوجدكم، ومن عظمت عنده النعمى فهو بالتقوى أولى، وقيل: إن المراد به بيان كمال قدرته، فكانه قال: الذي قدر على أن خلقكم من نفس واحدة فهو على عقابكم أقدر فيحق عليكم أن ترکوا مخالفته وتتقوا عقوبته.

وقوله: «الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَقْرِيرٍ وَجَهَةٍ» المراد بالنفس هنا آدم عند جميع المفسرين، وإنما لم يقل نفس واحد بالذكر، وإن كان المراد آدم، لأن لفظ النفس مؤنث بالصيغة، فهو قول الشاعر:

أَبُوكَ خَلِيفَةُ، وَلَدْتَهُ أُخْرَى، وَأَنْتَ خَلِيفَةُ، ذاكُ الْكَمَالُ^(١)

فأنت على اللفظ، ولو قال: من نفس واحد لجاز.

«وَلَقَّ مِنْهَا رَوْجَهَا» يعني حواء، ذهب أكثر المفسرين إلى أنها خلقت من ضلع من أصلع آدم ﷺ، ورووا عن النبي ﷺ أنه قال: «خلقت المرأة من ضلع، إن أقمتها كسرتها وإن تركتها وفيها عوج استمتعت بها»، وروي عن أبي جعفر الباقر ع: «أن الله تعالى خلق حواء من فضل الطينة التي خلق منها آدم»، وفي تفسير علي بن إبراهيم: من أسلف أصلاعه.

«وَرَثَ مِنْهَا بِيَالًا كَثِيرًا» أي نشر وفرق من هاتين التفسين على وجه التناسل «بِيَالًا كَثِيرًا وَنَسَاءً».

إنما من علينا تعالى بأن خلقنا من نفس واحدة، لأنه أقرب إلى أن يعطف بعضاً على بعض، ويرحم بعضاً لرجوعنا جميعاً إلى أصل واحد، ولأن ذلك أبلغ في القدرة وأدل على العلم والحكمة.

وقوله: «وَأَتَقْوَا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ» قيل في معناه قوله:

أحدهما: أنه من قولهم: أسألك بالله أن تفعل كذا، وأنشدك بالله وبالرحم، ونشدتك الله والرحم، وكذا كانت العرب تقول، عن الحسن وإبراهيم. وعلى هذا يكون قوله: «وَالآتَحَمُ» عطفاً على موضع قوله: «بِهِ» والمعنى أنكم كما تعظمون الله بأقوالكم فعظموه بطاعتكم إياه.

والآخر: أن معنى «شَاءَ رَبُّنَا بِهِ» تطلبون حقوقكم وحوائجكم فيما بينكم به «وَالآتَحَمُ» معناه واتقوا الأرحام أن تقطعوها، عن ابن عباس وقتادة، ومجاهد، والضحاك، والربيع، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام، فعلى هذا يكون منصوباً عطفاً على اسم الله تعالى، وهذا يدل على وجوب صلة الرحم، ويرؤيه ما رواه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أنه قال: قال الله تعالى: «أَنَا الرَّحْمَنُ خَلَقْتُ الرَّحْمَنَ وَشَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلَتْهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَتَّهُ» وفي أمثال هذا الخبر كثرة.

وصلة الرحم قد تكون بقبول النسب، وقد تكون بالإنفاق على ذي الرحم وما يجري مجرى، وروى الأصبغ بن نباتة عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لِيغُضِّبَ فِيمَا يَرْضِي حَتَّى يَدْخُلَ بِهِ النَّارَ فَأَيْمَانُهُ رَجُلٌ مِنْكُمْ غَضِّبَ عَلَى ذِي رَحْمَهُ فَلِيَمْسِهِ، فَإِنَّ الرَّحْمَنَ إِذَا مَسَتَّهَا الرَّحْمَ استقرَّتْ، وَإِنَّهَا مَتَّعِلَّةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ وَتَنْادِي: اللَّهُمَّ صَلِّ مِنْ وَصْلِنِي وَاقْطِعْ مِنْ قَطْعِنِي».

«إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا» أي حافظاً، عن مجاهد. وقيل: الرقيب العالم، عن ابن زيد، والمعنى متقارب؛ وإنما أتى بلفظ «كان» المقيدة لل�性ي، لأنَّه أراد أنه كان حفيظاً على من تقدم زمانه من عهد آدم وولده إلى زمان المخاطبين، وعالماً بما صدر منهم، لم يعزِّب عنه من ذلك شيء.

● ● ●

قوله تعالى: «وَأَتَوْا الْيَتَمَّ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَنْدِلُوا الْخَيْثَ بِالْطَّيْبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِنَّهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا حُبُّاً كَيْرًا



● **اللغة:** الحوب^(١): الإثم، يقال: حاب يحوب حوباً وحياة، والاسم الحوب، وروي عن الحسن أنه قرأ: «حوباً» ذهب إلى المصدر، وتحوَّل فلان من كذا إذا تحرَّج منه، ونزلنا بحوبة من الأرض: أي بموضع سوء، والحوبة الحزن، والتحوَّل التحزُّن، والحوباء الروح.

● **المعنى:** لما أمر الله سبحانه بالتقى وصلة الأرحام عَبَّه بباب آخر من التقى، وهو توفير حقوق اليتامي فقال: «وَأَتَوْا الْيَتَمَّ أَمْوَالَهُمْ» وهذا خطاب لأوصياء اليتامي، أي أعطوهم أموالهم بالإنفاق عليهم في حالة الصغر، وبالتسليم إليهم عند البلوغ إذا أونس منهم الرشد، وسماهم يتامي بعد البلوغ مجازاً، لأنَّ النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «لَا يُتَمَّ بَعْدَ احْتِلَامٍ» كما قالوا للنبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: يتيم أبي طالب بعد كبره، يعنون أنه رباء، وكقوله سبحانه: «وَالْيَتَمَّ السَّعْدَةُ سَيِّدُهُنَّ» أي الذين كانوا سحرة.

(١) الحوب: الإثم العظيم. والحائب: القاتل.

﴿وَلَا تَبْدِلُوا الْخَيْثَ بِالْطَّيْ﴾ معناه لا تستبدلوا ما حرمه الله تعالى عليكم من أموال اليتامي بما أحلمه الله لكم من أموالكم، وخالف في صفة التبديل فقيل: كان أوصياء اليتامي يأخذون الجيد من مال اليتيم والرقيق منه، ويجعلون مكانه الخسيس والرديء، عن إبراهيم النخعي والسدي وسعيد بن المسيب والزهري والضحاك. وقيل: معناه لا تتبدلوا الخبيث بالطيب بأن تتعجلوا الحرام قبل أن يأتيكم الرزق الحال الذي قدر لكم، عن أبي صالح مجاهد. وقيل: معناه ما كان أهل الجاهلية يفعلونه من أنهم لم يكونوا يورثون النساء ولا الصغار، ثم يأخذن الكبار، عن أبي زيد، وأقوى الوجوه الأولى، لأنه إنما ذكر عقيب أموال اليتامي، فيكون معناه: لا تأخذوا السمين والجيد من أموالهم وتضعوا مكانهما المهزول والرديء فتحفظون عليهم عدد أموالهم ومقاديرها وتجحفون بهم في صفاتها ومعاناتها.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَّا أَمْوَالُكُمْ﴾ أي مع أموالكم، ومعناه: لا تضيفوا أموالهم إلى أموالكم فتأكلوها جميعاً، ويحتمل أن يكون معناه: لا تخلطوا الجيد من أموالهم بالرديء من أموالكم فتأكلوها، فإن في ذلك إجحافاً وإضراراً بهم، فأما إذا لم يكن في ذلك إضرار ولا ظلم فلا بأس بخلط مال اليتيم بماله، فقد روي أنه لما نزلت هذه الآية كرهوا مخالطة اليتامي فشق ذلك عليهم، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله سبحانه: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَةِ قُلْ إِنَّكُمْ لَمْ تُخْرِجُوهُمْ فَإِنْ خَوْنَكُمْ﴾ الآية، عن الحسن، وهو المروي عن السيدين الباقر ع ع ، والصادق ع ع .

﴿إِنَّهُ كَانَ حُبِيْبًا كَيْرًا﴾ أي: إنماً عظيماً.



قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خَفِيْتُمْ أَلَا نُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَةِ فَأَنْكِحُوْمَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَتَّعْنَ وَلَئِكَ وَرِبْعَ فَإِنْ خَفِيْتُمْ أَلَا نُعِلُّوْمَا وَرِجَدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْنَنَكُمْ ذَلِكَ أَذْنَهُ أَلَا تَعْوِلُوا ﴿٣﴾ وَإِنَّ اتْهَـا النِّسَاءَ صَدَقَتِهِنَّ بِخِلَـةٍ فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَغْوِهِنَّ مِنْهُنَّ فَقُلُّهُ هَيْتَعَا مَرِيْكَا ﴿٤﴾ . عَدْ ﴿أَلَا تَعْوِلُوا﴾ آية بالاتفاق، وهذا مما يشكل ويعسر.

● القراءة:قرأ أبو جعفر: ﴿فواحدة﴾ بالرفع، والباقيون بالنصب.

● الحججة: القراءة بالنصب على أنه مفعول به، وتقديره: فانكحوا واحدة، ومن رفع فعلى أنه: فواحدة كافية أو فواحدة مجازية، كقوله: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنُوا رَجَلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ﴾ .

● اللغة: الإقسام: العدل، والإنصاف، والقسط: الجور، ويقال: ثناء ومثنى وثلاث ومثلث، ورباع ومربع، ولم يسمع فيما زاد عليه مثل خمس وخمسة إلا عشرة في بيت الكلمة، وهو قوله:

فلم يستريحوك حتى رمي بيت فوق الرجال خصاً عشراً^(١)

(١) است Rath: استبطا. عشار: أي عشرة عشرة.

وقال صخر الغي:

ولقد قَتَلْثُكُمْ ثُنَاءً، وَمَوْحِدًا، وَرَكِثَ مُرَءَةٌ مِثْلَ أُمِّ الدَّابِرِ^(١)

وعال الرجل يعول عولاً وعيالة، أي مال وجار، ومنه عول الفرائض، لأن سهامها إذا

زادت دخلها النقص، قال أبو طالب:

بِمِيزَانِ قِسْطٍ وَزِئْنَةٌ غَيْرُ عَائِلٍ^(٢)

وعال يعيل عيلة: إذا احتاج، قال الشاعر:

فَمَا يَدْرِي الْفَقِيرُ مَتَى غِنَاهُ وَمَا يَدْرِي الْغَنِيُّ مَتَى يَعِيلُ^(٣)

أي يفتقر، فمن قال معنى قوله: **﴿أَلَا تَمَوْلُونَ﴾** لا تفتقروا فقط أخطأ، لأنه من باب الباء كما ترى، ومن قال: إن معناه لا تكثر عيالكم فقد أخطأ أيضاً، لأن ذلك يكون من الإعلاء، يقال: أعال الرجل يعيل، فهو معيل إذا كثر عياله، وعال العيال إذا مانهم من المؤونة، ومنه قوله: «ابداً بمن تعول».

وقد حكى الكسائي: عال الرجل يعول إذا كثر عياله. والصداق والصادق والصدقة والصدقة: المهر والنحللة: عطية تكون على غير جهة المثامنة، يقال: نحلت الرجل إذا وهبت له نحلة ونحللا، وسمى التحل نحللا لأن الله نحل منها الناس العسل الذي في بطونها.

و**﴿هَنِئَّا﴾** مأخذ من هنأت البعير بالقطران، فالهنئ شفاء من المرض، كما أن الهناء الذي هو القطران شفاء من الجرب، قال:

ما إن رأيت ولا سمعت به كاليموم هانئاً أينُّق جُزِبْ
مُئَبَّذلَا تَبُدو مَحَاسِئَهُ يَضْعُ الْهِنَاءُ مَوَاضِعُ الثَّقِبِ^(٤)

يقال منه: هنئي الطعام ومرأني، أي صار لي دواء وعلاجاً شافياً، وهنئي ومريئي بالكسر وهي قليلة، وتقول في المستقبل: يهناني ويمارني وبهيشني ويمرئي، وإذا أفردوا قالوا: أمراني، ولا يقولون: أهناني، وقد مزق هذا الطعام مراءة، ويقال: هنأت القوم إذا غلتهم، وهنأت فلاناً المال إذا وهبته له، أهناه هنا، ومنه المثل: إنما سميت هنأنا لتهنا، أي لتعطى.

● الإعراب: قوله: **﴿مَا طَابَ﴾** ما هنأنا مصدرية عن الفراء، أي فانكحوا الحال،

(١) ذكر الدابر هنا توكيده كقولهم رأيته بعيني.

(٢) الشاهد من بيت في ديوانه:

بِمِيزَانِ قِسْطٍ لَا يَخْسِنْ شَعِيرَةٌ لَهُ شَاهِدٌ مِنْ نَفْسِهِ، غَيْرُ عَائِلٍ

(٣) البيت من قصيدة في (جمهرة أشعار العرب: ٦٤٧/٢) لأبيحة بن الجلاح الأوسي. وانظر اللسان (عيل).

(٤) الهناء: فاعل من هنا الإبل: طلاتها بالهناء أي القطران. أينق: جمع ناقه. جُرب: جمع الأجرب والمتبذل:

المتواضع. والتقب: بمعنى الجرب. والبيتان لدريد بن الصمة في قصيدة وصف بها الشاعرة الخنساء وهي تغتسل. (شرح شواهد المغني: ٩٥٥/٢).

ويُروى عن مجاهد أيضاً: فانكحوا النساء نكاحاً طيباً، قال المبرد: ما هبنا للجنس، كقولك: ما عندك؟ فالجواب: رجل أو امرأة، وقيل: لما كان المكان مكان إيهام جاءت ما لـما فيها من الإيهام، كقول العرب: خذ من عندي ما شئت.

وقوله: **«مَنْيَ وَثَلَاثَ وَرِبْعَ»** بدل مما طاب وموضعه النصب، وتقديره: اثنين اثنين وثلاثة ثلاثة وأربعاً أربعاً، إلا أنه لا ينصرف لعلتين: العدل والصفة، قال الرجاج: إنه لا ينصرف لجهتين، ولا أعلم أحداً من النحوين ذكرهما غيرنا: أنه معدول عن اثنين اثنين وثلاثة ثلاثة، وأنه عدل عن تأنيث.

وخطأ أبو علي الفارسي في ذلك وأورد عليه كلاماً كثيراً يطول بذكره الكتاب، ثم قال: لو جاز أن يقول قائل: إن مثني وبابه معدول عن مؤنث لما جرى على النساء، وواحدتهن مؤنثة لجاز لآخر أن يقول: إن مثني وبابه معدول عن مذكر لأنه أجرى صفة على أجنبحة وواحدتها مذكر، وإنما جرى على النساء من حيث كان تأنيتها تأنيث الجمع، وهذا الضرب من التأنيث ليس ب حقيقي، وإنما هو من أجل اللفظ، فهو مثل النار والدار وما أشبه ذلك، وقد جرت هذه الأسماء على المذكر الحقيقي، قال صخر الغي:

مُنِيتْ بِأَنْ تُلَاقِيَنِي الْمَنَابِيَا أَحَادُ أَحَادَ فِي شَهِيرِ حَلَالٍ^(١)

وبيت الكتاب:

وَلَكِنَّمَا أَهْلِي بِسَوَادِ أَنِيسُّهُ ذِئْبٌ تَبَعَّى النَّاسُ مَثْنَى وَمَوْحِدٌ^(٢)

جري فيه مثني وموحد على ذئب، وهو جمع مذكر، وقال تميم بن أبي مقبل:
تَرَى السَّعَرَاتِ الزُّرْقَ تَحْتَ لَبَابِهِ أَحَادُ وَمَثْنَى أَضْعَقْتَهَا صَوَاهِلُهُ^(٣)

فأحاد وثنى هنا حال من التعرات، وقال أبو علي في القصريات: إن مثني وثلاث ورباع حال من قوله: **«مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْسَاءِ»** فهو كقولك: جنتك ماشياً وراكباً ومنحدراً وصاعدة، تزيد أنك جنته في كل حال من هذه الأحوال، ولست تزيد أنك جنته، وهذه الأحوال لك في وقت واحد.

ومن قدرها على البدل من «ما» قال: إنما جاءت الواو هنا ولم تأت أو لأنه على طريق

(١) قائل البيت هو عمرو ذو الكلب، من كاهل، كان جاراً لهذيل. وسمي ذا الكلب لأنه كان له كلب لا يفارقـه. انظر ديوان الهذيلين: ١١٧/٣ ومعاني القرآن للأخفش: ٢٢٥/١ (حاشية).

وقد يُروى صدره: (منت لك أن تلاقيني المنابيـا).

(٢) البيت لساعدة بن جويبة الهذيلي.

(٣) وفي بعض النسخ «أضعقتها» بدل «أصعقتها». التعرات جمع نعـرة: ذبابة ضخمة زرقاء تسقط على الدواب فتؤذـيها. واللبـان: صدر الدابة وأصعقتها أي قـتلـتها. والصـواهـل جـمع الصـاهـلة: صـهـيلـ الفـرسـ. والـبيـت شـاهـدـ في معـانـي القرآن لـلفـراءـ: ٢٥٥/١.

البدل، كأنه قال: وثلاث بدلاً من مثنى، ورباع بدلاً من ثلاث، ولو جاء بأو لكان لا يجوز لصاحب المثنى ثلاث ولصاحب الثلاث رباع.

وقوله: «**نَفْلَةٌ**» نصب على المصدر، قوله: «**نَفْسًا**» نصب على التمييز، كما يقال: ضقت بهذا الأمر ذرعاً وقررت به عيناً، والمعنى ضاق به ذرعه وقررت به عينيه، ولذلك وحد النفس لما كانت مفسرة، والنفس المراد به الجنس يقع على الواحد والجمع، قوله الشاعر: بها جيف الحسرى فاما عظامها فبيض وأما جلدتها فصليب^(١)

ولم يقل جلودها، ولو قال: فإن طبن لكم أنفساً لجاز، قوله: «**إِلَّا أَخْرِينَ أَعْنَلَ**» إنما جمع لثلا يتوجه أنه عمل يضاف إلى الجميع كما يضاف القتل إلى جماعة إذا رضوا به، و«**مِنْ**» في قوله: «**عَنْ شَيْءٍ وَمِنْهُ**» لتبيين الجنس لا للتبعيض، لأنها لو وهبت المهر كله لجاز بلا خلاف. و«**هَيْنَا مَرِيَّنَا**» نصب على الحال.

● النزول والنظم: اختلف في سبب نزوله وكيفية نظم مخصوصه واتصال فصوله على

أقوال:

أحدها: أنها نزلت في اليتيمة تكون في حجر وليتها فيرغب في مالها وجمالها، ويريد أن ينكحها بدون صداق مثلها، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال مهور أمثالهن، وأمرروا أن ينكحوا ما سواهن من النساء إلى أربع، عن عائشة، وروي ذلك في تفسير أصحابنا، وقالوا: إنها متصلة بقوله: «**وَسَتَنْثُونَكُمْ فِي النِّسَاءِ قُلْ أَللَّهُ يَقْتِبِكُمْ فِيهَا وَمَا يَنْلَئُ عَيْنَكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِيمَةِ الْإِسْلَامِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُنْبَ لَهُنَّ وَرَجَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ**» «**وَإِنْ خَفَتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتِيمَ فَأَنْكِحُوهُنَّ**» الآية، وبه قال الحسن والجبائي والمبرد.

وثانيها: أنها نزلت في الرجل منهم كان يتزوج الأربع والخمس والست والعشر ويقول: ما يمنعني أن أتزوج كما يتزوج فلان، فإذا فني ماله مال على مال اليتيم الذي في حجره فأفقهه، فنهاهم الله عن أن يتتجاوزوا الأربع لثلا يحتاجوا إلىأخذ مال اليتيم، وإن خافوا ذلك مع الأربع أيضاً اقتصروا على واحدة، عن ابن عباس وعكرمة.

وثالثها: أنهم كانوا يشددون في أموال اليتامي ولا يشددون في النساء ينفع أحدهم النسوة فلا يعدل بينهن، فقال تعالى: «**وَإِنْ خَفَتُمْ أَلَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتِيمَ فَأَنْكِحُوهُنَّ مَا طَلَبَ لَكُمْ مِنَ الْإِسْلَامِ مَنْ قَاتَ وَرَبَّنَ**» عن سعيد بن جبير والسدي وقتادة والربيع والضحاك، وفي إحدى الروايتين عن ابن عباس.

ورابعها: أنهم كانوا يتحرجون من ولادة اليتامي وأكل أموالهم إيماناً وتصديقاً فقال سبحانه: «**إِنْ تَحْرِجُوهُنَّ فَذَلِكَ تُحرِجُوهُنَّ مِنَ الزِّنَى وَانكحُوهُنَّ الْمَبَاحَ مِنْ وَاحِدَةٍ إِلَى أَرْبَعٍ**» عن مجاهد.

(١) قائل البيت هو علقة بن عبدة الفحل.

وخامسها: ما قاله الحسن إن خفتم ألا تقتضوا في البنتية المربأة في حجركم فانكحوا ما طاب لكم من النساء مما أحل لكم من يتامى قرباتكم مثنى وثلاث ورابع، وبه قال الجبائي، وقال: الخطاب متوجه إلى ولد البنتية إذا أراد أن يتزوجها.

وسادسها: ما قاله الفراء: إن كنتم تحرجون من محاولة البنتية فتحرجوا من الجمع بين النساء وألا تعدلوا بين النساء ولا تتزوجوا منها إلا من تأمنون معه الجور.

قال القاضي أبو عاصم: القول الأول أولى وأقرب إلى نظم الآية ولغتها.

● المعنى: «فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تُقْطِلُو» أي لا تتصفحوا ولا تعدلوا يا معاشر أولياء البنتية، «فِي الْيَتَمَّ» وذكرنا معناه والاختلاف فيه في التزول، «فَأَنْكِحُوكُمْ مَا طَابَ لَكُمْ» أي ما حل لكم، ولم يقل: من طاب لكم، لأن معناه فانكحوا الطيب «بَيْنَ النِّسَاءِ» أي الحال منهن، أي من اللاتي يحلن نكاحهن دون المحرمات اللاتي ذكرن في قوله: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَّدُكُمْ» الآية، ويكون تقديره على القول الأول: إن خفتم ألا تعدلوا في نكاح البنتية إن نكحتموهن فانكحوا البالغ من النساء، وذلك أنه إن وقع حيف في حق البالغ أمكن طلب المخلص منهن، بتطييب نفوسهن والتماس تحليمهن لأنهن من أهل التحليل، وإسقاط الحقوق بخلاف البنتية فإنه إن وقع حيف في حقهن لم يمكن المخلص منه لأنهن لسن من أهل التحليل ولا من أهل إسقاط الحقوق.

وقوله: «مَنْقَ وَثَلَاثَ وَرِبْعَ» معناه اثنين وثلاثة وأربعاء، فلا يقال: إن هذا يؤدي إلى جواز نكاح التسع، فإن اثنين وثلاثة وأربعاء، تسعه لما ذكرناه، فإن من قال: دخل القوم البلد مثنى وثلاث ورابع لا يقتضي اجتماع الأعداد في الدخول، ولأن لهذا العدد لفظاً موضوعاً وهو تسع فالعدول عنه إلى مثنى وثلاث ورابع نوع من العي، جل كلامه عن ذلك وتقدس، وقال الصادق عليه السلام: «لا يحل لماء الرجل أن يجري في أكثر من أربعة أرحام من الحرائر».

«فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَعْلَوْا» بين الأربع أو الشلال في القسم أو النفقة وسائر وجوه التسوية «فَوَيْدَةٌ» أي فتزوجوا واحدة «أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْنَكُمْ» أي واقتصروا على الإمام حتى لا تحتاجوا إلى القسم بينهن لأنهن لا حق لهن في القسم. «ذَلِكُ» إشارة إلى العقد على الواحدة مع الخوف من الجور فيما زاد عليها «أَذْنَ أَلَا تَعْلَوْا» أي أقرب ألا تميلوا وتجوروا، عن ابن عباس والحسن وقتادة. ومن قال: معناه أدنى ألا تكثر عيالكم، فإنه مع ضعفه في اللغة ففي الآية ما يبطله، وهو قوله: «أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْنَكُمْ» ومعلوم أن ما يحتاج إليه من النفقة عند كثرة الحرائر من النساء مثل ما يحتاج إليه عند كثرة الإمام، وقيل: كان الرجل قبل نزول هذه الآية يتزوج بما شاء من النساء.

وقوله: «وَأَنْوَأُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِينَ بَلْهَ» معناه وأعطوا النساء مهورهن عطية من الله، وذلك أن الله تعالى جعل الاستمتاع مشتركاً بين الزوجين، ثم أوجب لها بيازء الاستمتاع مهراً على زوجها، فذلك عطية من الله للنساء، وقيل: أراد بـبله فريضة مسماة، عن قتادة وابن جريج.

وقيل: أراد بالبلة الدين، كما يقال: فلان يتحلل كذا، أي يدين به، ذكره الزجاج وابن

خالویه، واختلف فیمین خوطب بقوله: «وَأَنْتَ أَنْتَ سَدِيقُنِي بِخَلْقِكَ» فقيل: هم الأزواج أمرهم الله بإعطاء المهر للمدخول بها كملًا، ولغير المدخل بها على النصف، على ما مر شرحه من غير مطالبة منهن ولا مخاصمة، لأن ما يؤخذ بالمحاكمة لا يقال له نحلة، وهو قول ابن عباس وقتادة وابن جریج، واختاره الطبری والجبائی والرمانی والزجاج.

وقيل: هم الأولیاء، لأن الرجل منهم كان إذا زوج أخته أخذ صداقها دونها، فنهام الله عن ذلك، عن أبي صالح، وهو المرسو عن الباقر عليه السلام، رواه أبو الجارود عنه، والأول أشبه بالظاهر.

«فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ وَيَنْهَا شَيْئًا» خطاب للأزواج معناه: فإن طابت نفوسهن بهبة شيء من الصداق «فَكُلُّهُ» أي كلوا الموهوب لكم «هَبَّيَا مَرِيًّا» فالهنيء الطيب المساغ الذي لا ينفعه شيء، والمرىء محمود العاقبة التام الهضم الذي لا يضر ولا يؤذى.

وفي كتاب العیاشی مرفوعاً إلى أمیر المؤمنین عليه السلام أنه جاءه رجل فقال: يا أمیر المؤمنین إني موجع بطني، فقال: ألك زوجة؟ فقال: نعم، قال: استوهد منها شيئاً طيبة به نفسها من مالها ثم اشتري به عسلاً ثم اسكنب عليه من ماء السماء ثم اشربه، فإني سمعت الله تعالى يقول في كتابه: «وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا» وقال: «يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْلِفٌ لَوْلَهُ فِيهِ شَفَاءٌ لِلنَّاسِ» وقال: «فَإِنْ طَبِنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ وَيَنْهَا شَيْئًا فَكُلُّهُ هَبَّيَا مَرِيًّا» فإذا اجتمعت البركة والشفاء والهنيء والمرىء شفيت إن شاء الله ^(۱)، قال: ففعل ذلك فشفي.

وقد استدل بعض الناس على وجوب التزویج بقوله: «فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ» من حيث إن ظاهر الأمر يقتضي الوجوب، وهذا خطأ لأنه يجوز العدول عن الظاهر بدليل، وقد قام الدليل على أن التزویج غير واجب.



قوله تعالى: «وَلَا تُؤْتُوا أَسْعَهَهُ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيمًا وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَأَكْسُوْهُمْ وَقُلُّوْهُمْ لَهُرْ فَوْلَا مَمْرُوفًا ﴿٦﴾».

● القراءة: قرأ نافع وابن عامر: قيماً بغير ألف، والباقيون: قياماً بالألف.

● الحجة: قال أبو الحسن: في قيام ثلاثة لغات: قيام وقيم وقوام، وهو الذي يقيمه، قال لييد ^(۲): أفتسلك ألم وخشيئه مسبوعة خذلت وهاديتها الصوار قوامها ^(۳)

(۱) تفسير العیاشی: ۲۱۸/۱، مع اختلاف في اللفظ.

(۲) أي في معلقتنه المعروفة.

(۳) سبعة الوحشية: أكل السبع ولدها فهي مسبوعة. خذلت الظبية: تخلفت عن صوابها وانفردت عن القطيع. الصوار: قطيع البقر. وهاديتها: متقدمتها.

قال أبو علي: ليس قول من قال: إن القيم جمع قيمة بشيء، إنما القيم بمعنى القيام، وهو مصدر يدل على قوله: **(دِينًا قِيمًا)** فالقيمة التي هي معادلة الشيء ومقاومته لا مذهب له ههنا، إنما المعنى ديناً دائمًا ثابتاً لا ينسخ كما نسخت الشرائع التي قبله، فيكون مصدر وصف الدين به، ولا وجه للجمع ههنا ولا للصفة لقلة مجيء هذا البناء في الصفة، ألا ترى أنه إنما جاء في قولهم: قوم عدي، ومكان سوئ، وفعل في المصادر كالشبع والرضا ونحوهما أوسع في الوصف، فإذا كان كذلك حمل على الأكثر.

● المعنى: لما أمر تعالى فيما تقدم بدفع مال الأيتام إليهم، عقبه بذكر من لا يجوز الدفع إليه منهم، وقال: **(وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءِ)** أي لا تعطوا السفهاء أموالكم اختلف في المعنى بالسفهاء على أقوال:

أحدها: أنهم النساء والصبيان، عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن والضحاك وأبي مالك وقتادة، ورواه أبو الجارود عن أبي جعفر **(عليه السلام)**، قال ابن عباس: إذا علم الرجل أن امرأته سفيهه مفسدة للمال، وعلم أن ولده سفيه يفسد المال لم يتبغ له أن يسلطهما على ماله.

وثانيهما: أن المراد به النساء خاصة، عن مجاهد وابن عمر، وروي عن أنس بن مالك قال: جاءت امرأة سوداء جريئة المنطق ذات ملح إلى رسول الله فقالت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله قل فينا خيراً مرة واحدة، فإنه بلغني أنك تقول علينا كل شر، قال: أي شيء قلت لك؟ قالت: سميتنا السفهاء، قال: الله سماكنا السفهاء في كتابه، قالت: وسميتنا التواقص، فقال: وكفى نقصاناً أن تدعون من كل شهر خمسة أيام لا تصلين فيها، ثم قال: أما يكفي إحداكن أنها إذا حملت كان لها كأجر المرابط في سبيل الله، فإذا وضعتم كانت كالمشحوط بدمه في سبيل الله، فإذا أرضعتت كان لها بكل جرعة كتعق رقبة من ولد إسماعيل، فإذا سهرت كان لها بكل سهرة تسهرها كتعق رقبة من ولد إسماعيل، وذلك للمؤمنات الخاشعات الصابرات اللاتي لا يكفرن العشير (لا يكلفن العسير خ ل)، قال: قالت السوداء: يا له فضلاً لولا ما يتبعه من الشرط.

وثالثها: أنها عام في كل سفيه من صبي، أو مجnoon، أو محجور عليه، للتذير، و قريب منه ما روي عن أبي عبد الله **(عليه السلام)** أنه قال: إن السفيه شارب الخمر ومن جرى مجراه، وهذا القول أولى لعمومه.

وقوله: **(أَتَيْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيمًا)** أي أموالكم التي جعلها الله قواماً لمعاشكم ومعادكم تقييمكم فتقومون بها قياماً، وقيل: معناه ما تعطي ولدك السفيه من مالك الذي جعله الله قواماً لعيشك فيفسده عليك، وتضطر إليه فيصير رياً عليك ينفق مالك عليك:

(وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَأَكْسُوْهُمْ) اختلف في معناه، فقيل: يريد لا تؤتهم أموالكم التي تملكونها، ولكن ارزقونها إن كانوا من يلزمكم نفقته واكسوهم، الآية، عن ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد، وقيل: يريد لا تعط امرأتك وولدك مالك فيكونوا هم الذين ينفقون عليك، وأنطعمهم من مالك واكسهم، عن السدي وأبي زيد، وهذا أمر بإحراز المال وحسن سياسته، قوله: **(وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَتَّكُمْ بِأَبْطِلِهِ)** ويلتفت إليه قول النبي **(صلوات الله عليه وآله وسلامه)**: «نعم المال الصالح للرجل الصالح».

وقيل: عني بقوله: «أَمْوَالُكُمْ» أموالهم، كما قال: «وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ» أي لا تؤتوا اليتامي أموالهم وارزقوهم منها واسوهم، عن سعيد بن جبير.

وال الأولى حمل الآية على العموم، فلا يجوز أن تعطي المال السفيه الذي يفسده، ولا اليتيم الذي لم يبلغ، ولا الذي بلغ ولم يؤنس منه الرشد، وإنما تكون إضافة مال اليتيم إلى من له القيام بأمرهم ضرورةً من المجاز، أو يكون التقدير: لا تؤتوا السفهاء أموالكم التي بعضها لكم وبعضها لهم فيصيغوها، وقد روي أنه سئل الصادق عليه السلام عن هذا فقيل: كيف يكون أموالهم أموالنا؟ فقال: إذا كنت أنت الوارث له.

«وَقُولُوا لَهُمْ قُلَا مَتَّهِفًا» أي تلطفوا لهم في القول ولا تخاشوهم، وقولوا لهم ما ينبههم على الرشد والصلاح في أمور المعاش والمعاد حتى إذا بلغوا كانوا على بصيرة من ذلك.

وفي هذه الآية دلالة على جواز الحجر على اليتيم إذا بلغ ولم يؤنس منه الرشد، لأن الله منع من دفع المال إلى السفهاء، وفيها أيضاً دلالة على وجوب الوصية إذا كانت الوراثة سفهاء، لأن ترك الوصية والحال هذه بمنزلة إعطاء المال أهل السفة، وإنما سمي الناقص العقل سفيهاً لأن السفة خفة الحلم، ولذلك سمي الفاسق أيضاً سفيهاً، لأنه لا وزن له عند أهل الدين.



قوله تعالى: «وَإِنَّلِوَ الْيَتَمَ حَقَّ إِذَا بَلَغُوا الْيُكَاحَ فَإِنْ مَا دَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَأَذْعُوْا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَلَا يَدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا وَمَنْ كَانَ عَنْهَا فَلَيَسْتَعْفَفَ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلَيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ لِأَتْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوْا عَلَيْهِمْ وَكَفَى إِلَهُ حَسِيبًا»

● اللغة: الإيناس: الإبصار، من قوله: «مَا شَكَّ مِنْ جَانِبِ الظُّرُورِ نَكَارًا» أخذ من إنسان العين وهو حدقتها التي تبصر بها، وأنست به أنساً أفتته، وفي قراءة عبد الله: أحستم أي أحستم بمعنى وجدتم، فحذف إحدى السينين، نحو قوله: «فَلَيَأْكُلْ تَفَكَّهُونَ» وأصل الإسراف تجاوز الحد المباح إلى ما لم يبح، وربما كان ذلك في الإفراط، وربما كان في التقصير، غير أنه إذا كان في الإفراط يقال منه: أسرف يُشرِف إسراها، وإذا كان في التقصير يقال: سرف سرفاً، ويقال: مررت بكم فسرفتكم، يراد به سهوت عنكم وأخطأتكم، قال الشاعر:

أَغْطَرُوا هُنَيْدَةً يَخْدُوْهَا ثَمَانِيَّةً مَا فِي عَطَائِهِمْ مَنْ وَلَا سَرَفُ^(١)

يريد أنهم يصيرون مواضع الإعطاء فلا يخطئونها. والبدار: المبادرة، وأصل ذلك الامتلاء، ومنه البدر: القمر لامتلاكه نوراً، والبدرة: لامتلاتها بالمال، والبيدر: لامتلاكه بالطعام، وعين حذرة بذرة مكتنزة. والحسيب: الكافي من قولهم: أحسبني الشيء إذا كفاني، والحسيب من الرجال المرتفع النسب، وقيل: الحسيب بمعنى المحاسب.

(١) هنية اسم لكل مأة من الإبل. حدى الإبل: ساقها وغنى لها. والبيت لجريز.

● الإعراب: **«إِشْرَافًا»** مصدر وضع موضع الحال، وكذلك قوله: **«وَبِدَارًا»** وموضع **«أَن يَكْبُرُوا»** نصب بالمبادرة، أي لا تأكلوا مسرفين ومبادرين **كِبَرُهُمْ**، وقوله: **«إِلَامَعْرُوفِ»** الجار والمجرور في موضع نصب على الحال **«وَقَنِي إِلَلَهُ»** الباء مزيدة، والجار والمجرور هنا في موضع رفع بأنه فاعل كفى. و**«حَسِيبًا»** منصوب على الحال أو التمييز، والتقدير: كفى الله في حال الحساب.

● المعنى: لما أمر الله بإيتاء الأيتام أموالهم، ومنع من دفع المال إلى السفهاء بين هنا الحد الفاصل بين ما يحل من ذلك للولي وما لا يحل فقال: **«وَبَيْتُوا الْيَتَمَّى»** هذا خطاب لأولياء اليتامي أمرهم الله أن يختبروا عقول اليتامي في أفهمهم، وصلاحهم في أديانهم، وإصلاحهم في أموالهم، وهو قول قتادة والحسن والسدي ومجاهد وابن عباس.

«حَقَّ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ» معناه: حتى يبلغوا الحد الذي يقدرون معه على المواقعة وينزلون، وليس المراد بالبلوغ الاحتلام، لأن في الناس من لا يحتمل أو يتاخر احتلامه، وهو قول أكثر المفسرين، فمنهم من قال: إذا كمل عقله وأونس منه الرشد سلم إليه ماله وهو الأولى، ومنهم من قال: لا يسلم إليه ماله، وإن كان عاقلاً حتى يبلغ خمس عشرة سنة، قال أصحابنا: حد البلوغ إما كمال خمس عشرة سنة أو بلوغ النكاح أو الإنبات.

وقوله: **«فَإِنْ مَا شَفَّتُمْ بِنَهْمَ رُشِدًا»** معناه فإن وجدتم منهم رشدًا أو عرفتموه.

واختلف في معنى قوله: **«وَشِدًا»** فقيل: عقلًا ودينًا وصلاحًا، عن قتادة والسدي. وقيل: صلاحًا في الدين وإصلاحًا في المال، عن الحسن وابن عباس. وقيل: عقلًا، عن مجاهد الشعبي، قالا: لا يدفع إلى اليتيم ماله، وإن أخذ بلحيته وإن كان شيخًا حتى يؤنس منه رشد العقل، والأقوى أن يحمل على أن المراد به العقل وإصلاح المال، على ما قاله ابن عباس والحسن، وهو المروي عن الباقر للإجماع على أن من يكون كذلك لا يجوز عليه الحجر في ماله، وإن كان فاجراً في دينه فكذلك إذا بلغ وهو بهذه الصفة وجب تسليم ماله إليه، وفيه أيضاً دلالة على جواز الحجر على العاقل إذا كان مفسداً لماله من حيث إنه إذا جاز أن يمنع المال عند البلوغ إذا كان مفسداً له، فكذلك يجوز الحجر عليه إذا كان مفسداً له بعد البلوغ، وهو المشهور في أخبارنا.

وقوله: **«فَأَدْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ»** خطاب لأولياء اليتيم، وهو تعليق لجواز الدفع بالشروطين: البلوغ وإيناس الرشد، فلا يجوز الدفع قبلهما.

«وَلَا تَأْكُلُوهَا إِنْ شَرَفًا» أي بغير ما أباحه الله لكم، وقيل: معناه لا تأكلوا من مال اليتيم فوق ما تحتاجون إليه، فإن لولي اليتيم أن يتناول من ماله قدر القوت إذا كان محتاجاً على وجه الأجرة على عمله في مال اليتيم، وقيل: إن كل شيء من مال اليتيم فهو الأكل على وجه الإسراف، والأول أليق بمذهبنا، فقد روى محمد بن مسلم عن أحدهما قال: سألته عن رجل بيده ماشية

لابن أخ له يتيم في حجره أيخلط أمرها بأمر ماشيته؟ قال: إن كان يليط حياضها ويقوم على مهتها ويرد نادتها فليس بمن ألبانها غير منها للحلبات^(١) ولا مضر بالولد.

وقوله: «وَبِدَارًا أَن يَكْبُرُوا» أي وبمبادرة لكرهم، معناه: لا تبادروا بأكل مالهم كبارهم ورشدهم حذراً أن يبلغوا فيلزمكم تسليم المال إليهم، «وَمَن كَانَ غَيْرَهُ فَلَيَسْتَعْفِفَ» أي من كان غنياً من الأولياء فليستعفف بما له عن أكل مال اليتيم ولا يأخذ لنفسه منه لا قليلاً ولا كثيراً، يقال: استعف عن الشيء وعف عنه إذا امتنع منه وتركه «وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلَا يَكُلُّ بِالْمَعْوَظَةِ» ومعناه من كان فقيراً فليأخذ من مال اليتيم قدر الحاجة والكافية على جهة القرض، ثم يرد عليه ما أخذ منه إذا وجد، عن سعيد بن جبير ومجاهد وأبي العالية والزهري وعيادة السلماني، وهو مروي عن الباير عليه السلام، وقيل: معناه يأخذ قدر ما يسد به جوعته ويستر عورته لا على جهة القرض، عن عطاء بن أبي رياح وقتادة وجماعة، ولم يوجبا أجراً المثل، لأن أجراً المثل ربما كانت أكثر من قدر الحاجة.

والظاهر في روایات أصحابنا أن له أجراً المثل سواء كان قدر كفايته أو لم يكن، وسئل ابن عباس عن ولی يتيم له إبل هل له أن يصيّب من ألبانها؟ فقال: إن كنت تلوط حوضها وتنهى جرباها أصبحت من رسّلها، غير مضر بنسل ولا ناهك في الحلب. والرسيل للبن، والنهاك المبالغة في الحلب.

«إِذَا دَفَعْتُمْ لِأَتِيَّمٍ أَمْوَالَكُمْ فَأَشَهِدُوا عَلَيْهِمْ» وهذا خطاب أيضاً لأولياء اليتيم، أي إذا دفعتم إلى اليتامي أموالهم بعد البلوغ فاحتاطوا لأنفسكم بالإشهاد عليهم كي لا يقع منهم جحود، وتكونوا أبعد من التهمة، فانظر إلى حسن نظر الله لليتامي والأوصياء وكمال لطفه بهم ورحمته لهم وإنعامه عليهم، وكذلك نظره ولطفه بجميع عباده في أمور معاشهم ومعادهم. «وَكُفَّنَ بِاللَّهِ حَسِيبًا» أي شاهدوا على دفع المال إليهم، وكفى بعلمه وثيقه، وقيل: محاسباً، فاحذروا محاسبته في الآخرة كما تحذرون محاسبة اليتيم بعد البلوغ.



قوله تعالى: «لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبُهَا مَفْرُوضًا» ﴿٧﴾

● **اللغة:** الفرق بين الفرض والوجوب أن الفرض يقتضي فارضاً فرضه، وليس كذلك الوجوب، لأنه قد يجب الشيء في نفسه من غير إيجاب موجب، ولذلك صح وجوب الثواب والعوض عليه تعالى، ولم يجز أن يقال لذلك فرض ومفروض، وأصل الفرض الثبوت، فالفرض **الحُزُن** في سية القوس حيث يثبت الوتر، والفرض ما أثبته على نفسك من هبة أو صلة،

(١) قوله يليط حياضها أي يطينها ويصلحها وأصلها من الاصاق. النادة: النافرة الشاردة. قوله غير منها للحلبات: أي غير مبالغ فيها.

والفرض ما أعطيت من غير قرض لثبوت تملكه، وأصل الوجوب الواقع، يقال: وجوب الحائط وجوياً إذا وقع، وسمعت وجبة: أي وقعة كالهدة: ووجب الحق وجوياً: إذا وقع سببه: ووجب القلب وجبياً: إذا خفق من فزع وقعة.

● **الإعراب:** «نصيباً مفروضاً نصب على الحال، لأن المعنى فرض للرجال نصيب، ثم قال: **﴿نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾** حالاً مؤكداً، وقيل: هو اسم في موضع المصدر كقولك: قسماً واجباً وفرضأ لازماً، ولو كان اسمأ لا شائبة للمصدرية فيه، لم يجز، نحو قولك: عندي حق درهماً، ويجوز: لك عندي درهم هبة مقبوسة.

● **النزول:** قيل: كانت العرب في الجاهلية يورثون الذكور دون الإناث، فنزلت الآية رداً لقولهم، عن قتادة وابن جريج وابن زيد، وقيل: كانوا لا يورثون إلا من طاعن بالرماح وذاد عن الحرير والمال، فقال تعالى مبيناً حكم أموال الناس بعد موتهم بعد أن بين حكمها في حال حياتهم.

● **المعنى:** **﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾** أي حظ وسهم **﴿مَنَا تَرَكَ الْوَالِدَانَ وَالْأَقْرَبُونَ﴾** أي من تركه الوالدين والأقربين. **﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّنَ تَرَكِ الْوَالِدَانَ وَالْأَقْرَبُونَ﴾** أي وللنساء من قرابة الميت حصة وسهم من تركته **﴿مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ﴾** أي من قليل التركة وكثيرها **﴿نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾** أي حظاً فرض الله تسليمه إلى مستوجهه ومستحقه لا محالة، وهذه الآية تدل على بطلان القول بالعصبة، لأن الله تعالى فرض الميراث للرجال وللنساء، فلو جاز منع النساء من الميراث في موضع لجائز أن يجري الرجال مجراهن في المنع من الميراث، وتدل أيضاً على أن ذوي الأرحام يرثون لأنهم من جملة النساء والرجال الذين مات عنهم الأقربون على ما ذهبنا إليه، وهو مذهب أبي حنيفة أيضاً، ويدخل في عموم اللفظ أيضاً الأنبياء وغير الأنبياء، فدل على أن الأنبياء يورثون كغيرهم على ما ذهبت إليه الفرق المحققة.



قوله تعالى: **﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ فَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾**

● **المعنى:** لما بين سبحانه فيما تقدم حال من يرث، بين هنا حال من لا يرث، واختلف الناس في هذه الآية على قولين:

أحدهما: أنها محكمة غير منسوخة - عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وإبراهيم ومجاحد الشعبي والزهري والسدي - وهو المروي عن الباقر، واختاره البلخي والجبائي والزجاج وأكثر المفسرين والفقهاء.

والآخر: أنها منسوخة بأي المواريث - عن سعيد بن المسيب وأبي مالك والضحاك - واختلف من قال: إنها محكمة على قولين:

أحدهما: أن الأمر فيها على الوجوب واللزوم - عن مجاهد - وقال: هو ما طابت به نفس الورثة.

وقال الآخرون: إن الأمر فيها على الندب.

وقوله: «وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ» معناه إذا شهد قسمة الميراث «أُولُو الْأَرْثَنَ» أي فقراء قرابة الميت «وَالْيَتَمَّ وَالْمَسْكِينَ» أي ويتاماهم ومساكينهم يرجون أن تعودوا عليهم «فَأَرْزُقُوهُمْ» منه أي أعطوه من التركة قبل القسمة شيئاً، واختلف في المخاطبين بقوله: «فَأَرْزُقُوهُمْ» على قولين:

أحدهما: أن المخاطب بذلك الورثة، أمروا بأن يرزقوا المذكورين إذا كانوا لا سهم لهم في الميراث - عن ابن عباس وابن الزبير والحسن وسعيد بن جبير وأكثر المفسرين - .

والآخر: أن المخاطب بذلك من حضرته الوفاة وأراد الوصية، فقد أمر بأن يوصي لمن لا يرثه من المذكورين بشيء من ماله - عن ابن عباس وسعيد بن المسيب - واختاره الطبرى.

«وَقُولُوا لَهُنَّ قَوْلًا مَّعْرُوفًا» أي حسناً غير خشن، واختلف فيه أيضاً، فقال سعيد بن جبير: أمر الله الولي أن يقول للذى لا يرث من المذكورين قوله معرفاً إذا كانت الورثة صغاراً، يقول: إن هذا ليتامى صغار وليس لكم فيه حق، ولستا نملك أن نعطيكم منه، وقيل: المأمور بذلك الرجل الذي يوصي في ماله، والقول المعروف أن يدعوا لهم بالرزق والغنى وما أشبه ذلك، وقيل: الآية في الوصية على أن يوصوا للقرابة ويقولوا لغيرهم قوله معرفاً - عن ابن عباس وسعيد بن المسيب، وقد دلت الآية على أن الإنسان قد يرزق غيره علىمعنى التمليل، فهي حجة على المجرة.



قوله تعالى: «وَلَيَحْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ دُرْيَةً ضَعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلَيَسْقُوا اللَّهَ وَلَيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَمَّ إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَبَقُلُونَ سَعِيرًا ۚ». ۖ

● القراءة:قرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم: «سيصلون» بضم الياء والباقيون بفتحها.

● الحجة: قال أبو علي: حجة من فتح الياء قوله: «أَصْلَوْهَا فَأَصْبِرُوا»، «جَهَنَّمَ يَصْلُوْهَا»، و«إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمَ» وحجة من ضم الياء أنه من أصله الله النار، كقوله: «فَسَوْفَ تُصْلِيهِ نَارًا».

● اللغة: ضعاف: جمع ضعيف وضعيفة. والسديد: السليم من خلل الفساد، وأصله من سد الخلل، تقول: سدّته أَسْدَه سَدًا، والسداد الصواب، وفيهم سداد من عَوْزٍ^(١) - بالكسر -

(١) أي ما تسد به الخلة والفقر.

وسد السهم إذا قُوِّمه، والسد الردم. وصَلَّى الرَّجُلُ النَّارَ يَصْلَحُهَا صَلَّى وَصَلَّى أَيْ لِزْمَهَا، وأَصْلَاهُ اللَّهُ إِصْلَاهُ وَهُوَ صَالُ النَّارِ: مِنْ قَوْمٍ صَلَّى وَصَالِينَ: وَصَالَ صَلَّى الْأَمْرُ إِذَا قَاسَى حَرَهُ وَشَدَّتْهُ، قَالَ الْعِجَاجُ:

وصاليمات لـصَلَّى صَلَّى

وقال الفرزدق:

وقائل كلب الحي عن نار أهله ليربض فيها والصلى متكتف^(١)

وشاة مصلية، أي مشوية. وسعير بمعنى مسحورة، مثل كف خضيب، والسعير: اشتعال النار، واستعرت النار في الحطب، ومنه سعير السوق لاستعارها به في التفاق.

● **الإعراب:** «ظَلَّمَ» نصبه على المصدر، لأن معنى قوله: «يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى» يظلمونهم، ويجوز أن يكون في موضع الحال كقولهم: جاءني فلان ركضاً، أي يركض.

● **المعنى:** لما أمر الله تعالى بالقول المعروف ونهاهم عن خلافه، أمر بالأقوال السديدة والأفعال الحميدة، فقال: «وَلَيَخْشَى الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوكُمْ مِنْ خَلْقِهِمْ دُرَيْةٌ ضَعْفَهُ». فيه أقوال:

أحدتها: أنه كان الرجل إذا حضرته الوفاة قعد عنده أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: انظر لنفسك فإن ولدك لا يغනون عنك من الله شيئاً، فيقدم جل ماله، فقال: ليخش الذين لو تركوا من بعدهم أولاداً صغاراً «خَافُوا عَلَيْهِمْ» الفقر، وهذا نهي عن الوصية بما يجحف بالورثة، وأمر من حضر الميت عند الوصية أن يأمره بأن يبقي لورثته، ولا يزيد وصيته على الثالث، كما أن هذا القائل لو كان هو الموصي لأحب أن يحثه من حضره على حفظ ماله لورثته ولا يدعهم عالة أي كما تحبون ورثتكم فأحبوا ورثة غيركم، وهذا معنى قول ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن وقادة مجاهد والضحاك.

وثانيها: أن الأمر في الآية لولي مال اليتيم يأمره بأداء الأمانة فيه والقيام بحفظه، كما لو خاف على مخلفيه إذا كانوا ضعافاً وأحب أن يفعل بهم - عن ابن عباس أيضاً - فيكون معناه: من كان في حجره يتيم فليفعل به ما يحب أن يفعل بذرتيه من بعده.

وإلى هذا المعنى يؤرث ما روی عن موسى بن جعفر قال: إن الله أوعد في مال اليتيم عقوبتين اثنتين، أما إحداهما: فعقوبة الدنيا قوله: «وَلَيَخْشَى الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوكُمْ» الآية، قال: يعني بذلك ليخش أن أخلفه في ذريته كما صنع بهؤلاء اليتامي.

وثالثها: أنها وردت في حberman ذوي القربي أن يوصي لهم بأن يقول الحاضر: لا توص لأقربائك ووفر على ورثتك.

(١) ربضت الدابة بركت. تكتف القوم فلاناً أحاطوا به والمعنى أن الكلب يراحم أهل الحي على النار.

وقوله: «خَافُوا عَلَيْهِمْ» معناه خافوا من جفاء يلحقهم أو ظلم يصيبهم أو غضاضة أو ضعة «فَتَسْتَعْوِدُ اللَّهَ» أي فليتقن كل واحد من هؤلاء في يتامى غيره أن يجفونهم ويظلمونهم وليعاملهم بما يحب أن يعامل به يتاماه بعد موته.

وقيل: فليتقوا الله في الإضرار بالمؤمنين «وَلَيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا» أي مصيبةً عدلاً موافقاً للشرع والحق، وقيل: إنه يريد قوله لا خلل فيه، وقيل: معناه فليخاطبوا اليتامي بخطاب حسن وقول جميل.

وفي معنى الآية ما روي عن النبي ﷺ أنه قال «من سره أن يزحر عن النار ويدخل الجنة فليأته منيته وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويحب أن يأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه» ونهى رسول الله أن يوصى بأكثر من الثالث، وقال: «والثالث كثير»، وقال لسعد: «الآن تدع ورثتك أغنياء أحب إلي من أن تدعهم عالة يتکفرون الناس».

ثم أوعد الله آكلي مال اليتيم نار جهنم وقال: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَمَّى إِلَّا مَا عَلِقَ بِالْمَعْرُوفِ» أي مال اليتامي وأخذونها ظلماً بغير حق ولم يرد به قصر الحكم على الأكل الذي هو عبارة عن المضغ والإبتلاء، وفائدة تخصيص الأكل بالذكر أنه معظم منافع المال المقصودة، فذكره الله تنبئها على ما في معناه من وجوه الارتفاع.

وكذلك معنى قوله: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَتَّكُلُونَ إِلَيْهِمْ»، «لَا تَأْكُلُوا أَرْبَيْهَا» وإنما علق الوعيد بكونه ظلماً لأنه قد يأكله الإنسان على وجه الاستحقاق بأن يأخذ منه أجراً المثل، أو يأكل منه بالمعروف، أو يأخذه قرضاً على نفسه على ما تقدم القول في ذلك، فلا يكون ظلماً، فإن قيل: إذا أخذه قرضاً أو أجراً المثل فإنما أكل مال نفسه ولم يأكل مال اليتيم، فجوابه: لا بل يكون آكلاً مال اليتيم، لكن لا على وجه يكون ظلماً بأن النزم عوضه على نفسه أو استحققه بالعمل، ولو سلمنا ذلك لجاز أن يكون إنما ذكر كونه ظلماً لضرب من التأكيد والبيان، لأن أكل مال اليتيم لا يكون إلا ظلماً.

وسئل الرضا: كم أدنى ما يدخل به آكل مال اليتيم تحت الوعيد في هذه الآية؟ فقال: قليله وكثيره واحد إذا كان من نيته ألا يرده إليهم.

وقوله: «إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا» قيل فيه وجهان:

أحدهما: أن النار ستلتهب من أفواههم وأسماعهم وأنافهم يوم القيمة، ليعلم أهل الموقف أنهم أكلة أموال اليتامي - عن السدي - وروي عن الباقر أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يبعث ناس من قبورهم يوم القيمة تأجج أفواههم ناراً» فقيل له: يا رسول الله من هؤلاء؟ فقرأ هذه الآية.

والآخر: أنه ذكر على وجه المثل من حيث إن من فعل ذلك يصير إلى جهنم فتمتلئ بالنار أجوفهم عقاباً على أكلهم مال اليتيم، كما قال الشاعر:

وَإِنَّ الَّذِي أَصْبَحْتُمْ تَحْلِبُونَهُ دَمٌ غَيْرُ أَنَّ الدَّلْوَ لَيْسَ بِأَحْمَرًا^(١)

يصف أقواماً أخذوا الإبل في الديمة، يقول: إنما يحلبون دم القتيل منها، لا الألبان.

﴿وَسَبَقْلَكُ سَعِيرًا﴾ أي سيلزمون النار المسيرة للإحرار، وإنما ذكر البطون تأكيداً، كما يقال: نظرت بعيني وقلت بلسانني وأخذت بيدي ومشيت برجلي، وروى الحلببي عن الصادق عليه السلام قال: إن في كتاب علي بن أبي طالب أن من أكل مال اليتيم ظلماً سيدركه وبال ذلك في عقبه من بعده، وبلحقه وبال ذلك في الآخرة، أما في الدنيا فإن الله يقول: ﴿وَلَيَخْشَى الَّذِينَ لَمْ يَرْكُوْا﴾ الآية، وأما في الآخرة فإن الله يقول: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى فَلَمَّا

الآية.

● ● ●

قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَزَلَكُمْ لِلَّذِكَرِ مِثْلُ حَظِيَ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنْنَ نِسَاءً فَوَقَ أَنْثَيَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا أَنْتَصَفُ وَلَا يُبَوِّيهُ لِكُنْ وَاجِدِي مِنْهُمَا أَسْدُدُسٌ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبُوهُ فَلِأُمُّهُ أَلْثُثٌ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةً فَلِأُمُّهُ أَسْدُدُسٌ مِمَّا بَعْدَ وَصِيَّةً يُوصِي بِهَا أَوْ دِيْنَ أَبَا أُوكُمْ وَأَبْنَائَهُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَعْمًا فِي رِضْكَهُ مِنْ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا حَكِيمًا﴾.

● القراءة: قرأ أهل المدينة: «إن كانت واحدة» بالرفع، والباقيون: بالنصب، وقرأ حمزة والكسائي: «فلا إله» وفي «إِمْهَا» ونحوه بكسر الهمزة والميم، وحمزة: «بطون إِمْهاتِكُمْ»، «وبيوت إِمْهاتِكُمْ» بكسرهما، والكسائي: بكسر الهمزة وفتح الميم، والباقيون: بضم الهمزة في الجميع، وقرأ ابن عامر وابن كثير وأبو بكر عن عاصم: «يُوصِي» بفتح الصاد في الموضعين، وقرأ حفص: الأولى بكسر الصاد والثانية بالفتح، والباقيون بكسرهما.

● الحجة: الاختيار في واحدة النصب، لأن التي قبلها لها خبر منصوب، وهو قوله: «فَإِنْ كُنْنَ نِسَاءً» أي وإن كانت الورثة واحدة، ووجه الرفع إن وقعت واحدة أو وجدت واحدة، أي إن وجد حكم واحدة، لأن المراد حكمها لا ذاتها، ووجه قراءة حمزة والكسائي: «فلا إله» بكسر الهمزة، أن الهمزة حرف مستقل بدلالة تحفيفهم لها فأتباعوها ما قبلها من الكسرة والياء ليكون العمل فيها من وجه واحد، ويقوى ذلك أنها تقارب الهاء، وقد فعلوا ذلك بالهاء في نحو: عليه وبه، ومن قرأ: «يُوصِي» فلأن ذكر الميت قد تقدم في قوله: «فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةً فَلِأُمِّهِ أَسْدُدُسٌ» ومن قرأ: «يُوصِي» فإنما يحسن أنه ليس بميت معين إنما هو شائع في الجميع، فهو في المعنى يؤول إلى يوصي.

(١) ورد في كتاب المعاني الكبير لابن قتيبة: ١٠١٨/٢ : دم غير أن الدل ليس بأحمرأ.

● **الإعراب:** «لِلَّذِكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْثَيْنِ» جملة من مبتدأ وخبر تفسير لقوله: «يُوصِيكُ اللَّهُ» وإنما لم يقل: «لِلَّذِكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْثَيْنِ» بنصب لام مثل، فيعدي قوله: «يُوصِيكُ» إليه لأنَّه في تقرير القول في حكاية الجملة بعده، فكأنَّه قال: قال الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين، قوله: الثالث والسدس والرابع ونحوها يجوز فيها التخفيف لثقل الضم، فيقال: ثلث وسدس وربع وثمن، قال الزجاج: ومن زعم أنَّ الأصل التخفيف فيها فثقل فخطأ، لأنَّ الكلام موضوع على الإيجاز لا على التتفيل، وإنما قيل للأب والأم أبوان تغليباً للفظ الأب، ولا يلزم أن يقال في ابن وابنة ابنان لأنَّه يوهم، فإنَّ لم يوهم جاز ذلك، ذكره الزجاج «فَرِيشَةً» منصوب على التأكيد والحال من قوله: لأبويه ولهؤلاء الورثة ما ذكرنا مفروضاً ففريضة مؤكدة لقوله: «يُوصِيكُ اللَّهُ» ويجوز أن يكون نصباً على المصدر من يوصيكم الله، لأنَّ معناه: يفرض عليكم فريضة.

● **النزوول:** روى محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أنه قال: مرضت فعادني رسول الله وأبُو بكر وهم يمشيان فأغمي على فدعا بماء فتوضاً ثم صبه على فأفاقت فقلت: يا رسول الله كيف أصنع في مالي؟ فسكت رسول الله ﷺ، فنزلت آية المواريث فيه، وقيل: نزلت في عبد الرحمن أخي حسان الشاعر، وذلك أنه مات وترك امرأة وخمسة إخوان، فجاءت الورثة فأخذوا ماله ولم يعطوا امرأته شيئاً، فشكَّت ذلك إلى رسول الله، فأنزل الله آية المواريث عن السدي.

وقيل: كانت المواريث للأولاد، وكانت الوصية للوالدين والأقربين، فنسخ الله ذلك وأنزل آية المواريث، فقال رسول الله: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَرِضْ بِمَلِكٍ مَقْرُبٍ وَلَا نَبِيًّا مَرْسُلًا حَتَّى تَوَلِّ قَسْمَ التَّرَكَاتِ وَأَعْطِيَ كُلَّ ذِيْ حَقٍّ حَقَّهُ» - عن ابن عباس - .

● **المعنى:** ثمَّ بَيْنَ تَعَالَى مَا أَجْمَلَهُ فِيمَا قَبِيلَ مِنْ قَوْلِهِ: «لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ» الآية، بما فصله في هذه الآية فقال: «يُوصِيكُ اللَّهُ» أي يأمركم ويفرض عليكم، لأنَّ الوصية منه تعالى أمر وفرض، يدلُّ على ذلك قوله: «وَلَا تَقْسِطُوا إِنَّمَا تَحْرَمُ اللَّهُ إِلَّا بِالْعَيْنِ ذَلِكُمْ وَصَنَعُكُمْ بِهِ» وهذا من الفرض المحكم علينا «فِي الْوَالِدَيْكُمْ» أي في ميراث أولادكم أو في توريث أولادكم، وقيل: في أمور أولادكم إذا متم، ثمَّ بَيْنَ مَا أَوْصَى بِهِ فَقَالَ: «لِلَّذِكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْثَيْنِ» أي للابن من الميراث مثل نصيب البنين، ثمَّ ذكر نصيب الإناث من الأولاد فقال: «فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ» أي فإنَّ كانت المتزوجات أو الأولاد نساء فوق اثنتين «فَلَهُنَّ ثُلَّتَانِ مَا تَرَكُ» من الميراث، ظاهر هذا الكلام يقتضي أنَّ البنين لا يستحقان الثلثين، لكنَّ الأمة أجمعَت على أنَّ حكم البنين حكم من زاد عليهما من البنات، وذكر في الظاهر وجوه:

أحدُها: أنَّ في الآية بيان حكم البنين بما فوقهما، لأنَّ معناه: فإنَّ كن اثنتين بما فوقهما فلهن ثلثا ما ترك، إلا أنه قدم ذكر الفرق على الاثنين، كما روی عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تسافر المرأة سفراً فوق ثلاثة أيام إلا ومعها زوجها أو ذو محروم لها» ومعناه: لا تسافر سفراً ثلاثة أيام بما فوقها.

وثانيها: ما قاله أبو العباس المبرد: إن في الآية دليلاً على أن للبنتين الثلثين، لأنه إذا قال: «**لِذَكْرٍ مِثْلُ حَظِيَّةِ الْأَثْنَيْنِ**» وكان أول العدد ذكراً وأثنى، وللذكر الثالث وللأثنى الثالث علم من ذلك أن للبنتين الثلثين، ثم أعلم الله بأن ما فوق البنتين لهن الثالثان.

وثالثها: أن البنتين أعطيتا الثلثين بدليل لا يفرض لهما مسمى، والدليل قوله تعالى: «**يَسْتَفْتَنُوكُمْ فِي الْكَلَّةِ إِنْ أَمْرُوا هَلَّكَ لَمْ يَسْ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا أَنْصَافُ مَا تَرَكَ**» فقد صار للأخت النصف كما أن للبنت النصف، فإن كانتا اثنتين فلهما الثالثان وأعطيت الابتنان الثلثين كما أعطيت الأخوات الثالثين وأعطيت جملة الأخوات الثالثين كما أعطيت البنات الثالثين، ويدل عليه أيضاً الإجماع على أن حكم البنتين حكم البنات في استحقاق الثالثين، إلا ما روي عن ابن عباس أن للبنتين النصف وأن الثالثين فرض الثالث من البنات.

وحكى النظام في كتاب النكت عن ابن عباس أنه قال: للبنتين نصف وقيراط، لأن للواحدة النصف، وللثلاث الثالثين لأنه قال: «**لِذَكْرٍ مِثْلُ حَظِيَّةِ الْأَثْنَيْنِ**»، وكان أول العدد ذكراً وأثنى وللذكر الثالث وللأثنى الثالث، علم من ذلك أن للبنتين الثالثين فينبغي أن يكون للبنتين ما بينهما.

«**وَإِنْ كَانَتْ وَجَدَةً**» أي وإن كانت المولودة أو المتروكة واحدة «**فَلَهَا أَنْصَافُهُ**» أي نصف ما ترك الميت، ثم ذكر ميراث الوالدين فقال: «**وَلَا بَوْيَتِهِ**» يعني بالأبوبين الأب والأم، والهاء الذي أضيف إليه الأبوبان كنایة عن غير مذكور، تقديره: ولأبوي الميت «**لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَشْدَسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ**» فللأب السادس مع الولد وكذلك الأم لها السادس معه ذكراً كان أو أثنى واحداً كان أو أكثر، ثم إن كان الولد ذكراً كانباقي له، وإن كانوا ذكوراً فالباقي لهم بالتسوية، وإن كانوا ذكوراً وأثنى فللذكر مثل حظ الأثنين، وإن كانت بنتاً فلها النصف بالتسمية ولأحد الأبوبين السادس أو لهما السادس.

والباقي عند أئمتنا يرد على البنت وعلى أحد الأبوبين أو عليهم على قدر سهامهم بدلة قوله: «**وَأُولَوْا الْأَزْكَارَ بِعِصْمِهِمْ أَوْلَى بِعَيْنِ فِي كِتَابِ اللَّهِ**» وقد ثبت أن قربة الوالدين وقربة الولد متساوية، لأن الولد يتقارب إلى الميت بنفسه، كما أن الوالدين يتقاربان إليه بأنفسهما. وولد الولد يقوم مقام الولد الصلب مع الوالدين كل منهم يقوم مقام من يتقارب به، وفي هذه المسائل خلاف بين الفقهاء.

«**فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ**» يعني للميت «**وَلَدٌ**» أي ابن ولا بنت ولا أولادهما، لأن اسم الولد يعم الجميع «**وَوَرِثَهُ أَبُوهُهُ فَلِأُمِّهِ الْثَلَاثُ**»، وظاهر هذا يدل على أنباقي للأب وفيه إجماع، فإن كان في الفريضة زوج فإن له النصف وللأم الثالث والباقي للأب، وهو مذهب ابن عباس وأئمتنا.

ومن قال في هذه المسألة: إن للأم ثلث ما يبقى فقد ترك الظاهر، وكذلك إن كان بدل الزوج الزوجة فلها الربع وللأم الثالث والباقي للأب.

وقوله: «**فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ**» قال أصحابنا: إنما يكون لها السادس إذا كان هناك أب، ويدل عليه ما تقدمه من قوله: «**وَوَرِثَهُ أَبُوهُهُ**» فإن هذه الجملة معطوفة على قوله:

﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَرَبِّهَا أَبُوهُ فَلِأُتْهِيَ الْثُلُثَ﴾ وتقديره: فإن كان له أخوة وورثه أبواء فلأمه السادس. وقال بعض أصحابنا: إن لها السادس مع وجود الإخوة وإن لم يكن هناك أب، وفيه قال جميع الفقهاء.

وتفقروا على أن الأخرين يحجبان الأم من الثالث إلى السادس، وقد روي عن ابن عباس أنه قال: لا تحجب الأم عن الثالث إلى السادس بأقل من ثلاثة من الإخوة والأخوات كما يقتضيه ظاهر الآية، وأصحابنا يقولون: لا تحجب الأم عن الثالث إلى السادس إلا بالأخرين أو أخ وأختين أو أربع أخوات من قبل الأب والأم أو من قبل الأب خاصة دون الأم.

وفي ذلك خلاف بين الفقهاء، قالوا: والعرب تسمى الاثنين بلفظ الجمع في كثير من كلامهم، حكم سيبويه أنهم يقولون: وضعوا رجالهما يريدون راحلتهما، وقال تعالى: ﴿وَكُنَّا لِحَكِيمٍ شَهِيدِين﴾ يعني حكم داود وسليمان.

وقال قتادة: إنما تحجب الإخوة الأم مع أنهم لا يرثون من المال شيئاً معونة للأب، لأن الأب يقوم بنفقتهم ونكاحهم دون الأم، وهذا يدل على أنه ذهب إلى أن الإخوة للأم لا يحجبون على ما ذهب إليه أصحابنا، لأن الأب لا يلزمهم نفقتهم بلا خلاف.

﴿مِنْ بَعْدِ وِصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دِينٍ﴾ أي تقسم التركة على ما ذكرنا بعد قضاء الديون وإقرار الوصية، ولا خلاف في أن الدين مقدم على الوصية والميراث وإن أحاط بالمال، فأما الوصية فقد قيل: إنها مقدمة على الميراث، وقيل: بل الموصى له شريك الوارث له الثالث ولهم الثنain، وقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: إنكم تقرأون في هذه الآية الوصية قبل الدين، وإن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قضى بالدين قبل الوصية، والوجه في تقديم الدين على الوصية في الآية أن لفظ ﴿أَوْ﴾ إنما هو لأحد الشيئين أو الأشياء ولا توجب الترتيب، فكانه قال: من بعد أحد هذين مفرداً أو مضموماً إلى الآخر.

وهذا كقولهم: جالس الحسن أو ابن سيرين، أي جالس أحدهما مفرداً أو مضموماً إلى الآخر.

﴿إِبَابَا وَكُمْ وَإِبَابَا وَكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيْمَنَمْ أَقْبَلَ لَكُمْ نَعْمَ﴾.

ذكر فيه وجوه:

أحدها: أن معناه لا تدررون أي هؤلاء أفعى لكم في الدنيا فتعطونه من الميراث ما يستحق، ولكن الله فرض الفرائض على ما هو عنده حكمة، عن مجاهد.

وثانيها: أن معناه لا تدررون بأيهم أنت أسعد في الدنيا والدين والله يعلمه، فاقتسموه على ما بينه من المصلحة فيه، عن الحسن.

وثالثها: أن معناه لا تدررون أن نفعكم بتربية آبائكم لكم أكثر أم نفع آبائكم بخدمتكم إيابهم وإنفاقكم عليهم عند كبرهم، عن الجبائي.

ورابعها: أن المعنى أطوعكم الله عز وجل من الآباء والأبناء أرفعكم درجة يوم القيمة،

لأن الله يشفع المؤمنين بعضهم في بعض، فإن كان الوالد أرفع درجة في الجنة من ولده رفع الله إليه ولده في درجته لتقر بذلك عينه، وإن كان الولد أرفع درجة من والديه رفع الله والديه إلى درجته لتقر بذلك أعينهم، عن ابن عباس.

وخامسها: أن المراد لا تدرؤن أي الوارثين والموروثين أسرع موتاً فيرثه صاحبه، فلا تمنوا موت الموروث ولا تستعجلوه، عن أبي مسلم.

«فَيَضْكُمْ مِنْ اللَّهِ» أي فرض الله ذلك فريضة، أو كما ذكرناه في الإعراب «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا حَكِيمًا» أي لم يزل عليماً بمصالحكم حكيمًا فيما يحكم به عليكم من هذه الأموال وغيرها، قال الزجاج: في كان هنا ثلاثة أقوال:

قال سيبويه: كان القوم شاهدوا علمًا، وحكمة، ومغفرة، وتفضلاً، فقيل لهم: إن الله كان كذلك على ما شاهدتم.

وقال الحسن: كان عليماً بالأشياء قبل خلقها، حكيمًا فيما يقدر تدبيره منها.

وقال بعضهم: الخبر من الله في هذه الأشياء بالمضي كالخبر بالاستقبال والحال، لأن الأشياء عند الله في حال واحدة ما مضى وما يكون وما هو كائن.

• • •

قوله تعالى: «وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَوْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبُعُ مِنَ تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَيُنَّ بِهَا أَوْ دِيْنٍ وَلَهُنَّ وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِنَ تَرَكَنَّ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّلُثُ مِنَ تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوْصَوْنَ بِهَا أَوْ دِيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَلَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَحَدٌ أَوْ أخْتٌ فَلَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شَرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دِيْنٍ عَيْرٌ مُضَارٌ وَصِيَّةٌ مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ». (١١)

● القراءة: روی في الشواذ قراءة الحسن: «يُورث» - بكسر الراء - كلالة، وقراءة عيسى بن عمر الثقفي: يُورث، وقراءة الحسن أيضاً: «غير مضار وصية» مضاف.

● **الحججة:** كلامهما منقول من ورث، فهذا من أورث، وذاك من ورث، وفي كلتا القراءتين المفعولان محنوفان، فكانه قال: يورث وارثه ماله، وقد جاء حذف المفعولين جميعاً، قال الكمي:

بأي كتاب، أم بأي سنت، ترى حبهم عاراً على، وتحسب

فلم يعد تحسب، وأما قوله: «عَيْرٌ مُضَارٌ وَصِيَّةٌ» فيعني به غير مضار من جهة الوصية أو عند الوصية، قول طرفة:

بَضْعَةُ الْمَتَّجَرِدَاتِ^(١)

أي بضعة عند تجردها، وهذا كما يقال: شجاع حرب وكريم مسألة، أي شجاع عند الحرب وكريم عند المسألة.

● **اللغة:** أصل الكلالة^(٢) الإحاطة، ومنه الإكليل لإحاطته بالرأس، ومنه الكل لإحاطته بالعدد، فالكلالة تحيط بأصل النسب الذي هو الولد والوالد، وقال أبو مسلم: أصلها من كل، أي أعني، فكان الكلالة تناول الميراث من بعد على كلل وإعفاء. وقال الحسين بن علي المغربي: أصله عندي ما تركه الإنسان وراء ظهره، مأخوذاً من الإكل وهو الظهر، يقول العرب: ولاني فلان إكله على وزن إطله، أي ولاني ظهره، والعرب تخبر بهذا الاسم عن جملة النسب والوراثة، قال عامر بن الطفيلي:

وإني وإن كنت ابن فارس عامر وفي السر منها والصريح المهدب
فما سودتني عامر عن كلالة أبى الله أن أشموا مأوم ولا أب
ويروى عن وراثة، وقال زياد بن زيد العذري:

ولم أرث المجد التليد كلالة ولم يأن مثني فترأ لعقيب^(٣)
ويقال: رجل كلالة، وقوم كلالة، وامرأة كلالة، لا تثنى ولا تجمع لأنه مصدر.

● **الإعراب:** يتتصب «كلالة» على أنه مصدر وضع موضع الحال، ويكون «كان» التامة، و«يورث» صفة رجل، وتقديره: إن وجد رجل موروث متتكلل النسب، والعامل في الحال «يورث» ذو الحال الضمير في يورث، ويجوز أن يتتصب «كلالة» على أنه خبر «كان» على أن يكون كان ناقصة، قال الزجاج: من قرأ «يورث» بكسر الراء فكلالة مفعول، ومن قرأ «يورث»^(٤) فكلالة منصب على الحال. «غير مضار» منصب على الحال أيضاً «وصية» ينصب على المصدر، أي يوصيكم الله بذلك وصية.

● **المعنى:** ثم خاطب الله الأزواج فقال: «وَلَكُمْ» أيها الأزواج «نَصَفُ مَا تَرَكَتْ أَزْوَاجُكُمْ» أي زوجاتكم «إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدًا» لا ذكر ولا أنثى ولا ولد «فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدًا فَلَكُمُ الْأُرْبُعُ مِمَّا تَرَكَتْ» أي من ميراثهن «مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَيُنَّ بِهَا أَوْ دِينَ» قد مر تفسيره.

«وَلَهُنَّ» أي ولزوجاتكم «الْأُرْبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ» من الميراث «إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدًا»

(١) بضم بضاعة: كان رقيق الجلد ناعمه في سمن، فهو بضم، وهي بضعة وتمام البيت:

«رَحِيبُ قَطَابِ الْجَيْبِ مِنْهَا رَفِيقَةٌ بِجَسِ النَّدَامِيِّ بِضَعْفِ الْمُتَجَرِّدِ»

(٢) الكلالة: ما خلا الولد والوالد (معاني القرآن للفراء: ٢٥٧/١). وقال مكي بن أبي طالب القيسى: «الكلالة: هو المال الذي لا يرثه ولد ولا والد وهو قول عطاء بن أبي رياح القرشي». (مشكل إعراب القرآن: ١٩٢/١).

(٣) (القريب. خ. ل). والتليد: القديم.

(٤) [فتح الراء].

واحدة كانت الزوجة أو اثنتين أو ثلاثة أو أربعاً لم يكن لهن أكثر من ذلك **﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ﴾** ذكر أو أنثى أو ولد ولد **﴿فَلَهُنَّ الْثُنُمُ مِنَ تَرَكَتُمْ﴾** من الميراث، واحدة كانت الزوجة أو أكثر من ذلك **﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُؤْمِنُ بِهَا﴾** أيها الأزواج **﴿أَوْ دِينَ﴾** وقد مرّ فيما مضى بيان ميراث الأزواج.

ثم ذكر ميراث ولد الأم فقال: **﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَّالَةً﴾** اختلف في معنى الكلالة، فقال جماعة من الصحابة والتابعين، منهم أبو بكر وعمر وابن عباس في إحدى الروايتين عنه وقادة والزهري وابن زيد: هو من عدا الوالد والولد، وفي الرواية الأخرى عن ابن عباس: أنه من عدا الوالد.

وقال الضحاك والسدي: إنه اسم للميت الذي يورث عنه، والمرجو عن أئمتنا أن الكلالة الإخوة والأخوات، والمذكور في هذه الآية من كان من قبل الأم منهم، والمذكور في آخر السورة من كان منهم من قبل الأب والأم أو من قبل الآباء.

﴿أَوْ أُمَّرَأً﴾ هو عطف على قوله **﴿وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ﴾** معناه وإن كان رجل كلالة يورث ماله، أو امرأة كلالة يورث مالها، على قول من قال: إن الميت نفسه يسمى كلالة، ومن قال: إنه الحي الوارث، فتقديره: وإن كان رجل يورث في حال تكمل نسبة به أو امرأة تورث كذلك، وهو قول ابن عمر وأهل الكوفة، ويؤيده ما روي عن جابر أنه قال: أتاني رسول الله وأنا مريض، فقلت: وكيف الميراث وإنما يرثني كلالة؟، فنزلت آية الفرائض. فالكلالة في النسب من أحاط بالموتى وتکللها من الإخوة والأخوات، والولد والوالد ليسا بكلالة لأنهما أصل النسب الذي يتنهى إلى الميت، ومن سواهما خارج عنهم، وإنما يشتمل عليهما بالأنساب من غير جهة الولادة، فعلى هذا تكون الكلالة بالإكليل يشتمل على الرأس ويحيط به وليس من أصله، فإن الوالد والولد طرفان للرجل، فإذا مات الرجل ولم يخلفهما فقد مات عن ذهب طرفيه، فسمي ذهب طرفيه كلالة، وقوله: **﴿وَلَهُ أَحَّ أَوْ أَخْ﴾** يعني الأخ أو الأخت من الأم **﴿فَلَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَسْدُسٌ﴾** **﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُنْ شَرَكَاءُ فِي الْأُثُرِ﴾** جعل الذكر والأنثى هنّا سواء، ولا خلاف بين الأمة أن الإخوة والأخوات من قبل الأم متساوون في الميراث **﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُؤْمِنُ بِهَا أَوْ دِينَ﴾** مرّ بيانه **﴿غَيْرَ مُضَارٍ وَصِيَّةٌ مِنَ اللَّهِ﴾** منع الله من الضرار في الوصية، أي غير موص وصية تضر بالورثة، وقيل: أراد غير مضار في الميراث، كره سبحانه الضرار في الحياة وبعد الممات - عن قادة - وتقديره: لا يضار بعض الورثة ببعضه، وقيل: هو أن يوصي بدين ليس عليه يريده بذلك ضرر الورثة، فالضرار في الميراث، راجع إلى الميراث، وهو أن يضر في وصيته بماليه أو بعضه لأجنبي، أو يقر بدين لا حقيقة له دفعاً للميراث عن وارثه، أو يقر باستيفاء دين له في مرضه، أو بيع ما له في مرضه واستيفاء ثمنه لثلا يصل إلى وارثه.

وجاء في الحديث: إن الضرار في الوصية من الكبائر. **﴿وَاللَّهُ عَلَيْمٌ﴾** بمصالح عباده يحكم بما توجب الحكمة في قسمة الميراث والوصايا وغيرها **﴿حَلِيمٌ﴾** لا يعجل العصاة بالعقوبة، ويمن عليهم بالانتظار والمهلة.

وفي هاتين الآيتين دلالة على تقدير سهام أصحاب المواريث، ونحن نذكر من ذلك جملة موجزة منقوله عن أهل البيت دون غيرهم، فإن الاختلاف في مسائل المواريث بين الفقهاء كثير يطول بذكرة الكتاب، فمن أراده وجده في مظانه.

اعلم أن الإرث يستحق بأمررين: نسب وسبب، فالسبب الزوجية والولاء، فالميراث بالزوجية يثبت مع كل نسب، والميراث بالولاء لا يثبت إلا مع فقد كل نسب، وأما النسب فعلى ضربين:

أحدهما: أبو الميت ومن يتقرب به.

والآخر: ولده وولد ولده وإن سفل.

والمانع من الإرث بعد وجود سبب وجوبه ثلاثة: الكفر والرق وقتل الوارث من كان يرثه لولا القتل، ولا يمنع الأبوين والولد والزوج والزوجات من أصل الإرث مانع.

ثم هم على ثلاثة أضرب:

الأول: الولد يمنع من يتقرب به ومن يجري مجراه من ولد إخوته وأخواته عن أصل الإرث، ويمنع من يتقرب بالأبوين، ويمنع الأبوين مما زاد على السدس إلا على سبيل الرد مع البنت أو البنات، والأبوان يمنعان من يتقرب بهما أو بأحدهما ولا يتعذر منعهما إلى غير ذلك، والزوج والزوجة لا حظ لهما في المنع، وولد الولد وإن سفل يقوم مقام الولد الأدنى عند فقده في الإرث والمنع ويترتبون الأقرب فالأقرب، وهذه سبيل ولد الإخوة والأخوات وإن سفل عند فقد الإخوة والأخوات مع الأجداد والجدات، ثم إن الميراث بالنسبة يستحق على وجهين: بالفرض والقرابة، فالفرض ما سماه الله، ولا يجتمع في ذلك إلا من كانت قرابته متساوية إلى الميت مثل البنت أو البنات مع الأبوين أو أحدهما، لأن كل واحد منهم يتقرب إلى الميت بنفسه، فمتي انفرد أحدهم بالميراث أخذ المال كله، بعضه بالفرض والباقي بالقرابة، وعند الاجتماع يأخذ كل منهم ما سمي له، والباقي يُرد عليهم على قدر سهامهم.

فإن نقصت التركة عن سهامهم لمزاحمة الزوج أو الزوجة لهم كان النقص داخلاً على البنت أو البنات دون الأبوين أو أحدهما، ودون الزوج والزوجة، ويصبح اجتماع الكلالتين معاً لتساوي قرابتهما، وإذا فضلت التركة عن سهامهم يرد الفاضل على كللة الأب والأم، أو الأب دون كللة الأم، وكذلك إذا نقصت عن سهامهم لمزاحمة الزوج أو الزوجة لهم كان النقص داخلاً عليهم دون كللة الأم.

والزوج والزوجة لا يدخل عليهم النقصان على حال، فعلى هذا إذا اجتمع كللة الأب مع كللة الأم كان لكلاة الأم للواحد السادس وللثانية فصاعداً الثالث لا ينقصون منه والباقي لكلاة الأم. ولا يرث كللة الأب مع كللة الأم ذكوراً كانوا أو إناثاً.

فأما من يرث بالقرابة دون الفرض فأقواهم الولد للصلب، ثم ولد الولد يقوم مقام الولد ويأخذ نصيب من يتقرب به ذكراً كان أو أنثى، والبطن الأول يمنع من نزل عنه بدرجة، ثم الأب

يأخذ جميع المال إذا انفرد، ثم من يتقرب به، أما ولده أو والده أو من يتقرب بهما من عم أو عمة فالجد أبو الأب مع الأخ الذي هو ولد في درجة، وكذلك الجدة مع الأخت فهم يتقاسمون المال، للذكر مثل حظ الأنثيين، ومن له سببان يمنع من له سبب واحد، وولد الإخوة والأخوات يقومون مقام آبائهم وأمهاتهم في مقاومة الجد والجدة، كما يقوم ولد الولد مقام الولد للصلب مع الأب، وكذلك الجد والجدة وإن عليا يقاسمان الإخوة والأخوات وأولادهم وإن نزلوا على حد واحد، وأما من يرث بالقرابة من يتقرب بالأم فهم الجد والجدة^(١) من قبلها أو من يتقرب بهما من الحال والخالة، فإن أولاد الأم يرثون بالفرض دون القرابة، فالجد والجدة من قبلها يقاسمان الإخوة والأخوات من قبلها، وممّى اجتمع قرابة الأب مع قرابة الأم مع استواهيم في الدرجة كان لقرابة الأم الثلث بينهم بالسوية والباقي لقرابة الأب، للذكر مثل حظ الأنثيين.

وممّى بعد إحدى القرابتين بدرجة سقطت مع التي هي أقرب، سواء كان الأقرب من قبل الأب أو من قبل الأم، إلا في مسألة واحدة، وهي ابن عم لأب^(٢)، فإن المال لابن العم، هذه أصول مسائل الفرائض، ولتفريغها شرح طويل دونه المشايخ في كتب الفقه.



قوله تعالى: «**تَلَكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلُهُ جَنَّتِي تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِينَ فِيهَا وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودُهُ يُدْخِلُهُ نَارًا خَلِيلًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِمٌّ» **﴿١٣﴾**.**

● القراءة: قرأ نافع وابن عامر: «ندخله» بالنون في الموضعين، والباقيون بالياء.

● الحجة: من قرأ بالياء: فلأن ذكر الله قد تقدم، فحمل الكلام على الغيبة، ومن قرأ بالنون: عدل عن لفظ الغيبة إلى الإخبار عن الله بنو الكبراء، ويقوى ذلك قوله: «بِإِلَهٍ مَوْلَدُكُمْ» ثم قال: «ستنقى».

● اللغة: الحد: الحاجز بين الشيئين، وأصله المنع والفصل، وحدود الدار تفصلها من غيرها. والفوز والفالح نظائر.

● الإعراب: «**خَلِيلَنَّ فِيهَا**» نصب على الحال، قال الزجاج: والتقدير يدخلهم مقدرين الخلود فيها، والحال يستقبل بها، تقول: مررت برجل معه باز صائدًا به غداً، أي مقدراً الصيد به غداً.

(١) [من قبلها].

(٢) [والام مع عم للأب].

وقوله: «**خَلِدًا فِيهَا**» منصوب على أحد وجهين:
أحدهما: الحال من الهاء في «ندخله ناراً» والتقدير: على ما ذكرناه.

والآخر: أن يكون صفة لقوله: «**نَارًا**» وهذا كما تقول: زيد مررت بدار ساكن فيها، فيكون على حذف الضمير من ساكن هو فيها، لأن اسم الفاعل إذا جرى على غير من هو له لم يتضمن الضمير كما يتضمنه الفعل، ولو قلت: يسكن فيها يجب إبرازه، فتقول: زيد مررت بدار ساكن هو فيها.

● المعنى: لما فرض الله فرائض المواريث، عقبها بذكر الوعد في الاتمار لها، والوعيد على التعدي لحدودها فقال: «**تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ**» أي هذه التي تليت في أمر الفرائض وأمر اليتامى حدود الله، أي الأمانة التي لا ينبغي أن تتجاوز - عن الزجاج - وخالف في معنى الحدود على أقوال:

أحدها: تلك شروط الله، عن السدي.

وثانيها: تلك طاعة الله، عن ابن عباس.

وثالثها: تلك تفصيات الله لفرائضه، وهو الأقوى، فيكون المراد هذه القسمة التي قسمها الله لكم، والفرائض التي فرضها الله لأحيائكم من أمواتكم فصول بين طاعة الله ومعصيته، فإن معنى حدود الله حدود طاعة الله، وإنما اختصر لوضوح معناه للمخاطبين «**وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ**» فيما أمر به الأحكام، وقيل: فيما فرض له من فرائض المواريث «**يُدْخِلُهُ جَنَّتِي تَبَرِّي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ**» أي من تحت أشجارها وأبنيتها الأنهار، أي ماء الأنهار، حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه في الموضعين «**خَلِدِينَ فِيهَا**» أي دائمين فيها «**وَذَلِكَ الْقَوْدُ الْمَظِيءُ**» أي الفلاح العظيم، وصفه بالعظيم ولم يبين بالإضافة إلى ماذا، والمراد أنه عظيم بالإضافة إلى مفعة الحياة في التركة من حيث كان أمر الدنيا حقيقة بالإضافة إلى أمر الآخرة.
 وإنما خص الله الطاعة في قسمة الميراث بالوعيد مع أنه واجب في كل طاعة إذا فعلت لوجوبها أو لوجه وجوبها ليبين عن عزم موقع هذه الطاعة بالترغيب فيها والترهيب عن تجاوزها وتعديها.

«**وَمَنْ يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ**» فيما بينه من الفرائض وغيرها «**وَيَتَعَكَّدُ حُدُودُهُ**» أي فيتجاوز ما حد له من الطاعات «**يُدْخِلُهُ نَارًا خَلِدًا**» أي دائمًا «**فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِيَّبٌ**» سمه مهيناً لأن الله يفعله على وجه الإهانة، كما أنه يثب المؤمن على وجه الكراهة.

ومن استدل بهذه الآية على أن صاحب الكبيرة من أهل الصلاة مخلد في النار ومعاقب فيها لا محالة فقوله مبعد، لأن قوله تعالى: «**وَيَتَعَكَّدُ حُدُودُهُ**» يدل على أن المراد به من تعدي جميع حدود الله، وهذه صفة الكفار، ولأن صاحب الصغيرة بلا خلاف خارج عن عموم الآية وإن كان فاعلاً للعصبية ومتعدياً حداً من حدود الله، وإذا جاز إخراجه بدليل جاز لغيره أن يخرج من عمومها من يشفع له النبي، أو يتفضل الله عليه بالعفو بدليل آخر، وأيضاً فإن الثناء

لا بد من إخراجه من عموم الآية لقيام الدليل على وجوب قبول التوبة، وكذلك يجب إخراج من يفضل الله بإسقاط عقابه منها لقيام الدلالة على جواز وقوع التفضيل بالغفو، فإن جعلوا الآية دلالة على أن الله لا يختار العفو جاز لغيرهم أن يجعلها دلالة على أن العاصي لا يختار التوبة، على أن في المفسرين من حمل الآية على من تعدد حدود الله وعصاه مستحلاً لذلك ومن كان كذلك، لا يكون إلا كافراً.



قوله تعالى: «وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَدْحَشَةَ مِنْ نِسَاءِكُمْ فَأَسْتَشِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةَ مِنْكُمْ فَإِنْ شَهَدُوا فَأُنْسِكُمُونَ فِي الْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ هُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾ وَالَّذِانَ يَأْتِيَنَّهُمْ مِنْكُمْ فَقَاتُذُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَغْرِضُوْا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾».

● القراءة: قرأ ابن كثير: «والذان يأتينها» بتشديد النون، وكذلك: «فذانك» و«هذان» أو «هاتين» وقرأ الباقون بتخفيف ذلك كله، إلا أبو عمرو فإنه شدد: «فذانك» وحدها.

● الحجة: قال أبو علي: القول في تشديد نون الثنوية أنه عوض عن الحذف الذي لحق الكلمة، ألا ترى أن ذا قد حذف لامها، وقد حذف الياء من اللذان في الثنوية، واتفق اللذان وهذان في التعريض، كما اتفقا في فتح الأوائل منهما في التحبير مع ضمها في غيرهما، وذلك في نحو: **اللذى واللتينا وذىا وتيا**.

● اللغة: اللاتي: جمع التي، وكذلك اللواتي، قال:

من اللواتي والتي واللاتي رَعَمْنَ أَنِي كِبَرَتْ لِدَارِي^(١)

وقد تحذف التاء من اللاتي، فيقال: اللاي، قال:

من الـلـاي لم يـحـجـجـنـ يـبـغـيـنـ حـسـبـهـ وـلـكـنـ لـيـقـتـلـنـ الـبـرـيـءـ الـمـغـفـلـاـ^(٢)

● المعنى: لما بين سبحانه حكم الرجال والنساء في باب النكاح والميراث، بين حكم الحدود فيهن إذا ارتكبن الحرام، فقال: «وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَدْحَشَةَ» أي ي فعلن الزنى «من نِسَاءِكُمْ» الحرائر، فالمعنى اللاتي يزنين «فَأَسْتَشِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةَ مِنْكُمْ» أي من المسلمين يخاطب الحكم والأئمة، ويأمرهم بطلب أربعة من الشهود في ذلك عند عدم الإقرار، وقيل: هو خطاب للأزواج في نسائهم، أي فأشهدوا عليهن أربعة منكم.

وقال أبو مسلم: المراد بالفاحشة في الآية: أن تخلو المرأة بالمرأة في الفاحشة المذكورة

(١) اللدة: الترب وهو الذي ولد معك، أو تربى معك. والبيت أنشده أبو عمرو في اللسان (لت).

(٢) قوله: «لم يحجج اه». أي لم يطلب من الحج ثواب الله. والمغفل. الذي لا فطنة له.

عنهن، وهذا القول مخالف للإجماع، ولما عليه المفسرون، فإنهم أجمعوا على أن المراد بالفاحشة هنا الزنى.

﴿فَإِنْ شَهِدُوا﴾ يعني الأربعة «فَأَنْكُوفُونَ» أي فاحبسوهن «فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّهُنَّ الْمَوْتُ» أي يدركهن فيمتن في البيوت، وكان في مبدأ الإسلام إذا فجرت المرأة وقام عليها أربعة شهود حبست في البيت أبداً حتى تموت، ثم نسخ ذلك بالرجم في المحسنين والجلد في البكريين «أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا». قالوا لما نزل قوله: «الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُو كُلَّنَّ وَجَرِّبُنَّهَا مِائَةً جَلْدًا» قال النبي ﷺ: «خذوا عني، خذوا عنني، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم».

وقال بعض أصحابنا: إن من وجب عليه الرجم بجلد أولًا ثم يرجم، وبه قال الحسن وفتادة وجماعة من الفقهاء، وقال أكثر أصحابنا: إن ذلك يختص بالشيخ والشيخة، فأما غيرهما فليس عليه غير الرجم، وحكم هذه الآية منسوخ عند جمهور المفسرين، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله، وقال بعضهم: إنه غير منسوخ، لأن الحبس لم يكن مؤيداً بل كان مستنداً إلى غاية فلا يكون بيان الغاية نسخاً له، كما لو قال: افعلوا كذا إلى رأس الشهر، وقد فرق بين الموضعين، فإن الحكم المتعلق بمجيء رأس الشهر لا يحتاج إلى بيان صاحب الشرع بخلاف ما في الآية.

وقوله: «وَالَّذِيَنَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ» أي يأتيان الفاحشة، وفيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أنها الرجل والمرأة، عن الحسن وعطاء.

وثانيها: أنها البكران من الرجال والنساء، عن السدي وابن زيد.

وثالثها: أنها الرجال الزانيان، عن مجاهد، وهذا لا يصح لأنه لو كان كذلك لما كان للتشنيه معنى، لأن الوعد والوعيد إنما يأتي بلفظ الجمع، فيكون لكل واحد منهم، أو بلفظ الواحد لدلالة على الجنس، فاما التشنيه فلا فائدة فيها.

وقال أبو مسلم: هما الرجال يخلوان بالفاحشة بينهما، والفاحشة في الآية الأولى عنده السحق، وفي الآية الثانية اللواط، فحكم الآيتين عنده ثابت غير منسوخ، وإلى هذا التأويل ذهب أهل العراق، فلا حد عندهم في اللواط والسحق، وهذا بعيد؛ لأن الذي عليه جمهور المفسرين أن الفاحشة في الآية الزنى، وأن الحكم في الآية منسوخ بالحد المفروض في سورة النور، ذهب إليه الحسن ومجاهد وفتادة والسدي والضحاك وغيرهم، وإليه ذهب البلخي والججائي والطبراني.

وقال بعضهم: نسخها الحدود بالرجم أو الجلد.

وقوله: «فَنَذَرُهُمَا» قيل في معناه قولان:

أحدهما: هو التعير باللسان والضرب بالنعال عن ابن عباس.

والآخر: أنه التعير والتوبيخ باللسان، عن قتادة والسدي ومجاهد. واختلف في الأذى والحبس في الشيدين^(١) كيف كان.

(١) ما بين المعقفين إنما هو في نسخة صيدا دون غيرها.

قال الحسن: كان الأذى أولاً، والآية الأخيرة نزلت من قبل، ثم أمر أن توضع في التلاوة من بعد، فكان الأول الأذى ثم الحبس ثم الجلد أو الرجم، وقال السدي: كان الحبس في الشبيين، والأذى في البكرین، وقيل: كان الحبس للنساء، والأذى للرجال، وقال الفراء: إن الآية الأخيرة نسخت الآية الأولى.

وقوله: **﴿فَإِنْ تَأْكُلَا﴾** أي رجعوا عن الفاحشة **﴿وَأَصْلَحَا﴾** العمل فيما بعده **﴿فَأَغْرِضُوكُمْ عَنْهُمَا﴾** أي أصلحوا عنهم وكفوا عن ذاهمما **﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَابًا رَّحِيمًا﴾** يقبل التوبة عن عباده ويرحمهم.

قال الجبائي: في الآية دلالة على نسخ القرآن بالسنة، لأنها نسخت بالرجم أو الجلد، والرجم قد ثبت بالسنة، ومن لم يجوز نسخ القرآن بالسنة يقول: إن هذه الآية نسخت بالجلد في الزنى، وأضيف الرجم إليه زيادة لا نسخاً، وأما الأذى المذكور في الآية فغير منسخ، فإن الزاني يؤذى ويعنف على فعله وينم، لكنه لم يقتصر عليه بل زيد فيه بأن أضيف الجلد والرجم إليه.



قوله تعالى: **«إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ أَشْوَأَهُمْ بِجَهَلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا** **(١٧)** **وَلَيَسْتَ الْتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تَبَّعْتُ أَلْفَنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا** **(١٨)**.

● **اللغة:** أصل التوبة: الرجوع، وحقيقة الندم على القبيح مع العزم على لا يعود إلى مثله في القبيح، وقيل: يكفي في حدها الندم على القبيح، والعزم على لا يعود إلى مثله **«أَعْتَدْنَا**» قيل: إن أصله أعدنا، فالناء بدل من الدال، وقيل: هو أفعلنا من العتاد وهو العدة، قال عدي بن الرقاع:

تَأْتِيهِ أَسْلَابُ الْأَعْزَأَةِ عَنْهُ فَسِرًا وَيَجْمَعُ لِلْحُرُوبِ عَتَادَهَا^(١)

يقال للفرس المعد للحرب: عتيد وعتد.

● **الإعراب:** موضع **«الَّذِينَ يَمُوتُونَ**» جر بكونه عطفاً على قوله: **«لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ**» وتقديره: ولا للذين يموتون.

● **المعنى:** لما وصف تعالى نفسه بالتوب الرحيم، بين عقيبه شرائط التوبة فقال: **«إِنَّمَا التَّوْبَةُ**» ولفظة **«إِنَّمَا**» تتضمن النفي والإثبات، فمعناه: لا توبة مقبولة **«عَلَى اللَّهِ**» أي عند الله

(١) الأسلاب جمع أسلب ما يسلب من القتيل. العتاد كلما هي من سلاح ودواب وآلة حرب.

إلا **﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَلٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾** وخالف في معنى قوله: **﴿بِجَهَلٍ﴾** على وجوده:

أحدهما: أن كل معصية يفعلها العبد جهالة، وإن كان على سبيل العمد، لأنه يدعو إليها الجهل ويزينها للعبد - عن ابن عباس وعطاء ومجاحد وقنادة - وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام، فإنه قال: كل ذنب عمله العبد وإن كان عالماً فهو جاهل حين خاطر بنفسه في معصية ربه، فقد حكى الله تعالى قول يوسف لأخواته: **﴿هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ يَسُوفُ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْشَأْتُمْ جَهَلَتُكُمْ﴾** فنسبهم إلى الجهل لمخاطرتهم بأنفسهم في معصية الله.

وثانيها: أن معنى قوله: **﴿بِجَهَلٍ﴾** أنهم لا يعلمون كنه ما فيه من العقوبة كما يعلم الشيء ضرورة، عن الفراء.

وثالثها: أن معناه أنهم يجهلون أنها ذنوب ومعاصي فيفعلونها، إما بتأويل يخطئون فيه، وإما بأن يفرطوا في الاستدلال على قبحها، عن الجبائي. وضعف الرمانى هذا القول، لأنه بخلاف ما أجمع عليه المفسرون، وأنه يوجب ألا يكون لمن علم أنها ذنوب توبة؛ لأن قوله: **﴿إِنَّا أَتَوْكِهُ﴾** تفيد أنها لهؤلاء دون غيرهم، وقال أبو العالية وقنادة: أجمعوا الصحابة على أن كل ذنب أصابه العبد فهو جهالة^(١)، وقال الزجاج: إنما قال: **﴿بِجَهَلٍ﴾** لأنهم في اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية جهال، فهو جهل في الاختيار.

ومعنى: **﴿يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾** أي يتوبون قبل الموت، لأن ما بين الإنسان وبين الموت قريب، فالتوبية مقبولة قبل اليقين بالموت، وقال الحسن والضحاك وابن عمر: القريب ما لم يعاين الموت، وقال السدي: هو ما دام في الصحة قبل المرض والموت، وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قيل له: فإن عاد وتاب مراراً؟ قال: يغفر الله له، قيل: إلى متى؟ قال: حتى يكون الشيطان هو المسحور.

وفي كتاب من لا يحضره الفقيه قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه في آخر خطبة خطبها: «من تاب قبل موته بسنة تاب الله عليه، ثم قال: وإن السنة لكثيرة، من تاب قبل موته بشهر تاب الله عليه، ثم قال: وإن الشهر لكثير، من تاب قبل موته بيوم تاب الله عليه، ثم قال: وإن اليوم لكثير، من تاب قبل موته بساعة تاب الله عليه، ثم قال: وإن الساعة لكثيرة، من تاب قبل موته وقد بلغت نفسه هذه - وأهوى بيده إلى حلقة - تاب الله عليه».

وروى الثعلبي بإسناده عن عبادة بن الصامت عن النبي هذا الخبر بعينه، إلا أنه قال في آخره: «إن الساعة لكثيرة، من تاب قبل أن يغرغري بها تاب الله عليه». وروى أيضاً بإسناده عن الحسن قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لما هبط إيليس قال: وعزتك وجلالتك وعظمتك لا أفارق ابن آدم حتى تفارق روحه جسده، فقال الله سبحانه: وعزتي وعظمتي وجلالي لا أحجب التوبية

(١) وفي نسختين من نسخنا «فبجهالة» بدل « فهو جهالة».

عن عبدي حتى يغرغر بها». **﴿فَإِنَّ لِلّٰهِ يَتُوبُ إِلٰهٌ عَلٰيْهِمْ﴾** أي قبل توبتهم **﴿وَكَانَ اللّٰهُ عَلٰيْهَا بِمَصَالِحِ الْعِبادِ حَكِيمًا﴾** فيما يعاملهم به.

﴿وَلَيَسَّرَ اللَّٰهُ تَوْبَةً﴾ التوبية المقبولة التي يتفع بها صاحبها **﴿لِلَّٰذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾** أي المعاصي ويصررون عليها ويسوفون التوبية **﴿حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتَ﴾** أي أسباب الموت من معاينة ملك الموت، وانقطع الرجاء عن الحياة، وهو حال اليأس التي لا يعلمها أحد غير المحترض قال: **﴿إِنِّي تَبَّتْ أَنفَنِ﴾** أي فليس عند ذلك اليأس توبية، وأجمع أهل التأويل على أن هذه قد تناولت عصاة أهل الإسلام، إلا ما روي عن الريبع أنه قال: إنها في المنافقين، وهذا لا يصح، لأن المنافقين من جملة الكفار، وقد بين الكفار بقوله: **﴿وَلَا الَّٰذِينَ يَمُوْتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾** ومعناه: وليست التوبية أيضاً للذين يموتون على الكفر، ثم يندمون بعد الموت.

﴿أُولَئِكَ اعْتَدْنَا﴾ أي هيأنا **﴿لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾** أي موجعاً، وإنما لم يقبل الله تعالى التوبية في حال اليأس، واليأس من الحياة، لأنه يكون العبد هناك ملحاً إلى فعل الحسنات وترك القبائح فيكون خارجاً عن حد التكليف، إذ لا يستحق على فعله المدح ولا الذم، وإذا زال عنه التكليف لم تصح منه التوبية، ولهذا لم يكن أهل الآخرة مكلفين ولا تقبل توبتهم.

ومن استدل بظاهر قوله تعالى: **﴿أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾** على وجوب العقاب لمن مات من مرتكبي الكبائر من المؤمنين قبل التوبية، فالانفصال عن استدلاله أن يقال: إن معنى إعداد العذاب لهم إنما هو خلق النار التي هي مصيرهم، فالظاهر يقتضي استيجابهم لدخولها.

وليس في الآية أن الله يفعل بهم ما يستحقونه لا محالة، ويحتمل أيضاً أن يكون **﴿أُولَئِكَ﴾** إشارة إلى **﴿الَّذِينَ يَمُوْتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾** لأنه أقرب إليه من قوله: **﴿لِلَّٰذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾** ويحتمل أيضاً أن يكون التقدير من: **﴿أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا﴾** أي عاملناهم بالعدل ولم ننشأ العفو عنهم، وتكون الفائدة فيه إعلامهم ما يستحقونه من العقاب، وألا يأنمو من أن يفعل بهم ذلك، فإن قوله: **﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾** لا تتناول المشيئة إلا المؤمنين من أهل الكبائر الذين يموتون قبل التوبية، لأن المؤمن المطبع خارج عن هذه الجملة، وكذلك التائب، إذ لا خلاف في أن الله لا يعذب أهل الطاعات من المؤمنين ولا التائبين من المعصية، والكافر خارج أيضاً عن المشيئة لأخبار الله تعالى أنه لا يغفر الكفر، فلم يبق تحت المشيئة إلا من مات مؤمناً موحداً وقد ارتكب كبيرة لم يتبع منها.

وقال الريبع: إن الآية منسوخة بقوله: **﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾** لأنه حكم من الله، والنحو جائز في الأحكام كما جاز في الأوامر والتواهي، وإنما يمتنع النسخ في الأخبار بأن يقول: كان كذا وكذا، ثم يقول: لم يكن، أو يقول: في المستقبل لا يكون كذا، ثم يقول: يكون كذا، وهذا لا يصح، لأن قوله: **﴿أَعْتَدْنَا﴾** وارد مورد الخبر فلا يجوز النسخ فيه كما لا يجوز في سائر الأخبار.

قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كُرْنَاهَا وَلَا تَعْصُلُوهُنَّ لِتَذَهَّبُوا بِعَيْنِ مَا ءاَتَيْتُهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحْشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاسِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرُهُوْ شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا». (١٩)

● القراءة: قرأ حمزة والكسائي: «كُرْنَاهَا» - بضم الكاف - هنا، وفي التوبه والأحقاف، ووافهما عاصم وابن عامر ويعقوب في الأحقاف، وقرأ الباقون بفتح الكاف في جميع ذلك.

وقرأ: «بفاحشة مبيّنة» - بفتح الياء - ابن كثير وأبو بكر عن عاصم، والباقون بكسر الياء، وروي في الشواذ عن ابن عباس: «مُبَيِّنَةً» مكسورة الياء خفيفة الياء.

● الحجة: الكره والكره: نعتان، مثل الضعف والضعف، والفقير والفقير، والدُّفُّ والدُّفُّ، وقال سيبويه: بين الشيء وبينه وأبيان الشيء وأبيانه واستبيان الشيء واستبيانه وتبيينه، ومن أبيات الكتاب:

سلَ الْهَمُومَ بِكُلِّ مَعْطِيِ رَأْسِهِ
مُغْتَالٌ أَخْبُلُهُ مُبَيِّنٌ عَثْرَقِهِ
فِي مَنْكِبِ زَئِنِ الْمَطِيِّ عَرَنْدِسِ (١)
وَفِي نَوَادِرِ أَبِي زِيدٍ:

يَبِينُهُمْ ذُو الْلَبِ حِينَ يَرَاهُمْ بِسِيمَاهُمْ يَنْضَأُ لِحَافُهُمْ وَأَضْلَاعًا (٢)
وَمِنْ كَلَامِهِمْ: قَدْ تَبَيَّنَ الصِّبَحُ لِذِي عَيْنَيْنِ.

● اللغة: العضل: التضييق بالمنع من التزويج، وأصله الامتناع، يقال: عضل الدجاجة بيضتها إذا عسرت عليها، وعضل الفضاء بالجيش الكثير إذا لم يمكن سلوكه لضيقه، ومنه الداء العضال الذي لا يبرأ.

والفاحشة: مصدر كالعقوبة والعافية، قال أبو عبيدة: الفاحشة: الشنار، والفحش: القبيح، والمعاشرة المصاحبة، وهو من العشرة.

● الإعراب: «أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ» في موضع رفع بأنه فاعل «يحل» و«كُرْنَاهَا» مصدر وضع موضع الحال من النساء، والعامل في الحال «تَرِثُوا». «وَلَا تَعْصُلُوهُنَّ» يجوز أن يكون أيضاً نصباً بكونه معطوفاً على «تَرِثُوا» وتقديره: لا يحل لكم أن ترثوا ولا أن تعصلوا، ويجوز أن يكون مجزوماً على النهي.

(١) سلاه عن همه ومنه: كشفه وأزاله عنه. أعطى البعير: إنقاد. وناج: فاعل من نجا: أسرف وسبق. وصهب صهبة الشعر: كان فيه حمرة أو شقرة. وتعيست الإبل صار لونها ياضاً في سواد. ومتال أخبله: أي مفسدها. وأخبل: جمع حبل. والمطي: جمع مطية. والعرندس من الإبل: الشديدة. وورد البيت في اللسان (عرندس). وجعله سيبويه للمرار الأسدي.

(٢) وفي بعض النسخ «حتى يراهم». «أَضْلَاعًا» بالضاد المعجمة.

● **النزول:** قيل: إن أبا قيس بن الأسلت لما مات عن زوجته كبيشة بنت معن ألقى ابنه محصن بن أبي قيس ثوبه عليها فورث نكاحها، ثم تركها ولم يقربها ولم ينفق عليها، فجاءت إلى النبي ﷺ فقالت: يا نبـي الله لا أنا ورثت زوجي ولا أنا تركت فأنكح، فنزلت الآية، عن مقاتل، وهو المروي عن أبي جعفر.

وقيل: كان أهل الجاهلية إذا مات الرجل جاء ابنه من غيرها أو ولـيه فورث امرأته كما يرث ماله وألقى عليها ثوباً، فإن شاء تزوجها بالصداق الأول، وإن شاء زوجها غيره وأخذ صداقها، فنهوا عن ذلك، عن الحسن ومجاـهد، وروى ذلك أبو الجارود عن أبي جعفر عـلـيـهـالـسـلـطـانـهـ.

وقيل: نزلت في الرجل تكون تحته امرأة يكره صحبتها، ولـها عليه مهر فيطولـعليـهاـ ويضارـهاـ لـفتـدـيـ بالـمـهـرـ، فـنهـواـ عـنـ ذـلـكـ، عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ.

وقيل: نزلت في الرجل يحبـسـ المرأةـ عـنـهـ لـاـ حاجـةـ لـهـ إـلـيـهـ، وـيـنـتـظـرـ موـتـهـ حـتـىـ يـرـثـهاـ، عـنـ الزـهـريـ، وـرـوـيـ ذـلـكـ عـنـ أـبـيـ جـعـفـرـ عـلـيـهـالـسـلـطـانـهـ أـيـضاـ.

● **المعنى:** لما نهى الله فيما تقدم عن عادات أهل الجاهلية في أمر اليتامي والأموال، عقبه بالنهي عن الاستئنان بستتهم في النساء فقال: «يَنْهَا اللَّهُرَبُّ مَأْمُونًا» أي يا أليها المؤمنون «لَا يَحِلُّ لَكُمْ» أي لا يسعكم في دينكم «أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ» أي نكاح النساء «كَرْهًا» أي على كره منهن، وقيل: ليس لكم أن تحبسوهن على كره منهن طمعاً في ميراثهن، وقيل: ليس لكم أن تسيروا صحبتـهـنـ ليـفـتـدـيـنـ بـمـاـ لـهـنـ أوـ بـمـاـ سـقـتـهـنـ مـنـ مـهـرـهـنـ أوـ لـيـمـتـنـ فـتـرـثـهـنـ. «وَلَا تَعْصُوْهـنـ» أي، أن لا تحبسـهـنـ، وـقـيـلـ: وـلـاـ تـمـنـعـهـنـ عـنـ النـكـاحـ وـ«لـيـذـهـبـهـاـ بـعـضـ مـاـ مـاـيـتـمـوـهـنـ» وـاـخـتـلـفـ فـيـ المـعـنـيـ بـهـذـاـ النـهـيـ عـلـىـ أـرـبـعـ أـقـوـالـ.

أحدـهـاـ: أـنـ الـزـوـجـ أـمـرـهـ اللهـ بـتـخـلـيـةـ سـبـيلـهـ إـذـاـ لمـ يـكـنـ لـهـ فـيـهاـ حاجـةـ، وـأـلـاـ يـمـسـكـهاـ إـضـرـارـاـ بـهـاـ حتـىـ تـفـتـدـيـ بـعـضـ مـالـهـ، عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ وـقـتـادـهـ وـالـسـدـيـ وـالـضـحـاكـ، وـهـوـ المـرـوـيـ عـنـ أـبـيـ عبدـ اللهـ عـلـيـهـالـسـلـطـانـهـ.

وثانيـهـاـ: أـنـ الـوارـثـ نـهـيـ عـنـ منـعـ المـرـأـةـ مـنـ التـزوـيجـ، كـماـ يـفـعـلـهـ أـهـلـ الجـاهـلـيـةـ عـلـىـ ماـ بـيـنـاهـ، عـنـ الحـسـنـ.

وثالـثـهـاـ: أـنـ المـطـلـقـ، أـيـ لـاـ يـمـنـعـ المـطـلـقـةـ مـنـ التـزوـيجـ كـماـ كـانـتـ تـفـعـلـهـ قـرـيشـ فـيـ الجـاهـلـيـةـ يـنـكـحـ الرـجـلـ مـنـهـمـ المـرـأـةـ الشـرـيفـةـ، فـإـذـاـ لـمـ توـافـقـهـ فـارـقـهـ عـلـىـ أـلـاـ تـنـزـوـجـ إـلـاـ بـإـذـنـهـ وـيـشـهـدـ عـلـيـهـ بـذـلـكـ وـيـكـتـبـ كـتـابـاـ، فـإـذـاـ خـطـبـهـاـ خـاطـبـهـاـ فـإـنـ أـرـضـتـهـ أـذـنـ لـهـ، وـإـنـ لـمـ تعـطـهـ شـيـئـاـ عـضـلـهـ، فـنـهـيـ اللهـ عـنـ ذـلـكـ، عـنـ اـبـنـ زـيدـ.

ورابـعـهـاـ: أـنـ الـوليـ خـوطـبـ بـأـلـاـ يـمـنـعـهـ عـنـ النـكـاحـ - عـنـ مجـاـهـدـ - وـالـقـوـلـ الـأـوـلـ أـصـحـ⁽¹⁾.

«إـلـاـ أـنـ يـأـتـيـنـ يـفـحـشـةـ مـبـيـنـةـ» أـيـ ظـاهـرـةـ، وـقـيـلـ فـيـهـ قـوـلـانـ:

(1) [وـأـظـهـرـ].

أحدهما: أنه يعني إلا أن يزني، عن الحسن وأبي قلابة والسدي، وقالوا: إذا أطلع منها على زنية فله أخذ الفدية.

والآخر: أن الفاحشة الشوز، عن ابن عباس، والأولى حمل الآية على كل معصية، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام، واختاره الطبرى، واختلف في هذا الاستثناء، وهو قوله: «إلا أن يأذنَ» من ماذَا هو؟.

فقيل: هو من أخذ المال، وهو قول أهل التفسير.

وقيل: كان هذا قبل الحدود، وكان الأخذ منهن على وجه العقوبة لهن ثم نسخ، عن الأصم.

وقيل: هو من العبس والإمساك على ما تقدم في قوله: «فَأُنِكِّهُنَّ فِي الْبُيُوتِ»، عن أبي علي الجبائى وأبى مسلم، إلا أن أبا علي قال: إنها منسوبة، وأبى أبو مسلم النسخ.

«وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» أي خالطوهن من العشرة التي هي المصاحبة بما أمركم الله به من أداء حقوقهن التي هي النصفة في القسم والنفقة والإجمال في القول والفعل.

وقيل: المعروف ألا يضر ولا يسيء القول فيها، ويكون منبسط الوجه معها.

وقيل: هو أن يتصنع لها كما تتصنع له.

«فَإِن كَرِهْتُمْ هُنَّ» أي كرهتم صحبتهن وإمساكيهن «فَسَعِّجْ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ» أي في ذلك الشيء، وهو إمساكهن على كره منكم «حَتَّى كَثِيرًا» من ولد يرزقكم، أو عطف لكم عليهن بعد الكراهة، وبه قال ابن عباس ومجاهد، فعلى هذا يكون المعنى: إن كرهتموهن فلا تعجلوا طلاقهن لعل الله يجعل فيهن خيراً كثيراً.

وفي هذا حث للأزواج على حسن الصبر فيما يكرهون من الأزواج وترغيبهم في إمساكهن مع كراهة صحبتهن إذا لم يخافوا في ذلك من ضرر على النفس، أو الدين، أو المال.

ويحتمل أن يكون الهاء عائداً إلى الذي تكرهونه، أي عسى أن يجعل الله فيما تكرهونه خيراً كثيراً، والمعنى مثل الأول.

وقيل: المعنى يجعل الله في فرافقكم لهن خيراً، عن الأصم، قال: ونظيره: «وَإِن يَنْقَرُوا يَقْنَعَ اللَّهُ كُلَّا مِنْ سَعَيْهِ» قال القاضى: وهذا بعيد، لأن الله تعالى حث على الاستمرار على الصحبة، فكيف يبحث على المفارقة؟!.



قوله تعالى: «وَإِن أَرَدْتُمْ أَسْتَبَدَّاَل زَوْجَ مَكَانٍ زَوْجَ وَإِاتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَنَّا وَإِشْمَا مُبَيْنًا ⑯ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بِعَصْبُوكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخْذَتْ مِنْكُمْ مِيَثَقًا غَلِيظًا ⑰».

● **اللغة:** القنطر: مأخذ من القنطرة، ومنه: القنطر للداهية لأنها كالقنطرة في عظم الصورة، ويقال: قنطر في الأمر يقتصر إذا عظمه بتکثير الكلام من غير حاجة إليه.

والبهتان: الكذب الذي يواجه به صاحبه على وجه المكابرة له، وأصله التحير من قوله: **﴿فَبَهْتَ اللَّهُ كُفَّرُ﴾** أي تحير لانقطاع حجته، فالبهتان كذب يحير صاحبه لعظمته، والإفساد إلى شيء هو الوصول إليه باللامسة، وأصله من الفضاء، وهو السعة، فضا يفضو فضواً: إذا اتسع.

● الإعراب: **﴿بِهَتَنَا﴾** مصدر وضع موضع الحال، وكذلك قوله: **﴿وَإِثْمًا﴾** والمعنى: أتأخذونه مباهتين واثمين.

● المعنى: لما حث الله على حسن مصاحبة النساء عند الإمساك، عقبه ببيان حال الاستبدال، فقال مخاطباً للأزواج:

﴿وَلَنْ أَرْدِمْ﴾ أيها الأزواج **﴿أَسْتَبِدَ الْزَّوْجَ مَكَانَ رَوْجَ﴾** أي إقامة امرأة مقام امرأة. **﴿وَمَأْتَيْتُمْ إِحْدَيْهِنَّ﴾** أي أعطيتم المطلقة التي تستبدلون بها غيرها **﴿فَنَظَارًا﴾** مالاً كثيراً على ما قيل فيه من أنه ملء مسك ثور ذهبأ، أو أنه دية الإنسان، أو غير ذلك من الأقوال التي ذكرناها في أول سورة آل عمران.

﴿فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ﴾ أي من المؤتي أو المعطى **﴿شَيْئًا﴾** أي لا ترجعوا فيما أعطيتموهن من المهر إذا كرهتموهن وأردتم طلاقهن **﴿أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتَنَا﴾** هذا استفهام إنكارى، أي تأخذونه باطلأ وظلمأ كالظلم بالبهتان.

وقيل: معناه أتأخذونه بإنكار التملיך، وسماه بهتانا لأن الزوج إذا أنكر تمليكه إليها بغير حق استوجب المعطى لها في ظاهر الحكم كان إنكاره بهتانا وكذبا، **﴿وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾** أي ظاهراً لا شك فيه.

ومتن قيل في الآية: لم خص حال الاستبدال بالنهي عن الأخذ، مع أن الأخذ محروم عليه مع عدم الاستبدال؟ فجوابه: أن مع الاستبدال قد يتوجه جواز الاسترجاع من حيث إن الثانية تقوم مقام الأولى، فيكون لها ما أخذت الأولى، فبين تعالى أن ذلك لا يجوز وأزال هذا الإشكال، والمعنى: إن أردتم تخلي المرأة سواء استبدلتم مكانها أخرى أم لم تستبدلوا فلا تأخذوا مما آتيموها شيئاً.

﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ﴾ وهذا تعجب من الله تعالى وتعظيم، أي عجباً من فعلكم كيف تأخذون ذلك منهن **﴿وَقَدْ أَفْعَنَ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾** وهو كناية عن الجماع، عن ابن عباس ومجاهد والسدي.

وقيل: المراد به الخلوة الصحيحة وإن لم يجامع، فسمى الخلوة إفساد لوصوله بها إلى مكان الوطء وكلما القولين قد رواه أصحابنا، وفي تفسير الكلبي عن ابن عباس أن الإفساد حصوله معها في لحاف واحد جامعها أو لم يجامعها، فقد وجب المهر في الحالين.

﴿وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِّيقَاتًا غَلِيبَاتًا﴾ قيل فيه أقوال:

أحدها: أن الميقات الغليظ هو العهد المأخوذ على الزوج حالة العقد من إمساك بمعرفه أو تسريح بإحسان، عن الحسن وابن سيرين والضحاك وقتادة والسدي، وهو المروي عن أبي جعفر علية السلام.

وثانيها: أن المراد به كلمة النكاح التي يستحل بها الفرج، عن مجاهد وابن زيد.

وثالثها: قول النبي ﷺ: «أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله»، عن عكرمة والشعبي والربيع.

وقد قيل في هاتين الآيتين ثلاثة أقوال:

أحدها: أنهما محكمتان غير منسوختين، لكن للزوج أن يأخذ الفدية من المختلعة لأن النشوز حصل من جهتها، فالزوج يكون في حكم المكره لا المختار للاستبدال، ولا يتناهى حكم الآيتين وحكم آية الخلع، فلا يحتاج إلى نسخهما بها، وهو قول الأكثرين.

وثانيها: أنهما محكمتان، وليس للزوج أن يأخذ من المختلعة شيئاً ولا من غيرها لأجل ظاهر الآية، عن بكر بن عبد الله المزنني.

والثالث: أن حكمهما منسوخ بقوله: «إِنْ خَفْتُمْ أَلَا يَقْرَأُونَ مَحْدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا أَفْنَتُمْ بِهِمْ»، عن الحسن.



قوله تعالى: «وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ إِبَارَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّمَا كَانَ فَاجِشَةً وَمَقْتَأً وَسَاءَ سَيِّلًا» (٢٢).

● **اللغة:** النكاح: اسم يقع على العقد، ومنه: «وَانْكِحُوا الْأَئِمَّةِ بِنِكْرٍ»، ويقع على الوطء، ومنه: «الرَّأْنِ لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشَرِّكَةً» أي لا يطأ بالحرام إلا من يطاوعه، ومنه: «ملعون من نكح يده، وملعون من نكح بهيمة» قال الشاعر:

كِبْرَ تَشَهِّى لِذِى النِّكَاحِ وَتَفَرَّغُ مِنْ صَوْلَةِ النِّكَاحِ

وأصله الجمع، ومنه: أنكحنا الفرا فسنرى^(١). والمقت: بغض عن أمر قبيح يرتكبه صاحبه، يقال: مقت الرجل إلى الناس مقاته ومقتة الناس يمقته مقتاً فهو مقىت وممقوت، ويقال: إن ولد الرجل من امرأة أبيه كان يسمى المقتى، ومنهم أشعث بن قيس وأبو معيط جد الوليد بن عقبة.

● **الإعراب:** «إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» استثناء منقطع، لأنه لا يجوز استثناء الماضي من المستقبل، ونظيره: لا تبع من مالي إلا ما بعت، ولا تأكل إلا ما أكلت، ومنه: «لَا يَدُوْفُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَ الْأُولَى» المعنى: لكن ما قد سلف فلا جناح عليكم فيه، وقال المبرد: جاز أن يكون «كان» زائدة في قوله: «إِنَّمَا كَانَ فَاجِشَةً» فالمعنى: إنه فاحشة، وأنشد في ذلك قول الشاعر:

(١) مثل يضرب في التحذير من سوء العاقبة. والفرا: حمار الوحش.

فكيف إذا حَلَّتْ بِدَارِ قَوْمٍ وَجِيرَانٌ لَنَا كَانُوا كَرَامٌ^(١)

قال الزجاج: هذا غلط منه، لأنه لو كان «كان» زائدة لم يكن ينصب خبرها.

والدليل عليه البيت الذي أنسده: وجيران لنا كانوا كرام، ولم يقل: كراماً.

قال علي بن عيسى: إنما دخلت «كان» ليدل على أن ذلك قبل تلك الحال فاحشة أيضاً، كما دخلت في قوله: «وَكَانَ اللَّهُ عَزُورًا رَّجِيمًا» قوله: «وَسَاءَ سَيِّلًا» أي بنس طريقاً ذلك الطريق، فسيلاً: منصوب على التفسير، وفاعل: ساء مضمون يفسره الظاهر، والمخصوص بالذم محذوف.

● **النَّزُولُ:** قيل: نزلت فيما كان يفعله أهل الجاهلية من نكاح امرأة الأب، عن ابن عباس وقتادة وعكرمة وعطاء، قالوا: تزوج صفوان بن أمية امرأة أبيه فاختة بنت الأسود بن المطلب، وتزوج حصين بن أبي قيس امرأة أبيه كبيشة بنت معن، وتزوج منظور بن ريان امرأة أبيه مليكة بنت خارجة.

قال أشعث بن سوار: توفي أبو قيس وكان من صالح الأنصار، فخطب ابنه قيس امرأة أبيه، فقالت: إني أعدك ولداً وأنت من صالح قومك، ولكنني آتني رسول الله ﷺ فأستأمره، فأئته فأخبرته، فقال لها رسول الله ﷺ: «ارجعي إلى بيتك» فأنزل الله هذه الآية.

● **المعنى:** لما تقدم ذكر شرائط النكاح، عقبه تعالى بذكر من تحل له من النساء ومن لا تحل، فقال: «وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكِحَ مَابَرَّكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» أي لا تتزوجوا ما تزوج آباءكم، وقيل: ما وطئ آباءكم من النساء. حرم عليكم ما كان أهل الجاهلية يفعلونه من نكاح امرأة الأب، عن ابن عباس وقتادة وعطاء وعكرمة، وقيل: إن تقديره: ولا تنكحوا نكاح آباءكم، أي مثل نكاح آباءكم، فيكون «ما نَكِحَ» بمنزلة المصدر، ويكون «ما» حرفاً موصولاً، فعلى هذا لا يكون النهي عن حلائل الآباء، وكل نكاح كان لهم فاسد، وهو اختيار الطبرى.

وفي الوجه الأول يكون «ما» اسمًا موصولاً يحتاج إلى عائد من صلته إليه، قال الطبرى: إن الوجه الثاني أجود، لأنه لو أراد حلائل الآباء لقال: لا تنكحوا من نكح آباءكم، وقد أجب عن ذلك بأنه لا يجوز أن يكون ذهب به مذهب الجنس، كما يقول القائل: لا تأخذ ما أخذ أبوك من الإماء، فيذهب به مذهب الجنس ثم يفسره بمن. «إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» فإنكم لا تؤاخذون ربه، وقيل: معناه إلا ما قد سلف فدعوه فهو جائز لكم، قال البلخي: وهذا خلاف الإجماع وما علم من دين رسول الله ﷺ، وقيل: معناه لكن ما سلف فاجتنبوه ودعوه - عن قطرب - وقيل: إنما استثنى ما قد مضى ليعلم أنه لم يكن مباحاً لهم.

(١) من قصيدة للفرزدق يمدح بها هشام بن عبد الملك وبهجو جريأ وأولها:
الستم عائجين بنا لعلنا نرى العرصات أو أثر الخيم

ويقول:

فكيف إذا مررت بدار قوم وجيران، لنا كانوا، كرام

(الخزانة: ٣٩/٤. والبيت في شواهد سيبويه).

﴿إِنَّمَا كَانَ فَحْشَةً﴾ أي زنى «ومقتاً» أي بغضناً، يعني يورث بغض الله، ويجوز أن يكون الهاء في «إِنَّمَا» عائداً إلى النكاح بعد النهي، فيكون معناه: إن نكاح امرأة الأب فاحشة، أي معصية محمرة قبيحة، ويجوز أن يكون عائداً إلى النكاح الذي كان عليه أهل الجاهلية، أي أنه كان فاحشة قبل هذا، ولا يكون كذلك إلا وقد قامت عليكم الحجة بتحريمه من قبل الرسل، والأول أقوى، وهذا اختيار الجبائي، قال: وتكون السلامة مما قد سلف في الإلقاء منه بالتوبيه والإلابة.

قال البلاخي: وليس كل نكاح حرمته الله يكون زنى، لأن الزنى فعل مخصوص لا يجري على طريقة لازمة ولا سنة جارية، ولذلك لا يقال للمشركين في الجاهلية أولاد زنى، ولا لأولاد أهل الذمة والمعاهدين أولاد زنى، إذ كان ذلك عقداً بينهم يتعارفونه.

وقوله: «وَسَاءَ سَيِّلًا» أي بشن الطريق ذلك النكاح الفاسد، وفي هذه الآية دلالة على أن كل من عقد عليها الأب من النساء تحرم على الابن دخل بها أم لم يدخل، وهذا إجماع، فإن دخل بها الأب على وجه السفاح فهل تحرم على الابن؟ ففيه خلاف، وعموم الآية يقتضي أنه يحرم عليه، لأن النكاح قد يعبر به عن الوطء، وهو الأصل فيه كما يعبر به عن العقد، فينبغي أن نحمل اللفظ في الآية على الأمرين، وامرأة الأب وإن علا تحرم على الابن وإن سفل بلا خلاف.

﴿خَرِّمْتُ عَيْنَيْكُمْ أَنْهَتُكُمْ وَبَنَاثَكُمْ وَأَغْوَيْتُكُمْ وَعَنْتَكُمْ وَخَلَّتُكُمْ وَبَنَاثُ الْأَخْرَجَ وَبَنَاثُ الْأَخْتَرِ وَأَنْهَنَتُكُمْ الَّتِي أَرْصَعْنَكُمْ وَأَغْوَيْتُكُمْ مِنْ الرَّضَعَةِ وَأَمْهَنَتُ نِسَاءَكُمْ وَرَبِّيَّكُمْ الَّتِي فِي حُمُورِكُمْ مِنْ نِسَاءِكُمْ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهَا فَإِنَّمَا تَكُونُوا دَخَلَتُمْ بِهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَخَلَّتُمْ أَبْنَاءَكُمْ الَّذِينَ مِنْ أَمْلَأِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَحِيمًا﴾.

● **اللغة:** الربائب: جمع ربيبة، وهي بنت زوجة الرجل من غيره، سميت بذلك لتربيتها إياها، فهي في معنى مربوبة، نحو: قتيلة في موضع مقتولة، ويجوز أن تسمى ربيبة سواء تولى تربيتها أو لم يتول، سواء كانت في حجره أو لم تكن، لأنه إذا تزوج بأمها فهو رابتها وهي ربيبتها.

والعرب تسمى الفاعلين والمفعولين بما يقع بهم ويوقعونه، يقولون: هذا مقتول وإن لم يقتل بعد، وهذا ذبيح وإن لم يذبح إذا كان يراد ذبحه وقتله، وكذلك يقولون: هذا أضحية لما أعد للتضحيه، وهذه قتيبة وحلوبة، أي هي مما تقتب وتحلب^(١)، وقد يقال لزوج المرأة: رب ابن امرأته، بمعنى أنه رابتها، كما يقال: شهيد وخبير، بمعنى شاهد وhabib. والحلائل: جمع الحلليلة، وهي بمعنى المحللة مشتقة من الحلال، والذكر حليل، وجمعه أحلاة كعزيز وأعزة، سميا بذلك لأن كل واحد منها يحل له مباشرة صاحبه، وقيل: هو من الحلول، لأن كل واحد منها يحال صاحبه، أي يحل معه في الفراش.

(١) القتيبة: الإبل التي تجعل عليها القتب: أي الرحل.

● المعنى: ثم بين المحرمات من النساء فقال: «حِرَمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ» لا بد فيه من محدود، لأن التحرير لا يتعلق بالأعيان، وإنما يتعلق بأفعال المكلف، ثم يختلف باختلاف ما أضيف إليه، فإذا أضيف إلى مأكول نحو قوله: «حِرَمَتْ عَلَيْكُمْ الْبَيْتَةُ وَالدُّمُّ» فالمراد الأكل، وإذا أضيف إلى النساء، فالمراد العقد، فالتقدير: حرم عليكم نكاح أمهاتكم، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه لدلالة مفهوم الكلام عليه، وكل امرأة رجع نسبك إليها بالولادة من جهة أبيك أو من جهة أمك بياناً رجعت إليها أو بذكر فهي أمك.

«وَبَنَاتُكُمْ» أي زنکاح بناتكم، وكل امرأة رجع نسبها إليك بالولادة بدرجة أو درجات بياناً رجع نسبها إليك أو بذكر فهي ابنته، «وَأَخْوَاتُكُمْ» هي جمع الأخت، وكل أنشى ولدها شخص ولدك في الدرجة الأولى فهي أختك «وَعَنَّتُكُمْ» هي جمع العممة، وكل ذكر رجع نسبك إليه فأخته عمتك، وقد تكون العممة من جهة الأم مثل أخت أبي أمك، وأخت جد أمك فصاعداً.

«وَخَالَتُكُمْ» جمع الخالة، وكل أنشى رجع نسبك إليها بالولادة فأختها خالتك وقد تكون الحالـة من جهة الأب مثل أخت أم أبيك، أو أخت جدة أبيك فصاعداً.

إذا خاطب تعالى المكلفين بلفظ الجمع كقوله: «حِرَمَتْ عَلَيْكُمْ» ثم أضاف المحرمات بعده إليهم بلفظ الجمع، فالآحاد يقع بيازء الآحاد، فكانه قال: حرم على كل واحد منكم نكاح أمه ومن يقع عليها اسم الأم، ونكاح ابنته ومن يقع عليها اسم البنت، وكذلك الجميع.

«وَبَنَاثُ الْأَخْ وَبَنَاثُ الْأُخْتِ» فهذا أيضاً على ما ذكرناه جمع بيازء جمع فيقع الآحاد بيازء الآحاد، والتحديد في هؤلاء كالتحديد في بنات الصلب، وهؤلاء السبع من المحرمات بالنسبة، وقد صح عن ابن عباس أنه قال: حرم الله من النساء سبعاً^(١) بالنسبة، وتلا الآية، ثم قال: والسابعة: «وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ مَاءِلُوكُمْ مِنَ النِّسَاءِ».

ثم ذكر سبحانه المحرمات بالسبب فقال: «وَأَنْهَتُكُمْ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ» سماهن أمهات للحرمة، وكل أنشى انتسب إليها باللين فهي أمك، فالتي أرضعتك أو أرضعت امرأة أرضعتك أو رجلاً أرضعته بلبنه من زوجته وأم ولد له فهي أمك من الرضاعة، وكذلك كل امرأة ولدت امرأة أرضعتك أو رجلاً أرضعك فهي أمك من الرضاعة.

«وَأَخْوَاتُكُمْ مِنْ الْرَّضَنَعَةِ»، يعني بنات المرضعة، وهن ثلاثة: الصغيرة الأجنبية: التي أرضعتها أمك بلبن أبيك سواء أرضعتها معك أو مع ولد قبلك أو بعده.

والثانية: أختك لأمك دون أبيك، وهي التي أرضعتها أمك بلبن غير أبيك.

والثالثة: أختك لأبيك دون أمك، وهي التي أرضعتها زوجة أبيك بلبن أبيك.

(١) [بالنسبة وسبعاً].

وأم الرضاعة وأخت الرضاعة لولا الرضاعة لم تحرما، فإن الرضاعة سبب تحريمها، وكل من تحرم بالنسبة من الالاتي مضى ذكرهن تحرم أمثالهن بالرضاع، لقول النبي ﷺ : «إن الله حرم من الرضاعة ما حرم من النسب» فثبت بها الخبر أن السبع من المحرمات بالنسبة على التفصيل الذي ذكره محرمات بالرضاع.

والكلام في الرضاع يشتمل على ثلاثة فصول:

أحدها: مدة الرضاع، وقد اختلف فيها، فقال أكثر أهل العلم: لا يحرم إلا ما كان في مدة الحولين، وهو مذهب أصحابنا، وبه قال الشافعي وأبو يوسف ومحمد، وقال أبو حنيفة: مدة الرضاع حولان ونصف، وقال مالك: حولان وشهر، واتفقا على أن رضاع الكبير لا يحرم.

وثانيها: قدر الرضاع، وقد اختلف فيه أيضاً، فقال أبو حنيفة: إن قليله وكثيره يحرم، وروي ذلك عن ابن عمر وابن عباس، وهو مذهب مالك والأوزاعي. وقال الشافعي: إنما يحرم خمس رضعات، وبه قالت عائشة وسعيد بن جبير.

وقال أصحابنا: لا يحرم إلا ما أنبت اللحم وأنشر العظم، وإنما يعتبر ذلك برضاع يوم وليلة لا يفصل بينه برضاع امرأة أخرى، أو بخمس عشرة رضعة متواлиات لا يفصل بينها برضاع امرأة أخرى، وقال بعض أصحابنا: المحرم عشر رضعات متواлиات.

وثالثها: كيفية الرضاع، فعند أصحابنا لا يحرم إلا ما وصل إلى الجوف من الثدي في المجرى المعتمد الذي هو الفم، فأما ما يوجر أو يسعط أو يحقن به فلا يحرم بحال. ولبن المية لا حرمة له في التحريم، وفي جميع ذلك خلاف.

وقوله: «وَأَتَهْنَتُ نِسَاءِكُمْ» أي حرم عليكم نكاحهن، وهذا يتضمن تحريم نكاح أمهات الزوجات وجداتهن قربن أو بعدن من أي وجه كن، سواء كن من النسب أو من الرضاع، وهن يحرمن بنفس العقد على البنت سواء دخل بالبنت أو لم يدخل، لأن الله تعالى أطلق التحريم ابنها وبينها قربت أم بعدت لوقع اسم الريبيبة عليهن.

«قَنِ نِسَاءِكُمْ الَّتِي دَخَلْتُهُنَّ» يعني بنات نسائكم من غيركم «الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ» وهو جمع حجر الإنسان، والمعنى في ضمائركم وتربيتكم، ويقال: فلان في حجر فلان، أي في تربيته، ولا خلاف بين العلماء أن كونهن في حجره ليس بشرط في التحريم، وإنما ذكر ذلك لأن الغالب أنها تكون كذلك، وهذا يقتضي تحريم بنت المرأة من غير زوجها على زوجها، وتحريم بنت ابنها وبينها قربت أم بعدت لوقع اسم الريبيبة عليهن.

«قَنِ نِسَاءِكُمْ الَّتِي دَخَلْتُهُنَّ» وهذه نعت لأمهات الريائب لا غير، لحصول الإجماع على أن الريبيبة تحل إذا لم يدخل بأمهاتها، قال المبرد: واللاتي دخلت بهن يعني جامعتهن أمهاتهن، وهذه هي الريائب لا غير، والدليل على ذلك إجماع الناس على أن الريبيبة تحل إذا لم يدخل بأمهاتها.

ومن أجاز أن يكون قوله: «فَنِسَاءُكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» هو لأمهات نسائكم، فيكون المعنى: وأمهات نسائكم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن، ويخرج أن يكون اللاتي دخلتم بهن لأمهات الربائب.

قال الزجاج: والدليل على صحة ذلك أن الخبرين إذا اختلفا لم يكن نعتهما واحداً، لا يحيى النحويون مررت بنسائك وهربت من نساء زيد الظريفات، على أن تكون الظريفات نعنة لهؤلاء النساء وهو لاء النساء، وروى العياشي في تفسيره بإسناده عن إسحاق بن عمار عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: إن علياً كان يقول: الربائب عليكم حرام من الأمهات اللاتي دخلتم بهن: كن في الحجور أو في غير الحجور، والأمهات مبهمات: دخل بالبنات أو لم يدخل بهن فحرموا ما حرم الله، وأبهموا ما أبهم الله.

واختلف في معنى الدخول على قولين:

أحدهما: أن المراد به الجماع، عن ابن عباس.

والآخر: أنه الجماع وما يجري مجرى من الميسىس والتجريد، عن عطاء، وهو مذهبنا، وفي ذلك خلاف بين الفقهاء.

«فَإِنْ لَمْ تَكُنُوْا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ» يعني بأم الربيبة «فَلَا جَمَاعَ عَلَيْكُمْ» أي لا إثم عليكم في نكاح بناتهن إذا طلقتهن أو متنهن «وَحَلَّتِيلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَمْلَيْكُمْ» أي حرم عليكم نكاح أزواج أبنائكم، ثم أزال الشبهة في أمر زوجة المتبنى به فقال: «الَّذِينَ مِنْ أَمْلَيْكُمْ» لتلا يظن أن زوجة المتبنى به تحرم على المتبنى.

وروبي عن عطاء أن هذه نزلت حين نكح النبي امرأة زيد بن حارثة، فقال المشركون في ذلك، فنزل: «وَحَلَّتِيلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَمْلَيْكُمْ» وقوله: «وَمَا جَعَلَ أَعْيَانَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ»، و«مَا كَانَ مُحَمَّدًا أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ» وأما حلائل الأبناء من الرضاعة فمحرمات أيضاً بقوله: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا حَرَمَ مِنَ النَّسْبِ».

«وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ» أي حرم عليكم الجمع بين الأختين، لأن «أن» مع صلتها في حكم المصدر، وهذا يقتضي تحريم الجمع بين اختين في العقد على الحرائر، وتحريم الجمع بينهما في الوطء بملك اليمين، فإذا وطى إحداهما فقد حرمت عليه الأخرى حتى تخرج تلك من ملكه، وهو قول الحسن وأكثر المفسرين والفقهاء.

«إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» استثناء منقطع، ومعناه: لكن ما قد سلف لا يؤاخذكم الله به، وليس المراد به أن ما قد سلف حال النهي يجوز استدامته بلا خلاف، وقيل: معناه إلا ما كان من عقوب إذ جمع بين الأختين: ليأم يهودا، وراحيل أم يوسف، عن عطاء والسدي.

«إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا» لا يؤاخذكم الله بحكم ما قد سلف من هذه الأنكحة قبل نزول التحريم، وكل ما حرم الله في هذه الآية فإنما هو على وجه التأبيد، سواء كن مجتمعات أو متفرقات، إلا الأختين فإنهما يحرمان على وجه الجمع دون الانفراد.

ويمكن أن يستدل بهذه الآية على أن هؤلاء المحرمات من ذوات الأنساب لا يصح أن تملك واحدة منهن، لأن التحريم عام، والمحرمات بالنسبة أو السبب على وجه التأييد يسمون مبهمات لأنهن يحرمن من جميع الجهات، وهي مأخوذة من البهيمة التي لا يخالط معظم لونها لون آخر، يقال: فرس بهيم لا شيء له.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا﴾ يغفر الذنب **﴿رَجَمًا﴾** برح العباد المؤمنين.

﴿وَالْمُعْصَتِيَّ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كتب الله عليكم وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تتغافلوا **يَأْتُوكُمْ تَحْمِيلِيْنَ عَيْرَ مُسْتَفِيجِيْنَ** فما استحقتم به منها فما توهن أجرئون فيضنة ولا جناح عليكم **فِيمَا تَرَضِيْتُمْ بِهِ** من بعد الغريضة إن الله كان عليما حكينا **(١)**.

● القراءة: قرأ الكسائي وحده: **«والمحصنات»** ومحصنات في سائر القرآن بكسر الصاد، إلا قوله: **﴿وَالْمُعْصَتِيَّ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾** فإنه فتح الصاد فيه، وقرأ الباقيون بفتح الصاد في كل القرآن، وقرأ أهل الكوفة إلا أبو بكر وأبا جعفر: **﴿وَأَيْلَ لَكُمْ﴾** بالضم وكسر الحاء، وقرأ الباقيون: بفتح الهمزة والحة.

● الحجة: وقع الاتفاق على فتح العين من قوله: **﴿وَالْمُعْصَتِيَّ﴾** في هذه الآية، ومعناها: النساء اللاتي أحصنن بالأزواج، والإحسان يقع على الحرمة، يدل عليه قوله: **﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُعْصَتِيَّ﴾** الآية، يعني الحرائر، لأن من قذف غير حرمة لم يجعل ثمانين، ويقع أيضاً على العفة، يدل عليه قوله: **﴿وَرَمَمْ أَبْنَتْ عَزْرَنَ أَلْقَى أَحْصَنَتْ رَجَمًا﴾** وقد فسر قوله: **﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَتَكَبَّرَ الْمُعْصَتِيَّ﴾** بالعفائف، ويقع على التزويع، كما في الآية، ويقع على الإسلام، كما فسر من قرأ: **«إذا أحصن»** بفتح الهمزة: بأسلمن، وأصل الجميع المنع، لأن الحرية تمنع عن امتهان الرق، والعفة حظر النفس بما حظره الشرع، والتزوج في المرأة يحظر خطيبتها التي كانت مباحثة قبل ويمعن تصديها للتزويع، والإسلام يحظر الدم والمال اللذين كانوا مباحثين قبل الإسلام.

ومن قرأ: **«وَأَحَلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ** قال: بناء الفعل للفاعل أشبه بما قبله، لأن معنى: **﴿كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾** كتب الله عليكم كتاباً والله أحل لكم، ومن قرأ: **﴿وَأَيْلَ لَكُمْ﴾** قال: إنه في المعنى يؤول إلى الأول، وفيه مراعاة ما قبله، وهو قوله: **﴿حُرِمَتْ عَلَيْكُمْ﴾**.

● اللغة: قال الأزهري: يقال للرجل إذا تزوج: أحصن فهو محسن، كقولهم: أفحج فهو ملفج^(١)، وأسهب فهو مسهب إذا أكثر الكلام، وكلام العرب كلهم على أفعل فهو مفعل، وقال سيبويه: حُصنت المرأة حُضناً فهي حسان، مثل جَبْنٌ جَبْنًا فهو جبان، وقد قالوا: حصنة، كما قالوا: علماء، والحسنان: الفحل من الأفراط، وأحصن الرجل امرأته، وأحصنت المرأة فرجها من الفجور، والمسافحة والسفاح: الزنى أصله من السفح، وهو صب الماء، لأنه يصب الماء باطلأ، وسفح الجبل: أسلفه، لأنه يصب الماء منه، قال الزجاج: المسافحة والمسافح: الزانيان لا يمتنعان من أحد، فإذا كانت تزني بواحد فهي ذات خدن.

(١) قالوا: هذا أحد ما جاء على أفعل فهو مفعَل، كملفج، من قولهم أفحج: بمعنى أفلس. وقياسه ملتفج بكسر الفاء.

● الإعراب: «كَتَبَ اللَّهُ» نصب على المصدر من فعل ممحوف، وأصله: كتب الله كتاباً عليكم، ثم أضمر الفعل لدلالة ما تقدم من الكلام عليه، وهو قوله: «حَرَمَتْ عَيْنَكُمْ» فإنه يدل على أن ما هو مذكور مكتوب عليهم فبقي كتاب الله عليكم، ثم أضيف المصدر إلى الفاعل كما أضيف إلى المفعول في قوله: ضرب زيد، ومثل ذلك قوله: «صنع الله الذي» وعلى ذلك قول الشاعر^(١):

ما إِنْ يَمْسِيَ الْأَرْضَ إِلَّا جَاءَتْ مِنْهُ وَحْزَفَ السَّاقِ طَيَّ الْمِخْمَلِ^(٢)

لأن ما في البيت يدل على أنه طيان، فكان تقديره: طوى طي المحمول، وقال الزجاج: يجوز أن يكون منصوباً على جهة الأمر، ويكون المعنى: الزموا كتاب الله.

ولا يجوز أن يكون منصوباً بعليكم، لأن عليكم لا يجوز تقديم منصوبه، وقوله: «مَنَا وَرَاهَ ذَلِكُمْ» ما: اسم موصول في موضع نصب بأنه مفعول على قراءة من قرأ: «وَأَحْلَلْتُكُمْ» بفتح الهمزة، ومن قرأ: «وَأَحْلَلَ» بالضم ف محله رفع.

ويجوز أن يكون محل: «أَنْ تَبْتَغُوا» نصبًا على البدل من «مَمَا» إن كان منصوب الموضع، أو رفعاً إن كان محله رفعاً، ويجوز أن يكون على حذف اللام من: «لَأَنْ تَبْتَغُوا»، على ما مر أمثاله فيما مضى، فيكون مفعولاً له «تَبْتَغِينَ» نصب على الحال ذو الحال الواو من «تَبْتَغُوا» «عَيْرَ مُسْتَفِعِينَ» صفة لمصنعين، و«فَرِيَضَةً» نصب على المصدر، ويجوز أن يكون مصدرأً في موضع الحال، أي مفروضة.

● المعنى: ثم عطف سبحانه على ما تقدم ذكرهن من المحرمات فقال: «وَالْمُحَنَّثُ» أي وحرمت عليكم اللاتي أحسن «مِنْ أَلْسِكَاءِ» واختلف في معناه على أقوال:

أحدها: أن المراد به ذوات الأزواج «إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْنَكُمْ» من سبي من كان لها زوج - عن علي عليه السلام وابن مسعود وابن عباس ومكحول والزهرى - واستدل بعضهم على ذلك بخبر أبي سعيد الخدري: أن الآية نزلت في سبي أوطاس، وأن المسلمين أصابوا نساء المشركين، وكان لهم أزواج في دار الحرب، فلما نزلت نادي منادي رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «أَلَا لَا تُؤْطِي الْحَبَالَى حَتَّى يَضَعَنَّ، وَلَا غَيرَ الْحَبَالَى حَتَّى يَسْتَبَرَنَّ بِحِيَضَةٍ» ومن خالف فيه ضعف هذا الخبر بأن سبي أوطاس كانوا عبدة الأوثان، ولم يدخلوا في الإسلام، ولا يحل نكاح الوثنية، وأجيب عن ذلك بأن الخبر محمول على ما بعد الإسلام.

وثانيها: أن المراد به ذوات الأزواج «إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْنَكُمْ» ممن كان لها زوج، لأن بيعها طلاقها، عن أبي بن كعب وجابر بن عبد الله وأنس وابن المسيب والحسن، وقال ابن عباس: طلاق الأمة يثبت بستة أشياء: سبيها، وبيعها، وعتقها، وهبتها، وميراثها، وطلاق عباس.

(١) حال كونه يصف رجلاً بالضم. والشاهد من الرجز، من شواهد سبيوه، وقد نسبه إلى أبي كبر الهذلي.

(٢) حرف كل شيء: حده وطرفه. الطيان: الضامر، وأصله من طوى بمعنى الجوع. المحمول واحد الحمائ: علاقة السيف.

زوجها، وهو الظاهر من روایات أصحابنا. وقال عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف: ليس بيع الأمة طلاقها، بل طلاقها كطلاق الحرة، وإنما هو في السبي خاصة، لأن النبي ﷺ خير بريدة بعد ما أعتقتها عائشة، ولو بانت بالعتق لم يصح تخييرها، وقال الأولون: إن زوج بريدة كان عبداً، ولو كان حراً لم يخیرها النبي ﷺ.

وثلاثها: أن المراد بالمحصنات العفاف «إِلَّا مَا مَلَكْتُ أَيْمَنَكُمْ» بالنكاح، أو بالثمن ملك استمتاع بالمهر والنفقة، أو ملك استخدام بالثمن، عن أبي العالية وسعيد بن جبير وعطاء والسدي. «كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ» يعني كتب الله تحريم ما حرم وتحليل ما حل علىكم كتاباً فلا تخالفوه وتمسكون به، قوله: «أَحْلٌ لَكُمْ مَا وَرَأَةَ ذَلِيلَكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ» قيل في معناه أربعة أقوال: أحدها: أحل لكم ما وراء ذات المحارم من أقاربكم، عن عطاء.

وثانيها: أن معناه أحل لكم ما دون الخمس، وهي الأربع بما دونها «أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ» على وجه النكاح، عن السدي.

وثلاثها: ما وراء ذلك مما ملكت أيمانكم، عن قادة.

ورابعها: أحل لكم ما وراء ذات المحارم، والزيادة على الأربع «أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ» نكاحاً أو ملك يمين، وهذا الوجه أحسن الوجوه، ولا تنافي بين هذه الأقوال.

ومعنى: «أَنْ تَبْتَغُوا» أنت طلبوا أو تلتزموا بأموالكم، إما شراء بثمن أو نكاحاً بصدق، عن ابن عباس، «مُتَحَمِّنَينَ عَيْرَ مُسَفِّحِينَ» أي متزوجين غير زانين، وقيل: معناه أعفة غير زناة.

وقوله: «فَمَا أَسْتَعْتَمْتُ بِهِ، مِنْهُنَّ فَتَأْوِهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيقَةٌ» قيل المراد بالاستمتاع هنا درك البغية وال المباشرة وقضاء الوطر من اللذة، عن الحسن ومجاهد وابن زيد، فمعناه على هذا: فما استمتعتم أو تلذذتم من النساء بالنكاح فأتواهن بأجورهن.

وقيل: المراد به نكاح المتعة، وهو النكاح المنعقد بمهر معين إلى أجل معلوم، عن ابن عباس والسدي وابن سعيد وجماعة من التابعين، وهو مذهب أصحابنا الإمامية وهو الواضح، لأن لفظ الاستمتاع والتتمتع وإن كان في الأصل واقعاً على الانتفاع والاستئذاد فقد صار عرف الشعع مخصوصاً بهذا العقد المعين، لا سيما إذا أضيف إلى النساء، فعلى هذا يكون معناه: فمتي عقدتم عليهن هذا العقد المسمى متعة فأتواهن أجورهن.

ويدل على ذلك أن الله علق وجوب إعطاء المهر بالاستمتاع، وذلك يقتضي أن يكون معناه هذا العقد المخصوص دون الجماع والاستئذاد، لأن المهر لا يجب إلا به.

هذا وقد روى عن جماعة من الصحابة منهم أبي بن كعب وعبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود أنهم قرؤوا: «فَمَا أَسْتَعْتَمْتُ بِهِ مِنْهُنَّ إِلَى أَجْلِ مَسْمَى فَتَأْوِهُنَّ أَجُورَهُنَّ» وفي ذلك تصریح بأن المراد به عقد المتعة، وقد أورد الشعلبي في تفسيره عن حبيب بن أبي ثابت قال: أعطاني ابن عباس مصحفاً فقال: هذا على قراءة أبي، فرأيت في المصحف: فما استمتعتم به منهُنَّ إِلَى أَجْلِ مَسْمَى.

ويإسناده عن أبي نصرة قال: سأله ابن عباس عن المتعة فقال: أما تقرأ سورة النساء؟ فقلت: بلى، فقال: فما تقرأ؟ **﴿فَمَا أَسْتَمْعُ بِهِ مِنْهُنَّ﴾** قلت: لا أقرؤها هكذا. قال ابن عباس: والله هكذا أنزلها الله تعالى ثلاث مرات، ويإسناده عن سعيد بن جبير أنه قرأ: **﴿فَمَا أَسْتَمْعُ بِهِ مِنْهُنَّ﴾** ويإسناده عن شعبة بن الحكم بن عتيبة قال: سأله عن هذه الآية: **﴿فَنَّا أَسْتَمْعُ بِهِ مِنْهُنَّ﴾** أمنسوخة هي؟ قال: لا.

قال الحكم: قال علي بن أبي طالب: لو لا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي. وبيانه عن عمران بن حصين قال: نزلت آية المتعة في كتاب الله، ولم تنزل آية بعدها تسخها، فأمرنا رسول الله وتمتنا مع رسول الله ﷺ، ومات ولم ينها عنها، فقال بعد رجل برأيه ما شاء.

ومما أورده مسلم بن حجاج في الصحيح قال: حدثنا الحسن الحلواي قال: حدثنا عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: قال عطاء: قدم جابر بن عبد الله معتمراً فجئناه في منزله، فسأل القوم عن أشياء، ثم ذكرروا المتعة فقال: نعم استمتننا على عهد رسول الله وأبى بكر وعمر. وما يدل أيضاً على أن لفظ الاستمتاع في الآية لا يجوز أن يكون المراد به الانتفاع والجماع أنه لو كان كذلك لوجب ألا يلزم شيء من المهر من لا ينتفع من المرأة بشيء، وقد علمنا أنه لو طلقها قبل الدخول لزمه نصف المهر، ولو كان المراد به النكاح الدائم لوجب للمرأة بحكم الآية جميع المهر بنفس العقد، لأنه قال: «فَاتَّوْهُنْ أَجُورُهُنْ» أي مهورهن، ولا خلاف في أن ذلك غير واجب، وإنما يجب الأجر بكماله بنفس العقد في نكاح المتعة.

ومما يمكن التعلق به في هذه المسألة الرواية المشهورة عن عمر بن الخطاب أنه قال: «متعتان كانتا في عهد رسول الله حلالاً أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما» فأخبر بأن هذه المتعة كانت على عهد رسول الله وأضاف النهي عنها إلى نفسه لضرب من الرأي، فلو كان النبي ﷺ نسخها أو نهى عنها أو أباحها في وقت مخصوص دون غيره لأضاف التحرير إليه دون نفسه، وأيضاً فإنه قرن بين متعة الحج ومتعة النساء في النبي، ولا خلاف أن متعة الحج غير منسوخة ولا محمرة، فوجب أن يكون حكم متعة النساء حكمها.

وقوله: «وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ» من قال: إن المراد بالاستمتاع الانتفاع والجماع قال: المراد به لا حرج ولا إثم عليكم فيما تراضيتم به من زيادة مهر أو نقصانه أو حط أو إبراء أو تأخير.

وقال السدي : معناه لا جناح عليكم فيما تراضيتم به من استئناف عقد آخر بعد انتهاء مدة الأجل المضروب في عقد المتعة يزيدها الرجل في الأجر وتزيده في المدة ، وهذا قول الإمامية وظاهرت به الروايات عن أئمتهم .

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْمًا﴾ بما يصلح أمر الخلق **﴿حَكِيمًا﴾** فيما فرض لهم من عقد النكاح الذي يحفظ الأموال والأنساب.

قوله تعالى: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمَنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَاهَتُكُمُ الْمُؤْمَنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَإِنْ كَوَهُنَّ يَإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَمَا تَوْهُنَّ أَجُورُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفِحَاتٍ وَلَا مُسْخَدَاتٍ أَخْدَانٍ فَإِذَا أَحْصَنَ فَإِنْ أَتَيْتَ بِمَدْحَشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنْ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنْتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصِرُّوْا خَيْرًا لَكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ» **رجيمٌ** **(٢٥)**.

● القراءة: قرأ أهل الكوفة غير حفص: «فِإِذَا أَحْصَنَ» مفتوحة الهمزة، والباقيون: «أَحْصَنَ» بضم الهمزة وكسر الصاد.

● اللغة: الطول: الغنى، وهو مأخوذ من الطول خلاف القصر، شبه الغنى به لأنه ينال به معالي الأمور. والتطول: الإفضال بالمال. والتطاول على الناس: التفضل عليهم، وكذلك الاستطالة، وطال فلان فلاناً كذا: إذا فضلها في القدرة، يقال: طاولته فطلته ولم يحل منه فلان بطائل، أي بشيء له من أي فضل، وطال طولك وطيلك، أي طالت مدتكم، قال الشاعر: إِنَّ مُحَيْوكَ فاسْلِمْ أَيْمَانَ الْطَّلْلِ^(١) إِنَّ بَلِيتَ وَإِنْ طَالَتْ بَكَ الطَّلِيلِ^(٢)

والطَّلَوْل: الجبل، قال طرفة:

لَعْنُرُكَ إِنَّ الْمَوْتَ مَا أَخْطَأَ الْفَتَى لِكَالْطَّلَوْلِ الْمُزَخَى وَثَيَا بِالْبَيْدِ^(٣)

والفتى: الشاب، والفتاة: الشابة، والفتاة: الأمة وإن كانت عجوزاً، إلا أنها كالصغيرة في أنها لا توفر توقير الحرة، والفتوة: حالة الحداثة، ومنه الفتيا، تقول: أفتى الفقيه يفتى، لأنه في مسألة حادثة. والخدن: الصديق، وجمعه أخدان، نحو: تزب وأتراب، ويستوي فيه المذكر والمؤنث، والواحد والجمع، والخدن بمعناه. والعنـت: الجهد والشدة، وأحكمة عنـت: صعبـة المرتقـى، قال المبرد: العنت الـهلاـك.

● المعنى: ثم بين تعالى نكاح الإمامـ فـقال: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا» أيـ منـ لمـ يـجدـ منـكمـ غـنىـ، عنـ ابنـ عـباسـ وـسعـيدـ بـنـ جـبـيرـ وـمجـاهـدـ وـقتـادـةـ وـالـسـدـيـ، وـهوـ المـروـيـ عنـ أبيـ جـعـفرـ عـلـيـهـ السـلـاـمـ.

«أَنْ يَنْكِحَ» أي يتزوج «الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمَنَاتِ» أيـ الحرائرـ المؤمنـاتـ، يعنيـ لمـ يـقدرـ علىـ شيءـ مماـ يصلـحـ لـنكـاحـ الحرـائرـ منـ المـهرـ وـالـنـفـقةـ.

(١) الطـلـلـ: الطـرـيـ منـ كلـ شـيءـ.

(٢) قـائلـ الـبـيـتـ هوـ القـاطـاميـ فـيـ الـلـسانـ (ـطـولـ).

(٣) ثـيـاـ الـجـبـلـ: طـرفـاهـ يـعنيـ الفتـىـ لـاـ بدـهـ مـنـ الموـتـ، إـنـ اـنسـىـ فـيـ أـجلـهـ، كـماـ أـنـ الدـاـبـةـ وـأـنـ طـولـ لـهـ طـولـ، وـارـخـيـ لـهـ فـيهـ، حتـىـ يـرـوـدـ فـيـ مـرـتعـهـ، وـيـجيـءـ وـيـذهبـ، فـإـنـهـ غـيرـ مـنـفـلـتـ لـإـحـراـزـ طـرفـ الـطـلـلـ إـيـاهـ.

﴿فَمَنْ مَلَكَ أَيْنَتُكُمْ﴾ أي فلينکح مما ملكت أيمانكم **﴿بَنْ فَتَّيَتُكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ﴾** أي إيمانكم، فإن مهور الإمام أقل، ومؤنثهن أخف في العادة. والمراد به إماء الغير، لأنه لا يجوز أن يتزوج الرجل بأمة نفسه بالإجماع، وقيل: إن المعنى من الآية فله أن يتزوجها وإن كان ذا يسار، عن جابر وعطاء وإبراهيم وربيعة. والقول الأول هو الصحيح، وعليه أكثر الفقهاء.

وفي الآية دلالة على أنه لا يجوز نكاح الأمة الكتافية، لأن قيد جواز العقد عليهم بالإيمان بقوله: **﴿بَنْ فَتَّيَتُكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ﴾** وهذا مذهب مالك والشافعى.

﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾ أراد بهذا بيان أنه لم يؤخذ علينا إلا بأن نأخذ بالظاهر في هذا الحكم، إذ لا سبيل لنا إلى الوقوف على حقيقة الإيمان، والله هو المتفرد بعلم ذلك، ولا يطلع عليه غيره؛ فإنه العالم بالسرائر المطلعة على الضمائر.

﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ قيل فيه قولان:

أحدهما: أن المراد به كلكم ولد آدم فلا تستنكفوا من نكاح الإمام، فإنهم من جنسكم كالحرائر.

والآخر: أن معناه كلكم على الإيمان ودينكم واحد، فلا ينبغي أن يغير بعضكم بعضاً بالهجرة.

نهى الله عن عادة أهل الجاهلية في الطعن والتعير بالإماء.

﴿فَإِنِّكُمْ هُنَّ أَجْوَرُهُنَّ﴾ يعني الفتيات المؤمنات، أي تزوجوهن **﴿بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ﴾** أي بأمر سادتهن ومواليهن.

وفي هذا دلالة على أنه لا يجوز نكاح الأمة بغير إذن مالكيها.

﴿وَمَا أُوتُهُنَّ أُجُورُهُنَّ﴾ أي أعطوا مالكهن مهورهن **﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾** أي بما لا ينكر في الشرع، وهو ما تراضى عليه الأهلون، ووقع عليه العقد، وقيل: معناه من غير مطل وضرار.

﴿مَحْصَنَاتٍ﴾ أي عفائف، يريد تزوجوهن عفائف **﴿غَيْرَ مُسْفَحَتٍ﴾** أي غير زوان، وقيل: معناه متزوجات غير زانيات، وقد قرئ ممحصنات ومحصنات - بفتح الصاد وكسرها - على ما مز ذكره في الآية الأولى.

﴿وَلَا مُنْجَدَاتٍ أَخْدَانٍ﴾ أي أخلاق في السر، لأن الرجل منهم كان يتخذ صديقة فيزني بها، والمرأة تتخذ صديقاً فتزني به، وروي عن ابن عباس أنه قال: «كان قوم في الجاهلية يحرمون ما ظهر من الرنى ويستحلون ما خفي منه، فنهى الله عن الزنى سراً وجهراً».

فعلى هذا يكون المراد بقوله: **﴿غَيْرَ مُسْفَحَتٍ وَلَا مُنْجَدَاتٍ أَخْدَانٍ﴾** غير زانيات لا سراً ولا جهراً **﴿فَإِنَّا أَخْصِنَّ﴾** من قرأ بضم الهمزة معناه: فإذا زوجن فأحصنن أزواجهن، وهو بمعنى تزوجن، عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاحد وقتادة، ومن قرأ بالفتح فمعناه: أسلمن - عن عمر بن الخطاب وابن مسعود وإبراهيم والشعبي والسدي - وقال الحسن: يحصنها الزوج، ويحصنها الإسلام.

﴿فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَحْشَةٍ﴾ أي زنى «فَعَلَيْهِ نَصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنْ الْعَذَابِ» أي نصف ما على الحرائر من حد الزنى، وهو خمسون جلدة نصف حد الحرج، و﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى نكاح الأمة عند عدم الطول «لِمَنْ حَشِقَ الْعَنْتَ مِنْكُمْ» يعني الزنى، وهو أن يخاف أن تحمله شدة الشبق على الزنى فيلقى العد في الدنيا أو العذاب في الآخرة، وعليه أكثر المفسرين.

وقيل: معناه لمن يخاف أن يهواها ويذنب بها.

وقيل: معنى العنت الضرر الشديد في الدين أو الدنيا لغلبة الشهوة، والأول أصح.

«وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ» معناه وصبركم عن نكاح الإمام وعن الزنى خير لكم «وأن تصبروا» مبتدأ و«خير» خبره.

«إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ لِذَنْبِ عَبادِهِ **«رَجِيمٌ»** بِهِمْ، وَفَائِدَتِهِ أَنْ مَنْ لَمْ يَصْبِرْ عِمَّا أَمْرَ بِالصَّبْرِ
عَنْهُ ثُمَّ تَابَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَرَحَمَهُ.

واستدللت الخوارج بهذه الآية على بطلان الرجم، قالوا: إن الرجم لا يمكن تبعيشه، وقد قال: «فَلَمَّا نَصَفَ مَا عَلَى الْمُحْكَمَتِ مِنَ الْمَذَابِ» فعلمنا أن الرجم لا أصل له.

والجواب عن ذلك إذا كان المراد بالمحصنات والحرائر سقط هذا القول، ويدل على ذلك قوله في أول الآية: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَلْوًا أَنْ يَسْكُنَ الْمَعْصَيَةِ الْمُؤْمِنَةِ» ولا شك أنه أراد به الحرائر والعفائف، لأن اللاتي لهن أزواج لا يمكن العقد عليهن، على أن في الناس من قال: إن المحسنات هنا المراد بها الحرائر دون العفائف، لأنه لو كان مختصاً بالعفائف لما جاز العقد على غيرهن، ومعلوم أن ذلك جائز.

هذا، والرجم أجمعوا على أنه من أحكام الشرع، وتواتر المسلمين بأن النبي ﷺ رجم ماعز بن مالك الإسلامي، ورجم يهودياً ويهودية، ولم يختلف فيه الفقهاء من عهد الصحابة إلى يومنا هذا، **فالخلاف الخوارج** في ذلك شاذ عن الإجماع فلا يعتد به.

وَرَبِّ الْأَنْبَابِ أَنْ يُحْكِمَ عَنْكُمْ وَغُلْقَانِ الْإِنْسَانِ ضَعِيفًا . (١٣) 

- الإعراب: ذكر في اللام من قوله «لِبَيْنَ لَكُمْ» ثلاثة أقوال:

أحدها: أن معناه أن، وأن تأتي مع أمرت وأردت لأنها تطلب الاستقبال، فلا يجوز أردت
أن قمت، فلما كانت أن فيسائر الأفعال تطلب الاستقبال استوثقوا لها باللام، وربما جمعوا بين
اللام وكى لتأكيد الاستقبال، قال الشاعر:

أرادت لكِيما لا ترى لَئِنْ عَثَرَةً وَمَنْ ذَا الَّذِي يُعَطِّي الْكَمَالَ فَيَكْمُلُ^(١)

وهذا قول الكسائي والفراء، وأنكره الزجاج وأنشد:

(١) ورد البيت شاهدًا في (معاني القرآن للفراء: ٢٦٢ / ١) و(خزانة الأدب / ٣٥٨٦): وقال: أنسدني أبو ثروان. (اه).

أَرَذُّ لِكِيمَا يَعْلَمُ النَّاسُ أَنَّهَا سَرَاوِيلُ قَيْسٍ وَالْوُفُودُ شَهْوَدُ^(١)

قال: ولو كانت اللام بمعنى أن لم تدخل على كي كما لا تدخل أن على كي، قال: ومذهب سيبويه وأصحابه أن اللام دخلت ه هنا على تقدير المصدر، أي لإرادة البيان، نحو قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِرَبِّنَا تَقْبُرُونَ﴾ أي إن كانت عبارتكم للرؤيا، وكذلك قوله: ﴿لِلَّذِينَ هُمْ لَرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ أي رهبتهم لربهم، قال كثير:

أَرِيدُ لِأَنْسَى ذِكْرَهَا فَكَانَمَا تَمَثِّلُ لِي لِي لِي بِكُلِّ سَبِيلٍ

والقول الثالث: أن بعض التحويين ضعف هذين الوجهين، بأن جعل اللام بمعنى أن - لم تقم به حجة قاطعة - وحمله على المصدر يقتضي جواز ضربت لزيد، بمعنى ضربت زيداً، وهذا لا يجوز، ولكن يجوز في التقديم دون التأخير، نحو: لزيد ضربت، وللرؤيا تعبرون، لأن عمل الفعل في التقديم يضعف كعمل المصدر في التأخير، ولذلك لم يجز إلا في المتصرف، فاما «رَدِفَ لَكُمْ» فعلى تأويل ردف ما ردد لكم، وعلى ذلك ي يريد ما يريد لكم، وكذلك قوله: «وَأَرْمَنَا لِتَسْلِيمٍ» أي أمرنا بما أمرنا لنسلم.

وهذه الأقوال كلها مضطربة، والوجه الصحيح فيه أن مفعول «بِرِيْدُ» ممحذف تقديره: ي يريد الله تبصيركم ليَسِّنُ لكم.

● المعنى: ثم بين تعالى بعد التحليل والتحريم أنه يريد بذلك مصالحتنا ومنافعنا فقال الله تعالى: ﴿بِرِيْدُ اللَّهُ﴾ ما يريد ﴿لِيَسِّنَ لَكُمْ﴾ أحكام دينكم ودنياكم وأمور معاشكم ومعادكم. ﴿وَرَيْدِيْكُمْ سُنَّ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ فيه قولان: أحدهما: يهديكم إلى طريق الذين كانوا من قبلكم من أهل الحق، لتكونوا مقتدين بهم متبعين آثارهم لما لكم فيه من المصلحة.

والآخر: سنن الذين من قبلكم من أهل الحق والباطل، لتكونوا على بصيرة فيما تفعلون وتجتبون من طرائفهم.

﴿وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ أي ويقبل توبتكم، ويقال: ي يريد التوبة عليكم بالدعاء إليها والبحث عليها، وتيسير السبيل إليها.

وفي هذا دلالة على بطلان مذهب المجررة، لأنه بين تعالى أنه لا يريد إلا الخير والصلاح. ﴿وَاللَّهُ عَلَيْهِ حِكْمَةٌ﴾ من تفسيره.

﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ أي يلطف في توبتكم إن وقع منكم ذلك، وقيل: ي يريد أن يوقلكم لها، ويقوى دواعيكم إليها.

﴿وَرَيْدُ الَّذِينَ يَسِّعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾ فيه أقوال:

أحدها: أن المعنى بذلك جميع المبطلين، فإن كل مبطل متبع شهوة نفسه في باطله، عن ابن زيد.

(١) قائل البيت هو قيس بن سعد بن عبادة. (الخزانة: ٥٩٧/٢).

وثانيها: أن المراد بذلك الزناة، عن مجاهد.
وثالثها: أنهم اليهود والنصارى، عن السدى.
ورابعها: أنهم اليهود خاصة، إذ قالوا: إن الأخت من الأب حلال في التوراة. والقول الأول أقرب.

﴿أَنْ يَبْلُو مَيْلًا عَظِيمًا﴾ أي تعدلوا عن الاستقامة عدواً بينما بالاستكثار من المعصية، وذلك أن الاستقامة هي المؤدية إلى الثواب والفوز من العقاب، والميل عنها يؤدي إلى الهلاك واستحقاق العذاب.

وإذا قيل: لم كرر قوله تعالى: ﴿يَتُوبَ عَلَيْكُم﴾؟ فجوابه: أنه للتأكيد، وأيضاً فإن في الأول بيان أنه يريد الهداية والإنابة، وفي الثاني بيان أن إرادته خلاف إرادة أصحاب الأهواء، وأيضاً أنه أتى في الثاني بأن ليزول الإبهام أنه يريد التوبة ولا يريد أن يتوب.

إنما قال الله تعالى: ﴿مَيْلًا عَظِيمًا﴾ لأن العاصي يأنس بال العاصي، كما يأنس المطبع بالمطبع، ويسكن الشكل إلى الشكل ويألف به، ولأن العاصي يريد مشاركة الناس إياه في المعصية ليسلم عن ذمهم وتوب ихم، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُذْهَنْ فَيُذْهَنُونَ﴾، ﴿وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا﴾.

وفي المثل: من أحرق كُدُسَه^(١) تمنى إحراق كدس غيره، وعلى هذا جبت القلوب.
 ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحْفَقَ عَنْكُم﴾ يعني في التكليف في أمر النساء والنكاح ببابحة نكاح الإمام، عن مجاهد وطاوس، ويجوز أن يريد بالتحفيض قبول التوبة والتوفيق لها، ويجوز أن يريد التخفيف في التكليف على العموم، وذلك أنه تعالى خفف عن هذه الأمة ما لم يخفف عن غيرها من الأمم الماضية.

﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَنَ ضَعِيفًا﴾ في أمر النساء، وقلة الصبر عنهن، وقيل: خلق الإنسان ضعيفاً يستميله هوا وشهوته، ويستشيطه خوفه وحزنه.

﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَتَسَمَّمُ بِالْبَطْلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَحْرَرَةً عَنْ تَرَاضِيْنَكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَعْلَمُ رَجِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدُوانًا وَظَلَمًا فَسَوْفَ نُنْصِلِيهِ تَأْرًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾﴾.

- القراءة: فرأى أهل الكوفة: ﴿تَجَرَّةً﴾ نصباً، والباقيون: بالرفع.
- الحجة: قال أبو علي: من رفع فتقديره: إلا أن تقع تجارة، فالاستثناء منقطع، لأن التجارة عن تراضٍ ليس من أكل المال بالباطل، ومن نصب تجارة احتمل ضربين.
- أحدهما: إلا أن تكون التجارة تجارة عن تراضٍ، ومثل ذلك قول الشاعر:

(١) الكُدُس بالضم: الحب الممحض المجموع ويقال له بالفارسية «خر من».

إذا كان يوماً ذا كواكب أشنعا^(١)

أي إذا كان اليوم يوماً.

والآخر: إلا أن تكون الأموال أموال تجارة، فحذف المضاد وأقام المضاد إليه مقامه، فالاستثناء على هذا الوجه أيضاً منقطع.

● المعنى: لما بين سبحانه تحرير النساء على غير الوجوه المشروعة، عقبه بتحريم الأموال في الوجوه الباطلة فقال: «يَقَاتِلُهَا الَّذِينَ مَاءْتُوا» أي صدقوا الله ورسوله «لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ يَتَسْكُنُ» ذكر الأكل وأراد سائر التصرفات، وإنما خص الأكل لأنه معظم المنافع، وقيل: لأنه يطلق على وجوه الإنفاقات اسم الأكل، يقال: أكل ماله بالباطل، وإن أنفقه في غير الأكل، ومعناه لا يأكل بعضكم أموال بعض، وفي قوله: «يُلْبِطُلِ» قولان: أحدهما: أنه الربا والقمار والبخس^(٢) والظلم، عن السدي، وهو المروي عن الباقر عَلَيْهِ السَّلَامُ .

والآخر: أن معناه بغير استحقاق من طريق الأعراض، عن الحسن، قال: وكان الرجل منهم يتحرج عن أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية إلى أن نسخ ذلك بقوله في سورة النور: «وَلَا عَلَى أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِنْ بُرُوتِكُمْ» إلى قوله: «أَن تَأْكُلُوا جِبِيعًا أَوْ أَشْتَانًا».

وال الأول هو الأقوى، لأن ما أكل على وجه مكارم الأخلاق لا يكون أكلًا باطلًا.

وثالثها: أن معناه أخذه من غير وجهه وصرفه فيما لا يحل له «إِلَّا أَن تَكُونَ تَجَدَّدَةً» أي مبادعة، ثم وصف التجارة فقال: «عَنْ تَرَاضِيْ مِنْكُمْ» أي يرضى كل واحد منكم بذلك، وقيل: في معنى التراضي في التجارة قولان:

أحدهما: إنه إمضاء البيع بالتفرق أو التخابر بعد العقد، وهو قول شريح والشعبي وابن سيرين، ومذهب الشافعي والإمامية لقوله: «البيعان بال الخيار ما لم يتفرق أو يكون بيع خيار» وربما قال: أو يقول أحدهما للأخر: «اختر».

والثاني: أنه البيع بالعقد فقط، عن مالك وأبي حنيفة.

«وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ» فيه أربعة أقوال:

أحدها: أن معناه لا يقتل بعضكم ببعض لأنكم أهل دين واحد، وأنتم كنفس واحدة، قوله: «فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ»، عن الحسن وعطاء والسدي والجباري.

(١) كنى بالكواكب عن السوق لبريقها. يوم أشنع: قبيح. وصدر البيت: «بني أسد هل تعملون بلاءنا» وهو لعمرو بن شاس.

(٢) وفي بعض النسخ «النجش» وهو أن يمدح السلعة في البيع ليفقها أو يزيد في قيمتها وهو لا يريد شرائها ليقع غيره فيها.

وثانيها: أنه نهى الإنسان عن قتل نفسه في حال غضب أو ضجر، عن أبي القاسم البلخي.

وثالثها: أن معناه لا تقتلوا أنفسكم بأن تهلكوها بارتكاب الآثام والعدوان في أكل المال بالباطل وغيره من المعاصي التي تستحقون بها العذاب.

ورابعها: ما روي عن أبي عبد الله عليه السلام أن معناه لا تخاطروا بنفسكم في القتال فتقاتلوا من لا تطيقونه.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُكْمُرُ رَجِيمًا﴾ أي لم يزل سبحانه بكم رحيمًا، ومن رحمته أن حرم عليكم قتل الأنفس وإفساد الأموال.

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ ذَلِكَ﴾ قيل: إن ذلك إشارة إلى أكل الأموال بالباطل، وقتل النفس بغير حق، وقيل: إشارة إلى المحرمات في هذه السورة من قوله: **﴿يَتَأَبَّلُهَا الَّذِينَ مَآمَنُوا لَا يَحْلُّ لَكُمْ أَنْ تَرَوْا النِّسَاءَ كَفَرًا﴾** وقيل: إشارة إلى فعل كل ما نهى الله عز وجل عنه في أول السورة، وقيل: إلى قتل النفس المحرمة خاصة، عن عطاء.

﴿مُذَوَّنَا وَظَلَّمَنَا﴾ قيل: هما واحد وأتى بهما لاختلاف اللفظين، كما قال الشاعر:

أَلْفَى قَوْلَهَا كَذِبًا وَمَنِينًا^(١)

وقيل: العدوان تجاوز ما أمر الله به، والظلم أن يأخذه على غير الاستحقاق، وقيل: إنما قيده بالعدوان والظلم لأنه أراد به المستحلين **﴿فَسَوْقَ نُصْلِيهِ نَارًا﴾** أي نجعله صلبي نار ونحرقه بها.

﴿وَكَانَ ذَلِكَ﴾ أي إدخال النار وتعذيبه فيها **﴿عَلَى اللَّهِ﴾** سبحانه **﴿يَسِيرًا﴾** هنا لا يمنع منه مانع، ولا يدفعه عنه دافع، ولا يشفع عنده إلا ياذنه شافع.

● ● ●

قوله تعالى: ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ ثُكْفَرُ عَنْكُمْ سِتَّاً تَكُمْ وَنَدْخُلُكُمْ مُّتَدَخِّلًا كَرِيمًا﴾.

● القراءة: قرأ أبو جعفر ونافع: «مَدْخَلًا كَرِيمًا» مفتوحة الميم، وقرأ الباقيون: «مُدْخَلًا» بالضم.

● الحجة: قال أبو علي: من قرأ «مَدْخَلًا» يحتمل أن يكون مصدرًا وأن يكون مكانًا، فإن حملته على المصدر أضمرت له فعلًا دل عليه الفعل المذكور، وتقديره: ندخلكم فتدخلون مدخلًا، وإن حملته على المكان فتقديره: ندخلكم مكانًا كريماً، وهذا أشبه هنا، لأن المكان قد وصف بالكريم في قوله تعالى: **﴿وَمَقَامٌ كَرِيمٌ﴾**. ومن قرأ: «مُدْخَلًا» فيجوز فيه أيضًا أن يكون مكانًا وأن يكون مصدرًا.

(١) وصدر البيت: «فقددت الأديم لراهشية» والقاتل عدي بن زيد. اللسان (مين).

● اللغة: الاجتناب: المباعدة عن الشيء وتركه جانباً، ومنه الأجنبي، ويقال: ما يأتينا فلان إلا عن جنابة: أي بعد، قال علامة بن عبيدة:

فلا تحرمني نائلاً عن جنابةٍ فإني أمرُ وسط القِبابِ غَرِيبٍ

وقال الأعشى:

أتيت حُرْنَشَا زائراً عن جنابةٍ وكان حُرْنَشَةً عن عَطَائِي جَامِدًا

والتكفير: أصله الستر.

● المعنى: لما قدم ذكر السينات عقبه بالترغيب في اجتنابها، فقال: «إِن تجتنبُوا» أي تركوا جانباً «كَبَآءَرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ تُكْفَرُ عَنْكُمْ سِيَّغَاتُكُمْ».

اختلف في معنى الكبيرة، فقيل: كل ما أوعد الله تعالى عليه في الآخرة عقاباً، وأوجب عليه في الدنيا حداً فهو كبيرة، وهو المروي عن سعيد بن جبير ومجاهد. وقيل: كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة، عن ابن عباس، وإلى هذا ذهب أصحابنا، فإنهم قالوا: المعاصي كلها كبائر من حيث كانت قبائح لكن بعضها أكبر من بعض، وليس في الذنوب صغير، وإنما يكون صغيراً بالإضافة إلى ما هو أكبر منه ويستحق العقاب عليه أكثر، والقولان متقاربان، وقالت المعتزلة: الصغيرة ما نقص عقابه عن ثواب صاحبه، ثم إن العقاب اللازم عليه ينحيط بالاتفاق بينهم، وهل ينحيط مثله من ثواب صاحبه؟ فعند أبي هاشم ومن يقول بالموازنة ينحيط، وعند أبي علي الجبائي لا ينحيط، بل يسقط الأقل ويبقى الأكثر بحاله.

والكبيرة عندهم ما يكبر عقابه عن ثواب صاحبه، قالوا: ولا يعرف شيء من الصغار ولا معصية إلا ويجوز أن يكون كبيرة، فإن في تعريف الصغار إغراء بالمعصية، لأنه إذا علم المكلف أنه لا ضرر عليه في فعلها ودعته الشهوة إليها فعلها، وقالوا: عند اجتناب الكبائر يجب غفران الصغار، ولا يحسن معه المأواخذة بها، وليس في ظاهر الآية ما يدل عليه، فإن معناه على ما رواه الكلبي عن ابن عباس: إن تجتنبوا الذنوب التي أوجب الله فيها الحد وسمى فيها النار «تُكْفَرُ عَنْكُمْ» ما سوى ذلك من الصلاة إلى الصلاة، ومن الجمعة إلى الجمعة، ومن شهر رمضان إلى شهر رمضان، وقيل: معنى ذلك إن تجتنبوا كبائر ما نهيت عنده في هذه السورة من المناكح وأكل الأموال بالباطل وغيره من المحرمات من أول السورة إلى هذا الموضوع وتركتموها في المستقبل كفروا عنكم ما كان منكم من ارتكابها فيما سلف، ولذا قال ابن مسعود: كل ما نهى الله عنه في أول السورة إلى رأس الثلاثين فهو كبيرة، ويعضد هذا القول من التنزيل قوله: «فَلَمَّا دَرَأُوكُمْ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُقْرَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ» قوله: «وَلَا تُنَكِّحُوا مَا نَكَحَ أَبْيَأُكُمْ مِنْ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ».

«وَنَذَلِكُمْ مُذَلَّكُمْ كَرِيمًا» أي مكاناً طيباً حسناً لا ينقصه شيء، وقد ذكرنا المعنى في القراءتين قبل، فأما تفصيل الكبائر الموبقة على ما وردت به الروايات فستذكر منه جملة مقنعة. وروى عبد العظيم بن عبد الله الحسني عن أبي جعفر محمد بن علي عن أبيه علي بن

موسى الرضا عن موسى بن جعفر عليه السلام قال: دخل عمرو بن عبيد البصري على أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام، فلما سلم وجلس تلا هذه الآية: «وَالَّذِينَ يَحْتَنِبُونَ كَثِيرًا الْأَئْمَرُ وَالْفَوْجَشُ» ثم أمسك فقال أبو عبد الله: ما أسكتك؟ قال: أحب أن أعرف الكبار من كتاب الله، قال: نعم يا عمرو أكبر الكبار الشرك بالله، لقول الله عز وجل: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ» وقال: ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة، ومأواه النار وبعدة اليأس من روح الله، لأن الله يقول: «لَا يَأْتِيَنَّ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ».

ثم الأمان من مكر الله، لأن الله يقول: «وَلَا يَأْمُنَ مَكْرُ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ» ومنها عقوق الوالدين، لأن الله تعالى جعل العاق جباراً شقياً في قوله: «وَبِرًا بِوَلَدِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَارًا شَقِيقًا».

ومنها قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، لأنه يقول: «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَبَرَأَوْهُمْ جَهَنَّمُ خَلِيلًا فِيهَا» الآية، وقدف المحسنات، لأن الله يقول: «إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْسِنَاتِ الْغَافِلُونَ لَمْ يُؤْمِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَلَمْ يَكُنْ عَذَابُهُمْ عَظِيمٌ» وأكل مال اليتيم ظلماً لقوله: «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَمَّةِ طَلْمَانًا» الآية، والغرار من الرمح، لأن الله يقول: «وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دِيرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّكًا لِقَاتِلٍ أَوْ مُتَحَرِّكًا إِنَّ فِتْنَةَ فَقَدْ بَآءَ يَضْطَرِبُ مِنْ اللَّهِ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلِسْكُ الْمُصِيرُ».

وأكل الربا، لأن الله يقول: «الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَرْبَيْنَا لَا يَعْمُونَ إِلَّا كَمَا يَعْمُمُ الَّذِي يَتَعَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَيْسِ» ويقول: «فَإِنَّمَا تَنْعَلُوا فَأَذْنُوا بِعِرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» والسحر، لأن الله يقول: «وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنْ أَشْرَكُوا مَا لَمْ يُؤْمِنُوا فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقِهِ» والزندي، لأن الله يقول: «وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يُلْقَ أَشَاماً يُضْعَفُ لَهُ الْكِتَابُ يَقْرَأُ الْقِيمَةَ وَيَخْلُدُ فِيهِ مَهْكَانًا» واليمين الغموس، لأن الله يقول: «إِنَّ الَّذِينَ يَسْرُرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْنَهُمْ ثَمَّا قَبْلَهُمْ أُولَئِكَ لَا خَلَقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ» الآية.

والغلو، قال الله: «وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ».

ومنع الزكاة المفروضة، لأن الله يقول: «يَوْمَ يُحْمَنُ عَيْنَاهَا فِي نَارٍ جَهَنَّمَ فَتَكُونُ يَهَا جَاهَهُمْ وَجِهُوهُمْ وَظُهُورُهُمْ» الآية.

وشهادة الزور، وكتمان الشهادة، لأن الله يقول: «وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ مَا يُثْبِتُهُ قَلْبُهُ».

وشرب الخمر، لأن الله تعالى عدل بها عبادة الأوثان.

وتترك الصلاة متعمداً وشيئاً مما فرض الله تعالى لأن رسول الله صلوات الله عليه وسلم يقول: «من ترك الصلاة متعمداً فقد برىء من ذمة الله وذمة رسوله».

ونقض العهد^(١)، وقطيعة الرحم، لأن الله يقول: «أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَلَمْ يَكُنْ شَهِيدُ الْأَذَارِ» قال: فخرج عمرو له صراخ من بكائه وهو يقول: هلك من قال برأيه ونازعكم في الفضل والعلم.

(١) لأن الله عز وجل يقول: «الَّذِينَ يَنْفَضِّلُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِسْتَقْبَلٍ وَيَنْقُضُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوَمِّلَ وَيُنْهِيَنَّ فِي الْأَرْضِ» الآية وأيضاً قال الله تعالى شأنه: «يَكِيدُهَا الَّذِينَ مَأْمُونُوا أَوْفُوا بِالْمُعْهُودِ» أي بالعهود].

وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «الكبائر سبع: أعظمهن الإشراك بالله، وقتل النفس المؤمنة، وأكل الriba، وأكل مال اليتيم، وقذف المحسنة، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف. فمن لقي الله تعالى وهو بريء منه من كان معه في بحبوحة جنة مصاريعها من ذهب». وروى سعيد بن جبير أن رجلاً قال لابن عباس: كم الكبائر؟ سبع هي؟ قال: هي إلى سبع مائة أقرب منها إلى سبع، غير أنه لا كبيرة مع استغفار، ولا صغيرة مع إصرار، رواهما الواحدي في تفسيره، بالإسناد مرفوعاً.



قوله تعالى: «وَلَا تَنْمِنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ، بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا أَكْسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا أَكْسَبَنَّ وَسَعَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ عَلَيْهِمَا» (٣٣).

● القراءة: قرأ ابن كثير والكسائي: «وسلوا الله» بغير همز، وكذلك كل ما كان أمراً للمواجه في كل القرآن، والباقيون بالهمز، ولم يختلفوا في: «ولَسْتُمْ مَا أَنْفَقْتُمْ» أنه مهموز.

● الحجة: قال أبو علي: الهمز وترك الهمز حسانان فلو خفف الهمزة في قوله: «ولَسْتُمْ» لكان أيضاً حساناً.

● اللغة: التمني: هو قول القائل لما لم يكن: ليته كان كذا، وليته لم يكن كذا لما كان، وقال أبو هاشم في بعض كلامه: التمني معنى في القلب، ومن قال بذلك قال: ليس هو من قبيل الشهوة ولا من قبيل الإرادة، لأن الإرادة لا تتعلق إلا بما صاح حدوثه، والشهوة لا تتعلق بما مضى كالإرادة والتمني، فلا يتعلق بما مضى، وأهل اللغة ذكروا التمني في أقسام الكلام.

● النزول: قيل: جاءت وافدة النساء إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله أليس الله رب الرجال والنساء، وأنت رسول الله إليهم جميعاً؟ فما بالنا يذكر الله الرجال ولا يذكرنا؟ نخشى ألا يكون فينا خير، ولا الله فينا حاجة، فنزلت هذه الآية.

وقيل: إن أم سلمة قالت: يا رسول الله يغزو الرجال ولا تغزو النساء، وإنما لنا نصف الميراث فليتنا رجال فنفزو ونبلغ ما يبلغ الرجال، فنزلت الآية، عن مجاهد.

وقيل: لما نزلت آية المواريث قال الرجال: نرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا في الآخرة، كما فضلنا عليهن في الميراث، فيكون أجرنا على الضعف من أجر النساء، وقالت النساء: إننا نرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال في الآخرة، كما لنا الميراث على النصف من نصيبيهن في الدنيا، فنزلت الآية، عن قتادة والسدي.

● المعنى: لما بين سبحانه حكم الميراث، وفضل بعضهم على بعض في ذلك ذكر تحريم التمني الذي هو سبب التبغض فقال: «وَلَا تَنْمِنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ، بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ» أي لا يقل أحدكم: ليت ما أعطي فلان من المال، والنعمة، والمرأة الحسنة كان لي ، فإن ذلك

يكون حسداً، ولكن يجوز أن يقول: اللهم أعطني مثله، عن ابن عباس، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام.

وقيل: إن المعنى لا يجوز للرجل أن يتمنى أن لو كان امرأة، ولا للمرأة أن تتمن أن لو كانت رجلاً، لأن الله لا يفعل إلا ما هو الأصلح، فيكون قد تمنى ما ليس بأصلح، أو ما يكون مفسدة، عن البلخي، ويمكن أن يقال في ذلك: إنه يجوز ذلك بشرط ألا يكون مفسدة، كما ي قوله في حسن السؤال سوء.

﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مَّا أَكْسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مَّا أَكْسَبْنَاهُ﴾ قيل فيه وجوه:

أحدها: أن المعنى لكيل حظ من الثواب على حسب ما كلفه الله من الطاعات بحسن تدبيره، فلا تتمنوا خلاف هذا التدبير لما فيه من حرمان الحظ الجزيل، عن قتادة.

وثانيها: أن لكل فريق من الرجال والنساء نصيباً مما اكتسب من نعيم الدنيا بالتجارات والزراعات وغير ذلك من أنواع المكاسب، فينبغي أن يقع كل منهم ويرضى بما قسم الله له.

وثالثها: أن لكل منهما نصيباً من الميراث على ما قسمه الله، عن ابن عباس، فالاكتساب على هذا القول بمعنى الإصابة والإحراز.

﴿وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ معناه إن احتجتم إلى ما لغيركم، وأعجبكم أن يكون لكم مثل ما له، فسألوا الله أن يعطيكم مثل ذلك من فضله، بشرط ألا يكون فيه مفسدة لكم ولا لغيركم، لأن المسألة لا تحسن إلا كذلك، وجاء في الحديث عن ابن مسعود عن النبي قال: «سلوا الله من فضله فإنه يحب أن يسأل، وأفضل العبادة انتظار الفرج». وقال سفيان بن عيينة: لم يأمرنا بالمسألة إلا ليعطى.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ يِكْلِ شَقْ وَعَلِمَ﴾ معناه أن الله عليم بكل شيء، ولم يزل كذلك فيعلم ما تظهرونه وما تضمرونه من الحسد، ويقسم الأرزاق بين العباد على ما يعلم فيه من الصلاح والرشاد، فلا يتمنى أحدكم ما قسم لغيره، فإنه لا يحصل من تمنيه إلا الغم والإثم.



قوله تعالى: **﴿وَلِكُلِّ جَعْلَنَا مَوْلَىٰ مَمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالآفَرُونُ وَالَّذِينَ عَقدَتْ أَيْمَنَكُمْ فَعَانُوهُمْ نَصِيبُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾**.

● القراءة: قرأ أهل الكوفة: **«عَقَدَتْ»** بغير ألف، والباقيون **«عَاقَدَتْ»** بالف.

● الحجة: قال أبو علي: الذكر الذي يعود من الصلة إلى الموصول ينبغي أن يكون ضميراً منصوباً، فالتقدير: والذين عاقدتهم أيماكنكم، فجعل الأيمان في اللفظ هي العاقدة، والمعنى على الحاليين الذين هم أصحاب الأيمان، والمعنى: والذين عاقدت حلفهم أيماكنكم، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، فعاقدت أشبه بهذا المعنى لأن لكل نفر من المعاقدين يميناً على المحالفة، ومن قال: **«عَقَدَتْ أَيْمَنَكُمْ»** كان المعنى عاقدت حلفهم

أيمانكم، فحذف الحلف وأقام المضاد إليه مقامه، والذين قالوا: «عَاهَدْتُ» حملوا الكلام على المعنى، إذ كان من كل واحد من الفريقين يمين، والذين قالوا: «عَقَدْتُ» حملوا الكلام على^(١) لفظ الأيمان، لأن الفعل لم يسنده إلى أصحاب الأيمان في اللفظ، وإنما أسنده إلى الأيمان.

● **اللغة:** أصل المولى من ولِي الشيء بليه ولادة، وهو اتصال الشيء بالشيء من غير فاصل، والمولى يقع على وجوهه: المعتقد والمعتقد وابن العم والورثة والخلف والولي والسيد المطاع والأولى بالشيء والأحق، وهو الأصل في الجميع، فسمي المعتقد مولى لأنه أولى بميراث المعقد، والمعتقد أولى بنصرة المعقد من غيره، وابن العم أولى بنصرة ابن عمه لقرباته، والورثة أولى بميراث الميت من غيرهم، والخلف أولى بأمر محالفه للمحالفات التي جرت بينهما، والولي أولى بنصرة من يواليه، والسيد أولى بتديير من يسوده من غيره، ومنه الخبر: «أيما امرأة نكحت بغير إذن مولاتها» أي من هو أولى بالعقد عليها، وقال أبو عبيدة في قوله تعالى: «مَا وَلَتُكُمْ إِنَّمَا هُوَ مَوْلَانَكُمْ» معناه: أي هي أولى بكم، وأنشد بيت لييد:

فَعَدَتْ كِلا الفَرْجَيْنِ تَحْسِبُ أَنَّهُ مَوْلَى الْمُخَافَةِ خَلْفُهَا وَأَمَامُهَا^(٢)

والأيمان: جمع اليمين، وهو اسم يقع على القسم والجارحة والقوءة، والأصل فيه الجارحة، وذلك أنهم كانوا يضربون الصفة للبيع والبيعة بأيمانهم فإذا ذُبِّحَ بعضهم بيد بعض على الوفاء والتمسك بالعهد، ثم يتحالفون عليه، فسمي القسم يميناً، وقال:

إِذَا مَا رَأَيْتُ رُفِعتْ لِمَجْدِ تَلْقَاهَا عَرَابَةً بِالْيَمِينِ^(٣)

أي بالقوءة.

● **الإعراب:** قوله: «مَنْ تَرَكَ الْوَلَدَيْنِ» الجار والمجرور وقع موقع الصفة لقوله: «مَوْلَى» أي موالي كائنين مما ترك، أي خلف الوالدان والأقربون. «وَالَّذِينَ عَقَدْتُ أَيْنَتُكُمْ» معطوف على قوله: «الْوَلَدَيْنِ وَالْأَقْرَبُوْنِ» فيكون مرفوع الموضع، ويحتمل أن يكون «مَنْ تَرَكَ الْوَلَدَيْنِ» متعلقاً بفعل محنوف، وتقديره: موالي يعطون مما ترك الوالدان والأقربون، ويكون: «وَالَّذِينَ عَقَدْتُ أَيْنَتُكُمْ» مبتدأ، وقوله: «فَتَأْتُوْهُمْ تَعْبِيْهِمْ» خبره.

● **المعنى:** ثم عاد سبحانه إلى ذكر المواريث فقال: «وَلِكُلِّ» واحد من الرجال والنساء «جَعَلْنَا مَوْلَى» أي ورثة هم أولى بميراثه، عن السدي، وقيل: عصبة، عن ابن عباس والحسن.

(١) [المعنى إذ كان من كل واحد من الفريقين يمين، والذين قالوا (عقدت) حملوا الكلام على].

(٢) الفرج: الثغر المخوف وهو موضع المخافة، فيزيد أنه أولى موضع أن تكون فيه الحرب، وقوله: فغدت، ثم الكلام، كأنه قال: فغدت هذه البقرة، وقطع ثم ابتدأ كأنه قال: تحسب أن كلا الفرجين مولى المخافة.

(٣) عرابة اسم رجل من الأنصار. وقاتل البيت هو الشماخ بن ضرار الأسدية. من اللسان (يمن).

والاول أصح لقوله سبحانه: «فَهَبْتُ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَّاً يَرْتَبِّعُ» فجعله مولى لما يرث، وولياً لما كان أولى به من غيره، ومالكاً له، كما يقال لمالك العبد: مولاه.

«مَنْ تَرَكَ الْوَالِدَانِ» أي يرثون أو يعطون مما ترك الوالدان «وَالآقرُونَ» الموروثون.

«وَالَّذِينَ عَقَدْتُ أَيْنَتُكُمْ» أي ويرثون مما ترك الذين عقدت أيمانكم، لأن لهم ورثة هم أولى بميراثهم، فيكون قوله: «وَالَّذِينَ عَقَدْتُ أَيْنَتُكُمْ» عطفاً على قوله: «الْوَالِدَانِ وَالآقرُونَ».

«فَتَأْتُوْهُمْ نَصِيبَهُمْ» أي فاتوا كلاً نصيبه من الميراث، وهذا اختيار الجبائي، وقال: الحليف لم يؤمر له بشيء أصلاً، وقال أكثر المفسرين: إن قوله: «وَالَّذِينَ عَقَدْتُ أَيْنَتُكُمْ» مقطوع من الأول، فكانه قال: والذين عقدت أيمانكم أيضاً فاتوهم نصيبهم، ثم اختلفوا فيه على أقوال:

أحدها: أن المراد بهم الحلفاء، عن قتادة وسعيد بن جبير والضحاك. وقالوا: إن الرجل في الجاهلية كان يعقد الرجل فيقول: «دمي دمك وحربي حربك، وسلمي سلمك، وترثني وأرثك، وتعقل عنِي وأعقل عنك» فيكون للحليف السادس من ميراث الحليف. وعائد أبو بكر مولى فورثة، فذلك قوله: «فَتَأْتُوْهُمْ نَصِيبَهُمْ» أي أعطوه حظهم من الميراث، ثم نسخ ذلك بقوله: «وَأُولُو الْأَرْجَامِ بَعْضُهُمْ أُولَئِي بَعْضٍ» وقال مجاهد: معناه فأعطوه حظهم نصيبهم من النصر والعقل والردد والميراث.

فعلى هذا تكون الآية غير منسوبة، ويؤيده قوله تعالى: «أَوْلُو إِلَّا عُوْدُ» وقول النبي ﷺ في خطبته يوم فتح مكة: «ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به فإنه لم يزده الإسلام إلا شدة ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام».

وروى عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله قال: «شهدت حلف المطيبين وأنا غلام مع عمومتي، فما أحب أن لي حمر النعم وأنني أنكثه».

وثانيها: أن المراد بهم قوم آخر بينهم رسول الله من المهاجرين والأنصار حتى قدمو المدينة، وكانوا يتوارثون بتلك المواربة، ثم نسخ الله ذلك بالفرائض، عن ابن عباس وابن زيد. وثالثها: أنهم الذين كانوا يتبنون أبناء غيرهم في الجاهلية، ومنهم زيد مولى رسول الله، فأمرروا في الإسلام أن يوصوا لهم عند الموت بوصية، فذلك قوله: «فَاتُّهُمْ نَصِيبَهُمْ»، عن سعيد بن المسيب.

«إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا» أي لم يزل عالماً بجميع الأشياء، مطلعًا عليها جليها وخفتها.



قوله تعالى: «الرِّجَالُ قَوْمُونَ عَلَى النِّسَاءِ يِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالظِّلْعَثُ قَنِيتُ حَفَظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفَظَ اللَّهُ وَالنَّبِيُّ

تَخَافُونَ شُوْزَهُنَّ فَقُطُوْهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَصْرِيُّوهُنَّ فَإِنْ أَطْعَنَّكُمْ فَلَا يَبْعَدُ
عَلَيْهِنَّ سَيِّلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْا كَبِيرًا ﴿١﴾ .

● القراءة: قرأ أبو جعفر وحده: «بِمَا حَفِظَ اللَّهُ» بالنصب، والباقيون: بالرفع، وقراء
في الشواد: «فالصوالح قوانت» قراءة طلحة بن مصرف.

● الحجة: قوله: «حَفِظَ اللَّهُ» يكون على حذف المضاف، كأنه قال: حفظ عهد الله أو
دين الله، كقوله تعالى: «إِنْ تَصْرُوا اللَّهُ» أي تنصروا دين الله، وحذف المضاف كثير في الكلام.
والوجه في قراءة من قرأ: «فالصوالح قوانت» أن جمع التكسير يدل على الكثرة، والألف
والباء موضوع عنان لقلة، فهما على حد التثنية بمنزلة الزيددين من الواحد فيكون من الثلاثة إلى
العشرة، والكثرة أليق بهذا الموضع، غير أن الألف والباء قد جاء أيضاً على معنى الكثرة،
كقوله: «إِنَّ الْسُّلَيْمَىنَ وَالْمُسْلِمَتَنَ» إلى قوله: «وَاللَّذِكَرَىنَ اللَّهُ كَبِيرًا وَاللَّذِكَرَاتَ» والغرض في
الجميع الكثرة، لا ما هو لما بين الثلاثة إلى العشرة.

وقال ابن جنی: كان أبو علي الفارسي ينكر الحکایة المروية عن النابغة، وقد عرض عليه
حسنان شعره، وأنه لما صار إلى قوله:

لَنَا الْجَفَنَاثُ الْغُرُّ يَلْمَعُنَ بالضَّحَى^(٢) وَأَسِيَافُنَا يَقْطُرُنَ مِنْ نَجَدَةِ دَمَا
قال له النابغة: لقد قللت جفانك وسيوفك.

وهذا خبر مجهول لا أصل له، لأن الله تعالى يقول: «وَهُمْ فِي الْغُرْفَتِيْنَ عَامِثُونَ» ولا يجوز
أن يكون الغرف التي في الجنة من الثلاثة إلى العشرة.

● اللغة: يقال: رجل قيم وقائم، وهذا البناء للمبالغة والتکثير.
وأصل القنوت: دوام الطاعة، ومنه: القنوت في الوتر لطول القيام فيه.
وأصل النشوز: الترفع على الزوج بخلافه، مأخذ من قولهم: فلان على نشر من
الأرض، أي ارتفاع، يقال: نشزت المرأة تنفس وتنشر.

والهجر: الترك عن قلی، يقال: هجرت الرجل إذا تركت كلامه عن قلی، والهاجرة:
نصف النهار، لأنه وقت يهجر فيه العمل، وهجر الرجل البعير: إذا ربطه بالهجر.

وأصل الضجوع: الاستلقاء، يقال: ضجع ضجوعاً واضطجع اضطجاعاً: إذا استلقى
للنوم، وأضجعته أنا، وكل شيء أملته فقد أضجعته.

والبغية: الطلب، يقال: بغيت الضالة إذ طلبتها، وقال الشاعر يصف الموت:
بَغَاكَ وَمَا تَبْغِيهِ حَتَّى وَجَدَتْهُ كَانَكَ قَدْ وَاعْدَتْهُ أَمْسِ مَوْعِدًا

(١) قال القراء: جاء التفسير أن معنى (تخافون): تعلمون، وهي كالظن. (معاني القرآن: ١: ٢٦٥).

(٢) الجنات جمع الجفنة: القصعة الكبيرة.

● **الإعراب:** الباء في قوله: «يَمَا فَضَّلَ اللَّهُ»، «وَيَمَا أَنْفَقُوا» يتعلّق بقوله: «قَوَّمُونَكُمْ»، و«ما» في الموضعين مصدرية لا يحتاج إلى عائد إليها من صلتها لأنها حرف. قوله: «يَمَا حَفِظَ اللَّهُ» أيضاً يكون «ما» فيه مصدرية، فيكون تقديره: بأن يحفظهن الله، وقرأ: «يَمَا حَفِظَ اللَّهُ» نصباً، يكون «ما» اسمًا موصولاً، فيكون التقدير: بالشيء الذي يحفظ الله، أي يحفظ أمر الله.

● **النزول:** قال مقاتل: نزلت الآية في سعد بن الربيع بن عمرو، وكان من النقباء، وفي أمرأته حبيبة بنت زيد بن أبي زهير، وهما من الأنصار، وذلك أنها نشرت عليه فلطمها، فانطلق أبوها معها إلى النبي فقال: أفرشت كرمتي فلطمها، فقال النبي ﷺ: لتنقص من زوجها، فانصرفت مع أبيها لتنقص منه، فقال النبي ﷺ: «ارجعوا هذا جبرائيل أتاني وأنزل الله هذه الآية» فقال النبي ﷺ: «أردنا أمراً وأراد الله أمراً والذي أراد الله خيراً» ورفع القصاص.

وقال الكلبي: نزلت في سعد بن الربيع وامرأته خولة بنت محمد بن مسلم، وذكر القصة نحوها.

وقال أبو روق: نزلت في جميلة بنت عبد الله بن أبي، وفي زوجها ثابت بن قيس بن شناس، وذكر قريباً منه.

● **المعنى:** لما بين تعالى فضل الرجال على النساء، ذكر عقيبه فضلهم في القيام بأمر النساء فقال: «أَرْبَاعُ الْقَوَّمُونَ عَلَى الْأَنْسَاءِ» أي قيمون على النساء مسلطون عليهم في التدبير والتأديب والرياضة والتعليم.

«يَمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ» هذا بيان سبب تولية الرجال عليهم، أي إنما ولاهم الله أمرهن لما لهم من زيادة الفضل عليهم بالعلم والعقل وحسن الرأي والعزم.

«وَيَمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ» عليهم من المهر والنفقة، كل ذلك بيان علة تقويمهم عليهم وتوليتهم «فَالْكِلْعَثُ قَنِيتُ» أي معطيات الله ولأزواجهن، عن قنادة والثوري، ويدل عليه قوله: «يَنْمِيَ أَقْنَى لِرَبِّكَ» أي أقيم على طاعته.

«حَفِظَتْ لِلْقَيِّبِ» يعني لأنفسهن وفروجهن في حال غيبة أزواجهن، عن قنادة وعطاء والثوري، ويقال: حافظات لأموال أزواجهن في حال غيبتهم، راعيات لحقوقهم وحرمتهم. والأولى أن يحمل على الأمرين لأنه لا تنافي بينهما.

«يَمَا حَفِظَ اللَّهُ» أي بما حفظهن الله في مهورهن وإلزام أزواجهن النفقة عليهم، عن الزجاج. وقيل: بحفظ الله لهن وعصمتها، ولو لا أن حفظهن الله وعصمتها لما حفظن أزواجهن بالغيب.

«وَالَّذِي تَخَافُونَ شُوَّهِرُكُمْ» معناه فالنساء اللاتي تخافون نشوزهن بظهور أسبابه وأماراته، ونشوز المرأة عصيانها لزوجها واستيلاؤها عليه ومخالفتها إياه.

وقال الفراء: معناه تعلمون نشوزهن^(١)، قال: وقد يكون الخوف بمعنى العلم، لأن خوف النشر العلم بموقعه «فَعَطُوهُنَّ وَأَفْجَرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ» معناه فعظوهن أولًا بالقول والصيحة، فإن لم ينجع الوعظ ولم يؤثر النصح بالقول فاهجروهن في المضاجع، عن سعيد بن جبير، قال: وعنى به الجماع إلا أنه ذكر المضاجع لاختصاص الجماع بها.

وقيل: معناه فاهجروهن في الفراش والمبيت، وذلك أنه يظهر بذلك حبها للزوج وبغضها له، فإن كانت مائلاً إليه لم تصبر على فراقه في المضاجع، وإن كانت بخلاف ذلك صبرت، عن الحسن وقتادة وعطاء.

إلى هذا المعنى يؤول ما روي عن أبي جعفر، قال: «بحول ظهره إليها» وفي تفسير الكلبي عن ابن عباس: فعظوهن بكتاب الله أولًا، وذلك أن يقول: اتقى الله وارجع إلى طاعتي، فإن رجعت وإلا أغلط لها القول، فإن رجعت وإلا ضربها ضرباً غير مبرح، وقيل في معنى غير المبرح: ألا يقطع لحاماً ولا يكسر عظماً، وروي عن أبي جعفر: أنه الضرب بالسواد.

«فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ» أي رجعن إلى طاعتكم في الاتمار لأمركم «فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا» أي لا تطلبوا عليهن عللاً بالباطل، وقيل: سبيلاً للضرب والهجران مما أبيع لكم فعله عند النشور، عن أبي مسلم وأبي علي الجبائي، وقيل: معناه لا تكفوهن الحب، عن سفيان بن عيينة، فيكون المعنى إذا استقام لكم ظاهرهن فلا تعللوها عليهم بما في باطنهن.

«إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهَا كَيْدًا» أي متعالياً عن أن يكلف إلا الحق ومقدار الطاقة.

والعلو والكبراء من صفات الله، وفائدة ذكرهما هنا بيان انتصاره لهم وقوته على الانتصار إن هن ضعفن عنه، وقيل: المراد به أنه تعالى مع علوه وكبرياته لم يكلفك إلا ما تطيقونه، فكذلك لا تكفوهن إلا ما يطقن.



قوله تعالى: «وَإِنْ خَفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَقِّعُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ حِلْيَدًا» ^(٢٥).

● اللغة: الشقاق: الخلاف والعداوة، واشتقاقه من الشق وهو الجزء البائن، فالمتشارقان كل واحد منهما في شق غير شق صاحبه بالعداوة، أي في ناحية.

وأصل التوفيق المموافقة، وهي المساواة في أمر من الأمور، فال توفيق هو اللطف الذي يتفق عنده فعل الطاعات لمساواته في الوقت، والتوفيق بين نفسيين هو الإصلاح بينهما، والاتفاق في الجنس والمذهب المساواة بينهما، والاتفاق في الواقع كرمية من غير رام لمساواتهما نادراً.

(١) معاني القرآن: ٢٦٥ / ١

● الإعراب: أصل «بين» أن يكون ظرفاً، ثم استعمل اسماً هنا بإضافة «شقاق» إليه، كما قال: «هذا فراق بيني وبينك» وقال: «ومن بيننا وبينك حجاب» وكان في الأصل: «وَإِنْ خَفَتْ شَقَاقُ بَيْنَهُمَا».

● المعنى: لما قدم الله الحكم عند مخالفة أحد الزوجين صاحبه، عقبه بذكر الحكم عند التباس الأمر في المخالفة فقال: «وَإِنْ جَفَّتْ» أي خشيتهم، وقيل: علمتم، والأول أصح، لأنه لو علم الشقاق يقيناً لما احتاج إلى الحكمين.

«شقاق بَيْنَهُمَا» أي مخالفة وعداوة بين الزوجين.

«فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهِمَا» أي وجهوا حكماً من قوم الزوج، وحكماً من قوم الزوجة لينظرا فيما بينهما، والحكم: القيم بما يسند إليه.

واختلف في المخاطب بإنفاذ الحكمين من هو؟ فقيل: هو السلطان الذي يترافع الزوجان إليه، عن سعيد بن جبير والضحاك وأكثر الفقهاء، وهو الظاهر في الأخبار عن الصادقين، وقيل: إنه الزوجان وأهل الزوجين، عن السدي، واختلفوا في أن الحكمين هل لهما أن يفرقا بالطلاق إن رأياه أم لا؟ فالذي رواه أصحابنا عنهم أنه ليس لهما ذلك إلا بعد أن يستأمرا بهما ويرضيا بذلك، وقيل: إن لهما ذلك، عن سعيد بن جبير والشعبي والسدي وإبراهيم، ورووه عن علي عليه السلام، ومن ذهب إلى هذا القول قال: إن الحكمين وكيلان.

«إِنْ يُرِيدَا إِصْلَحَنَا» يعني الحكمين «يُوقِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا» حتى يحكموا بما فيه الصلاح، والضمير في بينهما عائد إلى الحكمين، عن ابن عباس وسعيد بن جبير والسدي. وقيل: إن يرد الحكمان إصلاحاً بين الزوجين يوفق الله بين الزوجين، أي يؤلف بينهما، ويرفع ما بينهما من العداوة والشقاق «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيهَا» بما يريد الحكمان من الإصلاح والإفساد «خَيْرًا» بما فيه مصالحكم ومنافعكم.



قوله تعالى: «وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنَا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبُ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّيِّلِ وَمَا مَلَكُتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿١٣﴾».

● اللغة: الجار: أصله من العدول، يقال: جاوره يجاوره مجاورة وجواراً، فهو مجاور له وجار له بعده إلى ناحيته في مسكنه من قوله: جار عن الطريق، وجار السهم إذا عدل عن القصد، واستجار بالله لأنه يسأله العدول به عن النار، «وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى» القريب «وَالْجَارِ الْجُنُبُ» الغريب، قال أبو علي: الجنب صفة على فعل، مثل ناقة أجد ومشى سجع^(١)، فالجنب: المتباعد عن أهله، يدلّك على ذلك مقابلته بقوله: «وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى» والقريبي من

(١) ناقة أجد: قوية موثقة الخلق. مشي سجع: لين سهل.

القُربَ، كاليسرى من اليسير، وأصل المختار من التخييل وهو التصور، لأنه يتخيل بحاله مرح البطر، والمختار: الصلف^(١) التيه، ومنه الخيل، لأنها تختال في مشيها، أي تبختر، والخول: الحشم، والغخور: الذي يعد مناقبه كبيرة أو تطاولاً، وأما الذي يعددها اعترافاً بالنعمـة فيها فهو شكور غير فخور.

● **الإعـارـاب:** «إحسـانـاً» نصب على المصدر، كما تقول: ضرـباً لـزيدـ، وتقـديرـه: أحسـنـوا بالـوالـدـين إـحسـانـاً، أو يـكونـ نـصـباًـ علىـ تقـديرـ: استـوصـواـ بالـوالـدـين إـحسـانـاًـ، فيـكونـ مـفعـولاًـ بـهـ.

● **المعنى:** لما أمر سـبـحـانـهـ بـمـكـارـمـ الـأـخـلـاقـ فيـ أمرـ الـيـتـامـيـ والأـزـوـاجـ وـالـعـيـالـ عـطـفـ عـلـىـ ذلكـ بـهـذـهـ الـخـلـالـ الـمـشـتـملـ عـلـىـ معـانـيـ الـأـمـورـ وـمـحـاسـنـ الـأـفـعـالـ، فـبـدـأـ بـالـأـمـرـ بـعـبـادـتـهـ فـقـالـ: «وَأَعْبَدُوكُمْ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا» أي وـحـدوـهـ وـعـظـموـهـ وـلـاـ تـشـرـكـواـ فـيـ عـبـادـةـ غـيـرـهـ، فـإـنـ الـعـبـادـةـ لـاـ تـجـوزـ لـغـيـرـهـ، لأنـهاـ لـاـ تـسـتـحقـ إـلـاـ بـفـعـلـ أـصـوـلـ النـعـمـ، وـلـاـ يـقـدـرـ عـلـيـهـ سـوـاهـ تـعـالـىـ.

«وَبِالـلـلـهـ إـلـيـهـ إـحسـانـاً» أي فـاسـتوـصـواـ بـهـمـاـ بـرـاـ وـإـنـعـامـاـ وـإـحسـانـاـ وـإـكـرـاماـ. وـقـيلـ: إنـ فـيـ إـضـمـارـ فـعـلـ، أيـ وـأـوـصـاـكـمـ اللهـ بـالـوـالـدـينـ إـحسـانـاـ «وَبِذـيـ الـقـرـيـنـ وـالـيـتـامـيـ وـالـمـسـكـينـ» معـناـهـ: أـحسـنـواـ بـالـوـالـدـينـ خـاصـةـ وـبـالـقـرـابـاتـ عـامـةـ، يـقـالـ: أـحسـنـتـ إـلـيـهـ، وـأـحسـنـتـ بـهـ، وـأـحسـنـواـ إـلـىـ الـيـتـامـيـ بـحـفـظـ أـمـوـالـهـمـ وـالـقـيـامـ عـلـيـهـاـ، وـغـيـرـهـاـ مـنـ وـجـوهـ الـإـحـسـانـ، وـأـحسـنـواـ إـلـىـ الـمـسـكـينـ فـلـاـ تـضـيـعـوـهـمـ، وـأـعـطـوـهـمـ مـاـ يـحـتـاجـونـ إـلـيـهـ مـنـ الـطـعـامـ وـالـكـسـوةـ وـسـائـرـ مـاـ لـاـ بـدـ مـنـ لـهـمـ.

«وَالـجـارـ ذـيـ الـقـرـيـنـ وَالـجـارـ ذـيـ الـجـنـبـ» قـيلـ: معـناـهـ الـجـارـ الـقـرـيبـ فـيـ النـسـبـ، وـالـجـارـ الـأـجـنـبـيـ الـذـيـ لـيـسـ بـيـنـكـ وـبـيـنـ قـرـابـةـ، عنـ ابـنـ عـبـاسـ وـمـجـاهـدـ وـقـتـادـهـ وـالـضـحـاكـ وـابـنـ زـيدـ، وـقـيلـ: الـمـرـادـ بـالـجـارـ ذـوـ الـقـرـبـيـ مـنـكـ بـالـإـسـلـامـ، وـالـجـارـ الـجـنـبـ الـمـشـرـكـ الـبـعـيدـ فـيـ الـدـيـنـ، وـرـوـيـ عـنـ النـبـيـ ﷺ أـنـهـ قـالـ: «الـجـيـرانـ ثـلـاثـةـ» جـارـ لـهـ ثـلـاثـةـ حـقـوقـ: حـقـ الـجـوارـ، وـحـقـ الـقـرـابـةـ، وـحـقـ الـإـسـلـامـ، وـجـارـ لـهـ حـقـانـ: حـقـ الـجـوارـ، وـحـقـ الـإـسـلـامـ، وـجـارـ لـهـ حـقـ الـجـوارـ: الـمـشـرـكـ مـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ». وـقـالـ الزـجاجـ: «وَالـجـارـ ذـيـ الـقـرـيـنـ» الـذـيـ يـقـارـبـكـ وـتـقـارـبـهـ وـيـعـرـفـكـ وـتـعـرـفـهـ «وَالـجـارـ ذـيـ الـجـنـبـ»: الـبـعـيدـ، وـرـوـيـ أـنـ حـدـ الـجـوارـ إـلـىـ أـربعـينـ دـارـاـ، وـبـرـوـيـ إـلـىـ أـربعـينـ ذـرـاعـاـ، قـالـ: وـلـاـ يـجـوزـ أـنـ يـكـونـ الـمـرـادـ بـذـيـ الـقـرـيـنـ الـقـرـيبـ مـنـ الـقـرـابـةـ، لـأـنـهـ قـدـ سـبـقـ ذـكـرـ الـقـرـابـةـ، وـالـأـمـرـ بـالـإـحـسـانـ إـلـيـهـمـ بـقـولـهـ: «وَبـذـيـ الـقـرـيـنـ» وـيمـكـنـ أـنـ يـجـابـ عـنـهـ بـأـنـ يـقـالـ: هـذـاـ جـائزـ، وـإـنـ كـانـ قـدـ سـبـقـ ذـكـرـ الـقـرـابـةـ، لـأـنـ الـجـارـ إـذـ كـانـ قـرـيبـاـ فـلـهـ حـقـ الـقـرـابـةـ وـالـجـوارـ، وـالـقـرـيبـ الـذـيـ لـيـسـ بـجـارـ لـهـ حـقـ الـقـرـابـةـ حـسـبـ، فـحـسـنـ إـفـرـادـ الـجـارـ الـقـرـيبـ بـالـذـكـرـ.

«وَالـصـاحـبـ بـالـجـنـبـ» فـيـ معـناـهـ أـرـبـعـةـ أـقـوـالـ:

أـحـدـهـ: أـنـ الرـفـيقـ فـيـ السـفـرـ، عـنـ ابـنـ عـبـاسـ وـسـعـيـدـ بـنـ جـبـيرـ وـجـمـاعـةـ، وـالـإـحـسـانـ إـلـيـهـ بـالـمـوـاسـاةـ وـحـسـنـ الـعـشـرـةـ.

وـثـانـيـهـ: أـنـ الـزـوـجـةـ، عـنـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـسـعـودـ وـابـنـ أـبـيـ لـيـلـيـ وـالـنـخـعـيـ.

(١) صـلـفـ صـلـفـاـ: تـمـدـحـ بـمـاـ لـيـسـ فـيـهـ أـوـ عـنـهـ، وـادـعـيـ فـوـقـ ذـلـكـ إـعـجـابـاـ وـتـكـرـأـ، فـهـوـ صـلـفـ.

وثلاثها: أنه المنقطع إليك يرجو نفعك^(١)، عن ابن عباس في إحدى الروايتين وابن زيد.

ورابعها: أنه الخادم الذي يخدمك، والأولى حمله على الجميع.

﴿وَأَيْنَ أَسْبِيلٍ﴾ معناه: صاحب الطريق، وفيه قولان:

أحدهما: أنه المسافر، عن مجاهد والربيع. وقيل: هو الضيف، عن ابن عباس، قال: والضيافة ثلاثة أيام، وما فوقها فهو معروف، وكل معروف صدقة. وروى جابر عن النبي: «كل معروف صدقة، وإن من المعروف أن تلقى أخيك بوجه طلق، وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك».

﴿وَمَا مَلَكْتَ أَيْنَ شَاءْتُمُّ﴾ يعني به المماليك من العبيد والإماء، وذكر اليمين تأكيداً كما يقال: مشت رجلك وبطشت يدك، فموقع «ما» من قوله: «وَمَا مَلَكْتَ أَيْنَ شَاءْتُمُّ» جر بالعلف على ما تقدم، أي وأحسنوا إلى عبيدهم وإمائهم بالنفقة والسكنى، ولا تحملوهم من الأعمال ما لا يطيقونه، أمر الله عباده بالإحسان إلى هؤلاء أجمع.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ إِلَيْهِ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا﴾ في مشيته «فَخُورًا» على الناس بكثرة المال تكبراً، عن ابن عباس، وإنما ذكرهما لأنهما يأنفان من أقاربهم وجيئانهم إذا كانوا فقراء لا يحسنان عشرتهم.

وهذه آية جامدة تضمنت بيان أركان الإسلام، والتنبية على مكارم الأخلاق، ومن تدبرها حق التدبر وتذكر بها حق التذكرة أغنته عن كثير من مواضع البلاغة، وهدته إلى جم غفير من علوم العلماء.



قوله تعالى: «الَّذِينَ يَتَّخِلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْثُرُونَ مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدَنَا لِكُفَّارِنَا عَذَابًا مُّهِينًا» (٢٧).

● القراءة: قرأ أهل الكوفة غير عاصم: «بِالْبُخْلِ» بفتح الباء والخاء، وكذلك في سورة الحديد، والباقيون: «بِالْبُخْلِ» بالضم.

● الحججة: قال سيبويه: هما لغتان.

● اللغة: البخل: أصله مشقة الإعطاء، وقيل في معناه: إنه منع الواجب، لأنه اسم ذم لا يطلق إلا على مرتكب كبيرة، وقيل: هو منع ما لا ينفع منه، ولا يضر بذلك، ومثله الشح، وضده الجود، والأول أليق بالآية، لأنه تعالى نهى محبه عن كثرة هذه الصفة، وقال علي بن عيسى: معناه منع الإحسان لمشقة الطياع، ونقضيه الجود، ومعناه بذل الإحسان لانتفاء مشقة الطياع.

(١) ورندك.

● الإعراب: «الَّذِينَ» يحتمل أن يكون موضعه نصباً من وجهين، وأن يكون رفعاً من

وجهين:

فأما النصب: فعلى أن يكون بدلاً من «من» في قوله: «لَا يُجْبِي مَنْ كَانَ» وعلى اللهم أيضاً.
وأما الرفع: فعلى الاستئناف بالذم على الابتداء، وتكون الآية الثانية عطفاً عليها، ويكون الخبر «إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ» وعلى البدل من الضمير في «فَخَوْرًا».

● المعنى: «الَّذِينَ يَعْلَمُونَ» أي يمنعون ما أوجب الله عليهم من الزكوات وغيرها، واختاره الجبائي وأبو مسلم، وقيل: معناه الذين يدخلون بإظهار ما علموه من صفة النبي ﷺ، عن ابن عباس ومجاهد والسدي وابن زيد.

«وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبَخْلِ» ويأمرون غيرهم بذلك، وقيل: يأمرن الأنصار بترك الإنفاق على رسول الله وعلى أصحابه، عن ابن عباس.

وقيل: يأمرن بكمان الحق «وَيَكْتُمُونَ مَا أَتَتْهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ» أي يحددون ما آتاهم الله من اليسار والثروة اعتذاراً لهم في البخل، وقيل: معناه يكتمون ما عندهم من العلم ببعث النبي ومبعثه.

وال الأولى أن تكون الآية عامة في كل من يدخل بأداء ما يجب عليه أداؤه ويأمرن الناس به، وعامة في كل من كتم فضلاً آتاه الله تعالى من العلم وغيره من أنواع النعم التي يجب إظهارها ويحرم كتمانها.

وقد ورد في الحديث: «إذا أنعم الله تعالى على عبد نعمة أحب أن يرى أثرها عليه». «وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا» أعدنا للجادين ما أنعم الله عليهم عذاباً يهانون فيه ويدللون، فأضاف الإهانة إلى العذاب إذ كان يحصل به.

● ● ●

قوله تعالى: «وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِزْقَةَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنْ أَشْيَاطِنُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ﴿٢٩﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْلَا آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٠﴾».

● اللغة: القرین: أصله من الاقتران، ومنه: القرن لأهل العصر لاقترانهم، والقرن: المقاوم في الحرب، والقرین: الصاحب المألف، وقال عدي بن زيد:

عَنِ الْمَرءِ لَا تَسْأَلْ وَأَبْصِرْ قَرِينَهُ فَإِنَّ الْقَرِينَ بِالْمُقَارِنِ يَقْتَدِي

● الإعراب: إعراب «الَّذِينَ» يحتمل أن يكون ما قلناه في الآية المتقدمة، ويحتمل أن يكون عطفاً على الكافرين، فكانه قال: وأعدنا للكافرين، وللذين ينفقون أموالهم رباء الناس «رِزْقَةَ» مصدر وضع موضع الحال، فكانه قال: ينفقون مراثين الناس، و«قَرِينًا» نصب على التفسير، وموضع «ذا» من «ماذَا عَلَيْهِمْ» يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون مرفوعاً لأنه في موضع الذي، وتقديره: وما الذي عليهم لو آمنوا.
والثاني: أن يكون لا موضع له، لأنه مع ما بمنزلة اسم واحد، وتقديره: وأي شيء عليهم لو آمنوا.

● المعنى: ثم عطف على ما تقدم بذكر المنافقين فقال: ﴿وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِحَمَةً لِلنَّاسِ﴾ أي مرآة الناس ﴿وَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي ولا يصدقون ﴿بِإِلَهٍ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الذي فيه الثواب والعقاب، جمع الله سبحانه في الذم والوعيد بين من ينفق ماله بالربا والسمعة، ومن لم ينفق أصلاً.

﴿وَمَنْ يَكُنْ أَشَّيْطَلُنَّ لَهُ قَرِينًا﴾ أي صاحباً وخليلاً في الدنيا يتبع أمره ويوافقه على الكفر،
وقيل: يعني في القيمة وفي النار.

﴿فَسَاءَ قَرِينًا﴾ أي بشّ الشّيطان، لأنّه يدعوه إلى المعصية المؤدية إلى النار، وقيل:
بّشّ القرىن الشّيطان حيث يتلاعن ويتبغضان في النار ﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ﴾ أي أي شيء عليهم ﴿لَوْمَأْمَنُوا بِاللَّهِ وَلَا يَوْمَ الْآخِرِ وَلَنَفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾؟ قطع الله سبحانه بهذا عذر الكفار في العدول عن الإيمان، وأبطل به قول من قال: إنهم لا يقدرون على الإيمان، لأنّه لا يحسن أن يقال للعجز عن الشيء: ماذا عليك لو فعلت كذا؟ فلا يقال للقصير: ماذا عليك لو كنت طويلاً؟ وللأعمى: ماذا عليك لو كنت بصيراً؟.

وقيل: معناه ماذا عليهم لو جمعوا إلى إنفاقهم الإيمان بالله لينفعهم الإنفاق. ﴿وَكَانَ اللَّهُ يُهْمِلُ عَلِيًّا﴾ يجازيهما بما يسرّون إن خيراً فخيراً، وإن شرّاً فشرّاً، فلا ينفعهم ما ينفقون على جهة الربا، وفي الآية دلالة أيضاً على أن الحرام لا يكون رزقاً من حيث إنه سبحانه حثّهم على الإنفاق مما رزقهم، وأجمعـت الأمة على أن الإنفاق من الحرام محظوظ.



قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةٌ يُضَعِّفُهَا وَيُؤْتَ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

● القراءة: قرأ ابن كثير ونافع: «وان تك حسنة» بالرفع، والباقيون: بالنصب، وقرأ ابن كثير وابن عامر: «يضعّها» بالتشديد، والباقيون: «يضعّها» بالألف.

● الحجّة: من نصب ﴿حَسَنَةً﴾ فمعناه وإن تك زنة الذرة حسنة، أو إن يك فعله حسنة.
ومن رفعها فمعناه: وإن يقع حسنة أو إن يحدث حسنة، فيكون كان تامة لا تحتاج إلى خبر.

ويضعف ويضعف بمعنى واحد، قال سيبويه: يجيء فاعلت ولا يراد به عمل اثنين، وكذلك قولهم: ناولته وعاقبته وعافاه الله، قال: ونحو ذلك ضاعفت وضعفـت، وناعمت ونعمـت، وهذا يدل على أنهما لغتان.

● **اللغة: الظلم:** هو الألم الذي لا نفع فيه يوافي عليه، ولا دفع مضرة أعظم منه عاجلاً ولا آجلاً، ولا يكون مستحقاً ولا واقعاً على وجه المدافعة، وأصله وضع الشيء غير موضعه، وقيل: أصله الانتهاص من قوله: «وَلَمْ تَظْلِمْ إِنَّمَا شَيْئاً» فالظلم على هذا انتهاص الحق، والظلمة: انتهاص النور بذهابه، وسقاء مظلوم إذا شرب منه قبل أن يدركه، والظليم: ذكر النعيم لأنه يضع الشيء غير موضعه من حيث يحضره غير بيضه. وأصل المثقال التقل، فالمثقال مقدار الشيء في الثقل، والثقل: ما ثقل من متاع السفر.

● **الإعراب:** أصل «تَكُ» تكون، فحذفت الضمة للجزم، والواو لسكنها وسكون النون، فأما سقوط النون فلكرة الاستعمال، فكأنهم أرادوا أن يجزموا الكلمة مرة أخرى فلم يجدوا حركة يسقطونها فأسقطوا الحرف، وقد ورد القرآن بالحذف والإثبات، قال سبحانه: «إِنْ يَكُنْ غَبِيًّا أَوْ فَقِيرًا» ومثل «تَكُ» قولهم: لا أدرِ ولم أبلِ، والأصل لا أدرِ ولم أبلِ. «ولَدُنْ» في موضع جر، وفيه لغات: لُدْ ولدن ولدى ولداً، والمعنى واحد، ومعناه من قبله، ولدن لما يليك، (عند) تكون لما يليك ولما بعد منك تقول: عندي مال، وإن كان بينك وبينه بعد، وإذا أضفته إلى نفسك زدت فيه نوناً آخر ليس لم سكون النون تقول: لدني ولدنا، وكذلك مني ومنا.

● **المعنى:** «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ» أحداً قط «مِثْقَالَ ذَرَّةٍ» أي زنة ذرة، وهي النملة الحمراء الصغيرة التي لا تكاد ترى، عن ابن عباس وابن زيد، وهي أصغر النمل، وقيل: هي جزء من أجزاء الهباء في الكوة من أثر الشمس.

إنما لا يختار الله تعالى الظلم، ولا يجوز عليه الظلم، لأنه عالم بقيمه مستغن عنه وعالماً بعنه، وإنما يختار القبيح من يختاره لجهله بقيمه أو ل حاجته إليه لدفع ضرر أو لجر نفع أو لجهله باستغناه عنه، والله سبحانه منزه عن جميع ذلك وعن سائر صفات النقص والعجز، ولم يذكر سبحانه الذرة ليقصر الحكم عليها، بل إنما خصها بالذكر لأنها أقل شيء مما يدخل في وهم البشر.

«وَإِنْ تَكُ حَسَنَةٌ يُصْنَوِفَهَا» و معناه وإن تلك زنة الذرة حسنة يقبلها ويجعلها أضعافاً كثيرة، وقيل: يجعلها ضعفين، عن أبي عبيدة، وقيل: معناه يديمها ولا يقطعها، ومثله قوله: «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ» وكلنا الآيتين غاية في الحث على الطاعة والنهي عن المعصية، وقوله: «وَلَوْقَتْ مِنْ لَدُنْهُ» أي يعطيه من عنده «أَجْرًا عَظِيمًا» أي جراءً عظيماً، وهو ثواب الجنة، وفي هذه الآية دلالة على أن منع الثواب والنقصان منه ظلم، لأنه لو لم يكن كذلك لما كان لهذا الترتيب في الآية معنى، وفيها أيضاً دلالة على أنه سبحانه قادر على الظلم، لأنه نزع نفسه عن فعل الظلم وتمدح بذلك، فلو لم يكن قادراً عليه لم يكن فيه مدحه.

قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا وَجَعَلْنَا إِلَكَ عَلَى هُؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ **بِيَوْمِيْذِرِ يَوْدَ الَّذِيْنَ كَفَرُوا وَعَصَمُوا الرَّسُولَ لَوْ شَوَّهَيْرُهُمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكُنُونَ اللَّهَ حَدِيْشًا﴾.**

- **القراءة:** قرأ أهل الكوفة غير عاصم: «تسوئي» مفتوحة التاء خفيفة السين، وقرأ يزيد ونافع وابن عامر: بفتح التاء وتشديد السين، وقرأ الباقيون: «تسنوي» بضم التاء وتحفيظ السين.
- **الحججة:** قال أبو علي: قرأ نافع وابن عامر: «لو تسوي» معناه: لو تتسوى، فأدغم التاء في السين لقربها منها.

وفي قراءة حمزة والكسائي: حذف التاء، فالباء اعترفت بالحذف كما اعترفت بالإدغام، وأما «تسوئي» فهي تفعّل من التسوية.

● **الإعراب:** «كيف» لفظها لفظ الاستفهام، ومعناه التوجيه، وتقديره: كيف حال هؤلاء يوم القيمة، وحذف لدلالة الكلام عليه، والعامل في «كيف» المبتدأ المحذوف، فهو في موضع الرفع بأنه خبر المبتدأ، ولا يجوز أن يكون العامل في «كيف» «جئنا» لأنّه في موضع جر بإضافة «إذا» إليه، والمضاف إليه لا يعمل فيما قبل المضاف، كما لا تعمل الصلة فيما قبل الموصول لأنّه من تمام الاسم.

و«من كُلِّ أُمَّةٍ» في موضع نصب على الحال، لأنّه صفة «شهيد» فلما تقدمه انتصب على الحال، والعامل في «إذا» جوابه المحذوف لدلالة ما تقدمه عليه.

و«شهيداً» منصوب على الحال، والعامل في «بيوميذر يود» وإنما عمل في «بيوميذر يود» بعد «إذا» ولم يجز ذلك في «إذا جئنا» لأنه لما أضيف «يوم» إلى «إذا» بطلت إضافته إلى الجملة ونون «إذا» ليدل على تمام الاسم.

● **المعنى:** لما ذكر اليوم الآخر وصف حال المنكرين له فقال: «فكيف» أي فكيف حال الأمم، وكيف يصنعون «إذا جئنا من كُلِّ أُمَّةٍ» من الأمم «شهيداً وجعلنا إلك» يا محمد «على هؤلاء» يعني قومه «شهيداً».

وهذا كما تقول العرب للرجل في الأمر الهائل يتوقعه: كيف بك إذا كان كذا، يريد بذلك تعظيم الأمر وتهويله وتحذيره، وتحذير الرجل عنه وإنذاره به وحثه على الاستعداد له.

ومعنى الآية: أن الله يستشهد يوم القيمة كل نبي على أمته فيشهد لهم وعليهم ويستشهد نبينا على أمته.

وفي الآية وبالغة في الحث على الطاعة واجتناب المعصية والزجر عن كل ما يستحق منه على رؤوس الأشهاد، لأنّه يشهد للإنسان وعليه يوم القيمة شهود عدول لا يتوقف في الحكم بشهادتهم، ولا يتوقع القدح فيهم، وهم الأنبياء والمعصومون، والكرام الكاتبون، والجوارح والمكان والزمان، كما قال تعالى: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أَمَّةً وَسَطَّا إِنْكَثُرُوا شَهَادَةَ عَلَى أَنَّا يَسِّرَّا» وقال:

﴿مَا يَفْلِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَيْنٌ﴾ وَقَالَ: «إِنَّ السَّمَعَ وَالبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْغُولًا»، وَ﴿وَمَمَّا تَشَهَّدُ عَلَيْهِمْ أَسْتَهْمُ فَلَدَيْهِمْ وَأَنْجِلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

وفي بعض الأخبار: المكان والزمان يشهدان على الرجل بأعماله، فليذكر العاقل لهذه الشهادة، وليس تعد بهذه الحالة، فكأن قد وقعت، وكأن الشهادة قد أقيمت، وروي أن عبد الله بن مسعودقرأ هذه الآية على النبي ﷺ ففاضت عيناه. فإذا كان الشاهد تقضي عيناه لهول هذه المقالة وعظم هذه الحالة، فماذا لعمري يعني أن يصنع المشهود عليه؟!

﴿وَيَوْمَ يُبَدَّلُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَمُوا أَرْسَوْلَ لَوْ شَوَّهَهُمُ الْأَرْضُ﴾ معناه: لو يجعلون والأرض سواء، كما قال تعالى: «وَيَقُولُ الْكَافُرُ يَتَبَتَّئِي كُثُرٌ تُرَابًا» ومن التسوية قوله: «بَلْ قَاتِلِينَ عَلَى أَنْ شُوَّهَتْ بَلَانَةً» أي نجعلها صفيحة واحدة لا يفصل بعضها عن بعض فيكون كالخلف فيعجز لذلك عما يستعن عليه من الأعمال بالبناء، وروي عن ابن عباس أن معناه: يودون أن يمشي عليهم أهل الجمع يطأونهم بأقدامهم كما يطأون الأرض، وعلى القول الأول فالمراد به أن الكفار يوم القيمة يودون أنهم لم يبعثوا، وأنهم كانوا والأرض سواء، لعلهم بما يصيرون إليه من العذاب والخلود في النار.

وروي أيضاً: أن البهائم يوم القيمة تصير تراباً فيتمنى عند ذلك الكفار أنهم صاروا كذلك تراباً، وهذا لا يجيء إلا من قال: إن العوض منقطع وهو الصحيح، ومن قال: إن العوض دائم لم يصح هذا الخبر.

وقوله: «وَلَا يَكُنُونَ اللَّهَ حَدِيثًا» قيل فيه أقوال:

أحدها: أنه عطف على قوله: «لَوْ شَوَّهَ» أي ويودون أن لو لم يكتموا الله حدثاً لأنهم إذا سئلوا قالوا: «وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْكِرِينَ» فتشهد عليهم جوارحهم بما عملوا، فيقولون: يا ليتنا كنا تراباً، ويا ليتنا لم نكتم الله شيئاً. وليس ذلك بحقيقة الكتمان، فإنه لا يكتم شيء عن الله، لكنه في صورة الكتمان، وهذا قول ابن عباس.

وثانيها: أنه كلام مستأنف، والمراد به أنهم لا يكتمون الله شيئاً من أمور دنياهم وكفرهم، بل يعترفون به فيدخلون النار باعترافهم، وإنما لا يكتمون لعلمهم بأنه لا ينفعهم الكتمان، وإنما يقولون: «وَاللَّهُ رَبُّنَا مَا كُنَّا مُشْكِرِينَ» في بعض الأحوال؛ فإن للقيمة مواطن وأحوالاً: ففي موطن لا يسمع كلامهم إلا همساً، كما أخبر تعالى عنهم، وفي موطن ينكرون ما فعلوه من الكفر والمعاصي ظناً منهم أن ذلك ينفعهم، وفي موطن يعترفون بما فعلوه، عن الحسن.

وثالثها: أن المراد أنهم لا يقدرون على كتمان شيء من الله، لأن جوارحهم تشهد عليهم بما فعلوه، فالتقدير: لا تكتمه جوارحهم وإن كتموه.

ورابعها: أن المراد ودوا لو تسوى بهم الأرض، وأنهم لم يكونوا كتموا أمر محمد وبعثه، عن عطاء.

وخامسها: أن الآية على ظاهرها، فالمراد: لا يكتمون الله شيئاً، لأنهم ملجمون إلى ترك

القبائح والكذب، وقولهم: «وَلَئِنْ رَأَيْتَ مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ» أي ما كنا مشركين عند أنفسنا، لأنهم كانوا يظلون في الدنيا أن ذلك ليس بشرك من حيث تقر لهم إلى الله، عن أبي القاسم البليخي.



قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الْفَحْلَةَ وَإِنْ شَرَكَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا نَقْوُلُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَارِي سَيِّلَ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْجَعًا أَوْ عَلَى سَقَرٍ أَوْ جَاهَةَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنَ الْأَنَابِطِ أَوْ لِلْمَسْتَمِ الْمَسَاءَ فَلَمْ يَحْدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طِبَابًا فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِهِمْ وَأَيْدِيهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوا عَفُورًا» (٤٣).

● القراءة: قرأ أهل الكوفة غير عاصم: «أو لمستم» بغير ألف ه هنا وفي المائدة، وقرأ الآخرون: «لَمْسَتُمْ» بالالف.

● الحجة: حجة من قرأ: «لمستم» أن هذا المعنى جاء في التنزيل على فعلتم في غير موضع، قال تعالى: «وَلَمْ يَطْمَثِنْ إِنْسٌ»، «وَلَمْ يَمْسِسْنِي بَشَرٌ» وحجة من قرأ: «لامستم» أن فاعل قد جاء في معنى فعل، نحو عاقبت اللص، وطارقت النعل.

● اللغة: يقال: قَرِب يقرب، وقَرْب يَقْرُبُ: لازم، وقرب الماء يقربه إذا ورده. وأصل السكر من السُّكُر، وهو سد مجرى الماء، واسم الموضع السُّكُر، فالسُّكُر ينسد طريق المعرفة، وسُكُر الموت: غشيتها، ورجل سكران من قوم سكارى وسكرى. والمرأة سكرى أيضاً. ويقال: رجل جنب إذا أُجنب، ويستوي فيه المذكر والمؤنث، والواحد والجمع، يقال: رجل جنب، وقوم جنب، وامرأة جنب. والعابر من العبور، يقال: عبرت النهر والطريق عبوراً، إذا قطعه من هذا الجانب إلى الجانب الآخر.

والغائط: أصله المطمئن من الأرض، يقال: غائط وغيطان، وكانوا يتبرزون هناك ليغيبوا عن عيون الناس، ثم كثر ذلك حتى قالوا للحدث غائط وكثروا بالتفوط عن الحديث في الغائط، وقيل: إنهم كانوا يلقون النجوم في هذا المكان فسمى باسمه على سبيل المجاز، والغُوطة: موضع كثير الماء والشجر بدمشق، وقال مؤرج: الغائط قراره من الأرض تحفها أكام تسترها، والفعل منه غاط يغوط، مثل عاد يعود. وللمس يكون باليد، ثم اتسع فيه فأوقع على غيره، وقالوا: التمس، وهو افتعل من اللمس فأوقع على ما لا يقع عليه اللمس، قال:

الحر والهجنُ والفائِسُ ثلاثة، فَأَيُّهُمْ تَلَمَّسُ^(١)

أراد أيهم تطلب، وللمس المعروف: طالبه، وليس هنا مماسة ولا مباشرة، والتيمم: القصد، ومثله التأمم، قال الأعشى:

(١) الهجين: الذي أبوه عتيق وأمه مولا. والفلنقس: الذي أبوه مولى وأمه عربية، وقبل غير ذلك. والبيت في اللسان (هجن).

تَيَمِّمْتُ قِيسًا وَكُمْ دَوَئَةً مِنَ الْأَرْضِ مِنْ مَهْمَةِ ذِي شَرْنَ^(١)
وَقَالَ آخَرٌ :

تَيَمِّمْتُ دَارًا وَيَمِّمْنَ دَارًا

وقد صار في الشرع اسمًا لقصد مخصوص، وهو أن يقصد الصعيد ويستعمل التراب في أعضاء مخصوصة، والصعيد: وجه الأرض من غير نبات ولا شجر، وقال ذو الرمة: كأنه بالضحي ترمي الصعيد به ذبابة في عظام الرأس خرطوم^(٢)
وقال الزجاج: الصعيد ليس هو التراب، إنما هو وجه الأرض تراباً كان أو غيره، وإنما سمي صعيداً لأنه نهاية ما يقصد إليه من بطن الأرض.

● الإعراب: «وَأَنْتَ شَكَرٌ» جملة منصوبة الموضع على الحال، والعامل فيه: «تَقْرَبُوا» ذو الحال الواو من «تَقْرَبُوا» قوله: «جُنْبًا» إنما انتصب لكونه عطفاً عليه، والمراد به الجمع. و«عَابِرٍ سَبِيلٍ» منصوب على الاستثناء، و«تَلْمَعُوا» منصوب بإضمار أن، وعلامة النصب سقوط النون، ثم إنه مع أن المضمرة في موضع الجر بحتى، والجار والمجرور في موضع النصب بكونه مفعول «تَقْرَبُوا» وكذلك قوله: «حَتَّى تَقْتَلُوا» قوله: «عَلَى سَرِّ» في موضع نصب عطفاً على قوله: «رَهْنَنَ» وتقديره: أو مسافرين.

● المعنى: لما أمر سبحانه في الآية المتقدمة بالعبادة، ذكر عقيبها ما هو من أكبر العبادات وهو الصلاة، فقال: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الْمَسْكُلَةَ» أي لا تصلوا وأنتم سكارى، عن ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وابن زيد. وقيل: معناه لا تقربوا أماكن الصلاة، أي المساجد للصلاة وغيرها، كقوله «وَصَلَوَاتٍ» أي مواضع الصلوات، عن عبد الله وسعيد بن المسيب والضحاك وعكرمة والحسن، ويفيد هذا قوله: «إِلَّا عَابِرٍ سَبِيلٍ» فإن العبور إنما يكون في الموضع دون الصلاة.

وقوله: «وَأَنْتَ شَكَرٌ» أي نشاوى، واختلف فيه على قولين:
أحدهما: أن المراد به سكر الشراب، عن ابن عباس ومجاهد وقتادة، قالوا: ثم نسخها تحريم الخمر، وروي ذلك عن موسى بن جعفر عليه السلام، وقد يسأل عن هذا فيقال: كيف يجوز نهي السكران في حال السكر مع زوال العقل؟.

وأجيب عنه بجوابين:

أحدهما: أنه قد يكون سكران من غير أن يخرج من نقصان العقل إلى ما لا يحمل الأمر والنهي.

(١) المهمة: المفازة البعيدة. البلد المقفر: الشَّرْنَ: الغلظ من الأرض.

(٢) الخرطوم: الخمر الشديدة الإسكار.

والآخر: أن النهي إنما ورد عن التعرض للسكر في حال وجوب أداء الصلاة عليهم. وأجاب أبو علي الجبائي بجواب ثالث، وهو أن النهي إنما دل على أن إعادة الصلاة واجبة عليهم إن أدوها في حال السكر.

وقد سئل أيضاً فقيل: إذا كان السكران مكلفاً فكيف يجوز أن ينهى عن الصلاة في حال سكره مع أن عمل المسلمين على خلافه؟.

وأجيب عن ذلك بجوابين:

أحدهما: أنه منسوخ.

والآخر: أنهم لم يؤمروا بتركها، لكن أمروا بأن يصلوها في بيوتهم، ونهوا عن الصلاة مع النبي ﷺ في جماعة تعظيماً له وتوقيراً.

والقول الثاني: أن المراد بقوله: «وَأَنْتُمْ شَكَرَى» سكر النوم خاصة، عن الضحاك، وروي ذلك عن أبي جعفر ع، ويعضد ذلك ما روتة عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا نعس أحدكم وهو يصلى فلينصرف لعله يدعوا على نفسه وهو لا يدرى».

«حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ» أي حتى تميزوا ما تقولون من الكلام، وقيل: معناه حتى تحفظوا ما تتلون من القرآن.

وقوله: «وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَفْتَلُوا» في معناه قوله:

أحدهما: أن المراد به ولا تقربوا الصلاة وأنتم جنب إلا أن تكونوا مسافرين فيجوز لكم أداؤها بالتييم وإن كان لا يرفع حكم الجنابة، فإن التيمم وإن كان يبيح الصلاة فإنه لا يرفع الخبث، عن علي ع وابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد.

والآخر: أن معناه لا تقربوا مواضع الصلاة من المساجد وأنتم جنب إلا مجتازين، عن جابر والحسن وعطاء والزهري وإبراهيم، وهو المروي عن أبي جعفر ع.

و «عَابِرِي سَبِيلٍ» أي مارين في طريق الحق «حَتَّى تَفْتَلُوا» من الجنابة، وهذا القول الأخير أقوى، لأنه سبحانه بين حكم الجنب في آخر الآية إذا عدم الماء، فلو حملناه على ذلك لكان تكراراً، وإنما أراد سبحانه أن يبين حكم الجنب في دخول المساجد في أول الآية، وبين حكمه في الصلاة عند عدم الماء في آخر الآية.

«وَإِن كُنْتُمْ تَرْهَقُ» قيل: نزلت في رجل من الأنصار كان مريضاً، ولم يستطع أن يقوم فيتوضاً، فالمرض الذي يجوز معه التيمم مرض الجراح والكسر والقرح إذا خاف أصحابها من مس الماء، عن ابن عباس وابن مسعود والسدي والضحاك ومجاهد وقتادة، وقيل: هو المرض الذي لا يستطيع معه تناول الماء، ولا يكون هناك من يتناوله، عن الحسن وابن زيد. وكان الحسن لا يرخص للجريح التيمم، والمروي عن السيدتين الباقر والصادق ع جواز التيمم في جميع ذلك. «أَوْ عَلَى سَفَرٍ» معناه أو كتم مسافرين.

«أَوْ جَاهَةً أَمْ مِنْكُمْ مِنَ الْغَابِطِ» وهو كناية عن قضاء الحاجة، قيل: إن «أَوْ» ه هنا

بمعنى الواو، كقوله سبحانه: «وَأَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ أَنَّفِلَةً أَنَّ يُرِيدُونَ» بمعنى وجاء أحد منكم من الغائب؛ وذلك لأن المجيء من الغائب ليس من جنس المرض والسفر حتى يصح عطفه عليهم، فإنهم سبب لإباحة التيمم والرخصة، والمجيء من الغائب سبب لإيجاب الطهارة.

﴿أَوْ لَنَسْمُ الْسَّاءَ﴾ المراد به الجماع، عن علي عليه السلام وابن عباس ومجاحد والستي وقتادة، واختاره أبو حنيفة والجبائي، وقيل: المراد به اللمس باليد وغيرها، عن عمر بن الخطاب وابن مسعود والشعبي وعطاء، وختاره الشافعي.

والصحيح الأول، لأن الله سبحانه بين حكم الجنب في حال وجود الماء بقوله: «وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَارِيٌ سَيِّلٌ حَتَّى تَفْسِلُوا» ثم بين عند عدم الماء حكم المحدث بقوله: «أَوْ جَاهَةً أَهْدَى مِنْكُمْ قَنْ أَقْبَاطِعْ» فلا يجوز أن يدع بيان حكم الجنب عند عدم الماء مع أنه جرى له ذكر في الآية، ويبين فيه حكم المحدث ولم يجر له ذكر، فعلمانا أن المراد بقوله: «أَوْ لَنَسْتُمْ» الجماع، ليكون بياناً لحكم الجنب عند عدم الماء، واللمس واللاماسة معناهما واحد، لأنه لا يلمسها إلا وهي تلمسه، ويروى أن العرب والموالي اختلفوا فيه، فقالت الموالي: المراد به الجماع، وقالت العرب: المراد به مس المرأة، فارتقت أصواتهم إلى ابن عباس فقال: غالب الموالي، المراد به الجماع، وسمى الجماع لمساً لأن به يتوصل إلى الجماع، كما يسمى المطر سماء.

وقوله: «فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً» راجع إلى المرضى والمسافرين جميعاً، أي مسافر لا يجد الماء ومريض لا يجد من يوضنه أو يخاف الضرر من استعمال الماء، لأن الأصل أن حال المريض يغلب فيها خوف الضرر من استعمال الماء، وحال السفر يغلب فيها عدم الماء.

﴿قَيْمِمُوا﴾ أي تعمدوا وتحروا، وقصدوا **«صَعِيدًا»** قال الزجاج: لا أعلم خلافاً بين أهل اللغة في أن الصعيد وجه الأرض، وهذا يوافق مذهب أصحابنا في أن التيم يجوز بالحجر سواء كان عليه تراب أو لم يكن.

«طَيْبًا» أي طاهراً، وقيل: حلالاً، عن سفيان وقيل: منبتاً دون السبحة التي لا تنبت، قوله: **«وَأَلْبَدَ الطَّيْبَ يَخْرُجُ بَنَاتُهُ يَأْذِنُ رَبِّهِ»**.

﴿فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ﴾ هذا هو التيم بالصعيد الطيب، واختلف في كيفية التيم على أقوال:

أحداها: أنه ضربة للوجه وضربة لل臆دين إلى المرفقين، وهو قول أكثر الفقهاء وأبى حنيفة والشافعى وغيرهما، وبه قال قوم من أصحابنا.

و ثانيةهما: أنه ضربة للوجه و ضربة لليدين من الزندين، وإليه ذهب عمار بن ياسر ومكحول، واختاره الطبرى، وهو مذهبنا في التيمم إذا كان بدلاً من الجنابة، فإذا كان بدلاً من الوضوء كفاه ضربة واحدة يمسح بها وجهه من قصاصن شعره إلى طرف أنفه، ويديه من زندية إلى أطراف أصابعهما، وهو المروي عن سعيد بن المسيب.

وثالثها: أنه إلى الإبطين، عن الزهري.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُواً﴾ يقبل منكم العفو، لأن في قوله التيم بدلًا من الوضوء تسهيل الأمر علينا، وقيل: ﴿عَفْرَا﴾ كثير الصفح والتجاوز ﴿عَفْرَا﴾ كثير الستر لذنب عباده.

وفي الآية دلالة على أن السكران لا تصح صلاته، وقد حصل الإجماع على أنه يلزم من القضاء، ولا يصح من السكران شيء من العقود كالنكاح والبيع والشراء وغير ذلك، ولا رفعها كالطلاق والعتاق.

وفي الطلاق خلاف بين الفريقين، فعند أبي حنيفة يقع طلاقه، وعند الشافعي لا يقع في أحد القولين، فاما ما يلزم به الحدود والقصاص فعندنا أنه يلزم جميع ذلك، فيقطع بالسرقة ويحد بالقذف والزنى لعموم الآيات المتناولة لذلك ولإجماع الطائفتين عليه.



قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَتُوا نَصِيبَكَ مِنَ الْكِتَبِ يَشْرُونَ الْضَّلَالَةَ وَيَرِيدُونَ أَنْ تَنْهِيُّوا السَّيِّئَاتِ﴾ ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَعْدَ أَكْلَمُ وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيبًا﴾.

في الكوفي: عدوا ﴿أَنْ تَنْهِيُّوا السَّيِّئَاتِ﴾ آية، وأية واحدة في غيرهم.

● **اللغة:** العداوة: الإبعاد من حال النصرة، وضدها الولاية، وهي التقريب من حال النصرة. وأما البغض فهو إرادة الاستخفاف والإهانة، وضدها المحبة، وهي إرادة الإعظام والكرامة. والكافية: بلوغ الغاية في مقدار الحاجة، كفى يكفي كفاية فهو كاف، والاكتفاء: الاجتناء بالشيء دون الشيء، ومثله الاستغناء.

والنصرة: الزيادة في القوة للغلبة، ومثلها المعونة، وضدها الخذلان، ولا يكون ذلك إلا عقوبة، لأن منع المعونة من يحتاج إليها عقوبة.

● **الإعراب:** في دخول الباء في قوله: ﴿بِاللَّهِ﴾ قولان: أحدهما: أنه لتأكيد الاتصال.

والثاني: أنه دخله معنى: اكتفوا بالله، ذكره الزجاج، وموضعه رفع بالاتفاق.

● **النزول:** نزلت في رفاعة بن زيد بن السائب ومالك بن دخشم، كانا إذا تكلم رسول الله ﷺ لوياما لسانهما وعاباه، عن ابن عباس.

● **المعنى:** لما ذكر سبحانه الأحكام التي أوجب العمل بها، وصلها بالتحذير مما دعا إلى خلافها فقال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَتُوا نَصِيبَكَ مِنَ الْكِتَبِ﴾ أي ألم يتبه علمك إلى الذين أعطوا حظاً من علم الكتاب، يعني التوراة وهم اليهود؟، عن ابن عباس. ﴿يَشْرُونَ الْضَّلَالَةَ﴾ أي يستبدلون الضلاله بالهدى، ويكتذبون النبي ﷺ بدلًا من التصديق، وقيل: كانت اليهود تعطي أحبارها كثيراً من أموالهم على ما كانوا يصفونه لهم، فجعل ذلك اشتراء منهم - عن أبي علي الجبائي - وقيل: كانوا يأخذون الرُّشى، عن الزجاج.

﴿وَرِيدُونَ أَنْ تَضْلُّوا السَّيِّلَ﴾ أي يريد هؤلاء اليهود أن تزولوا أيها المؤمنون عن طريق الحق، وهو الدين والإسلام فتكتذبوا بمحمد فتكونوا ضلالاً، وفي ذلك تحذير للمؤمنين أن يستنصروا أحداً من أعداء الدين في شيء من أمرهم الدينية والدنيوية، ثم أخبر سبحانه بأنه أعلم بعضاوة اليهود فقال: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ﴾ أيها المؤمنون، فانتهوا إلى طاعتي فيما نهيتكم عنه من استنصارهم في دينكم، فإني أعلم بباطلهم منكم، وما هم عليه من الغش والحسد والعداوة لكم.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيَا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ معناه: أن ولادة الله لكم ونصرته إياكم تغيبكم عن نصرة هؤلاء اليهود ومن جرى مجراهم ممن تطمعون في نصرته.



قوله تعالى: ﴿مَنِ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأَسْعَمَ عَيْرَ مُسَمَعَ وَرَأَيْنَا لَيْلًا بِالْسِنِيهِ وَطَعَنَافِ الْدِينِ وَكَوْ أَنْتُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطْعَنَا وَأَسْعَمَ وَأَنْظَرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَكِنَ لَعْنَهُمُ اللَّهُ يُكَفِّرُهُمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَيْلَابًا﴾.

● **اللغة:** أصل اللي: الفتل، يقال لوبيت العود ألوبيه لي، ولوبيت الغريم: إذا مطلبه، واللؤيّة: ما تتحف به المرأة ضيفها لتلوي بقلبه إليها، وألوى بهم الدهر إذا أثناهم، ولو البقل: إذا اصفر ولم يستحكم نبته. والألسنة: جمع اللسان، وهو آلة الكلام، واللسان: اللغة، ومنه قوله: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا إِنَّ رَسُولَنَا إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ وتقول: لسته ألسنته إذا أخذته بلسانك، قال طرفة:

إِنِّي لَسْتُ بِمُوهُونٍ فَقِيرٍ^(١)

وأصل الطعن بالرمي، ونحوه الطعن باللسان.

● **الإعراب:** قيل في ﴿مِن﴾ هنا واتصاله وجهان: أحدهما: أنه تبيين لـ«الذين أوتوا نصيباً من الكتاب»، ويكون العامل فيه «أوتوا» وهو في صلة «الذين»، ويجوز ألا يكون في الصلة، كما تقول: انظر إلى النفر من قومك ما صنعوا. الثاني: أن يكون على الاستثناء، والتقدير: من الذين هادوا فريق يحرفون الكلم، فالمعنى الموصوف لدلالة الصفة عليه، كما قال ذو الرمة:
فظلوا و منهم دموعة سابق له و آخر يُثني دموعة الغين بالمهل^(٢)

(١) الموهون: الضعيف. الفقر ككتف: الذي اشتكت فقر ظهره، ومن مرض، أو كسر.

(٢) المهل: بالتحريك والسكون: الرفق، وفي بعض النسخ «المهل» بتقديم الهاء على الميم من قولهم: هملت عينه، إذا فاضت دموعاً.

وأنشد سبيوه:

وَمَا الدَّهْرُ إِلَّا تارِتَانِ فَمِنْهُما أَمْوَثُ وَأُخْرَى أَبْتَغِي الْعِيشَ أَكْدَحُ^(١)

وقال الفراء: المحنوف مَنْ الموصولة، والتقدير: مَنَ الْذِينَ هَادُوا مَنْ يَحْرُفُونَ الْكَلْمَ، كَمَا يَقُولُونَ: مَنَا يَقُولُ ذَلِكَ، وَمَنَا لَا يَقُولُهُ، قَالَ: وَالْعَرَبُ تَضَمِّنُ مَنْ فِي مِبْنَدِ الْكَلْمَ بِـ«مِنْ»، لَأَنَّ مَنْ بَعْضَ لَمَا هِيَ مِنْهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَمَا مِنْ إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ»، «وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا وَارِدُهَا» وَأَنْكَرَ الْمُبَرَّدُ وَالزَّجَاجُ هَذَا الْقَوْلُ، قَالَا: لَأَنَّ مَنْ يَحْتَاجُ إِلَى صَلَةٍ أَوْ صَفَةٍ تَقْوِيمُ مَقَامَ الْصَّلَةِ، فَلَا يَحْسَنُ حَذْفَ الْمَوْصُولَ مَعَ بَقاءِ الْصَّلَةِ، كَمَا لَا يَحْسَنُ حَذْفَ بَعْضِ الْكَلْمَةِ.

وـ«غَيْرَ مُشْمَعٍ» نَصْبٌ عَلَى الْحَالِ. «وَرَدَ عَنَّا» مِنْ نَوْنَاهَا جَعَلُهَا كَلْمَةُ الْأَمْرِ، كَقُولُكَ: رَوِيدًا وَهَنِيَّبَا، وَمَنْ لَمْ يَنْتُونَ جَعَلُهَا مِنَ الْمَرَاعَةِ، كَمَا تَقُولُ: قَاضِيَا. «لَيَا» مَصْدَرٌ وَضَعُ مَوْضِعَ الْحَالِ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: «وَطَعَنَّا» وَتَقْدِيرُهُ: يَلْوُونَ أَسْتَهْمُ لَيَا، وَيَطْعَنُونَ فِي الدِّينِ طَعَنًا «إِلَّا قَبِيلَاً» تَقْدِيرُهُ: يَؤْمِنُونَ وَهُمْ قَلِيلٌ، فَيَكُونُ قَلِيلًا مُنْتَصِبًا عَلَى الْحَالِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ صَفَةً لِمَصْدَرِ مَحْذُوفٍ، تَقْدِيرُهُ: إِيمَانًا قَلِيلًا، كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

فَالْفَئِنَّةُ غَيْرَ مُسْتَعِتٍ بِ لَا ذَاكَرَ اللَّهُ إِلَّا قَلِيلًا^(٢)

يَرِيدُ إِلَّا ذَكْرًا قَلِيلًا، وَسَقْطُ التَّنْوِينِ مِنْ ذَاكِرِ لِاجْتِمَاعِ السَّاكِنِينَ.

● المعنى: ثُمَّ بَيْنَ - سَبِّحَانَهُ - صَفَةٌ مِنْ تَقْدِيرِهِمْ فَقَالَ: «بَيْنَ الَّذِينَ هَادُوا» أي أَلْمَ تَرَى إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ، فَيَكُونُ قَوْلُهُ: «يَحْرُفُونَ الْكَلْمَ» فِي مَوْضِعِ الْحَالِ، وَإِنْ جَعَلَتْهُ كَلَامًا مُسْتَأْنِفًا فَمَعْنَاهُ: مِنَ الْيَهُودِ فَرِيقٌ «يَحْرُفُونَ الْكَلْمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ» أي يَبْدِلُونَ كَلْمَاتَ اللَّهِ وَأَحْكَامَهُ عَنْ مَوَاضِعِهَا، وَقَالَ مجَاهِدٌ: يَعْنِي بِالْكَلْمِ التُّورَةُ، وَذَلِكَ أَنَّهُمْ كَتَمُوا مَا فِي التُّورَةِ مِنْ صَفَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

«وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا» معناه: يَقُولُونَ بِأَسْتَهْمِ سَمِعْنَا، وَفِي قُلُوبِهِمْ عَصَيْنَا، وَقَيْلُ:

معناه سَمِعْنَا قَوْلُكَ، وَعَصَيْنَا أَمْرُكَ.

«وَأَتَمْتَ غَيْرَ مُشْمَعٍ» أي وَيَقُولُ هُؤُلَاءِ الْيَهُودِ لِلنَّبِيِّ: اسْمَعْ مَنَا غَيْرَ مُشْمَعٍ، كَمَا يَقُولُ الْقَاتِلُ لِغَيْرِهِ إِذَا سَبَهُ بِالْقَبْحِ: اسْمَعْ لَا أَسْمَعُكَ اللَّهُ، عَنْ أَبْنَ عَبَاسٍ وَابْنِ زِيدٍ.

وَقَيْلُ:

بَلْ تَأْوِيلِهِ اسْمَعْ غَيْرَ مُجَابٍ لَكَ وَلَا مُقْبُلٍ مِنْكَ، عَنِ الْحَسَنِ وَمُجَاهِدٍ.

وَهَذَا كَلْهُ إِخْبَارٌ مِنَ اللَّهِ عَنِ الْيَهُودِ الَّذِينَ كَانُوا حَوَالِيَ الْمَدِينَةِ فِي عَصْرِ النَّبِيِّ، لَأَنَّهُمْ كَانُوا يَسْبِبُونَهُ وَيَؤَذُونَهُ بِالسَّيِّءِ مِنَ الْقَوْلِ.

(١) كَدْحٌ فِي الْعَمَلِ: حَدَّ نَفْسَهُ فِيهِ وَكَدَ حَتَّى يَؤْثِرُ فِيهَا. وَالْبَيْتُ وَرَدَ فِي «خَزَانَةِ الْأَدْبِ» (٣٠٨/٢) وَهُوَ لِلشَّاعِرِ أَبْنِي بْنِ مَقْبِلٍ.

(٢) الْبَيْتُ لِلشَّاعِرِ أَبْنِي الْأَسْوَدِ الدَّوْلِيِّ وَوَرَدَ فِي (الْخَزَانَةِ: ٤/٥٥٤) وَهُوَ مِنْ شَوَاهِدِ سَبِّيُّوْهِ فِي (الْكِتَابِ: ١/٨٥).

رَاجِعٌ شَرْحُ شَوَاهِدِ سَبِّيُّوْهِ: ص ١٢٧.

﴿وَرَعَيْنَا﴾ قد ذكرنا معناه في سورة البقرة، ويقال: إنه كان سبباً للنبي تواضعوا عليه، كانوا يقولون استهزاء وسخرية، ويقال: إنهم كانوا يقولونه على وجه التجبر، كما يقول القائل لغيره: أنصت لكلامنا وفهم عنا، وإنما يكون هو من المراوغة التي هي المراقبة ﴿لِيَأْتُسْتَهِنُّهُمْ﴾ أي تحريكاً منهم لاستهانهم بتحريف منهم لمعناه إلى المكره «وطَعَنَافِ الَّذِينَ» أي وقيعة فيه «وَلَوْ أَتَيْتَهُمْ قَاتِلًا شَيْقَاتِهِ» قوله ﴿وَاطَّافَنَا﴾ أمرك وقبلنا ما جئنا به «وَاسْعَ﴾ منا «وَأَنْظَرَنَا﴾ أي انتظرنا نفهم عنك ما تقول لنا «لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ» يعني أنفع لهم عاجلاً وأجلاء «وَأَقْوَمْ﴾ أي أعدل وأصوب في الكلام من الطعن والكفر في الدين، «وَلَكِنْ لَعْنَهُمُ اللَّهُ يَكْفُرُهُمْ» أي طردهم عن ثوابه ورحمته لسبب كفرهم، ثم أخبر الله عنهم فقال: «فَلَا يُؤْمِنُونَ» في المستقبل «إِلَّا قَلِيلًا» منهم، فخرج مخبره على وفق خبره، فلم يؤمن منهم إلا عبد الله بن سلام وأصحابه وهم نفر قليل، ويقال: معناه لا يؤمنون إلا إيماناً قليلاً، أي ضعيفاً لا إخلاص فيه، ولكنهم عصموا دماءهم وأموالهم به، ويجوز أن يكون المعنى: فلا يؤمنون إلا بقليل مما يجب الإيمان به.



قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ إِمَّا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ إِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَنَا فَنَزَّدَهَا عَلَى أَذْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَخْبَرَ أَسْبَتَهُ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾».

● اللغة: الطمس: هو عفو الأثر، والطامس والدائر والدارس بمعنى. والأدبار: جمع دبر، وأصله من الدبر، يقال: دبره يدبره دبراً فهو دابر إذا صار خلفه، والدائر: التابع، وقوله: «والليل إذا أدبر» معناه تبع النهار، والتذبيح: إحكام أدبار الأمور وهي عاقبها.

● المعنى: ثم خاطب الله أهل الكتاب بالتخويف والتحذير فقال: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ» أي أعطوا علم الكتاب «إِمَّا نَزَّلْنَا» أي صدقوا «إِمَّا نَزَّلْنَا» يعني بما أنزلناه على محمد ﷺ من القرآن وغيره من أحكام الدين «مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ» من التوراة والإنجيل اللذين تضمنا صفة نبينا ﷺ وصححة ما جاء به، «مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهَنَا فَنَزَّدَهَا عَلَى أَذْبَارِهَا» اختلف في معناه على أقوال:

أحدها: أن معناه من قبل أن نمحو آثار وجوهكم حتى تصير كالأقبية ونجعل عيونها في أقفيتها فتمشي القهقري، عن ابن عباس وعطاء العوفي.

وثانيها: أن المعنى أن نطمسها عن الهدى فنردها على أدبارها في ضلالتها ذمأ لها بأنها لا تفلح أبداً، عن الحسن ومجاهد والضحاك والسدي، ورواه أبو الجارود عن أبي جعفر ع.

وثالثها: أن معناه نجعل في وجوههم الشعر كوجوه القرود، عن الفراء وأبي القاسم البلخي والحسين بن علي المغربي.

ورابعها: أن المراد حتى نمحو آثارهم من وجوههم، أي نواحיהם التي هم بها، وهي الحجاز الذي هو مسكنهم ونردها على أدبارها حتى يعودوا إلى حيث جاؤوا، وهو الشام، وحمله على إجلاءبني النضير إلى أريحا وأذرعات من الشام، عن ابن زيد، وهذا أضعف الوجه لأنه ترك للظاهر.

فإن قيل على القول الأول: كيف أ وعد سبحانه ولم يفعل؟
فجوابه على وجوه:

أحدها: أن هذا الوعيد كان متوجهاً إليهم لو لم يؤمن واحد منهم، فلما آمن جماعة منهم كعبد الله بن سلام وثعلبة بن شعبة وأسد بن ربيعة وأسعد بن عبيدة ومخريق وغيرهم، وأسلم كعب في أيام عمر رفع العذاب عن الباقيين، وي فعل بهم ذلك في الآخرة على أنه سبحانه قال: **﴿أَوْ تَلْعَنُهُمْ كَمَا لَعَنَّا﴾** والمعنى أنه يفعل أحدهما، وقد لعنهم الله بذلك.

وثانيها: أن الوعيد يقع بهم في الآخرة، لأنه لم يذكر أنه يفعل بهم ذلك في الدنيا تعجيلاً للعقوبة، ذكره البلخي والجبائي.

وثالثها: أن هذا الوعيد باق متظر، ولا بد من أن يطمس الله وجوه اليهود قبل قيام الساعة بأن يمسخها، عن المبرد.

﴿أَوْ تَلْعَنُهُمْ﴾ أي نجزيهم ونعتذبهم عاجلاً، عن أبي مسلم. وقيل: معناه نمسخهم قردة **﴿كَمَا لَعَنَّا أَخْتَبَتِ السَّبَّتِ﴾** يعني الذين اعتدوا في السبت، عن السدي وقتادة والحسن، وإنما قال سبحانه: **﴿تَلْعَنُهُمْ﴾** بلفظة الغيبة، وقد تقدم خطابهم لأحد أمرين:

إما للتصرف في الكلام كقوله: **﴿حَقَّ إِذَا كَتَنْتُ فِي الْفَلَكِ﴾** فخاطب، ثم قال: **﴿وَرَجَتِينَ بِهِمْ بِرِيحِ طَيْبَةِ﴾** فكنا عنهم.

إما لأن الضمير عائد إلى أصحاب الوجه لأنهم في حكم المذكورين.

﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَقْعُولاً﴾ فيه قولان:

أحدهما: أن كل أمر من أمور الله سبحانه من وعد أو وعيد أو خبر فإنه يكون على ما أخبر به، عن الجبائي.

والآخر: أن معناه أن الذي يأمر به بقوله: كن كائناً لا محالة.

وفي قوله سبحانه: **﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ نَطْبُسَ وُجُوهاً﴾** دلالة على أن لفظة قبل تستعمل في الشيء أنه قبل غيره، ولم يوجد ذلك لغيره، ولا خلاف في أن استعماله يصح، ولذلك يقال: **﴿كَانَ اللَّهُ سَبَّاحَهُ قَبْلَ خَلْقَهُ﴾**.



قوله تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ، وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنِ يَشَاءُ وَمَنِ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾**.

● **اللغة:** افترى: اختلق وكذب، وأصله من خلق الأديم، يقال: فريت الأديم أفريه فرياً إذا قطعته على وجه الإصلاح، وأفريته إذا قطعته على وجه الإفساد.

● **الإعراب:** **«إِنَّمَا عَظِيمًا»** منصوب على المصدر، لأن افترى بمعنى أتم، وهذا كما تقول: حمدته شكرأ.

● **النزول:** قال الكلبي: نزلت في المشركين: وحشى وأصحابه؛ وذلك أنه لما قتل حمزة وكان قد جعل له على قتله أن يعتن فلم يوف له بذلك، فلما قدم مكة ندم على صنيعه هو وأصحابه، فكتبوا إلى رسول الله ﷺ: إنا قد ندمنا على الذي صنعناه، وليس يمنعنا عن الإسلام إلا أنا سمعناك تقول وأنت بمكة: **«وَالَّذِينَ لَا يَذْغُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهُمَا مَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْتَبِطُ**» الآياتان، وقد دعونا مع الله إليها آخر وقتلنا النفس التي حرم الله إلا بالحق وزيننا، فلولا هذه لاتبعناك، فنزلت الآية: **«إِلَّا مَنْ تَابَ وَمَاءَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَلِحًا فَأُفْتَاهَ بِيَدِ اللَّهِ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَدَتْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا**» الآيتين، فبعث بهما رسول الله إلى وحشى وأصحابه، فلما قرؤهما كتبوا إليه: أن هذا شرط شديد نخاف إلا نعمل عملاً صالحًا فلا نكون من أهل هذه الآية، فنزلت **«إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَلَا يَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَكُنْ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدِ اتَّقَى إِنَّمَا عَظِيمًا»** الآية، فبعث بها إليهم فقرؤوها، فبعثوا إليه: إنا نخاف إلا نكون من أهل مشيئة^(١) الله، فنزلت: **«يَعْبَادُ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْسِطُوا وَنَذْهَبَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَيْحَانًا»** فبعث بها إليهم، فلما قرؤوها دخل هو وأصحابه في الإسلام، ورجعوا إلى رسول الله ﷺ فقبل منهم، ثم قال لوحشى: أخبرني كيف قتلت حمزة؟ فلما أخبره قال: ويحك غيب وجهك عنى، فلتحق وحشى بعد ذلك بالشام، وكان بها إلى أن مات، روى أبو مجلز عن ابن عمر قال: نزلت في المؤمنين، وذلك أنه لما نزلت: **«فَلَمْ يَعْبَادُ الَّذِينَ أَسْرَفُوا»** الآية، قام النبي ﷺ على المنبر فتلها على الناس، فقام إليه رجل فقال: والشرك بالله؟ فسكت، ثم قام إليه مرتين أو ثلاثاً، فنزلت: **«إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ** الآية، أثبتت هذه في الزمر، وهذه في النساء، وروى مطرف بن الشخير عن عمر بن الخطاب قال: كنا على عهد رسول الله ﷺ إذا مات الرجل منا على كبيرة شهدنا بأنه من أهل النار حتى نزلت الآية فامسكتنا عن الشهادات.

● **المعنى:** ثم إنه تعالى أيس الكفار من رحمته فقال: **«إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَلَا يَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَكُنْ**

» معناه: إن الله لا يغفر أن يشرك به أحد، ولا يغفر ذنب الشرك لأحد ويغفر ما دون الشرك من الذنب لمن يرید.

قال المحققون: هذه الآية أرجى آية في القرآن، لأن فيها إدخال ما دون الشرك من جميع المعاصي في مشيئة الغفران.

وقف الله المؤمنين الموحدين بهذه الآية بين الخوف والرجاء، وبين العدل والفضل، وذلك

(١) في الأصل (مشيئة)، والصواب ما أثبناه.

صفة المؤمن، ولذلك قال الصادق ع: لو وزن رجاء المؤمن وخوفه لاعتدلا، وبيده قوله سبحانه: «وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ»، «فَلَا يَأْمُنُ مَكَرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّاهِرُونَ».

وروي عن ابن عباس أنه قال: ثمانية آيات نزلت في سورة النساء، خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغرت.

قوله سبحانه: «بِرَيْدَ اللَّهُ لِسْتَنَ لَكُمْ»، و«بِرَيْدَ اللَّهُ أَنْ يُخْفِي عَنْكُمْ»، «إِنْ تَجْتَبِنَا
كَبَائِرَ مَا تَنْهَوْنَ عَنْهُ»، «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ قَالَ دَرْقًا»، «وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ»، «إِنَّ
اللَّهَ لَا يَعْقِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ» في الموضعين، «مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ إِيمَانِهِ».

وبيان وجه الاستدلال بهذه الآية على أن الله تعالى يغفر الذنوب من غير توبة، أنه نفى غفران الشرك ولم ينف غفرانه على كل حال، بل نفى أن يغفر من غير توبة، لأن الأمة أجمعـت على أن الله يغفر بالتوبة وإن كان الغفران مع التوبة عند المعتزلة على وجه الوجوب، وعندنا على وجه التفضل.

فعلى هذا يجب أن يكون المراد بقوله: «وَتَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ» أنه يغفر ما دون الشرك من الذنوب بغير توبة لمن يشاء من المذنبين غير الكافرين. وإنما قلنا ذلك لأن موضوع الكلام الذي يدخله النفي والإثبات وينضم إليه الأعلى والأدون أن يخالف الثاني الأول، ألا ترى أنه لا يحسن أن يقول الرجل: أنا لا أدخل على الأمير إلا إذا دعاني، وأدخل على من دونه إذا دعاني، وإنما يكون الكلام مفيداً إذا قال: وأدخل على من دونه وإن لم يدعني.

ولا معنى لقول من يقول من المعتزلة: إن في حمل الآية على ظاهرها وإدخال ما دون الشرك في المشيئة إغراء على المعصية، لأن الإغراء إنما يحصل بالقطع على الغفران، فاما إذا كان الغفران معلقاً بالمشيئة فلا إغراء فيه، بل يكون العبد به واقفاً بين الخوف والرجاء على الصفة التي وصف الله بها عباده المرتضين في قوله تعالى: و^{يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعاً}، و^{وَيَخَذِّلُ الْآخِرَةَ وَرِجْحُوا رَحْمَةَ رَبِّهِمْ}.

وبهذا وردت الأخبار الكثيرة من طريق الخاص والعام، وانعقد عليه إجماع سلف أهل الإسلام.

ومن قال: إن في غفران ذنوب البعض دون البعض ميلاً ومحاباة، ولا يجوز الميل والمحاباة على الله، فجوابه أن الله متفضل بالغفران، وللمتفضل أن يتفضل على قوم، وإنسان دون إنسان، وهو عادل في تعذيب من يعذبه، وليس يمنع العقل ولا الشع من الفضل والعدل.

ومن قال منهم إن لفظة: **(مَا دُونَ ذَلِكَ)** وإن كانت عامة في الذنوب التي هي دون الشرك، فإنما نخصها ونحملها على الصغائر أو ما يقع منه التوبة لأجل عموم ظاهر آيات الوعيد، فجوابه أنا نعكس عليهم ذلك فنقول: بل قد خصصوا ظاهر تلك الآيات لعموم ظاهر هذه الآية، وهذا أولى لما روي عن بعض السلف أنه قال: إن هذه الآية استثناء على جميع القرآن يريد به والله أعلم جميع آيات الوعيد.

وأيضاً فإن الصغار تقع عندكم محبطة، لا تجوز المعاذنة بها، وما هذا حكمه، فكيف يعلق بالمشيئة، فإن أحداً لا يقول: إني أفعل الواجب إن شئت، وأرد الوديعة إن شئت، قوله: «وَمَن يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَهُ» أي فقد كذب بقوله: إن العبادة يستحقها غير الله وأئمَّا عظيمًا» أي غير مغفور، وجاءت الرواية عن أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ أنه قال: ما في القرآن آية أرجى عندي من هذه الآية.



قوله تعالى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزَّكُونَ أَنفُسَهُمْ بِإِلَهٍ لَّهُ يُرَىٰ مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتَبَلَّأْ ٤٩ أَنْظُرْ كَيْفَ يَقْرَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ٥٠».

● **اللغة:** التزكية: التطهير والتزيه، وقد يكون الوصف بالتطهير تزكية، وأصله من الزكاة وهو النمو، يقال: زكا الزرع يزكي زكا، وزكا الشيء إذا نما في إصلاح. وأصل الفتيل ما يقتل وهو لبي الشيء، والفتيلة: معروفة، وناقة فتلاء: إذا كان في ذراعيها قتل من الجنب، والفتيل بمعنى المفتول وهو عبارة عن الشيء الحقير، قال النابغة:

يجمعُ الجيشَ ذا الألوفِ ويغزوُ ثمَّ لا يرزاً العدوُّ فتيلًا^(١)

والنظر: هو الإقبال على الشيء بالبصر، ومنه النظر بالقلب، لأنَّه إقبال على الشيء بالقلب، وكذلك النظر بالرحمة، والنظر إلى الشيء: التأمل له، والانتظار: الإقبال على الشيء بالتوقع، والمناظرة: إقبال كل واحد على الآخر بالمحاجة، والنظير: مثل الشيء لإقباله على نظيره بالتماثلة، والفرق بين النظر والرؤبة: أن الرؤبة هي إدراك المرئي، والنظر الإقبال بالبصر نحو المرئي، ولذلك قد ينظر ولا يراه، ولذلك يجوز أن يقال لله تعالى: إنه راء، ولا يجوز أن يقال: إنه ناظر.

● **الإعراب:** فتيلًا: منصوب على أنه مفعول ثانٍ، كقولك: ظلمته حقه، قال علي بن عيسى: ويحتمل أن يكون نصباً على التمييز، كقولك: تصيبت عرقاً.

● **النزلول:** قيل: نزلت في رجال من اليهود أتوا بأطفالهم إلى النبي ﷺ فقالوا: هل على هؤلاء من ذنب؟ فقال: لا، فقالوا: والله ما نحن إلا كهيتهم، ما عملناه بالنهار كفر علينا بالليل، وما عملناه بالليل كفر علينا بالنهار، فكذبهم الله، عن الكلبي. وقيل: نزلت في اليهود والنصارى حين قالوا: نحن أبناء الله وأحباؤه، قالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، عن الضحاك والحسن وقتادة والسدي وهو المروي عن أبي جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ.

● **المعنى:** ثم ذكر تعالى تزكية هؤلاء أنفسهم مع كفرهم وتحريفهم الكتاب فقال: «أَلَمْ تَرَ» معناه ألم تعلم، وقيل: ألم تخبر، وهو سؤال على وجه الإعلام، وتأويله: أعلم قصتهم، ألم يتبه علمك «إلى» هؤلاء «الذين يزكون أنفسهم» أي يمدحونها ويصفونها بالزكاة والطهارة

(١) رزا الرجل ماله: أصاب منه شيئاً مهماً كان أي نقصه.

بأن يقولوا: نحن أزكياء، وقيل: هو تزكية بعضهم بعضاً، عن ابن مسعود، وإنما قال: **﴿أَنفُسُهُم﴾ لأنهم على دين واحد، وهم كنفس واحدة.**

﴿إِلَّا اللَّهُ يُرِيكُ مَن يَشَاءُ﴾ رد الله ذلك عليهم، وبين أن التزكية إليه يزكي من يشاء، أي يظهر من الذنب من يشاء، وقيل: معناه يقبل عمله فيصير زكياً، ولا يزكي اليهود بل يعذبهم.

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ قَيْلَاءً﴾ معناه: لا يظلمون في تعذيبهم وترك تزكيتهم فتيل، أي مقدار فتيل، وذكر الفتيل مثلاً، واختلف في معناه، فقيل: هو ما يكون في شق النواة، عن ابن عباس ومجاهد وعطاء وقتادة وقيل: الفتيل: ما في بطن النواة، والتغير: ما على ظهرها، والقطمير: قشرها، عن الحسن، وقيل: الفتيل: ما فتلته بين إصبعيك من الوسخ، عن ابن عباس وأبي مالك والسدسي.

وفي هذه الآية دلالة على تزييه الله عن الظلم، وإنما ذكر الفتيل ليعلم أنه لا يظلم قليلاً ولا كثيراً.

﴿أَنْظُرُوا﴾ يا محمد **﴿كَيْفَ يَتَرَوَنَ عَلَى اللَّهِ الْكَبِيرِ﴾** في تحريفهم كتابه، وقيل: في تزكيتهم أنفسهم وقولهم: نحن أبناء الله وأحباؤه، ولن يدخل الجنة إلا من كان هدا أو نصاري، عن ابن جريج. **﴿وَكَفَنِ يَوْمَهُ﴾** أي كفى هو **﴿إِنَّمَا مُبَيِّنًا﴾** أي وزراً بيته، وإنما قال كفى به في العظم على جهة المدح أو الذم، يقال: كفى بحال المؤمن نيلاً، وكفى بحال الكافر خرياً، فكانه قال: ليس يحتاج إلى حال أعظم منه، ويحمل أن يكون معناه: كفى هذا إنما، أي ليس يقصر عن منزلة الأئم.



قوله تعالى: **﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبَهَا مِنَ الْكَتَبِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبَتِ وَالظُّفُوقِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتَّلَاءَ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَيِّلًا ⑤١ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ لَعْنُهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنَ اللَّهَ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ⑤٢﴾.**

● **اللغة:** الجبت: لا تصريف له في اللغة العربية، وروي عن سعيد بن جبير أنه قال: هو السحر^(١) بلغة أهل الحبشة، وهذا يحمل على موافقة اللغتين، أو على أن العرب أدخلوها في لغتهم فصارت لغة لهم. واللعنة: الإبعاد عن رحمة الله عقاباً على معصيته، فلذلك لا يجوز لعن البهائم، ولا من ليس بعاقل من المجانين والأطفال لأنه سؤال العقوبة لمن لا يستحقها، فمن لعن بهيمة أو حشرة أو نحو ذلك فقد أخطأ، لأنه سأل الله تعالى ما لا يجوز في حكمته، فإن قصد بذلك الإبعاد لا على وجه العقوبة جاز.

● **الإعراب:** **﴿سَيِّلًا﴾** منصوب على التمييز، كما تقول: هذا أحسن منك وجهاً **﴿أَوْلَئِكَ﴾** لفظة جمع واحده ذا في المعنى، كما يقال: نسوة في جمع امرأة، وغلب على أولاء

(١) وفي المخطوطية «الساحر».

هاء التي للتنبيه وليس ذلك في أولئك، لأن في حرف الخطاب تنبيهاً للمخاطب فصار الكاف معاقباً للهاء التي للتنبيه في أكثر الاستعمال.

● **النَّزْوُلُ:** قيل: كان أبو بربة كاهناً في الجاهلية، فتتافر إليه ناس من أسلم، فنزلت الآية، عن عكرمة. وقيل، وهو قول أكثر المفسرين، إن كعب بن الأشرف خرج في سبعين راكباً من اليهود إلى مكة بعد وقعة أحد ليحالفوا قريشاً على رسول الله ﷺ، وينقضوا العهد الذي كان بينهم وبين رسول الله، فنزل كعب على أبي سفيان فأحسن مثواه، ونزلت اليهود في دور قريش، فقال أهل مكة: إنكم أهل كتاب، و Mohammad صاحب كتاب، فلا نأمن أن يكون هذا مكرأً منكم فإن أردت أن تخرج معك فاسجد لهذين الصنمين وأمن بهما ففعل، فذلك قوله: «يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالظَّغْوَتِ» ثم قال كعب: يا أهل مكة! ليجيء منكم ثلاثون ومنا ثلاثون فلنصق أكبادنا بالكعبة فنعاهم رب البيت لنجهدُنَّ على قتال محمد! ففعلوا ذلك، فلما فرغوا قال أبو سفيان لکعب: إنك أمرت تقرأ الكتاب وتعلم، ونحن أميون لا نعلم، فأينا أهدي طریقاً وأقرب إلى الحق نحن أم محمد؟ قال کعب: أعرضوا على دينكم، فقال أبو سفيان: نحن ننحر للحجيج الكوماء^(١)، ونسقيهم الماء، ونقري الضيف، ونفك العاني^(٢)، ونصل الرحيم، ونعمل بيت ربنا، ونطوف به، ونحن أهل الحرم، ومحمد فارق دين آبائه، وقطع الرحيم، وفارق الحرم، وديننا القديم، ودين محمد الحديث، فقال: أنت والله أهدي سبيلاً مما عليه محمد، فأنزل الله: «أَلَّا تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَعِيَّةً مِّنَ الْكِتَبِ».

● **المعنى:** فالمعنى بذلك كعب بن الأشرف وجماعة من اليهود الذين كانوا معه، بين الله أن عالهم القبيحة وضمها إلى ما عدده فيما تقدم فقال: «يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْرِ وَالظَّغْوَتِ» يعني بهما الصنمين اللذين كانا لقريش وسجد لهما كعب بن الأشرف «وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا» أبي سفيان وأصحابه «هَتَّلَّاءَ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ أَمْنَوْا» محمد وأصحابه «سَيِّلَّا» أي ديناً، عن عكرمة وجماعة من المفسرين.

وقيل: إن المعنى بالأية حتي بن أخطب، وكعب بن الأشرف، وسلم بن أبي الحقيق، وأبو رافع، في جماعة من علماء اليهود.

والجُبْتُ: الأصنام، والطاغوت: تراجمة الأصنام الذين كانوا يتكلمون بالتكذيب عنها، عن ابن عباس.

وقيل: الجُبْتُ: الساحر، والطاغوت: الشيطان، عن ابن زيد.

وقيل: الجُبْتُ: السحر، عن مجاهد والشعبي.

وقيل: الجُبْتُ: الساحر، والطاغوت: الكاهن، عن أبي العالية وسعيد بن جبير.

وقيل: الجُبْتُ: إبليس، والطاغوت: أولياؤه.

(١) الكوماء: الثاقبة العظيمة السنام.

(٢) العاني: الأسير.

وقيل: هما كل ما عبد من دون الله من حجر أو صورة أو شيطان، عن أبي عبيدة.
وقيل: العجب هنا حُتَّي بن أخطب، والطاغوت كعب بن الأشرف، عن الضحاك وبعض الروايات عن ابن عباس.

والمراد بالسبيل في الآية الدين، وإنما سمي سبيلاً لأنه كالطريق في الاستمرار عليه ليؤدي إلى المقصود به.

﴿أُولَئِكَ﴾ إشارة إلى الذين تقدم ذكرهم **﴿الَّذِينَ لَعَنْهُمُ اللَّهُ﴾** أي أبعدهم عن رحمته وأخزاهم وخذلهم وأصاهم **﴿وَمَنْ يَلْعَنَ اللَّهُ﴾** أي ومن يلعنه الله **﴿فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَعِيْدَ﴾** أي معيناً يدفع عنه عقاب الله تعالى الذي أعد له، وقيل: فلن تجد له نصيراً في الدنيا والآخرة، وأنه لا يعتد بنصره مع خذلان الله إيه.



قوله تعالى: **﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ٥٣﴾**
يَخْسِدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا أَتَيْهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ أَتَيْنَا مَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ٥٤
وَأَتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ٥٥﴾ فِيمُّهُمْ مَنْ مَاءَنَ يِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ ٥٦
سَعِيرًا ٥٧﴾.

● **اللغة:** النمير: من النقر، وهو النكت، ومنه المنقار لأنه ينقر به، والناقور: الصور، لأنه ينقر فيه بالنفع المصوّت، والنمير: خشبة ينقر وينبذ فيها، وانتقد اختص، كما تختص بالنقر واحداً واحداً، قال طرفة:

نَخْنُ فِي الْمَسْتَأْنَةِ نَدْعُو الْجَفْلِيَّ لَا تَرِى الْأَدَبَ فِينَا يَنْتَقِرُ^(١)

والحسد: تميي زوال النعمة عن صاحبها لما يلحق من المشقة في نيلها، وهو خلاف الغبطة، لأن الغبطة تميي مثل تلك النعمة لأجل السرور بها لصاحبها، ولهذا صار الحسد مذموماً والغبطة غير مذمومة، وقيل: إن الحسد من إفراط البخل، لأن البخل: من النعمة لمشقة بذلها، والحسد تميي زوالها لمشقة نيل صاحبها، والعمل فيما على المشقة بليل النعمة، وأصل السعير من السعير، وهو إيقاد النار، واستعرت النار أو الحرب أو الشر، وسرعتها وأسرعتها^(٢) وسرعتها، والسعير سعر المتعان وسرعه تسعيراً وذلك لاستعار السوق لحملها في البيع، والساعور كالثور.

● **الإعراب:** **﴿أَمْ﴾** هذه هي المنقطعة وليس المعاوّلة لهمزة الاستفهام التي تسمى المتصلة، وتقديره: بل **أَلَّهُمْ** نصيب من الملك، وقال بعضهم: إن همزة الاستفهام محذوفة من

(١) وفي بعض النسخ كالصحاح **«فِينَا يَنْتَقِرُ»** المستأنة: زمان الشتاء، أو موضع الشتاء، أو موضع الإقامة في الشتاء. الجفلي: هي أن تدع الناس إلى طعامك دعوة عامة، من غير اختصاص. والأدب: الداعي إلى مأدبة. والإنتقار: الدعوة الخاصة، وهو أن تدعو بعضاً دون بعض.

(٢) وسرعتها.

الكلام، لأنَّ أَمْ لا تجيء مبتدأة بها، وتقديره: أَهْمُ أُولى بالنبوة أَمْ لَهُمْ نصيب من الملك فيلزم الناس طاعتهم، وهذا ضعيف، لأن حذف الهمزة إنما يجوز في ضرورة الشعر، ولا ضرورة في القرآن، وإنَّ لم يعمَل في **﴿يُؤْتُونَ﴾** لأنها إذا وقعت بين الفاعل والفعل، أو بين الواو والفعل جاز أن تقدر متوسطة، فتلغى كما يلغى ظننت وأخواتها إذا توسيطت أو تأخرت لأن النية به التأخير، فالتقدير: فلا يؤتون الناس نقيراً إذا، ولا يلبثون خلافك إلا قليلاً، ويجوز أن تقدر مستأنفة فتعمل مع حرف العطف، فلو قرئ: **«إِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ لِجَازٍ»** لكن القراءة سنة متبرعة، و**«إِذَا لَا تَعْمَلُ فِي الْفَعْلِ النَّصْبَ إِلَّا بِشُرُوطٍ أُرْبِعَةٍ»**: أن تكون جواباً لـكلام، وأن تكون مبتدأة في اللفظ، وألا يكون ما بعدها متعلقاً بما قبلها، ويكون الفعل بعدها مستقبلاً.

● المعنى: لِمَا بَيْنَ حَكْمِ الْيَهُودِ بَأْنَ الْمُشْرِكِينَ أَهْدَى مِنَ النَّبِيِّ **ﷺ** وَأَصْحَابِهِ، بَيْنَ اللَّهِ سَبَّاحَهُ أَنَّ الْحَكْمَ لِيَهُودِ؛ إِذَ الْمَلْكُ لِيَهُودِ فَقَالُوا: **«أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ؟»** وهذا استفهام معناه الإنكار: أي ليس لهم ذلك.

وقيل: المراد بالملك هنا النبوة، عن الجبائي، أي أَهْمُ نصيب من النبوة فيلزم الناس اتباعهم وطاعتهم.

وقيل: المراد بالملك ما كانت اليهود تدعوه من أن الملك يعود إليهم في آخر الزمان، وأنه يخرج منهم من يجدد ملتهم ويدعو إلى دينهم، فكذلكهم الله تعالى.

﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾: أي لو أَغْطَوْا الدُّنْيَا وَمُلْكَهَا لَمَا أَغْطَوْا النَّاسَ مِنَ الْحَقْوَقِ قليلاً ولا كثيراً.

وفي تفسير ابن عباس: لو كان لهم نصيب من الملك لما أَغْطَوْا مُحَمَّداً وَأَصْحَابَهُ شيئاً.

وقيل: إنهم كانوا أصحاب بساتين وأموال، وكانوا لا يعطون الفقراء شيئاً.

﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ﴾ معناه: بل يحسدون الناس، واختلف في معنى الناس هنا على

أقوال:

فقيقيل: أراد به النبي **ﷺ** حسدواه **«عَلَى مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ»** من النبوة وإباحة تسع نسوة وميله إليهن، وقالوا: لو كان نبياً لشغله النبوة عن ذلك، وبين الله سبحانه أنه النبوة ليست ببعد في آل إبراهيم **عليهم السلام** **﴿فَقَدْ أَتَيْنَا مَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ﴾**: يعني النبوة، وقد آتينا داود وسليمان المملكة، وكان لداود تسع وتسعون امرأة، ولسليمان مائة امرأة، وقال بعضهم: كان لسليمان ألف امرأة: سبعمائة سرية، وثلاثمائة امرأة، وكان لداود مائة امرأة، فلا معنى لحسدكم محمداً على هذا وهو من أولاد إبراهيم **عليهم السلام**، وهم كانوا أكثر تزوجاً وأوسع مملكة منه، عن ابن عباس والضحاك والسدي.

وقيل: لما كان قوام الدين به، صار حسدهم له كحسدهم لجميع الناس.

وثانيها: أن المراد بالناس النبي **ﷺ**، عن أبي جعفر **عليه السلام**، والمراد بالفضل فيه النبوة، وفي آلة الإمامة. وفي تفسير العياشي بإسناده عن أبي الصباح الكناني قال: قال أبو عبد

الله عَزَّلَهُمْ : يا أبا الصباح نحن قوم فرض الله طاعتنا، لنا الأنفال، ولنا صفو المال، ونحن الراسخون في العلم، ونحن المحسودون الذين قال الله في كتابه: «أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ» الآية، قال: والمراد بالكتاب النبوة، وبالحكمة الفهم والقضاء، وبالملك العظيم افتراض الطاعة.

وثالثها: أن المراد بالناس محمد وأصحابه. لأنه قد جرى ذكرهم في قوله: «هَتُّلَاءِ هَذَئِ منَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا» ومن فضله من نعمته، عن أبي علي الجبائي.

ورابعها: أن المراد بالناس العرب، أي يحسدون العرب لما صارت النبوة فيهم، عن الحسن وقتادة وابن جريج. وقيل: المراد بالكتاب التوراة والإنجيل والزبور، وبالحكمة ما أوتوا من العلم، قوله: «وَمَا تَنْهَمُ مُلْكًا عَظِيمًا» المراد بالملك العظيم النبوة، عن مجاهد والحسن. وقيل: المراد بالملك العظيم ملك سليمان، عن ابن عباس، وقيل: ما أحل لداود وسلمان من النساء، عن السدي، وقيل: الجمع بين سياسة الدنيا وشرع الدين.

«فَيَنْهَمُ مَنْ آمَنَ بِهِ» فيه قوله:

أحدهما: أن المراد فمن أهل الكتاب من آمن بمحمد ﷺ، «وَمَنْهُمْ مَنْ صَدَ عَنَّهُ» أي أعرض عنه ولم يؤمن به، عن مجاهد والزجاج والجبائي. ووجه اتصال هذا المعنى بالآية أنه مع هذا الحسد وغيره من أفعالهم القبيحة فقد آمن بعضهم به.

والآخر: أن المراد فمن أمة إبراهيم آمن بإبراهيم، ومنهم من أعرض عنه، كما أنكم في أمر محمد كذلك، وليس ذلك بمohn أمره كما لم يكن بإعراضهم عن إبراهيم مohnاً أمر إبراهيم.

«وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا» أي كفى هؤلاء المعرضين عنه في العذاب النازل بهم عذاب جهنم ناراً موقدة إيقاداً شديداً، يريد بذلك أنه إن صرف عنهم بعض العذاب في الدنيا، فقد أعد لهم عذاب جهنم في العقبى.



قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِغَایَتِنَا سَوْفَ نُتَصَّلِّيْهُمْ تَارًا كُلًا نَفْجَعَتْ جُلُودُهُمْ بَدَلَنَهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَدُوْقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَنِّهَا حَكِيمًا ٥١ وَعَمِلُوا أَطْنَابِعَتْ سَنْدِخَلَهُمْ جَنَّتَ تَمْرِي مِنْ تَحْنِهَا الْأَنْهَرُ خَلِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَنَدْخُلُهُمْ ظَلَّا ظَلِيلًا ٥٢». ●

● **اللغة:** يقال: أصليته النار إذا أقيته فيها، وصليته صلياً إذا شويته، وشاة مصلية مشوية، والصلاء الشواء، وصلبي فلان بشر فلان. والتبدل: التغيير، يقال: أبدلت الشيء بالشيء: إذا أزلت عيناً بعين، كما قال الشاعر:

عَزَلُ الْأَمِيرِ بِالْأَمِيرِ الْمُبَدِّلِ^(١)

(١) قال ابن منظور: «ومنه قول أبي النجم»: «عزل الأمير للأمير المبدل» اللسان [بدل].

وبدلـتـ بالتشديدـ : إذا غـيـرتـ هيـنـتهـ والـعـيـنـ وـاـحـدـةـ ، يـقـولـونـ : بـدـلـتـ جـبـتـيـ قـمـيـصـاـ ، أيـ جـعـلـتـهاـ قـمـيـصـاـ ، ذـكـرـهـ الـمـغـرـبـيـ ، وـقـدـ يـكـونـ التـبـدـيلـ بـأـنـ يـوـضـعـ غـيرـهـ مـوـضـعـهـ ، قـالـ اللهـ : «يـقـمـ بـدـلـ الأـرـضـ غـيـرـ الـأـرـضـ» والـظـلـ : أـصـلـهـ السـتـرـ مـنـ الـشـمـسـ ، قـالـ رـؤـيـةـ : كـلـ مـوـضـعـ تـكـوـنـ فـيـهـ الـشـمـسـ وـتـزـوـلـ عـنـهـ فـهـوـ ظـلـ وـفـيـءـ ، وـمـاـ سـوـيـ ذـلـكـ فـظـلـ ، وـلـاـ يـقـالـ فـيـهـ فـيـءـ ، والـظـلـ : الـلـيـلـ ، كـأـنـهـ كـالـسـتـرـ مـنـ الـشـمـسـ ، وـالـظـلـةـ : الـسـتـرـةـ ، وـالـظـلـلـ : الـكـنـينـ .

● المعنىـ : لـمـ تـقـدـمـ ذـكـرـ الـمـؤـمـنـ وـالـكـافـرـ ، عـقـبـهـ بـذـكـرـ الـوـعـدـ وـالـوـعـيدـ عـلـىـ الإـيمـانـ وـالـكـفـرـ فـقـالـ : «إـنـ الـلـيـلـ كـفـرـواـ يـقـاتـلـنـاـ» أيـ جـحـدواـ حـجـجـنـاـ ، وـكـذـبـواـ أـنـبـيـاءـنـاـ ، وـدـفـعـوـاـ الـآـيـاتـ الدـالـلـةـ عـلـىـ تـوـحـدـنـاـ وـصـدـقـنـاـ . «سـوـفـ نـصـلـيـهـ نـارـاـ» أيـ نـلـزـمـهـمـ نـارـاـ نـحرـقـهـمـ وـنـعـذـبـهـمـ بـهـ ، وـدـخـلـتـ سـوـفـ لـتـدـلـ عـلـىـ أـنـهـ يـفـعـلـ ذـلـكـ بـهـمـ فـيـ الـمـسـتـقـبـلـ .

«كـلـمـاـ تـنـيـجـتـ جـلـودـهـ بـدـلـتـهـمـ جـلـودـاـ غـيـرـهـاـ» قـيلـ فـيـهـ أـقـوالـ :

أـحـدـهـ : أـنـ اللهـ تـعـالـىـ يـجـدـدـ لـهـمـ جـلـودـاـ غـيرـ الـجـلـودـ التـيـ اـحـترـقـتـ عـلـىـ ظـاهـرـ الـقـرـآنـ فـيـ أـنـهـاـ غـيـرـهـاـ ، عـنـ قـتـادـةـ وـجـمـاعـةـ مـنـ أـهـلـ التـفـسـيرـ ، وـاخـتـارـهـ عـلـيـ بنـ عـيـسـىـ ، وـمـنـ قـالـ عـلـىـ هـذـاـ : إـنـ هـذـاـ الـجـلـدـ الـمـجـدـ لـمـ يـذـنـبـ فـكـيفـ يـعـذـبـ مـنـ لـاـ يـسـتـحقـ الـعـذـابـ؟ـ فـجـوابـهـ : أـنـ الـمـعـذـبـ الـحـيـ ، وـلـاـ اـعـتـبـارـ بـالـأـطـرـافـ وـالـجـلـودـ ، وـقـالـ عـلـيـ بنـ عـيـسـىـ : إـنـ مـاـ يـزـادـ لـاـ يـؤـلـمـ وـلـاـ هوـ بـعـضـ لـمـاـ يـؤـلـمـ ، وـإـنـمـاـ هوـ شـيـءـ يـصـلـ بـهـ الـأـلـمـ إـلـىـ الـمـسـتـحـقـ لـهـ .

وـثـانـيـهـ : أـنـ اللهـ يـجـدـدـهـاـ بـأـنـ يـرـدـهـاـ إـلـىـ الـحـالـةـ التـيـ كـانـتـ عـلـيـهـاـ غـيرـ مـحـتـرـقـةـ ، كـمـاـ يـقـالـ : جـتـتـنـيـ بـغـيـرـ ذـلـكـ الـوـجـهـ ، إـذـاـ كـانـ قـدـ تـغـيـرـ وـجـهـهـ مـنـ الـحـالـةـ الـأـوـلـىـ ، كـمـاـ إـذـاـ انـكـسـرـ الـخـاتـمـ فـاتـخـذـ مـنـهـ خـاتـمـ آخـرـ ، يـقـالـ : هـذـاـ غـيـرـ الـخـاتـمـ الـأـوـلـ ، وـإـنـ كـانـ أـصـلـهـمـاـ وـاحـدـاـ ، فـعـلـىـ هـذـاـ يـكـوـنـ الـجـلـدـ وـاحـدـاـ ، وـإـنـمـاـ تـغـيـرـ الـأـحـوـالـ عـلـيـهـ ، وـهـوـ اـخـتـيـارـ الـزـجـاجـ وـالـبـلـخـيـ وـأـبـيـ عـلـيـ الـجـبـائـيـ .

وـثـالـثـهـ : أـنـ التـبـدـيلـ إـنـمـاـ هوـ لـلـسـرـابـيـلـ التـيـ ذـكـرـهـ اللهـ تـعـالـىـ : «سـرـابـيـلـهـ مـنـ قـطـرـانـ» وـسـمـيـتـ السـرـابـيـلـ الـجـلـودـ عـلـىـ سـيـلـ الـمـجاـوـرـةـ لـلـزـوـمـهـاـ الـجـلـودـ ، وـهـذـاـ تـرـكـ لـلـظـاهـرـ بـغـيـرـ دـلـيلـ .

وـعـلـىـ القـوـلـيـنـ الـأـخـيـرـيـنـ لـاـ يـلـزـمـ سـؤـالـ التـعـذـيبـ لـغـيـرـ الـعـاصـيـ ، فـأـمـاـ مـنـ قـالـ : إـنـ الـإـنـسـانـ غـيـرـ هـذـهـ الـجـملـةـ الـمـشـاهـدـةـ ، وـإـنـهـ الـمـعـذـبـ فـقـدـ تـخـلـصـ مـنـ هـذـاـ سـؤـالـ .

وـقـوـلـهـ : «لـيـذـوقـواـ الـعـذـابـ» مـعـناـهـ : لـيـجـدـواـ أـلـمـ الـعـذـابـ ، وـإـنـمـاـ قـالـ ذـلـكـ لـيـبـيـنـ أـنـهـمـ كـالـمـبـداـ

عـلـيـهـمـ الـعـذـابـ فـيـ كـلـ حـالـةـ فـيـحـسـونـ فـيـ كـلـ حـالـةـ أـلـمـاـ ، لـكـنـ لـاـ كـمـنـ يـسـتـمـرـ بـهـ الشـيـءـ فـإـنـهـ يـصـيرـ أـخـفـ عـلـيـهـ : «إـنـ اللـهـ كـانـ عـيـرـاـ» أيـ لـمـ يـزـلـ مـنـيـعـاـ لـاـ يـدـافـعـ وـلـاـ يـمـانـعـ ، وـقـيلـ : مـعـناـهـ أـنـ قـادـرـ لـاـ يـمـتـنـعـ عـلـيـهـ إـنـجـازـ مـاـ تـوـعـدـ بـهـ أـوـ وـعـدـهـ «حـكـيـمـاـ» فـيـ تـدـبـيرـهـ وـتـقـدـيرـهـ ، وـفـيـ تـعـذـيبـ مـنـ يـعـذـبـهـ .

وـرـوـيـ الـكـلـبـيـ عـنـ الـحـسـنـ قـالـ : «بـلـغـنـاـ أـنـ جـلـودـهـمـ تـنـضـجـ كـلـ يـوـمـ سـبـعـينـ أـلـفـ مـرـةـ» .

«وـأـلـذـيـنـ ءـاسـتـوـاـ» بـكـلـ مـاـ يـجـبـ الـإـيمـانـ بـهـ : «وـعـكـلـوـاـ الـفـكـلـيـعـتـ» أيـ الطـاعـاتـ الـخـالـصـةـ

«سـتـدـخـلـهـمـ جـنـيـتـ بـجـوـيـ مـنـ تـعـيـهـاـ» أيـ مـنـ تـحـتـ أـشـجـارـهـاـ وـقـصـورـهـاـ «أـلـأـنـهـرـ» أيـ مـاءـ الـأـنـهـارـ

«خـالـدـيـنـ فـيـهـاـ» أيـ دـائـمـيـنـ فـيـهـاـ «أـبـدـاـ لـمـ فـيـهـاـ أـرـوـجـ مـطـهـرـةـ» طـهـرـنـ مـنـ الـحـيـضـ وـالـنـفـاسـ وـمـنـ

جميع المعايب والأدناس والأخلاق البدنية والطباخ الرديئة، لا يفعلن ما يوحش أزواجهن، ولا يوجد فيهن ما ينفر عنهن «وَنَذَرُوكُمْ» في ذلك «ظَلَّا ظَلِيلًا» أي كنيناً ليس فيه حرًّا ولا برد بخلاف ظل الدنيا، وقيل: ظلًا دائمًا لا تنسخه الشمس كما في الدنيا، وقيل: ظلًا متمكنًا قويًا، كما يقال: يوم أَيَّوْمٍ، وليل أَلْيَلٍ، وداهية دهباء، يصفون الشيء بمثل لفظه إذا أرادوا المبالغة.



قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْنَاتِ إِلَيْهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا» **(٥٨)**.

● **القراءة:** قد ذكرنا الاختلاف بين القراء في: «بَيْنَهَا» ووجوه قراءتهم وحججها في سورة البقرة.

اللغة: يقال: أذئت الشيء تأدبة، وقد يوضع الأداء موضع التأدبة فيقام الاسم مقام المصدر. والسميع: هو من كان على صفة يجب لأجلها أن يسمع المسموعات إذا وجدت. والبصير: من كان على صفة يجب لأجلها أن يبصر المبصرات إذا وجدت. والساعي: هو المدرك للمبصرات. والمبصر: هو المدرك للمبصرات، ولهذا يوصف القديم فيما لم يزل بأنه سميع بصير، ولا يوصف في القدم بأنه سامع مبصر.

● **الإعراب:** قوله: «بَيْنَهَا يَعْلَمُكُمْ بِهِ» تقديره: نعم شيئاً شيء يعظكم به، فيكون شيئاً تبييناً لاسم الجنس المضمر الذي هو فاعل نعم، والمخصوص بالمدح قد حذف وأقيمت صفتة مقامه، وقوله: «بَيْنَهَا يَعْلَمُكُمْ بِهِ» جملة في موضع رفع بأنه خبر «إِنَّه».

● **المعنى:** ثم أمر سبحانه بأداء الأمانة فقال: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْنَاتِ إِلَيْهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ يُعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا» قيل في المعنى بهذه الآية أقوال:

أحدها: أنها في كل من اؤتمن أمانة من الأمانات، وأمانات الله أوامرها ونواهيه، وأمانات عباده فيما يأتمن بعضهم بعضاً من المال وغيره، عن ابن عباس وأبي بن كعب وابن مسعود والحسن وقتادة، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام.

وثانيها: أن المراد به ولادة الأمر، أمرهم الله أن يقوموا برعاية الرعية، وحملهم على موجب الدين والشريعة، عن زيد بن أسلم ومكحول وشهر بن حوشب، وهو اختيار الجبائي، ورواه أصحابنا عن أبي جعفر الباقر وأبي عبد الله الصادق قالا: «أمر الله تعالى كل واحد من الأئمة أن يسلم الأمر إلى من بعده، ويعضده أنه سبحانه أمر الرعية بعد هذا بطاعة ولادة الأمر»، وروي عنهم أنهم قالوا: «آيتان إحداهما لنا والأخرى لكم، قال الله: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤْدُوا الْأَمْنَاتِ إِلَيْهَا» الآية، وقال: «بَيْنَهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ الْأَئِمَّةُ» وهذا القول داخل في القول الأول لأنه من جملة ما اثمن الله عليه الأئمة الصادقين، ولذلك قال أبي جعفر عليه السلام: إن أداء الصلاة والزكاة والصوم والحج من الأمانة، ويكون من جملتها الأمر لولادة الأمر بقسم الصدقات والغائم وغير ذلك مما يتعلق به حق الرعية، وقد عظم

الله سبحانه أمر الأمانة بقوله: «يَعْلَمُ حَائِثَةَ الْأَعْيُنِ» وقوله: «لَا تَحْوِلُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ»، وقوله: «وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمِنَهُ يُقْطِبُهُ إِلَيْكُمْ» الآية.

وثالثها: أنه خطاب للنبي ﷺ برد مفتاح الكعبة إلى عثمان بن طلحة حين قبض منه المفتاح يوم فتح مكة وأراد أن يدفعه إلى العباس لتكون له الحجابة والسفاقية، عن ابن جريج. والمعنى على ما تقدم وإن صح القول الأخير والرواية فيه، فقد دل الدليل على أن الأمر إذا ورد على سبب لا يجب قصره عليه، بل يكون على عمومه. «وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ» أمر الله الولاة والحكام أن يحكموا بالعدل والنصفة، ونظيره قوله: «لَيَدَأْوُذْ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ النَّاسِ إِلَيْكُمْ» وروي أن النبي ﷺ قال لعلي: «سُوْ بَيْنَ الْخَصَمِينَ فِي لَحْظَكَ وَلِفَظَكَ». وورد في الآثار أن صبيين ارتفعا إلى الحسن بن علي في خط كتباه، وحُكِّما في ذلك ليحكم أي الخطئين أجود، فبصر به علي فقال: يا بني انظر كيف تحكم، فإن هذا حكم والله سائلك عنه يوم القيمة.

«إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِيمَانًا يَعْلَمُ بِهِ» أي نعم الشيء ما يعظكم به من الأمر برد الأمانة والنهي عن الخيانة والحكم بالعدل، ومعنى الوعظ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وقيل: هو الأمر بالخير والنهي عن الشر «إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَيِّدًا» لجميع المسموعات و«بَصِيرًا» لجميع المبصرات، وقيل: معناه عالم بأقوالكم وأفعالكم، وأدخل «كَانَ» تنبئها على أن هذه الصفة واجبة له فيما لم يزل.



قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولُو الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَّلُمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَأَلَيْهِ الْأَخْرَى ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا».

● المعنى: لما بدأ في الآية المتقدمة بـبحث الولاة على تأدبة حقوق الرعية والنصفة والتسوية بين البرية ثناء في هذه الآية بـبحث الرعية على طاعتهم والاقتداء بهم والرد إليهم فقال: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ» أي الزموا طاعة الله سبحانه فيما أمركم به ونهاكم عنه.

«وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ» أي والزموا طاعة رسوله ﷺ أيضاً، وإنما أفرد الأمر بطاعة الرسول وإن كانت طاعته مقتنة بطاعة الله وبالغة في البيان وقطعأً لتوهم من توهم أنه لا يجب لزوم ما ليس في القرآن من الأوامر، ونظيره قوله: «مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ»، «وَمَا أَنْتُمْ بِالرَّسُولِ فَحْذُرُوهُ وَمَا تَهْذِبُمْ عَنْهُ فَأَنْهَوْهُ»، «وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْمُوْقَى» وقيل: معناه أطيعوا الله في الفرائض، وأطيعوا الرسول في السنن، عن الكلبي.

وال الأول أصح، لأن طاعة الرسول هي طاعة الله، وامتثال أوامره امتثال أوامر الله، وأما المعرفة بأنه رسول الله فهي معرفة برسالته، ولا يتم ذلك إلا بعد معرفة الله، وليس إحداها هي الأخرى.

وطاعة الرسول واجبة في حياته وبعد وفاته، لأن اتباع شريعته لازم بعد وفاته لجميع المكلفين، ومعلوم ضرورة أنه دعا إليها جميع العالمين إلى يوم القيمة، كما علم أنه رسول الله إليهم أجمعين.

وقوله: «وَأُولَئِكُمْ مُنْكَرٌ» للمفسرين فيه قولان:

أحدهما: أنهم الأمراء، عن أبي هريرة وابن عباس في إحدى الروايتين وميمون بن مهران والسدي، واختاره الجبائي والبلخي والطبرى.

والآخر: أنهم العلماء، عن جابر بن عبد الله وابن عباس في الرواية الأخرى، ومجاهد والحسن وعطا وجماعة، وقال بعضهم: لأنهم الذين يرجع إليهم في الأحكام، ويجب الرجوع إليهم عند التنازع دون الولاية.

وأما أصحابنا فإنهم رروا عن الباقر الصادق عليه السلام: أن أولي الأمر هم الأئمة من آل محمد، أوجب الله طاعتهم بالإطلاق، كما أوجب طاعته، وطاعة رسوله، ولا يجوز أن يوجب الله طاعة أحد على الإطلاق إلا من ثبتت عصمته، وعلم أن باطنها كظاهره، وأمن منه الغلط والأمر بالقبيح، وليس ذلك بحاصل في الأمراء ولا العلماء سواهم، جل الله أن يأمر طاعة من يعصيه أو بالانقياد للمختلفين في القول والفعل، لأنه محال أن يطاع المختلفون، كما أنه محال أن يجتمع ما اختلفوا فيه. ومما يدل على ذلك أيضاً أن الله تعالى لم يقرن طاعة أولي الأمر بطاعة رسوله، كما قرن طاعة رسوله بطاعته، إلا وأولو الأمر فوق الخلق جميعاً، كما أن الرسول فوق أولي الأمر وفوق سائر الخلق، وهذه صفة أئمة الهدى من آل محمد عليه السلام الذين ثبتت إمامتهم وعصمتهم واتفقت الأمة على علو رتبتهم وعدالتهم. «فَإِن تَنَزَّعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ» معناه: فإن اختالفتم في شيء من أمور دينكم فردو النازع فيه إلى كتاب الله وسنة الرسول، وهذا قول مجاهد وقتادة والسدي.

ونحن نقول: الرد إلى الأئمة القائمين مقام الرسول بعد وفاته هو مثل الرد إلى الرسول في حياته، لأنهم الحافظون لشريعته، وخلفاؤه في أمته، فجرروا مجرأه فيه، ثم أكد سبحانه ذلك وعظمه بقوله: «إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ» فما أبين هذا وأوضنه.

«ذلك» إشارة إلى طاعة الله وطاعة رسوله وأولي الأمر والرد إلى الله والرسول «خير» لكم، «وَأَخْسَنُ تَأْوِيلًا» أي أحمد عاقبة، عن قتادة والسدي وابن زيد، قالوا: لأن التأويل من آل ي Howell إذا رجع، والمآل: المرجع والعاقبة، سمي تأويلاً لأنه مآل الأمر، وقيل: معناه أحسن جزاء، عن مجاهد. وقيل: خير لكم في الدنيا، وأحسن عاقبة في الآخرة، وقيل: معناه أحسن من تأويلكم أنتم إياه من غير رد إلى أصل من كتاب الله وسنة نبيه، عن الزجاج، وهو الأقوى، لأن الرد إلى الله ورسوله ومن يقوم مقامه من المعصومين أحسن لا محالة من تأويل غير حجة.

واستدل بعضهم بقوله: «فَإِن تَنَزَّعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ» على أن إجماع الأمة حجة بأن قالوا: إنما أوجب الله الرد إلى الكتاب والسنّة بشرط وجود النازع، فدل على أنه إذا لم يوجد النازع لا يجب الرد، ولا يكون كذلك إلا والإجماع حجة. وهذا الاستدلال إنما يصح

لو فرض أن في الأمة معمصوماً حافظاً للشرع، فإما إذا لم يفرض ذلك فلا يصح، لأن تعليق الحكم بشرط أو صفة لا يدل على أن ما عداه بخلافه عند أكثر العلماء، فكيف اعتمدوا عليه هنا؟ على أن الأمة لا تجمع على شيء إلا عن كتاب أو سنة، وكيف يقال: إنها إذا اجتمعت على شيء لا يجب عليها الرد إلى الكتاب والسنة وقد ردت إليهما.



قوله تعالى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ مَاءْمُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّلْعَوْتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الْشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلُهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٢١﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى رَسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٢٢﴾».

● **اللغة:** الطاغوت: ذو الطغيان على جهة المبالغة في الصفة، وكل من يعبد من دون الله فهو طاغوت، وقد يسمى به الأوثان، كما تسمى بأنها رجس من عمل الشيطان، ويوصف به أيضاً كل من طغى بأن حكم بخلاف حكم الله. وأصل الضلال الهلاك بالعدول عن الطريق المؤدي إلى البغية، لأنه ضد الهدى الذي هو الدلالة على الطريق المؤدي إلى البغية، وله تصرف كثير يرجع جميعه إلى هذه النكتة، ذكرناه في سورة البقرة عند قوله: «وَمَا يُنْفِلُ يَوْمَ إِلَّا الْفَسِيقِينَ». و«تَقَاتَلُوا»: أصله من العلو، فإذا قلت لغيرك: تعال، فمعناه: ارتفع إلي. وصدت: الأصل فيه ألا يتعدى، تقول: صدت عن فلان أصلاً بمعنى أعرضت عنه، ويجوز صدت فلاناً عن فلان بالتعدي لأن دخله معنى منعه عنه، ومثله رجعت أنا ورجعت غيري لأنه دخله معنى ردهته.

● **الإعراب:** «صُدُودًا» نصب على المصدر على وجه التأكيد للفعل، كقوله: «وَلَكَمْ اللَّهُ مُوسَى تَكَلِّيمًا» والمعنى أنه ليس ذلك على بيان مثل الكلام، بل كلامه في الحقيقة، وقيل في معنى «تَكَلِّيمًا»: إنه كلام تكليماً شريفاً عظيماً، فيمكن تقدير مثل ذلك في الآية، أي يصدون عنك صدوداً عظيماً.

● **النرول:** كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة. فقال اليهودي: أحاكم إلى محمد، لأنه علم أنه لا يقبل الرشوة، ولا يجور في الحكم، فقال المنافق: لا بل بيني وبينك كعب بن الأشرف، لأنه علم أنه يأخذ الرشوة، فنزلت الآية، عن أكثر المفسرين.

● **المعنى:** لما أمر الله أولى الأمر بالحكم والعدل، وأمر المسلمين بطاعتهم، وصل ذلك بذكر المنافقين الذين لا يرضون بحكم الله ورسوله فقال: «أَلَمْ تَرَ» أي ألم تعلم، وقيل: إنه تعجب منه أي: ألم تتعجب من صنيع هؤلاء، وقيل: ألم يتبه علمك «إِلَّا» هؤلاء «الَّذِينَ يَرْعَمُونَ أَنَّهُمْ مَاءْمُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ» من القرآن «وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ» من التوراة والإنجيل، «يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّلْعَوْتِ» يعني كعب بن الأشرف، عن ابن عباس ومجاهد والربيع والضحاك - وقيل: إنه كاهن من جهينة، أراد المنافق أن يتحاكم إليه - عن الشعبي وقتادة.

وقيل: أراد به ما كانوا يتحاكمون فيه إلى الأوثان بضرب القداح، عن الحسن، وروى أصحابنا عن السيدتين الباقي عليه السلام والصادق عليه السلام: أن المعنى به كل من يتحاكم إليه ومن يحكم بغير الحق.

﴿وَقَدْ أُرِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ﴾ يعني به قوله تعالى: **«فَمَن يَكْثُرُ إِلَّا طُغْوٌ وَّيُؤْمِنُ إِلَّا هُوَ فَقَدْ أَسْتَمْسَكَ بِالْعُمُوقَ الْأَنْتَقَ لَا أَنْفَصَامَ لَهُ﴾**.

﴿وَيَرِيدُ أَشَيْطِنُ﴾ بما زين لهم **«أَن يُضَلِّلُمْ مَلَلًا بَعِيدًا﴾** عن الحق، نسب إضلالهم إلى الشيطان، ولو كان الله قد أضلهم بخلق الضلالة فيهم على ما يقوله المجبرة لنسب إضلالهم إلى نفسه دون الشيطان، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَيِ الْمُنَافِقِينَ قَاتَلُوا إِنَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ مِنَ الْحُكْمِ﴾ في القرآن من الأحكام **﴿وَإِنَّ رَسُولَ﴾** في حكمه **﴿رَأَيْتَ﴾** يا محمد **﴿الْمُتَنَفِّقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ شَدُودًا﴾** أي يفرضون عنك، أي عن المصير إليك إلى غيرك إعراضًا.

● ● ●

قوله تعالى: **﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَبْتُهُمْ مُّصِيبَةً بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءَهُوكَيْخَلْفُونَ إِلَيْهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَنَاهُ وَتَوْفِيقَاهُ﴾** ٢٢ **أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَاعْظُمْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فَتَ آنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾** ٢٣.

● اللغة: الحلف: القسم، ومنه الحليف لتحالفهم فيه على الأمر، وأصل البلاغة البلوغ، يقال: بلغ الرجل بالقول يبلغ بلاغة فهو بلغ: إذا صار يبلغ بعبارةه كثيراً مما في قلبه، ويقال: أحمق بلغ وبلغ إذا كان مع حماقته يبلغ حيث يريد، وقيل: معناه قد بلغ في الحماقة.

● الإعراب: موضع «كيف» رفع بأنه خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: فكيف صنيعهم إذا أصابتهم مصيبة، فكانه قال: الإساءة صنيعهم بالجرأة على كذبهم، أم الإحسان صنيعهم بالتبية من جرمهم. ويجوز أن يكون موضع «كيف» نصباً، وتقديره: كيف يكونوا أمنصرين أم تائبين يكونون؟ ولو قلت: إنه رفع على معنى كيف بك، كانه قال: أصلاح بك أم فساد بك، فيكون مبتدأ محذوف الخبر.

و**﴿يَعْلَمُونَ﴾** في موضع نصب على الحال، و**﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَنَاهُ﴾** جواب القسم و**﴿إِحْسَانَاهُ﴾** مفعول به، أي أردنا إحساناً.

● المعنى: ثم عطف تعالى على ما تقدم بقوله: **﴿فَكَيْفَ﴾** صنيع هؤلاء **﴿إِذَا أَصَبْتُهُمْ مُّصِيبَةً﴾** أي نالتهم من الله عقوبة **﴿بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ﴾** بما كسبت أيديهم من النفاق وإظهار السخط لحكم النبي **﴿ثُمَّ جَاءَهُوكَيْخَلْفُونَ﴾** يا محمد **﴿يَعْلَمُونَ﴾** يقسمون بالله **﴿إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَنَاهُ﴾** أي ما أردنا بالتحاكم إلى غيرك إلا التخفيف عنك، فإننا نحتشمك برفع الصوت في مجلسك، ونقتصر على من يتوسط لنا برضاء الخصميين دون الحكم المورث للضغائن، فقوله: **﴿إِلَّا إِحْسَانَاهُ﴾** أي إحساناً إلى الخصوم **﴿وَتَوْفِيقَاهُ﴾** بينهم بالتماس التوسيعة دون الحمل على مَرْ الحكم، وأراد بالتفقيق الجمع والتاليف، وقيل: توفيقاً، أي طلباً لما يوافق الحق، وقيل: إن

المعنى بالآية عبد الله بن أبيه . والمصيبة: ما أصابه من الذل برجعتهم من غزوة بنى المصطلق، وهي غزوة المُرئيسيع حين نزلت سورة المنافقين، فاضطر إلى الخشوع والاعتذار، وسنذكر ذلك إن شاء الله - في سورة المنافقين، أو مصيبة الموت لما تضرع إلى رسول الله في الإقالة والاستغفار، واستوته ثوبه ليتقي به النار.

يقولون: ما أردنا بالكلام بين الفريقين المتنازعين^(١) في غزوة بنى المصطلق، ذكره الحسين بن علي المغربي.

وفي الآية دلالة على أنه قد تصيب المصيبة بما يكتسبه العبد من الذنب، ثم اختلف في ذلك: فقال أبو علي الجبائي: لا يكون ذلك إلا عقوبة إلا في النائب، وقال أبو هاشم: يكون ذلك لطفاً، وقال القاضي عبد الجبار: قد يكون ذلك لطفاً، وقد يكون جزاء، وهو موقف على الدليل.

﴿أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ من الشرك والنفاق والخيانة **﴿فَأَغْرِضُهُمْ عَنْهُمْ﴾** أي لا تعاقبهم **﴿وَعَظِيمُهُمْ﴾** بلسانك **﴿وَقُلْ لَهُمْ فِتْ أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بِلِيقًا﴾** أي قل لهم: إن أظهرتم ما في قلوبكم من النفاق قلتكم، فهذا هو القول البليغ، لأنه يبلغ من نقوسهم كل مبلغ، عن الحسن. وقيل: معناه فأعرض عن قبول الاعتذار منهم، وعظامهم مع ذلك وخوفهم بمكارهه تنزل بهم في أنفسهم إن عادوا لمثل ما فعلوه، عن أبي علي الجبائي . وفي قوله: **﴿وَقُلْ لَهُمْ فِتْ أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بِلِيقًا﴾** دلالة على فضل البلاغة وتحث على اعتمادها بأوضح بيان لكونها أحد أقسام الحكمة لما فيها من بلوغ المعنى الذي يحتاج إلى التفسير باللفظ الوجيز مع حسن الترتيب.



قوله تعالى: **﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطْكَأَعْ يَأْذِنَ اللَّهُ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهُ تَوَابًا رَحِيمًا﴾**.

● الإعراب: «ما» في قوله: **«وَمَا أَرْسَلْنَا**» نافية، فلذلك قال: **«مِنْ رَسُولٍ**» لأن من لا تزيد في الإيجاب، وزيادتها تؤذن باستغراق الكلام، كقولك: ما جاءني من أحد «والو» موضوعة للفعل لما فيها من معنى الجزاء، وتقول: لو كان كذا لكان كذا، ولا تأتي بعدها إلا أنّ خاصة، وإنما أجيزة في أنّ خاصة أنّ تقع بعدها لأنها كالفعل في إفاده التأكيد، فموضوع أنّ بعد لون مع اسمها وخبرها رفع بكونه فاعل الفعل المضمر بعد لو، وتقديره: لو وقع أنهم جاؤوك وقت ظلمهم أنفسهم، أي لو وقع مجئهم.

● المعنى: ثم لامهم سبحانه على ردّهم أمره، وذكر أن غرضه منبعثة الطاعة، فقال: **«وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ**» أي لم يرسل رسولًا من رسالنا **«إِلَّا لِيُطْكَأَعْ**» يعني به أن الغرض من الإرسال أن يطاع الرسول، ويمثل بما يأمر به، وإنما اقتضى ذكر طاعة الرسول هنا أن هؤلاء

(١) [في غزوة].

المنافقين الذين تحاكموا إلى الطاغوت زعموا أنهم يؤمنون به وأعرضوا عن طاعته، فبَيْنَ الله أَنْه لَمْ يَرْسُلْ رَسُولًا إِلَّا لِيُطَاعَ.

وقوله: «إِنَّمَا يَأْذِنُ اللَّهُ أَيُّ بِأَمْرِ اللهِ الَّذِي دَلَّ بِهِ عَلَى وَجْهِ الْحُكْمِ بِعَوْدِهِمْ، وَإِذْنَنَّ عَلَى وَجْهِهِ أَحَدُهُمْ». يكون بمعنى اللطف كقوله: «وَمَا كَانَ لِنَفِقَيْنَ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ».

وثانيها: بمعنى التخلية، كقوله تعالى: «وَمَا هُمْ بِصَاحِبَيْنَ يَدْعُهُ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ».

وثالثها: بمعنى الأمر كما في الآية.

«وَلَوْ أَتَتْهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ»: أي بخسوها حقها بادخال الضرر عليها بفعل المعصية من استحقاق العقاب وتقويت الشواب بفعل الطاعة، وقيل: ظلموا أنفسهم بالكفر والنفاق. «جَاءَهُوكَ» تائبين مقبلين عليك مؤمنين بك «فَأَسْتَغْفِرُوا اللهُ» لذنبهم وزعوا عما هم عليه «وَأَسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ» رجع من لفظ الخطاب في قوله: «جَاءَهُوكَ» إلى لفظ الغيبة جرياً على عادة العرب المألوفة، واستغفرت لهم يا محمد ذنبهم: أي سأَلَ اللهَ أَنْ يغفر لهم ذنبهم.

«لَوْجَدُوا اللهُ»، هذا يحمل معنيين:

أحدهما: لوجدوا مغفرة الله لذنبهم ورحمته إياهم.

والثاني: لعلموا الله توباً رحيمًا، والوجدان يكون بمعنى العلم وبمعنى الإدراك فلا يجوز أن يكون على ظاهره هنا بمعنى الإدراك، لأنه سبحانه غير مدرك في نفسه.

«تَوَبَّا» أي قابلاً لتوبتهم «رَجَمَ» بهم في التجاوز عما قد سلف منهم.

وفي قوله: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطْكِعَ» أوكد دلالة على بطلان مذهب المجبرة والقائلين بأن الله يريد أن يعصي أنبياءه قومًّا ويطيعهم آخرون.

وذكر الحسن في هذه الآية أن اثنى عشر رجلاً من المنافقين اثمروا فيما بينهم واجتمعوا على أمر مكيدة لرسول الله، فأتاه جبرائيل فأخبره بها، فقال ﷺ: «إِنْ قَوْمًا دَخَلُوا يَرِيدُونَ أَمْرًا لَا يَنْالُونَهُ فَلَيَقُومُوا وَلِيَسْتَغْفِرُوا اللهُ وَلِيَعْتَزِفُوا بِذَلِكَ حَتَّى أَشْفَعَ لَهُمْ». فلم يقروا، فقال رسول الله ﷺ مراراً: «أَلَا تَقْوُمُونَ؟» فلم يقم أحد منهم، فقال ﷺ: قم يا فلان قم يا فلان حتى عد اثنى عشر رجلاً، فقاموا وقالوا: كنا عزمنا على ما قلت، ونحن نتوب إلى الله من ظلمتنا فاشفع لنا، فقال: «الآن اخرجوا عنِّي، أنا كنت في أول أمركم أطيب نفساً بالشفاعة، وكان الله أسرع إلى الإجابة»، فخرجوا عنه حتى لم يرهم.

وفي الآية دلالة على أن مرتكب الكبيرة يجب عليه الاستغفار؛ فإن الله سيتوب عليه بأن يقبل توبته.

وتدل أيضاً على أن مجرد الاستغفار لا يكفي مع كونه مصراً على المعصية، لأنَّه لم يكن ليستغفر لهم الرسول ما لم يتوبوا، بل ينبغي أن يتوب ويندم على ما فعله، ويعزم في القلب على ألا يعود أبداً إلى مثله، ثم يستغفر الله باللسان ليتوب الله عليه.

قوله تعالى: «فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَقَّ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحْدُو فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا إِمَّا فَصَيْتَ وَإِسْلَمَوْا سَلِيمًا» **(٦٥)**.

● **اللغة:** شجر الأمر شجراً وشجوراً: إذا اختلط، وشاجرة في الأمر: إذا نازعه، وتشاجروا فيه. وكل ذلك لتداخل كلام بعضهم في بعض كتدخل الشجر بالاتفاق، وأصل الحرج: الضيق، وفي الحديث: «حَدَثَنَا عَنْ بْنِ إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرْجٌ» أي لا ضيق، وقيل: لا إثم.

● **الإعراب:** «لا» دخلت في أول الكلام، لأنها رد لكلام، فكانه قيل: فليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا وهو يخالفون حكمك، ثم استأنف القسم فقال: «وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ» وقيل: إن «لا» هنا توطة للنفي الذي يأتي فيما بعد، لأن ذكر النفي في أول الكلام وأخره أوكلد، فإن النفي يقتضي أن يكون له صدر الكلام، وقد اقتضى القسم أن يكون النفي في الجواب.

و«**سَلِيمًا**» مصدر مؤكد، والمصادر المؤكدة بمنزلة ذكرك لل فعل ثانية، ومن حق التوكيد أن يكون محققاً لما تذكره في صدر كلامك، فإذا قلت: ضربت ضرباً: فمعناه أحدثت ضرباً أحقه حقاً.

● **النزول:** قيل: نزلت في الزبير ورجل من الأنصار خاصمه إلى النبي ﷺ في شراح من الحرفة^(١) كانا يسبيان بها النخل كلامها، فقال النبي للزبير: «اسْقِ ثُمَّ أرْسِلْ إِلَى جَارِكَ» فغضب الأنصارى وقال يا رسول الله: لَئِنْ كَانَ أَبْنَ عَمِّكَ؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ، ثم قال للزبير: «اسْقِ يَا زَبِيرَ، ثُمَّ احْبِسْ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجُدْرِ، وَاسْتَوْفْ حَقَكَ ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ». وكان رسول الله ﷺ أشار إلى الزبير برأي فيه السعة له ولخصمه، فلما أحفظ رسول الله استوعب للزبير حقه في صريح الحكم، ويقال: إن الرجل كان حاطب بن أبي بلترة، قال الراوى: ثم خرجا فمرة على المقداد، فقال: لمن كان القضاء يا أبي بلترة؟ قال: قضى لابن عمته، ولوى شدقة، فقطن لذلك يهودي كان مع المقداد، فقال: قاتل الله هؤلاء، يشهدون أنه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضى بينهم، وايم الله لقد أذننا مرة واحدة في حياة موسى فدعانا موسى إلى التوراة فقال: «اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ» ففعلنا، بلغ قتلانا سبعين ألفاً في طاعة ربنا حتى رضي عنا، فقال ثابت بن قيس بن شناس: أما والله إن الله ليعلم مني الصدق، ولو أمرني محمد أن أقتل نفسي لفعلت، فأنزل الله في شأن حاطب بن أبي بلترة وليه شدقة هذه الآية.

● **المعنى:** ثم بين الله أن الإيمان إنما هو بالتزام حكم رسول الله والرضاء به فقال: «فَلَا»: أي ليس كما يزعمون أنهم يؤمنون مع محاكمة الله إلى الطاغوت «وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ»: أقسم الله أن هؤلاء المنافقين لا يكرونون مؤمنين ولا يدخلون في الإيمان «حَقَّ يُحَكِّمُوكَ»: أي حتى يجعلوك حكماً أو حاكماً «فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ»: أي فيما وقع بينهم من الخصومة،

(١) الشراح جمع الشراج: وهي مسيل الماء من الحرفة إلى السهل. الحرفة: أرض ذات حجارة نخرة سود، لأنها احرقت بالنار.

والتبس عليهم من أحكام الشريعة، «تَمَّ لَا يَحِدُّوا فِي أَنفُسِهِمْ» أي في قلوبهم «حَرَجًا» أي شكًا في أن ما قلته حق، عن مجاهد. وقيل: إنما، أي لا يأمون بإنكار ذلك، عن الضحاك. وقيل: ضيقاً بشك أو إشم، عن أبي علي الجبائي، وهو الوجه. «مِمَّا فَضَيْتَ» أي حكمت. «وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا» أي ينقادوا لحكمك إذاعنا لك، وخضوعاً لأمرك. وروى عن الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ أنه قال: لو أن قوماً عبدوا الله وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة وصاموا رمضان وحجوا البيت، ثم قالوا لشيء صنعه رسول الله: ألا صنع خلاف ما صنع أوز وجدوا من ذلك حرجاً في أنفسهم لكانوا مشركين، ثم تلا هذه الآية.



قوله تعالى: «وَلَوْاَنَا كَبَيْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتَلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ أَخْرُجُوا مِن دِيْرَكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوَعِّظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنْهِيَّاً وَإِذَا لَآتَيْتُهُم مِنْ لَدُنِّنَا أَجْرًا عَظِيمًا وَلَهُدِيَّتُهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا». (٦٦-٦٧)

● القراءة:قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر والكسائي: «أَنْ أَقْتَلُوا» بضم النون و«أَوْ أَخْرُجُوا» بضم الواو، وقرأ عاصم وحمزة بكسرهما، وقرأ أبو عمرو بكسر النون وضم الواو، وقرأ ابن عامر وحده: «إِلَّا قَلِيلًا» بالنصب، وهو كذلك في مصاحف أهل الشام، وقرأ الباقون بالرفع.

● الحجة: قال أبو علي: أما فصل أبي عمرو بين الواو والنون، فلأن الضم بالواو أحسن، لأنها تشبه واو الضمير، والجمهور في واو الضمير على الضم، نحو: «لا تنسوا الفضل بينكم». وقال: وإنما ضمت النون لأنها مكان الهمزة التي ضمت لضم الحرف الثالث فجعلت بمنزلتها، وإن كانت منفصلة، وفي الواو هذا المعنى، والممعن الذي أشرنا إليه من مشابهته واو الضمير، والضمة في سائر هذه أحسن لأنها في موضع الهمزة، قال أبو الحسن: وهي لغة حسنة، وهي أكثر في الكلام وأقيس، ووجه قول من كسر أن هذه الحروف منفصلة من الفعل المضموم الثالث، والهمزة متصلة بها، فلم يجرروا المنفصل مجرى المتصل، قال: والوجه من قوله: «إِلَّا قَلِيلٌ» الرفع على البدل، فكانه قال: ما فعله إلا قليل، فإن معنى ما أتاني أحد إلا زيد، وما أتاني إلا زيد واحد. ومن نصبه فإنه جعل النفي بمنزلة الإيجاب، فإن قولك: ما أتاني أحد كلام تام، كما أن جاءني القوم كذلك فنصب مع النفي كما نصب مع الإيجاب.

● الإعراب: «وَلَوْ» يمتنع بها شيء لامتناع غيره، تقول: لو أتاني زيد لأكرمه، فالمعنى أن إكرامي امتنع لامتناع إتيان زيد، فتحققها أن يليها الفعل، فالتقدير هنا: لو وقع كتبنا عليهم، ويجوز أن يكون «أَنْ» الشديدة كما نابت عن الاسم والخبر في قوله: «وَلَوْاَنَا كَبَيْنَا عَلَيْهِمْ» كالمعنى في لو كتبنا عالم - نابت هنا عن الفعل - فيكون المعنى في قوله: «وَلَوْاَنَا كَبَيْنَا عَلَيْهِمْ» متقدمة ومتاخرة، وإنما تعمل متقدمة خاصة إلا أن يكون الفعل بعدها للحال، نحو:

إذاً أظنك خارجاً، واللام في قوله: «لَا أَتَيْنَاهُمْ» و«وَلَهُدَىٰ يَهُمْ» اللام التي تقع في جواب لو، كما تقع في جواب القسم في قول امرئ القيس:

حَلَفْتُ لَهَا بِاللهِ حَلْقَةَ فَاجِرٍ لَّنَامُوا فَمَا إِنْ مِنْ حَدِيثٍ وَلَا صَالٍ^(١)

والفرق بين لام الجواب ولام الابتداء أن لام الابتداء لا تدخل إلا على الاسم المبتدأ، إلا في باب إنّ خاصة، فإنها تدخل على الفعل لمضارعته الاسم، وتقول: علمت إن زيداً ليقوم، وعلمت أن زيداً ليقوم، فتكسر إن الأولى، لأن علمت صارت متعلقة باللام في ليقوم فإنها لام الابتداء، أخرت إلى الخبر لثلا يجتمع حرفان متفقان في المعنى، وتفتح أن الثانية لأنها لام الجواب، فاعرفه فإنه من دقائق النحو وأسراره. «صِرَاطًا» مفعول ثانٍ «وَلَهُدَىٰ يَهُمْ».

● المعنى: ثم أخبر سبحانه عن سرائر القوم فقال: «وَلَوْاَنَا كَنْبَنَا» أي أوجبنا «عَلَيْهِمْ» أي على هؤلاء الذين تقدم ذكرهم «أَنْ أَفْتَلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ أَخْرُجُوا مِنْ دِيْرِكُمْ» كما أوجبنا على قوم موسى وألزمناهم ذلك، فقتلوا أنفسهم وخرجوا إلى التيه «مَا فَلَوْءُ» أي ما فعله هؤلاء للمسافة التي لا يتحملها إلا المخلصون «إِلَّا قَلِيلٌ يَتَّهِمُ» قيل: إن القليل الذي استثنى الله هو ثابت بن قيس بن شمام، وقيل: هو جماعة من أصحاب رسول الله، قالوا: والله! لو أمرنا لفعلنا، فالحمد لله الذي عافانا، ومنهم عبد الله بن مسعود وعمار، فقال النبي: «إِنْ مِنْ أُمَّتِي لرجالًا الإيمان في قلوبهم أثبتت من الرجال الرواسي». «وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوَعَّظُونَ بِهِ» أي ما يُوَرِّمُونَ به «لَكَانَ» ذلك «خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَنْهِيَّاً» أي بصيرة في أمر الدين، كُثُرَ عن البصيرة بهذا اللفظ لأن من كان على بصيرة من أمر دينه، كان ذلك أدعى له إلى الثبات عليه، وكان هو أقوى في اعتقاد الحق وأدوم عليه ممن لم يكن على بصيرة منه.

وقيل: معناه أن قبولهم وعظ الله وعظم رسوله في أمور الدين والدنيا أشد ثبيتاً لهم على الحق والصواب وأمنع لهم من الضلال وأبعد من الشبهات، كما قال: «وَلَيْنَ أَهْدَى رَازَدَهُ هَذِي» وقيل: إن معناه وأكثر انتفاعاً بالحق، لأن الانتفاع بالحق يدوم ولا يبطل، لأنه يتصل بثواب الآخرة، والانتفاع بالباطل يبطل ويضمحل ويتصل بعقاب الآخرة، قال البلخي: معنى الآية لوفرض عليهم القتل أو الخروج من الديار لم يفعلوا، فإذا لم يفرض عليهم فليفعلوا ما أمروا به مما هو أسهل عليهم منه، فإن ذلك خير لهم وأشد ثبيتاً لهم على الإيمان، وفي الدعاء: اللهم ثبتنا على دينك، ومعناه: ألطف لنا ما ثبت معه عليه.

«وَإِذَا لَأَتَيْنَاهُمْ» هذا متصل بما قبله، أي ولو أنهم فعلوا ذلك لآتيناهم، أي لأعطييناهم «مِنْ لَدُنَّا» أي من عندنا «أَبْرَأًا عَيْلَمًا» لا يبلغ أحد كنهه، ولا يعرف منتهاه، ولا يدرك قصواه، وإنما ذكر «مِنْ لَدُنَّا» تأكيداً بأنه لا يقدر عليه غيره، وليدل على الاختصاص، فإن الأجر يجوز أن يصل إلى المثاب على يد بعض العباد، فإذا وصل الثواب إليه بنفسه كان أشرف للعبد وأبلغ في النعمة. «وَلَهُدَىٰ يَهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا» أي ولثبناهم مع ذلك على الطريق المستقيم بما

نفعه من الألطاف التي يثبتون معها على الطاعة ويلزمون الاستقامة، وتقديره: ووفقاً لهم للثبات على الصراط المستقيم، وقيل: معناه لهديناهم في الآخرة إلى طريق الجنة، عن أبي علي الجبائي. قال: «ولا يجوز أن تكون الهدى هنا الإرشاد إلى الدين، لأن سبحانه وعَدَ بها المؤمن المطيع، ولا يكون كذلك إلا وقد اهتدى».



قوله تعالى: «وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّاسِنَ وَالصَّابِدِينَ وَالشَّهِداءَ وَالصَّالِحِينَ وَحَسْنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ٢٦ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ٢٧». ٢٦

● **اللغة: الصديق:** المداوم على التصديق بما يوجه الحق، وقيل: الصديق الذي عاده الصدق، وهذا البناء يكون لمن غالب على عادته فعل. يقال لملازم السكر: سُكِير، ولملازم الشرب: شُرِيب. والشهداء: جمع شهيد، وهو المقتول في سبيل الله، وليس الشهادة في القتل الذي هو معصية، لكنها حال المقتول في إخلاص القيام بالحق لله مقراً به وداعياً إليه، وهي من أسماء المدح، ويجوز للمرء أن يتمناها، ولا يجوز أن يتمنى قتل الكافر إياه لأنها معصية، وقيل: الشهادة هي الصبر على ما أمر الله به من قتال عدوه، فأما الصبر على الألم بترك الأنين فليس بواجب، وليس الأنين بمنع عنه، بل هو مباح إذا لم يقل ما يكرهه الله تعالى. والصالح: من استقامت نفسه بحسن عمله. والرفيق: الصاحب، وهو مشتق من الرفق في العمل وهو الارتفاق فيه، ومنه المرافقة. والمرفق من اليد - بكسر العين - لأنه يرتفق به، وقوله: «وَيَهْنَ لَكُمْ مِنْ أَنْرَكُرْ مِرْفِقًا» أي رفقاً يصلح به أمركم^(١)، والمرفق - بفتح الميم - من م Rafiq الدار، والرفقة: الجماعة في السفر، لارتفاق بعضهم ببعض. والفضل في أصل اللغة هو الزيادة على المقدار، وقد استعمل في النفع أيضاً، وأفعال الله تعالى كلها فضل وتفضل وإفضال، لأنه لا يقتصر بالعبد على مقدار ما يستحق بمثل عمله فيما بين الناس، بل هو يزيد عليه زيادات كثيرة، ولا يجري ذلك على طريق المساواة.

● **الإعراب:** «رَفِيقًا» نصب على التمييز، ولذلك لم يجمع، فكانه قال: حسن أُولئك رفيقاً، وقيل: إنه لم يجمع، لأن المعنى: حسن كل أحد منهم رفيقاً، كقوله سبحانه: «إِنَّمَا يَخْرِجُكُمْ طَفَلًا» وقال الشاعر:

أَصْبَنَ الْهَوَى ثُمَّ ازْتَمَنَ قُلُوبَنَا بِأَغْيَانِ أَغْدَاءٍ وَهُنَّ صَدِيقُ

وقيل: إنه نصب على الحال، فإنه قد يدخل من في مثله، فإذا أُسْقِطَتْ من فالحال هو الاختيار، لأنه من الصفات الداخلة في أسماء الأجناس، ويكون للتوكيد لما دخله من بمعنى: حسن كل واحد منهم مرافقاً، ونظيره: الله دره فارساً: أي في حال الفروسية.

(١) [والمرفق بفتح الميم: من م Rafiq الدار. والرفقة: الجماعة في السفر لارتفاق بعضهم ببعض].

(٢) ارتمى الصيد: رماه. وفي التبيان «باسهم» بدل «بأعين». والبيت لجرير، السان (صدق).

● **النَّزْوُلُ:** قيل: نزلت في ثوبان مولى رسول الله ﷺ، وكان شديد الحب لرسول الله ﷺ، قليل الصبر عنه، فأتأه ذات يوم وقد تغير لونه ونحل جسمه، فقال ﷺ: يا ثوبان ما غير لونك؟ قال: يا رسول الله! ما بي من مرض ولا وجع غير أني إذا لم أرك اشتفت إليك حتى ألاقيك، ثم ذكرت الآخرة فأخاف أني لا أراك هناك، لأنني عرفت أنك ترفع مع النبيين، وأني إن أدخلت الجنة كنت في منزلة أدنى من منزلتك، وإن لم أدخل الجنة فذاك حتى لا أراك أبداً! فنزلت الآية. ثم قال ﷺ: والذي نفسي بيده لا يؤمن عبد حتى أكون أحب إليه من نفسه وأبويه وأهله وولده والناس أجمعين، وقيل: إن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا: ما ينبغي لنا أن نفارقك، فإننا لا نراك إلا في الدنيا، وأما في الآخرة فإنك ترفع فوقنا بفضلك فلا نراك، فنزلت الآية، عن قتادة ومسروق بن الأجدع.

● **المعنى:** ثم بين سبحانه حال المطاعين فقال: «وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ» بالانقياد لأمره ونهيه «وَالرَّسُولَ» باتباع شريعته والرضا بحكمه «فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» في الجنة، ثم بين المنعم عليهم فقال: «مَنْ أَنْتَيْشَ وَأَصْبِرْيَقِينَ» يريد أنه يستمتع برؤية النبيين والصديقين وزيارتهم والحضور معهم، فلا ينبغي أن يتوهם من أجل أنهم في أعلى علينا أنه لا يراهم، وقيل في معنى الصديق: إنه المصدق بكل ما أمر الله به، وبأنبيائه، لا يدخله في ذلك شك، ويؤيده قوله: «وَالَّذِينَ مَاءَمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْقَيْصِرُونَ». «وَالشَّهَدَةُ» يعني المقتولين في الجهاد، وإنما سمي الشهيد شهيداً لقيامه بشاهدة الحق على جهة الإخلاص وإقراره به ودعائه إليه، وقيل: إنما سمي شهيداً لأنه من شهداء الآخرة على الناس، وإنما يستشهدهم الله بفضلهم وشرفهم فهم عدول الآخرة، عن الجبائي. وقال الشيخ أبو جعفر رضي الله عنه: هذا لا يصح على مذهبه، فعنده لا يجوز أن يدخل الجنة إلا من هو عدل، والله سبحانه وتقديره وعده من يطيعه بأنه يحشره مع هؤلاء، وينبغي أن يكون الموعود له غير الموعود بالكون معه، وإنما فيصير التقدير أنهم مع نفوسهم. «وَالصَّابِرُونَ» معناه: صلحاء المؤمنين الذين لم تبلغ درجتهم درجة النبيين والصديقين والشهداء، والصالح: الفاعل للصلاح الملائم له الممسك به، ويقال: هو الذي صلحت حاله واستقامت طريقته، والمصلح: الفاعل لما فيه الصلاح، ولذلك يجوز المصلح في صفات الله تعالى، ولا يجوز الصالح، وإنما يقال رجل صالح أو مصلح لأنه يصلح نفسه وعمله. «وَحَسَنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا» معناه من كان هؤلاء رفقاء له فأحسن بهم من رفيق، أو فما أحسنهم من رفيق، وقد مر معناه وإعرابه، وروى أبو بصير عن أبي عبد الله ع قال: «يا أبا محمد! لقد ذكركم الله في كتابه، ثم تلا هذه الآية وقال: فالنبي رسول الله ﷺ، ونحن الصديقون والشهداء وأئمة الصالحون، فسموا بالصلاح كما سماكم الله تعالى».

«ذَلِكَ» إشارة إلى أن الكون مع النبيين والصديقين «أَفَضَلُّ مِنْ اللَّهِ» تفضيل به على من أطاعه «وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيَّمَا» بالعصابة والمطاعين، والمنافقين والمخلصين، ومن يصلح لمرافقة هؤلاء ومن لا يصلح، لأنه يعلم خائنة الأعين. وقيل: معناه حسبك به علمًا بكيفية جزاء المطاعين على حقه وتوفير الحظ فيه.

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَإِنْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾^(١).

● اللغة: الحذر والحدّر لغتان، مثل الإذن والأذن والمثل، والنفر: الخروج إلى الغزو، وأصله الفزع، نفر ينفر ثوراً: فزع وتقى إليه: فزع من أمر إليه، والتقى: جماعة تفرّع إلى مثّلها، والمنافرة: المحاكمة للفزع إليها فيما تختلف فيه، وقيل: إنما سميت بذلك لأنهم يسألون الحاكم عند التنازع: أينا أعز تقراً؟ والثبات: جماعات في تفرقة، واحدتها ثبة، قال أبو ذؤيب:

فَلَمَّا اجْتَلَاهَا بِالْيَامِ تَحْيَرَتْ ثُبَاتٍ عَلَيْهَا ذَلِّهَا وَاكْتِشَابُهَا^(٢)

والإيام: الدخان، يصف العاشر وتدخيشه على النحل، وقد يجمع الثبة ثبون، وإنما جمع على الواو، وإن كان هذا الجمع مختصاً بما يعقل للتعريض عن النقص الذي لحقه، لأن أصله ثبة، ومثله عضون وسِنون وعِزْون، فإن صغرت قلت: ثُبَاتٍ وسُبَاتٍ، لأن النقص قد زال.

● الإعراب: ﴿ثُبَاتٍ﴾ منصوبة على الحال من ﴿أَنْفِرُوا﴾ وذو الحال الواو و﴿جَمِيعًا﴾ أيضاً منصوب على الحال.

● المعنى: ثم أمر الله - سبحانه - المؤمنين بمجاهدة الكفار والتأهب لقتالهم فقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾، قيل فيه قوله:

أحدهما: أن معناه احذروا عدوكم بأخذ السلاح، كما يقال للإنسان: خذ حذرك، أي احذر.

والثاني: أن معناه خذوا أسلحتكم، سمي الأسلحة حِذْرًا لأنها الآلة التي بها يتقي الحذر، وهو المروي عن أبي جعفر وغيره، وأقول: إن هذا القول أصح، لأنه أوفق بمقاييس كلام العرب، ويكون من باب حذف المضاف، وتقديره: خذوا آلات حذركم وأهْبِطْ حذركم، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه، فصار خذوا حذركم.

﴿فَأَنْفِرُوا﴾ إلى قتال عدوكم، أي أخرجوا إلى الجهاد ﴿ثُبَاتٍ﴾ أي جماعات في تفرقة، ومعناه أخرجوا فرقة بعد فرقة، فرقة في جهة، وفرقة أخرى في جهة أخرى.

﴿أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ أي مجتمعين في جهة واحدة^(٢) إذا أوجب الرأي ذلك.

وروى عن أبي جعفر عليه السلام: أن المراد بالثبات السرايا، وبالجميع: العسكر.



(١) اجتل النحل: دخن عليها ليشتار العسل. اكتب: كان في غم وسوء حال وانكسار من حزن.

(٢) [وحالة واحدة].

قوله تعالى: «وَإِنْ مِنْكُمْ لَمْ يُبَطِّئَ فَإِنَّ أَصَبْتُكُمْ مُّصِيبَةً فَالَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ٧٢ وَإِنْ أَصَبْتُكُمْ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ لِيَقُولَنَّ كَانُلَّمْ تَكُنْ يَتَنَكَّمُ وَيَتَنَمَّ مَوَدَّةً يَتَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفْوَزُ فُورًا عَظِيمًا ٧٣».

● القراءة: قرأ أهل الكوفة غير حفص ونافع وأبو عمرو وابن عامر غير هشام: «كأن لم يكن» بالياء، والباقيون: «كأنتم تكون» بالباء. وروي في الشواذ بالياء عن الحسن، «ليقولن» بضم اللام، وروي عن يزيد التحوي والحسن: «فأفوز» بالرفع.

● الحجة: من قرأ بالياء فلأن التأنيث غير حقيقي، وحسن التذكير للفصل الواقع بين الفاعل والفعل، ومثل التذكير: «وَاحْدَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْخَةَ»، «فَنَجَّاهُمْ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّهِمْ»، وفي موضع آخر: «فَقَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّكُمْ». فكلا الأمرين قد جاء التنزيل به، ومن قرأ: «ليقولن» بالضم، فإنه أعاد الضمير إلى معنى: «من» مثل قوله: «وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَعُونَ إِلَيْكَ» فإن قوله: «لَمْ يُبَطِّئَنَّ» لا يعني به رجل واحد، وإنما معناه أن هناك جماعة بهذه صفتهم. وأما من قرأ: «فأفوز» فإنه على أن يتمنى الفوز، فكانه قال: يا ليتني أفوز، ولو جعله جواباً لنصبه، أي إن أكُنْ معهم أفز.

● اللغة: التبطئة: التأخر عن الأمر، يقال: ما بُطأ بك عنا: أي ما أخرك عنا، ومثله الإبطاء، وهو إطالة مدة العمل لقلة الانبعاث، وضده الإسراع، وهو قصر مدة العمل للتدبير فيه، ويقال: بُطأ في مشيه يبطأ بُطأ إذا ثقل.

● الإعراب: اللام الأولى التي في قوله: «لَمْ» لام إن التي هي لام الابتداء بدلاله دخولها على الاسم، والثانية التي في: «يُبَطِّئَنَّ» لام القسم بدلاله دخولها على الفعل مع نون التأكيد، و«مَنْ» موصولة بالجارب للقسم، وتقديره: وإن منكم لمن أحلف بالله ليطعن، وإنما جاز صلة مَنْ بالقسم، ولم يجز بالأمر والنهي، لأن القسم خبر يوضح الموصول كما يوضح الموصوف في قوله: مررت برجل لتكرمه، لأنك خصصته بوقوع الإكرام به في المستقبل من كل رجل غيره، وليس كذلك في قوله: مررت برجل أضربيه، لأنه لا يتخصص بالضرب في الأمر كما يتخصص بالخبر. «كأن» خففت النون لأنك أردت كأنه، فحذفت الهاء وصارت «أَنَّ» عوضاً مما حذفت منه، وقوله: «كَانُلَّمْ تَكُنْ يَتَنَكَّمُ وَيَتَنَمَّ مَوَدَّةً» جملة اعتبرت بين المفعول و فعله، فإن قوله: «يَتَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ» في موضع نصب بكونه مفعول «يقولن». كما أن قوله: «فَقَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا» في موضع نصب بكونه مفعول «قال» وقوله: «فَأَفْوَزُ» منصوب على جواب التمني بالفاء، وانتصابه بإضماره أن فيكون عطف اسم على اسم، وتقديره: يا ليتني كان لي حضور معهم ففُوز، ولو كان العطف على ظاهره لكان: يا ليتني كنت معهم ففُزت.

● النزول: قيل: إنها نزلت في المؤمنين لأنه خاطبهم بقوله: «وَإِنْ مِنْكُمْ»، وقد فرق بين المؤمنين والمنافقين بقوله: ما هم منكم ولا^(١) منهم وقال أكثر المفسرين: نزلت في

المنافقين؛ وإنما جمع بينهم في الخطاب من جهة الجنس والنسب لا من جهة الإيمان، وهو اختيار الجبائي.

● المعنى: لما حثّ الله على الجهاد بين حال المتخلفين عنه فقال: «وَإِنْ يَنْكُرُهُ» خاطب المؤمنين، ثم أضاف المنافقين إليهم فقال: «لَمَنْ لَيَبْلُغُنَّ» أي هم منكم في الحال الظاهرة أو في حكم الشريعة من حقن الدم والمناكحة والموارثة، وقيل: «مِنْكُمْ» أي من أعدادكم ودخلائكم، وبيطئه وبيطئه بالتشديد والتخفيف معناهما واحد: أي من يتأخر عن الخروج مع النبي ﷺ.

«فَإِنْ أَصَبْتُكُمْ مُهْبَيْهً» فيه من قتل أو هزيمة «فَأَلَّا» قول الشامت المسور بتخلفه: «فَذَلِكَ أَنَّمَّ اللَّهَ عَلَى إِذَا لَمْ تَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا» أي شاهداً حاضراً في القتال، فكان يصيّني ما أصابهم. وقال الصادق عليه السلام: «لو أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ قَالُوا قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا إِذَا لَمْ نَكُنْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ لَكَانُوا بِذَلِكَ مُشْرِكِينَ».

«وَلَمَنْ أَصَبْتُكُمْ فَضْلُّ مِنَ اللَّهِ» أي فتح أو غنيمة «لَيَقُولُنَّ» بتحسر ويقول: يا ليتني كنت معهم، قوله: «كَانَ لَمْ تَكُنْ يَتَنَكُرُ وَيَبْتَئِلُ مَوْدَةً» اعتراف يتصل بما تقدمه، وتقديره: قال قد أنعم الله على إذ لم يكن معهم شهيداً كأن لم تكن بينكم وبينه مودة، أي لا يعارضكم على قتال عدوكم ولا يرعى الذمام الذي بينكم، عن أبي علي الفارسي.

وقيل: إنه اعتراف بين القول والمعنى، وتقديره: «لَيَقُولُنَّ كَانَ لَمْ تَكُنْ يَتَنَكُرُ وَيَبْتَئِلُ مَوْدَةً يَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفْوَزُ» من الغنيمة «فَوْزًا عَظِيمًا» «كَانَ لَمْ تَكُنْ يَتَنَكُرُ وَيَبْتَئِلُ مَوْدَةً»: أي يتمنى الحضور لا لنصرتكم، وإنما يتمنى النفع لنفسه.

وقيل: إن الكلام في موضعه من غير تقديم وتأخير، ومعناه: ولتن أصابكم فضل من الله ليقولن هذا المبطن قوله: «كَانَ لَمْ تَكُنْ يَتَنَكُرُ وَيَبْتَئِلُ مَوْدَةً» في موضع النصب على الحال، وقال أبو علي الجبائي: إنه حكاية عن المنافقين قالوا للذين أعدوهم عن الجهاد: «كَانَ لَمْ تَكُنْ يَتَنَكُرُ وَيَبْتَئِلُ مَوْدَةً» أي بين محمد مودة فيخرجكم معه لأنخذوا من الغنيمة؛ وإنما قالوا ذلك ليغضروا إليهم رسول الله «يَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ» وهذا التمني من قول المبطفين القاعدين الذين تمنوا أن يكونوا معهم في تلك الغزوة «فَأَفْوَزُ فَوْزًا عَظِيمًا» أي أصيب غنيمة عظيمة وأخذ حظاً وافراً منها.



قوله تعالى: «فَلَيُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ وَمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ أَوْ يَعْلَمُ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا».

● **اللغة:** يقال: شريت بمعنى بعت، وشتريت بمعنى ابعت، ويشرون بيعون، وقال يزيد بن مقرغ:

وَشَرِيْثُ بُرْزَادَا لَيْتَنِي مِنْ بَغْدِ بُرْزِدْ كُنْتُ هَامَه^(١)

ويرد: اسم غلامه.

● **الإعراب:** «فَيُقْتَلُ أَوْ يَغْلَبُ» عطف على «يُقْتَلُ» وجواب الشرط: «فَسَوْفَ تُؤْتَيْهِ».

● **المعنى:** لما أخبر الله - سبحانه - في الآية الأولى أن قوماً يتأخرون عن القتال أو يبطئون المؤمنين عنه، حتّى في هذه الآية على القتال فقال: «فَلَمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» هذا أمر من الله، وظاهر أمره يقتضي الوجوب، أي فليجاهد في سبيل الله، أي في طريق دين الله «الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالآخِرَةِ» أي الذين يبيعون الحياة الفانية بالحياة الباقيّة، ويجوز: يبيعون الحياة الدنيا بنعمي الآخرة، أي يبذلون أنفسهم وأموالهم في سبيل الله بتوطين أنفسهم على الجهاد في طاعة الله، ويعهم إياها بالآخرة هو استبدالهم إياها بالآخرة.

«وَمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أي يجاهد في طريق دين الله، وقيل: في طاعة ربه، بأن يبذل ماله ونفسه ابتغاً مرضاته «فَيُقْتَلُ» أي يستشهد «أَوْ يَغْلَبُ» أي يظفر بالعدو، وفيه حتّى على الجهاد، فكانه قال: هو فائز بإحدى الحسينتين إنْ غُلِبَ أوْ غُلِبَ «فَسَوْفَ تُؤْتَيْهِ أَجْرًا عَظِيمًا» أي نعطيه أعلى أثمان العمل، وقيل: ثواباً دائمًا لا تنتهي فيه.

• • •

قوله تعالى: «وَمَا لَكُنْ لَا تُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْبَرِّ وَالْسَّاءِ وَالْوَلَدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرَجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ أَطْلَالِهِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيَّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا^(٢)».

● **اللغة:** «الْوَلَدَانِ»: جمع ولد، وولدان، مثل حزب وحزبان وبرق وبرقان، وورل وزلان، والأغلب على بابه فعال نحو: جبال وجمال، وقد ذكرنا القرية. في سورة البقرة.

الإعراب: «وَمَا» للاستفهام في موضع رفع بالابتداء، و«لَا تُقْتَلُونَ» في موضع نصب على الحال، وتقديره: أي شيء لكم تاركين للقتال «وَالْمُسْتَضْعَفِينَ» جر بالعطف على ما عملت فيه «فِي» أي وفي المستضعفين، وقال المبرد: هو عطف على أسماء الله، وإنما جاز أن يجري «أَطْلَالِهِ» صفة للقرية، وهو في المعنى للأهل، لأنها قوية على العمل لقربها من الفعل وتمكنها من الوصفية بأنها تؤثر وتذكر وتثنى وتجمع، بخلاف باب أفعال منك، فلذلك جاز: مررت برجل ظالم أبوه، ولم يجز: مررت برجل خير منه أبوه، بل يقال: مررت برجل خير منه أبوه، لتكون الجملة في موضع الجر.

(١) أي كنت ميتاً.

(٢) /

● المعنى: ثم حث - سبحانه - على تخلص المستضعفين فقال: «وَمَا لَكُمْ أَيْهَا الْمُؤْمِنُونَ لَا تُقْتَلُونَ» أي أئُي عذر لكم في ترك القتال مع اجتماع الأسباب الموجبة للقتال «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أي في طاعة الله، ويقال: في دين الله، ويقال: في نصرة دين الله، ويقال: في إعزاز دين الله وإعلاء كلمته.

«وَالْمُسْتَضْعَفُونَ» أي وفي المستضعفين أو في سبيل المستضعفين، أي نصرة المستضعفين، وقيل: في إعزاز المستضعفين، وفي الذب عن المستضعفين، «مِنْ أَنْجَالِ وَالشَّاءِ وَالْوَلَادَنِ» قيل: يريد بذلك قوماً من المسلمين بقوا بمكة ولم يستطيعوا الهجرة، منهم سلمة بن هشام، والوليد بن الوليد، وعياش بن أبي ربيعة، وأبو جندل بن سهيل، وجماعة كانوا يدعون الله أن يخلصهم من أيدي المشركين ويخرجهم من مكة وهم: «الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ أَطْلَاهُمْ أَهْلَهُمَا» أي يقولون في دعائهم: ربنا سهل لنا الخروج من هذه القرية، يعني مكة، عن ابن عباس والحسن والسدي وغيرهم، «أَطْلَاهُ أَهْلَهُمَا» أي التي ظلم أهلها بافتتان المؤمنين عن دينهم ومنعهم عن الهجرة.

«وَاجْعَلْ لَنَا» بـالـطـافـكـ وـتـأـيـدـكـ «مِنْ لَذْنَكَ» أي من عندك «وَلَئِنْ» يلي أمرنا بالكافية حتى ينقذنا من أيدي الظلمة، «وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَذْنَكَ تَبِيرِي» ينصرنا على من ظلمـنـا، فاستجاب الله تعالى دعاءـمـ، فـلـمـ فـتـحـ رـسـوـلـ اللـهـ مـكـةـ جـعـلـ اللـهـ نـبـيـهـ لـهـ وـلـيـاـ، فـاسـتـعـمـلـ عـلـىـ مـكـةـ عـتـابـ بـنـ أـسـيـدـ فـجـعـلـهـ اللـهـ لـهـ نـصـيـرـاـ، فـكـانـ يـنـصـفـ الـضـعـيفـ مـنـ الشـدـيدـ فـأـعـاثـهـمـ اللـهـ فـكـانـوـ أـعـزـ بـهـاـ مـنـ الـظـلـمـةـ قـبـلـ ذـلـكـ.

وفي هذه الآية دلالة على عظم موقع الدعاء من الله، وإبطال قول من يزعم أن العبد لا يستفيد بالدعاء شيئاً، لأن الله حكى عنهم أنهم دعوا فأجابهم الله وآتاهـمـ سـؤـلـهـمـ، ولو لا أنه استجاب دعاءـمـ لما كان لـذـكـرـ دعـائـهـ مـعـنـىـ.

• • •

قوله تعالى: «الَّذِينَ مَأْمَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الْأَطْغَوْتِ فَقَتَلُوا أُولَيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ٧٦.

● **اللغة:** «الـطـاغـوتـ»: قد مـرـ ذـكـرـهـ. والـكـيدـ: السـعـيـ فـيـ فـسـادـ الـحـالـ عـلـىـ وـجـهـ الـاحـتـيـالـ، تـقـولـ: كـادـ يـكـيدـ كـيـداـ فـهـوـ كـاـئـنـ إـذـاـ عـمـلـ فـيـ إـيـقـاعـ الـضـرـرـ بـهـ عـلـىـ وـجـهـ الـحـيـلـةـ فـيـهـ.

● **المعنى:** ثم شـجـعـ المجـاهـدـينـ وـرـغـبـهـمـ فـيـ الـجـهـادـ بـقـوـلـهـ: «الَّذِينَ مَأْمَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أي في طاعة الله وفي نصرة دينه وإعلاء كلمته وإيتـاعـهـ مـرـضـاتـهـ، بلا عـجـبـ ولا صـلـفـ^(١) ولا طمع في غـنـيـةـ «وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ الْأَطْغَوْتِ» وـطـاعـتـهـ.

«فَقَتَلُوا أُولَيَاءَ الشَّيْطَانِ» يعني جميع الكفار، وهذا يقوـيـ قولـ منـ قـالـ: إنـ الطـاغـوتـ

(١) صـلـفـ صـلـفـاـ: تمـدـحـ بـمـاـ لـيـسـ فـيـهـ أـوـ عـنـهـ وـادـعـيـ فوقـ ذـلـكـ إـعـجاـباـ وـتـكـرـاـ.

الشيطان «إِنَّ كِيدَ الشَّيْطَنِ كَانَ ضَعِيفًا» دخلت كان ههنا مؤكدة لتدل على أن الضعيف لكيد الشيطان لازم في جميع الأحوال والأوقات، ما مضى منها وما يستقبل، وليس هو عارضاً في حال دون حال، وإنما وصف - سبحانه - كيد الشيطان بالضعف بالإضافة إلى نصرة الله المؤمنين، عن الجبائي. وقيل: لأنه أخبر بأنه سيظهر عليهم المؤمنين، عن الحسن. وقيل: لضعف دواعي أولياء الشيطان إلى القتال، إذ لا بصيرة لهم، وإنما يقاتلون بما تدعوه إليه الشبهة، والمؤمنون يقاتلون بما تدعوا إليه الحجة.

● ● ●

قوله تعالى: «أَتَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُواْ أَيْدِيهِمْ وَأَقِيمُواْ الصَّلَاةَ وَمَا تَوَلُواْ الرَّكُونَةَ فَلَمَّا كُنْتَ عَلَيْهِمُ الْفِتَنَأْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخْشَيَةَ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا إِنَّمَا كَنْتَ عَلَيْنَا الْفِتَنَأْ لَوْلَا أَخْرَنَنَا إِلَيْهِ أَجَلٌ قَرِيبٌ قُلْ مَنْعَنِ الدِّينَ قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ الْفَقِيرُ وَلَا ظُلْمُونَ فَيَلَا». (W)

- القراءة: «وَلَا ظُلْمُونَ» بالياء مكي كوفي، غير عاصم، والباقيون: بالباء.
- الحجة: من قرأ بالياء فلما تقدم من ذكر الغيبة من قوله «أَتَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ»، ومن قرأ بالباء فلأنه ضم إليهم في الخطاب المسلمين، فغلب الخطاب على الغيبة.
- الإعراب: «إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ»: «إِذَا» هذه ظرف مكان، وهي بمنزلة الفاء في تعليقه الجملة بالشرط، وتسمى ظرف المكان، كما في قول الشاعر:

وَكُثُرَ أَرَى زِيدًا كَمَا قِيلَ سَيِّدًا إِذَا أَنَّهُ عَبْدُ الْقَفَا وَاللَّهَزِيمِ^(١)

فهي في محل النصب بـ«يَخْشَوْنَ»، والكاف في «كَخْشَيَةَ اللَّهِ» في محل النصب للمصدر، و«أَشَدُّ» معطوف عليه، و«خَشْيَةً» منصوب على التمييز، وهو مما انتصب بعد تمام الاسم، و«لَوْلَا» معناها التحضيض، ولا تدخل إلا على الفعل.

- النزول: قال الكلبي: نزلت في عبد الرحمن بن عوف الزهري، والمقداد بن الأسود الكندي، وقدامة بن مظعون الجمحي، وسعد بن أبي وقاص، كانوا يلقون من المشركين أذى شديداً، وهم بمكة قبل أن يهاجروا إلى المدينة، فيشكرون إلى رسول الله ﷺ ويقولون: «يا رسول الله! أئذن لنا في قتال هؤلاء، فإنهم قد آذونا» فلما أمروا بالقتال وبالمسير إلى بدر شق على بعضهم، فنزلت هذه الآية.

● المعنى: ثم عاد سبحانه إلى ذكر القتال ومن كرهه، فقال: «أَتَرَ قَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ» وهم بمكة «كُفُواْ أَيْدِيهِمْ» أي أمسكوا عن قتال الكفار فإني لم أؤمر بقتالهم «وَأَقِيمُواْ الصَّلَاةَ وَمَا تَوَلُواْ

(١) اللهazem جمع اللهزيم: عظم ناتئ في اللحى تحت الأذن. أي فإذا علمت أنه ذليل يضرب على قفاه لهزمته. وقال في (الخزانة: ٤/٣٠٤): «وهذا البيت في أبيات سيبويه الخمسين التي لا يعرف قائليتها. في

الرَّوْكَةَ فَلَمَّا كَتَبَهُ أَيْ فِرْسَنْ **﴿عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾** وَهُمْ بِالْمَدِينَةِ **﴿إِذَا فَرَقْ مِنْهُمْ﴾** أَيْ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ **﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخْشَيَ اللَّهَ﴾** أَيْ يَخْافُونَ الْقَتْلَ مِنَ النَّاسِ كَمَا يَخْافُونَ الْمَوْتَ مِنَ اللَّهِ.

وَقِيلَ: يَخْافُونَ النَّاسَ أَنْ يَقْتُلُوهُمْ كَمَا يَخْافُونَ اللَّهَ أَنْ يَتَوَفَّاهُمْ.

وَقِيلَ: يَخْافُونَ عَقُوبَةَ النَّاسِ بِالْقَتْلِ كَمَا يَخْافُونَ عَقُوبَةَ اللَّهِ.

﴿أَوْ أَشَدَّ حَشْيَةً﴾ قِيلَ: إِنْ **﴿أَوْ﴾** هَنَا بِمَعْنَى الْوَao، أَيْ وَأَشَدَّ حَشْيَةً.

وَقِيلَ: إِنْ **﴿أَوْ﴾** هَنَا لِإِبْهَامِ الْأَمْرِ عَلَى الْمُخَاطِبِ، وَقَدْ ذَكَرْنَا الْوَجْهَ فِي مَثَلِ هَذَا عِنْدَ ذِكْرِ قُولَهُ سَبَحَانَهُ: **﴿أَوْ أَشَدَّ قَسْوَةً﴾** فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ.

﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لَرَ كَتَبَتْ عَلَيْنَا الْفِنَالَ﴾ قَالَ الْحَسَنُ: لَمْ يَقُولُوا ذَلِكَ كَرَاهِيَّةً لِأَمْرِ اللَّهِ، وَلَكِنْ لِدُخُولِ الْخُوفِ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ عَلَى مَا يَكُونُ مِنْ طَبِيعَ الْبَشَرِ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونُوا قَالُوا ذَلِكَ اسْتِفَهَاماً لَا إِنْكَارًا.

وَقِيلَ: إِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ لِأَنَّهُمْ رَكَنُوا إِلَى الدُّنْيَا وَأَثْرَوْا نَعِيمَهَا.

وَعَلَى الْأَقْوَالِ كُلُّهَا فَلَوْلَمْ يَقُولُوا ذَلِكَ لِكَانَ خَيْرًا لَهُمْ **﴿لَوْلَا أَخْرَنَا﴾** أَيْ هَلَا أَخْرَتْنَا **﴿إِلَّا أَجَلَ قَرِيبٍ﴾** وَهُوَ إِلَى أَنْ نَمُوتَ بِأَجَالِنَا، ثُمَّ أَعْلَمَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنَّ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا مِنْ وَجْهَ الْمَنَافِعِ قَلِيلٌ، فَقَالَ: **﴿فَلَمَّا يَا مُحَمَّدَ لَهُؤُلَاءِ﴾** أَيْ مَا يَسْتَمْتَعُ بِهِ مِنْ مَنَافِعِ الدُّنْيَا **﴿فَقَلِيلٌ﴾** لَا يَبْقَى **﴿وَالآخِرَةُ خَيْرٌ لِئَنَّ الْفَقْرَ وَلَا تَنْظُمُونَ قَبْلَلَا﴾** أَيْ لَا تَبْخَسُونَ هَذَا الْقَدْرُ، فَكِيفَ مَا زَادَ عَلَيْهِ، وَالْفَتْيَلُ: مَا تَفْتَلَهُ بِيَدِكَ مِنَ الْوَسْخِ ثُمَّ تَلْقِيهِ، عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ. وَقِيلَ: مَا فِي شَقِ النَّوَافِةِ، لَأَنَّهُ كَالْخَيْطِ الْمَفْتُولِ.



قُولَهُ تَعَالَى: **﴿أَيَّمَا تَكُونُوا يَدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّسَيَّدَوْ وَلَيْنَ تُصْبِهِمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصْبِهِمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَإِلَّا هَذُلَّةُ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾** (٧٦).

● القراءة: روِيَ فِي الشَّوَّادِ أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ سَلِيمَانَ قَرَأَ: «يَدْرِكُكُمُ الْمَوْتُ» بِرُفعِ الْكَافِ.

● الحِجَّةُ: هَذِهِ الْقِرَاءَةُ ضَعِيفَةٌ عَلَى أَنْ لَهَا وجْهًا: وَهُوَ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَذْفِ الْفَاءِ، فَكَانَهُ قَالَ: فِيدِرِكُمُ الْمَوْتُ، وَمُثَلِّهُ بِيَتِ الْكِتَابِ:

مَنْ يَفْعَلِ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلَانِ^(١)
أَيْ فَاللَّهُ يَشْكُرُهَا.

(١) قَائِلُ الْبَيْتِ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَانَ بْنِ ثَابَتٍ، وَقِيلَ لِكَعْبَ بْنِ مَالِكٍ. وَقِيلَ:

فَإِنَّمَا هَذِهِ الدُّنْيَا وَزَهْرَتْهَا كَالزَّادِ لَا بَدِ يَوْمًا أَنْهُ فَانِي

(راجع شرح شواهد المغني للسيوطى: ١٧٨/١).

● **البروج:** جمع بُرْج، وأصله من الظهور، يقال: تبرّجت المرأة إذا أظهرت محسنها، والبرج اتساع في العين لظهور العين بالاتساع. والمشيدة: المزينة بالشيد وهو الجصن، والشيد: رفع البناء، يقال: شاد بناء يشيد: إذا رفعه، وإنما قيل للجصن: شيد لأنه مما يرتفع به البناء، ويجوز: أشاد الرجل بناء إذا رفعه، فأما في الذكر فإنه يقال: أشاد بذكره لا غير، والفقه: الفهم، يقال: فقه الرجل يفهّمها، والاسم الفقيه، وصار بعرف الاستعمال علماً على علم الفقهاء من علوم الدين، وفقة الرجل يفهّمها فقاها: إذا صار فقيها، والتلقّه: تعلم الفقه.

● **الإعراب:** «أين» من الظروف التي يجازى بها بتضمنها معنى أنّ ولا يلزمها ما، تقول: أين تكن أكـن، وأينما تكن أكـن، وهي تستغرق الأمكانة، كما أنّ متى تستغرق الأزمنة، وكتبت **«أينـا**» هنا موصولة، وفي قوله: «أينـا مـا كـثـرـتـدـعـونـ» مفصولة، لأنـ ما هـنـا مـزـيـدةـ، وهـنـاكـ بـمـعـنـىـ الـذـيـ، فـوـصـلـتـ هـذـهـ كـمـاـ توـصـلـ الـحـرـوفـ، وـفـصـلـتـ تـيـكـ كـمـاـ تـفـصـلـ الـأـسـمـاءـ، وـفـقـالـ **هـؤـلـاءـ** كـثـرـتـ فـيـ الـكـلـامـ حـتـىـ تـوـهـمـواـ أـنـ الـلـامـ مـتـصـلـةـ بـهـاـ، وـأـنـهـمـ حـرـفـ وـاحـدـ، فـوـصـلـوـاـ الـلـامـ بـمـاـ بـعـدـهـ فـيـ بـعـضـ الـمـوـاضـعـ، وـفـصـلـوـهـاـ فـيـ بـعـضـهـاـ، وـلـاـ يـجـوزـ الـوـقـفـ عـلـىـ الـلـامـ لـأـنـهـ الـلـامـ الـجـارـةـ.

● **المعنى:** ثم خاطبهم تعالى فقال: **«أينـا تـكـوـنـا يـذـرـكـمـ الـلـوـثـ»** أي أينما كنتـ من الموضع والأماكن يتـزـلـ بـكـمـ الموتـ وـيـلـحـقـكمـ.

«وـلـوـ كـنـتـمـ فـيـ بـرـوجـ مـشـيـدـةـ» قـيلـ: يعني بالبروج القصورـ، عن مجاهـدـ وـقـتـادـةـ وـابـنـ جـريـجـ.

وقـيلـ: قـصـورـ فـيـ السـمـاءـ بـأـعـيـانـهـاـ، عن السـدـيـ وـالـرـبـيعـ.
وقـيلـ: المراد بـهـ بـرـوجـ السـمـاءـ.

وقـيلـ: الـبـيـوتـ الـتـيـ فـوـقـ الـحـصـونـ، عن الجـبـائـيـ.

وقـيلـ: الـحـصـونـ وـالـقـلـاعـ، عن اـبـنـ عـبـاسـ، فـهـذـهـ خـمـسـةـ أـقـوالـ.
وـالـمـشـيـدـةـ الـمـجـصـصـةـ، عن عـكـرـمـةـ.

وقـيلـ: المـزـيـنةـ، عن أـبـيـ عـيـدةـ.

وقـيلـ: المـطـوـلـةـ فـيـ اـرـتـفـاعـ، عن الزـجاجـ وـغـيـرـهـ.

«وـإـنـ تـصـبـبـمـ حـسـنـةـ يـكـوـنـا هـلـيـهـ مـنـ عـنـدـ الـلـهـ» اـخـتـلـفـ فـيـ مـنـ حـكـيـ عـنـهـ هـذـهـ الـمـقـالـةـ:

فـقـيلـ: هـمـ الـيـهـودـ، قـالـواـ: مـاـ زـلـنـاـ نـعـرـفـ النـقـصـ فـيـ أـثـمـارـنـاـ وـمـزـارـعـنـاـ مـنـذـ قـدـمـ عـلـيـنـاـ هـذـاـ
الـرـجـلـ، عـنـ الزـجاجـ وـالـفـرـاءـ. فـعـلـىـ هـذـاـ يـكـوـنـ مـعـنـاهـ: وـإـنـ أـصـابـهـمـ خـصـبـ وـمـطـرـ قـالـواـ: هـذـاـ مـنـ
عـنـدـ الـلـهـ، وـإـنـ أـصـابـهـمـ قـحـطـ وـجـدـبـ قـالـواـ: هـذـاـ مـنـ شـوـمـ مـحـمـدـ، كـمـاـ حـكـيـ عـنـ قـوـمـ مـوـسـىـ:
«وـإـنـ تـصـبـبـمـ سـيـثـةـ يـطـيـرـوـاـ يـمـوسـيـ وـمـنـ مـعـهـ» ذـكـرـهـ الـبـلـخـيـ وـالـجـبـائـيـ، وـهـوـ الـمـرـوـيـ عـنـ الـحـسـنـ
وـابـنـ زـيـدـ.

وـقـيلـ: هـمـ الـمـنـافـقـونـ: عـبـدـ اللـهـ بـنـ أـبـيـ وـأـصـحـابـهـ الـذـينـ تـخـلـفـواـ عـنـ الـقـتـالـ يـوـمـ أـحـدـ وـقـالـواـ
لـلـذـينـ قـتـلـوـاـ فـيـ الـجـهـادـ: لـوـ كـانـواـ عـنـدـنـاـ مـاـ مـاتـوـاـ وـمـاـ قـتـلـوـاـ، فـعـلـىـ هـذـاـ يـكـوـنـ مـعـنـاهـ، إـنـ يـصـبـهـمـ

ظفر غنيمة قالوا: هذا من عند الله، وإن يصيّبهم مكروه وهزيمة قالوا: هذه من عندك يا محمد بسوء تدبيرك، وهو المروي عن ابن عباس وقادة.

وقيل: هو عام في اليهود والمنافقين، وهو الأصح.

وقيل: هو حكاية عن سبق ذكره قبل الآية، وهم الذين يقولون: ربنا لم كتب علينا القتال؟ وتقديره: وإن تصب هؤلاء حسنة يقولوا هذه من عند الله.

﴿وَإِنْ تُعَذِّبْهُمْ سَيِّئَةً يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكُمْ﴾ قال ابن عباس وقادة: الحسنة والسيئة السراء والضراء، والبؤس والرخاء، والتعم والمصيبة، والخصب والجدب، وقال الحسن وابن زيد: هو القتل والهزيمة، والظفر والغنية.

﴿فَلَمْ يَرَهُمْ إِلَّا هُنَّ عَنِ الْحَسَنَاتِ مُشْكِرُونَ﴾ يا محمد **﴿كُلُّ مَنْ عِنْدَ اللَّهِ﴾** أي جميع ما مضى ذكره من الموت والحياة، والخصب والجدب من عند الله، وبقضائه وقدره، لا يقدر أحد على رده ودفعه، ابتنى بذلك عباده ليعرضهم لثوابه بالشكر عند العطية والصبر على البلية.

﴿فَلَمَّا هُوَأُلَّا الْقَوْمُ﴾ أي ما شأن هؤلاء المنافقين **﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾** أي لا يقربون فقه معنى الحديث الذي هو القرآن، لأنهم يبعدون منه باعراضهم عنه، وكفرهم به.

وقيل: معناه لا يفهومون حديثاً، أي لا يعلمون حقيقة ما يخبرهم به أنه من عند الله، من السراء والضراء على ما وصفناه.

● ● ●

قوله تعالى: **«مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فِينَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فِي نَفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا** ٧٩.

● **الإعراب:** **«رَسُولًا** منصوب بـ **«وَأَرْسَلْنَاكَ**، وإنما ذكره تأكيداً، لأن أرسلناك دل على أنه رسول، و**«شَهِيدًا** نصب على التمييز، ومعنى **«مِنْ**» في قوله **«مِنْ حَسَنَةٍ** أو **«مِنْ سَيِّئَةٍ**» التبيين، ولو قال: إن أصابك من حسنة كانت من زائدة لا معنى لها.

● **المعنى:** **«مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فِي اللَّهِ** قيل: هذا خطاب للنبي، والمراد به الأمة، عن الزجاج.

وقيل: خطاب للإنسان، أي ما أصابك أيها الإنسان، عن قادة والجبائي، قال: وعنى بقوله: **«مِنْ حَسَنَةٍ** من نعمة في الدين والدنيا فإنها من الله **«وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ** أي من المعاصي **«فِي نَفْسِكَ**.

وقيل: عنى بالحسنة: ما أصابهم يوم بدر من الغنية، وبالسيئة ما أصابهم يوم أحد من الهزيمة، عن ابن عباس.

قال أبو مسلم: معناه لما بذلوا في القتال يوم بدر وأطاعوا الله آتاهم النصر، ولما خالقوها يوم أحد خلّى بينهم فهزموا.

وقيل: الحسنة: الطاعة، والسيئة: المعصية، عن أبي العالية.
قال أبو القاسم: وهذا كقوله: «وَجَرَّأُوا سَيِّئَةً بِثَلَاثَةِ».

وقيل: الحسنة النعمة والرخاء، والسيئة القحط والمرض والبلاء والمكاره والأدواء والشدائد التي تصيبهم في الدنيا بسبب المعاصي التي يفعلونها، وربما يكون لطفاً، وربما يكون على سبيل العقوبة، وإنما سماها سيئة مجازاً، لأن الطبع ينفر عنها وإن كانت أفعالاً حسنة غير قبيحة، فيكون المعنى على هذا: ما أصابك من الصحة والسلامة وسعة الرزق وجميع نعم الدين والدنيا فمن الله، وما أصابك من المحن والشدائد والألام وال المصائب فبسبب ما تكسبه من الذنوب، كما قال: «وَمَا أَصَبَّكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُ أَيْدِيكُمْ»، قوله: «فَنَّقَسْكَ» معناه فبدنك، عن الحسن وجماعة من المفسرين.

وفسره أبو القاسم البعلوي فقال: ما أصاب المكلف من مصيبة فهي كفارة ذنب صغير، أو عقوبة ذنب كبير، أو تأديب وقع لأجل تفريط، وقد قال النبي ﷺ: «ما من خدش بعود، ولا اختلاج عرق، ولا عشرة قدم، إلا بذنب، وما يغفر الله عنه أكثر». وقيل: «فَنَّقَسْكَ» أي من فعلك.

وقال علي بن عيسى: وفي الآية دلالة على أن الله لا يفعل الألم إلا على وجه اللطف أو العقاب دون مجرد العرض، لأن المصائب إذا كانت كلها من قبل ذنب العبد فهي إما أن تكون عقوبة، وإما أن تكون من قبل تأديب المصلحة.

وقوله: «وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً» معناه: ومن الحسنة أرسلناك يا محمد، ومن السيئة خلافك يا محمد، «وَكَفَنَ بِاللَّهِ شَهِيدًا» لك وعليك.

وقيل في معنى اتصاله بما قبلها: إن ما أصابهم بشؤم ذنبهم، وإنما أنت رسول، طاعتكم طاعة الله، ومعصيتك معصية الله، لا يطير بك، بل الخير كله فيك.
«وَكَفَنَ بِاللَّهِ شَهِيدًا» أي كفى الله، ومنعاه حسبك الله شاهداً لك على رسالتك.

وقيل: معناه كفى بالله شهيداً على عباده بما يعملون من خير وشر، فعلى هذا يكون متضمناً للترغيب في الخير، والتحذير عن الشر.

● ● ●

قوله تعالى: «مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِنَّ حَفِظًا ٨٠ وَيَقُولُونَ طَاعَةً فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيْتَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَنَ بِاللَّهِ وَكِيلًا ٨١».

● القراءة: قرأ أبو عمر بإدغام التاء في الطاء من: «بَيْتَ طَائِفَةٍ» وبه قرأ حمزة، والباقيون بالإظهار.

● الحجة: إنما حسن إدغام التاء في الطاء للتقارب الذي بينهما بأنهما من حيز واحد،

ولم يحسن إدغام الطاء في التاء، لأن الطاء تزيد على التاء بالإطباقي، فحسن إدغام الأنقص صوتاً من الحروف في الأزيد صوتاً بحسب قبح إدغام الأزيد في الأنقص، ومن بين ولم يدغم فلانفصال الحرفين واختلاف المخرجين.

● **اللغة:** قال العبرد: التبييت: كل شيء دُبِر ليلًا، قال عبيدة بن هشام:

أَتُونِي فَلَمْ أَرْضِ مَا بَيَّثُوا وَكَائِنُوا أَتُونِي لِأَمْرِ نُكُرِ
والبيوت: الأمر بيست عليه صاحبه مهتماً به، والبيات والتبييت: أن يأتي العدو ليلًا، فأصل التبييت إحكام الأمر ليلًا. وأصل الوكيل: القائم بما فوض إليه من التدبير.

● **الإعراب:** جواب الجزاء في قوله: «فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا» تقديره: ومن تولى وليس عليك بأس، لأنك لم تُرسَل حفيظاً عليهم. و«طَاعَةً» مبتدأ، أي: عندنا طاعة، أو خبر مبتدأ محذوف، أي أمرنا طاعة، ولو نصب على: تُطِيع طاعة، جاز.

● **المعنى:** ثم رغب تعالى في طاعة الرسول فقال: «مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ فَقَدْ أطَاعَ اللَّهَ» بين أن طاعته طاعة الله، وإنما كان كذلك لأنها وإن كانت طاعة للنبي من حيث وافقت إرادته المستدعاة للفعل، فإنها طاعة الله أيضاً على الحقيقة، إذ كانت بأمره وإرادته، فأما الأمر الواحد فلا يكون على الحقيقة من أمرين، كما أن الفعل الواحد لا يكون من فاعلين.

«وَمَنْ تَوَلَّ» أي ومن أعرض ولم يطع «فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا» أي حافظاً لهم من التولي حتى يسلموا، عن ابن زيد، قال: فكان هذا أول ما بعث، كما قال في موضع آخر: «إِنَّ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلْئُ» ثم أمر فيما بعد بالجهاد.

وقيل: معناه ما أرسلناك حافظاً لأعمالهم التي يقع الجزاء عليها فتخاف ألا تقوم بها، لأننا نحن نجازيهم عليها.

وقيل: حافظاً لهم من المعاصي حتى لا تقع، عن الجبائي.

وفي هذه الآية تسلية للنبي في تولي الناس عنه، مع ما فيه من تعظيم شأنه بكون إطاعته طاعة الله.

ثم بين أن المنافقين أظهروا طاعته وأضمرموا خلافه بقوله: «وَقُولُونَ طَاعَةً» يعني به المنافقين، عن الحسن والسدي والضحاك.

وقيل: المراد به المسلمين الذين حكى عنهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية، يقولون: أمرك طاعة، كأنهم قالوا: قابلنا أمرك بالطاعة «فَإِذَا بَرَزُوا» أي خرجوا «مِنْ عَنْدِكَ بَيَّنَ طَائِفَةً مِنْهُمْ» أي قدر جماعة منهم ليلاً «عَيْرَ الَّذِي تَقُولُ»، أي غير ما يقولون على جهة التكذيب، عن الحسن وفتادة.

وقيل: معناه غيروا بالليل وبذلوا ما قالوه بأن أضمرموا الخلاف عليك فيما أمرتهم به ونهيتم عن، عن ابن عباس وفتادة والسدي.

وقيل: دُبِرُوا ليلًا غير ما أعطوك نهاراً، عن أبي عبيدة، والقطبي.

﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يَبْيَسُونُ﴾ في اللوح المحفوظ ليجازيهم به.

وقيل: بكتبه بأن ينزله إليك في الكتاب، عن الزجاج.

﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أمر الله نبيه بالإعراض عنهم، وألا يسميهم بأعيانهم إبقاء عليهم، وسترأ لأمورهم إلى أن يستقر أمر الإسلام ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾: أي فرض أمرك إليه وثق به ﴿وَلَعَنْ بِإِلَهٍ وَكِيلًا﴾ أي حفيظاً لما تفوضه إليه من التدبير.



قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ أَخْلِفَةً كَثِيرًا ﴾^(٢٤) وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنْ أَنْفُسِهِمْ أَوْ الْحَوْفِ أَذَاعُوا يِهِ، وَلَوْ رَدُوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَيْهِ أُولَئِكَ أَوْلَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلْمُهُمُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةً لَا يَبْغِعُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا قَلِيلًا﴾^(٢٥).

● اللغة: التدبر: النظر في عواقب الأمور، والتدابر: التقاطع، لأن كل واحد يولي الآخر دبره بادواته له، ودبر القوم يدبرون ذباراً: هلكوا لأنهم يذهبون في جهة الإدبار عن الغرض، والفرق بين التدبر والتفكير أن التدبر تصرف القلب بالنظر في العواقب، والتفكير تصرف القلب بالنظر في الدلائل. والاختلاف هو امتناع أحد الشيئين أن يسد مسد الآخر فيما يرجع إلى ذاته، كالسود الذي لا يسد مسد البياض، وكذلك الذهاب في الجهات المختلفة، وأصل الإذاعة: التفريق، قال تبع لما ورد المدينة:

وَلَقَدْ شَرِنَتْ عَلَى بِرَاجِمَ شَرِنَةٍ كَادَتْ بِبَاقِيَةِ الْحَيَاةِ ثُدِيَعْ

أي ثغرق، وبراجم: ماء بالمدينة كان يشرب منه فتشبت بحلقه علقه، وذاع الخبر ذيئاً، ورجل مذيع لا يستطيع كتمان خبر، وأذاع الناس بما في الحوض: إذا شربوه، وأذاعوا بالمعانع: ذهبوا به، والإذاعة والإشاعة والإفساء والإعلان والإظهار: نظائر، وضده الكتمان والإسرار والإخفاء. وأصل الاستنباط: الاستخراج، يقال لكل ما استخرج حتى يقع عليه رؤية العين أو معرفة القلب: قد استنبط، والتَّبَطْ: الماء الذي يخرج من البتر أول ما تحفر، وأنْبَطْ فلان، أي استنبط الماء من طين حر، ومنه اشتقاد النبط لاستنباطهم العيون.

● المعنى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ أي أفلأ يتفكر اليهود والمنافقون في القرآن إذ ليس فيه خلل ولا تناقض، ليعلموا أنه حجة، وقيل: ليعلموا أنهم لا يقدرون على مثله فيعرفوا أنه ليس بكلام أحد من الخلق، وقيل: ليعرفوا اتساق معانيه، واتلاف أحكامه، وشهاده بعضه لبعض، وحسن عباراته، وقيل: ليعلموا كيف اشتمل على أنواع الحكم من أمر بحسن، ونهي عن قبيح، وخبر عن مخبر، وصدق، ودعاء إلى مكارم الأخلاق، وحث على الخير والزهد، مع فصاحة اللفظ، وجودة النظم، وصحة المعنى، فيعرفوا أنه خلاف كلام البشر، والأولى أن تحمل على الجميع، لأنه من تدبر فيه علم جميع ذلك.

﴿وَلَئِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ﴾ أي كلام غير الله، أي لو كان من عند النبي، أو كان يعلمه بشر كما زعموا «لَوْجَدُوا فِيهِ أَخْتِلَافًا كَثِيرًا»، قيل فيه أقوال:

أحدها: إن معناه لوجدوا فيه اختلاف تناقض من جهة حق وباطل، عن قتادة وابن عباس.

والثاني: اختلافاً في الأخبار بما يسرون، عن الزجاج.

والثالث: من جهة بلغ ومردول، عن أبي علي.

والرابع: تناقضاً كثيراً، عن ابن عباس، وذلك أن كلام البشر إذا طال وتضمن من المعاني ما تضمنه القرآن لم يخل من التناقض في المعاني والاختلاف في اللفظ.

وكل هذه المعاني منفي عن كلام الله، كما قال: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطَلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾.

وهذه الآية تضمنت الدلالة على معانٍ كثيرة:

منها: بطلان التقليد وصحة الاستدلال في أصول الدين، لأن دعا إلى التفكير والتدبر، وحث على ذلك.

ومنها: فساد قول من زعم أن القرآن لا يفهم معناه إلا بتفسير الرسول، من الحشووية وغيرهم، لأنه حث على تدبره ليعرفوه ويتبنوه.

ومنها: أنه لو كان من عند غيره لكان على وزان كلام عباده ولوجدوا الاختلاف فيه.

ومنها: أن المتناقض من الكلام لا يكون من فعل الله، لأنه لو كان من فعله لكان من عنده لا من عند غيره.

والاختلاف في الكلام يكون على ثلاثة أضرب:

اختلاف تناقض، واختلاف تفاوت، واختلاف التفاوت يكون في الحسن والقبح، والخطأ والصواب، ونحو ذلك مما تدعو إليه الحكمة وتصرف عنه، وهذا الجنس من الاختلاف لا يوجد في القرآن البة، كما لا يوجد اختلاف التناقض، وأما اختلاف التلاوة فهو ما يتلاءم في الحسن، كاختلاف وجوه القرآن، واختلاف مقدامير الآيات والسور، واختلاف الأحكام في الناسخ والمنسوخ، فذلك موجود في القرآن، وكله صواب، واستدل بعضهم بانتفاء التناقض عن القرآن على أنه من فعل الله بأن قال: لو لم يكن ذلك دلالة لما أخبرنا الله به، ولو لم يخبر بذلك لكان لقائل أن يقول: إنه يمكن أن يتحفظ في الكلام وبهذب تهذيباً لا يوجد لذلك فيه شيء من التناقض، وعلى هذا فلا يمكن أن يجعل انتفاء التناقض جهة إعجاز القرآن إلا بعد معرفة صحة السمع وصدق النبي.

ثم عاد - تعالى - إلى ذكر حالتهم فقال: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ﴾ يعني هؤلاء الذين سبق ذكرهم من المنافقين، وقيل: هم الذين ذكرهم من صفة المسلمين «أَنْزَلْنَا مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ» يريد ما كان يرجف به من الأخبار في المدينة، إما من قبل عدو يقصدهم وهو الخوف، أو من ظهور المؤمنين على عدوهم وهو الأمان.

﴿أَذَاكُمْ بِهِ﴾ أي تحدثوا به وأفسوه من غير أن يعلموا صحته، كره الله ذلك، لأن من فعل هذا فلا يخلو كلامه من كذب، ولما يدخل على المؤمنين به من الخوف.

ثم قال: «وَلَوْ رَدُوا إِلَى الرَّسُولِ» المعنى: ولو سكتوا إلى أن يظهره الرسول. «وَإِلَّا أُولَئِكُمْ مِنْهُمْ» قال أبو جعفر عليه السلام: «هم الأئمة المغضومون». وقال السدي وابن زيد وأبو علي الجبائي: هم أمراء السرايا والولاة. وقال الحسن وقتادة وغيرهم: إنهم أهل العلم والفقه الملائمون للنبي، لأنهم لو سأله عن حقيقة ما أرجفوا به لعلمهوه، واختاره الزجاج، وأنكر أبو علي الجبائي هذا الوجه، وقال: «إنما يطلق أولو الأمر على من له الأمر على الناس». «لَعْلَمَةُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ» أي لعلم ذلك الخبر الذي يستخرجونه، عن الزجاج، وقيل: يتجلسونه، عن ابن عباس وأبي العالية. وقيل: يتبعونه ويطلبون علم ذلك، عن الضحاك. وقيل: يسألون عنه، عن عكرمة قال: استنباطهم: سؤالهم الرسول عنه؛ وجميع هذه الأقوال متقاربة المعنى.

«مِنْهُمْ» قيل: إن الضمير في منهم يعود إلى أولي الأمر، وهو الأظهر.

وقيل: يعود إلى الفرق المذكورة من المنافقين أو الضعفاء.

«وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ» أي ولو لا إيصال مواد الألطاف من جهة الله.

وقيل: فضل الله الإسلام، ورحمته القرآن، عن ابن عباس.

وقيل: فضل الله النبي، ورحمته القرآن، عن الضحاك والسدي، وهو اختيار الجبائي.

وروي عن أبي جعفر، وأبي عبد الله عليهما السلام: فضل الله ورحمته: النبي وعلي.

«لَا تَبْغُوا الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا» قيل فيه أقوال:

أحدها: أن في الكلام تقديمًا وتأخيرًا، والاستثناء من قوله: «إِذَا كُنْتُمْ يَهْبِطُونَ»، عن ابن عباس، فيكون معناه أذاعوا به إلا قليلاً، وهو اختيار العبراني والكسائي والفراء والبلخي والطبراني، قالوا: وهذا أولى لأن الإذاعة أكثر من الاستنباط.

وثانية: أن الاستثناء من قوله: «لَعْلَمَةُ الَّذِينَ يَسْتَبِطُونَهُ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا»، ويكون تقديره: ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستبطونه إلا قليلاً، عن أكثر أهل اللغة.

وثالثها: أن المراد: ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً منكم، على الظاهر من غير تقديم ولا تأخير، وهذا كما اتبع الشيطان من كان قبل بعثة النبي إلا قليلاً منهم لم يتبعوه، واهتدوا بقولهم لترك عبادة الأوثان بغير رسول ولا كتاب، وأمنوا بالله ووحدوه، مثل قس بن ساعدة، وزيد بن عمرو بن نفيل، وورقة بن نوفل، والبراء^(١) الشثري، وأبي ذر الغفارى وطلاب الدين، وبه قال الأنباري.

(١) لعله رثاب، فقد جاء في (المعارف لابن قتيبة) أنه من عبد القيس من شن، وقال: أرباب بن رثاب وفي مروج الذهب (٧٦/١) ورد: «وَمَنْ كَانَ فِي الْفَتْرَةِ رَثَابُ الشَّنِيِّ، وَكَانَ مِنْ عَبْدِ قَيْسٍ، ثُمَّ مِنْ شَنَّ، وَكَانَ عَلَى دِينِ الْمَسِيحِ، قَبْلَ مَبْعَثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

ورابعها: أن معناه ولو لا فضل الله عليكم ورحمته بالنصرة والفتح مرة بعد أخرى لاتبعته الشيطان فيما يلقي إليكم من الوساوس والخواطر الفاسدة المؤدية إلى الجبن والفشل، الموجبة لضعف النية وال بصيرة، إلا قليلاً من أفضلي أصحاب رسول الله الذين هم أهل البصائر النافذة، والعزائم الثابتة، والنيات الخالصة، لا ييأسون من رحمة الله، ولا يشكرون في نصرته وإنجاز وعده وإن أبطأ بعض الإبطاء، والله أعلم.

● النظم: اختلف في وجه اتصال قوله: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ» بما قبله، فقيل: إنه يتصل بقوله: «وَقَوْلُوكَ طَاغِيَّةٌ» الآية، فإن الله أطلع على سرائر المنافقين، ثم يبين هنا أنه من جهة علام الغيوب، ولو كان من جهة غيره لكان المخبر بخلاف الخبر، وقيل: إنه يتصل بقوله: «وَأَنْسَلْتَكَ» لما بين إرساله أمر بتداريب معجزة.



قوله تعالى: «فَقَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرَّضَ الْمُؤْمِنَينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بِأَسْدَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَاللَّهُ أَشَدُ بَأْسًا وَأَشَدُ تَنْكِيلًا». (٨٤)

● اللغة: نكل به، وندد به، وشرد به: نظائر، وأصله النكول، وهو الامتناع للخوف، يقال: نكل عن اليمين وغيرها، والنkal: ما يمتنع به من الفساد خوفاً من مثله من العذاب، والنكل القيد.

● المعنى: ثم عاد تعالى إلى الأمر بالقتال فقال: «فَقَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قيل في الفاء قوله:

أحدهما: أنه جواب لقوله: «وَمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ أَوْ يَغْلِبَ فَسَوْفَ تُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا» فيكون المعنى إن أردت الأجر العظيم فقاتل.

والآخر: أن يكون متصلة بقوله: «وَمَا لَكُمْ لَا تُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» «فَقَتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، عن الرجاج. ووجهه أنه لا حظ لك في ترك القتال فتركته، والخطاب للنبي ﷺ خاصة، أمره الله أن يقاتل في سبيل الله وحده بنفسه.

وقوله: «لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ» معناه: لا تكلف إلا فعل نفسك، فإنه لا ضرر عليك في فعل غيرك، فلا تهم بتخلف المنافقين عن الجهاد؛ فإن ضرر ذلك عليهم.

«وَحَرَّضَ الْمُؤْمِنَينَ» على القتال: أي حثهم عليه «عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بِأَسْدَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا» أي يمنع شدة الكفار. قال الحسن: عسى من الله واجب، ووجه ذلك أن إطماء الكريمين إنجاز، وإنما الأطماع تقوية أحد الأمرين على الآخر دون قيام الدليل على التكافؤ في الجواز، وخرج «عَسَى» في هذا من معنى الشك، كخروجهها في قول القائل: أطعم ربك في كل ما أمرك به ونهاك عنه عسى أن تفلح بطاعتكم.

«وَاللَّهُ أَشَدُ بَأْسًا» أي أشد نكبة في الأعداء منكم «وَأَشَدُ تَنْكِيلًا»: أي عقوبة، عن الحسن وقتادة.

وقيل: التكيل الشهرة بالأمور الفاضحة، عن أبي علي الجبائي.
 وقيل: هو ما ينالهم على أيدي المسلمين من الإذلال والسيء والقتل وتخريب الديار،
 وقيل: هو الانتقام والإلحاد.

القصة: قال الكلبي: إن أبو سفيان لما رجع إلى مكة يوم أحد واعد رسول الله موسم بدر الصغرى، وهو سوق تقوم في ذي القعدة، فلما بلغ النبي الميعاد قال للناس: أخرجوا إلى الميعاد، فتباقلوا وكرهوا ذلك كراهة شديدة أو بعضهم، فأنزل الله هذه الآية، فحرّض النبي المؤمنين فتناقلوا عنه ولم يخرجوا، فخرج رسول الله في سبعين راكباً حتى أتى موسم بدر، فكفاهم الله بأس العدو ولم يوافهم أبو سفيان ولم يكن قاتل يومئذ، وانصرف رسول الله بمن معه سالمين.



قوله تعالى: ﴿مَنْ يَشْفَعَ شَفَعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَّهُ نَصِيبٌ مِّنْهَا وَمَنْ يَشْفَعَ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَّهُ كَفْلٌ مِّنْهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيمًا﴾ (٨٥).

● **اللغة:** أصل الشفاعة من الشفع الذي هو ضد الوثر، فإن الرجل إذا شفع بصاحبه فقد شفعه، أي صار ثانية، ومنه الشفيع في الملك، لأنه يضم ملك غيره إلى ملك نفسه.
 واختلفت الأمة في كيفية شفاعة النبي يوم القيمة:

قالت المعتزلة ومن تابعهم: يشفع لأهل الجنة ليزيد الله درجاتهم.

وقال غيرهم من فرق الأمة: بل يشفع لمذنب الأمة من ارتضى الله دينهم ليسقط عقابهم بشفاعته، والكفل: في اللغة: النصيب، وأخذ من قولهم: اكتفى البعير: إذا أدرست على سمامه كباء وركبت عليه، وإنما يقال ذلك لأنه لم يستعمل الظهر كله، وإنما استعمل نصيباً من الظهر، وقال الأزهري: الكفل: الذي لا يحسن ركوب الفرس، وأصله الكفل وهو ردف العجز، ومنه الكفالة بالنفس والمال، والكفل: المثل، والمقيمة أصله من القوت فإنه يقوته قوتاً إذا أعطاه ما يمسك به رمهه، والمقيمة: المقتدر لاقتداره على ذلك، وأقات يقيت إقامة، وينشد للزبير بن عبد المطلب:

وَذِي ضِغْنِ كَفْتَ السَّفَسَ عَثَةٌ وَكُثْتُ عَلَىٰ مَسَاءَتِهِ مُقِيتا
 بهذه لغة قريش.

● **المعنى:** ﴿مَنْ يَشْفَعَ شَفَعَةً حَسَنَةً﴾ قيل فيه أقوال:
 أحدها: أن معناه من يصلح بين اثنين يكن له أجر منها ﴿وَمَنْ يَشْفَعَ شَفَعَةً سَيِّئَةً﴾ أي يمشي بالنميمة ﴿يَكُنْ لَّهُ كَفْلٌ مِّنْهَا﴾ أي إثم منها، عن الكلبي عن ابن عباس.
 وثانيها: أن الشفاعة الحسنة والشفاعة السيئة شفاعة الناس بعضهم لبعض، عن مجاهد،
 والحسن قال: ما يجوز في الدين أن يشفع فيه فهو شفاعة حسنة، وما لا يجوز أن يشفع فيه فهو

شفاعة سيئة، قال: ومن يشفع شفاعة حسنة كان له فيها أجر وثواب وإن لم يُشفع، لأن الله قال **﴿وَمَنْ يَشْفَعُ﴾**، ولم يقل: ومن يُشفع، ويؤيد هذا قوله: اشفعوا تؤجروا، قوله: من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في ملكه، ومن أعاد على خصومة بغير علم كان في سخط الله حتى ينزع.

وثالثها: أن المراد بالشفاعة الحسنة الدعاء للمؤمنين، وبالشفاعة السيئة الدعاء عليهم، عن أبي الجبائي، وقال: لأن اليهود كانت تفعل ذلك فتوعدهم الله عليه.

ورابعها: ما قاله بعضهم إن المراد بالشفاعة هنا أن يصير الإنسان شفع صاحبه في جهاد عدو، فيحصل له من هذه الشفاعة نصيب في العاجل من الغنيمة والظفر، وفي الآجل من الثواب المنتظر وإن صار شفعاً له في معصية أو شر حصل له نصيب من المذمة في العاجل، والعقوبة في الآجل، والكفel: الوزر، عن الحسن وقتادة، وهو النصيب والحظ، عن السدي والريبع وجميع أهل اللغة، فكانه النصيب من الشر.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِنِّا﴾ قيل في معنى المقين أقوال:

أحدها: أنه المقدر، عن السدي وابن زيد.

وثانيها: الحفيظ الذي يعطي الشيء قدر الحاجة من الحفظ، عن ابن عباس.

وثالثها: الشهيد، عن مجاهد.

ورابعها: الحسيب، عنه أيضاً.

خامسها: المجازي، عن أبي علي الجبائي: أي يجازي على كل شيء من الحسنات والسيئات.

● **النظم:** وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أنه - سبحانه - لما قال: **﴿لَا تُكَلِّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾** عقب ذلك بأن لك مع هذا في دعاء المؤمنين إلى الحق ما للإنسان في شفاعة صاحبه لخير يصل إلى المشفوع له لثلا يتورهم أن العبد من أجل أنه لا يؤخذ بعمل غيره لا يتزيد فعله بعمل غيره، عن علي بن عيسى.

قيل: والوجه فيه أن كل من طلب لغيره خيراً فوصل إليه حصل له نصيب منه، وأنت قد طلبت لهم الخير حيث دعوتهم إلى الجهاد وحرضتهم عليه، قال القاضي: هذا أحسن ما قيل فيه.

﴿وَإِذَا حَيَّتُمْ يُنَجِّيُونَ فَحَمِّلُوا إِلَيْهِ أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾.

● **اللغة:** التحية: السلام، يقال: حيي يحيي تحية إذا سلم، قال الشاعر:
إِنَّ مُحَيِّوكَ بِإِسْلَامِي فَحَيِّنَا وَإِنْ سَقَيْتَ كِرَامَ النَّاسِ فَأَسْقِنَا^(١)

(١) قائل البيت هو بشامة بن حزن النهشلي. (الخزانة: ٥١٠/٢).

والتحية: البقاء، قال:

من كُلِّ مَا نالَ الْفَتَىٰ فَذِلَّةٌ إِلَّا تَحِيَّةٌ^(١)

يعني الملك، وإنما سمي بذلك لأن الملك يحيى بالسلام والثناء الحسن.

والحسيب: الحفيظ لكل شيء حتى لا يشذ منه شيء، والحسيب: الفعيل من الحساب الذي هو الإحصاء، يقال: حاسب فلان فلاناً على كذا، وهو حسيبه إذا كان صاحب حسابه، ومن قال: الحبيب الكافي فهو من قولهم، أحسبني فلان الشيء إحساباً: إذا كفاني، وحسبي كذا: أي كفاني.

وقال الزجاج: معنى الحبيب أنه يعطي كل شيء من العلم والحفظ والجزاء مقدار ما يحسبه، أي يكفيه، ومنه قوله: «عَطَاهُ حَسَابًا» أي كافياً.

● المعنى: «وَإِذَا حُبِّئُمْ بِنَجْيَتِ فَحِيَوْا بِأَحْسَنِ مِنْهَا» أمر الله المسلمين ببرة السلام على المسلم بأحسن مما سلم إن كان مؤمناً، وإلا فليقل: وعليكم، لا يزيد على ذلك، فقوله: «بِأَحْسَنِ مِنْهَا» للMuslimين خاصة.

وقوله: «أَوْ رُدُوهَا» لأهل الكتاب، عن ابن عباس. فإذا قال المسلم: السلام عليكم، فقل: وعليكم السلام، ورحمة الله، وإذا قال: السلام عليكم ورحمة الله، فقل: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، فقد حيته بأحسن منها، وهذا متنه السلام.

وقيل: إن قوله: «أَوْ رُدُوهَا» للMuslimين خاصة أيضاً، عن السدي وعطاء وإبراهيم وابن جريج، قالوا: إذا سلم عليك المسلم فرد عليه بأحسن مما سلم عليك، أو بمثل ما قال، وهذا أقوى لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم»، وذكر علي بن إبراهيم في تفسيره عن الصادقين ع: أن المراد بالتحية في الآية السلام وغيره من البر، وذكر الحسن أن رجلاً دخل على النبي ﷺ فقال: السلام عليك، فقال النبي ﷺ: «وعليك السلام ورحمة الله» فجاءه آخر فقال: السلام عليك ورحمة الله، فقال النبي ﷺ: «وعليك السلام ورحمة الله وبركاته»، فقيل: يا رسول الله زدت للأول والثاني في التحية ولم تزد في الثالث؟ فقال: إنه لم يبق لي من التحية شيئاً فرددت عليه مثله.

وروى الواحدي بإسناده عن أبي أمامة عن مالك بن التيهان قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال: السلام عليكم كتب له عشر حسنات، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله، كتب له عشرون حسنة، ومن قال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، كتب له ثلاثون حسنة». «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا» أي حفيظاً، عن مجاهد. وقيل: كافياً، وقيل: مجازياً، عن ابن عباس.

(١) قائل البيت هو زهير بن جناب الكلبي. كان كثير الغارات، وعمره عمراً طويلاً. وروي صدر البيت: «ولكل ما نال الفتى».

وفي هذه الآية دلالة على وجوب رد السلام، لأن ظاهر الأمر يقتضي الوجوب، وقال الحسن وجماعة من المفسرين: إن السلام تطوع، والرد فرض، ثم الرد ربما كان من فروض الكفاية، وقد يتعين بأن يخصه بالسلام ولا أحد عنده فيتعين عليه الرد.

● **النظم:** وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أن المراد بالسلام المسالممة التي هي ضد الحرب، فلما أمر - سبحانه - بقتال المشركين، عقبه بأن قال: من مال إلى السلم، وأعطي ذاك من نفسه وحيا المؤمنين بتحية فاقبلا منه.



قوله تعالى: ﴿أَللّٰهُ لَا إِلٰهٌ إِلٰهٌ هُوَ يَجْمِعُكُمْ إِلٰى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَبٌّ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللّٰهُ حَدِيثًا﴾

● **الإعراب:** اللام في ﴿يَجْمِعُكُمْ﴾ لام القسم، و﴿حَدِيثًا﴾ نصب على التمييز، كما تقول: من أحسن من زيد فهم؟ فهو استفهام في اللفظ وتقرير في المعنى.

● **المعنى:** ﴿أَللّٰهُ لَا إِلٰهٌ إِلٰهٌ هُوَ﴾ قد مر تفسيره، ﴿يَجْمِعُكُمْ إِلٰى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ أي ليجتمعكم من بعد مماتكم ويحشرنكم جميعاً إلى موقف الحساب الذي يقضى فيه بين أهل الطاعة والمعصية، وقال الزجاج: معناه ليجتمعكم في الموت وفي قبوركم. ﴿لَا رَبٌّ فِيهِ﴾ أي لا شك في هذا القول، وإنما سمي يوم القيمة لأن الناس يقومون فيه من قبورهم، وفي التنزيل: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ رَبِّ الْمَلَائِكَةِ﴾. ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللّٰهُ حَدِيثًا﴾: أي موعداً لا خلف لوعده، وقيل: معناه لا أحد أصدق من الله في الخبر الذي يخبر به.

● **النظم:** لما أمر تعالى ونهى فيما قبل، بين بعده أنه الإله الذي لا يستحق العبادة سواه، أي: فاعملوا على حسب ما أوجبه عليكم، فإنه يجازيكم به، ثم بين وقت الجزاء. وقيل: إنما اتصل بقوله: ﴿حَسِيبًا﴾ أي إنما الحسيب هو الله.



قوله تعالى: ﴿فَمَا لَكُوْنُ فِي الْمُنَذِّرِينَ فِتْنَتِيْنِ وَاللّٰهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُواً أَتَرِيدُوْنَ أَنْ تَهْدُوا مِنْ أَضَلَّ اللّٰهُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللّٰهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سِيَّلًا﴾

● **اللغة:** الإركاس: الرذ، ومنه قول أمية بن أبي الصلت:

فأزكسوا في حميم النار إنهم كانوا عصاة وقالوا الإفك والزورا
قال الفراء: يقال: أركسهم وركسهم، وقد ذكر أن عبد الله وأبي بن كعب قرأ: «ركسهم»
غير ألف فيه.

● **الإعراب:** ﴿فِتْنَتِيْنِ﴾ نصب على الحال، كما تقول: مالك قائماً، والعامل في الحال
معنى الفعل الذي في الظرف، أعني قوله لك.

● النزول: اختلوا فيمن نزلت هذه الآية فيه:

فقيل: نزلت في قوم قدموا المدينة من مكة، فأظهروا لل المسلمين الإسلام، ثم رجعوا إلى مكة، لأنهم استو خموا المدينة، فأظهروا الشرك، ثم سافروا ببعض المشركين إلى اليمامة، فأراد المسلمون أن يغزوهم فاختلوا.

قال بعضهم: لا نفعل فإنهم مؤمنون.

وقال آخرون: إنهم مشركون، فأنزل الله فيهم الآية، عن مجاهد والحسن، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام.

وقيل: نزلت في الذين تخلوا عن أحد وقالوا: «أَنْتُمْ تَعْلَمُونَ قَاتِلًا لَّا تَبَعَّدُنَّمُ» الآية، فاختل أصحاب رسول الله، فقال فريق منهم: نقتلهم. وقال آخرون: لا نقتلهم، فنزلت الآية، عن زيد بن ثابت.

● المعنى: ثم عاد الكلام إلى ذكر المنافقين، فقال تعالى: «فَمَا لَكُوْنُ» أيها المؤمنون صرتم «فِي» أمر هؤلاء «الْمُنَافِقِينَ فِتَّيْنِ» أي فرقتين مختلفتين، فمنكم من يكفرهم، ومنكم من لا يكفرهم.

«وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا» أي ردهم إلى حكم الكفار بما أظهروا من الكفر، عن ابن عباس، وقيل: معناه أهلهم بکفرهم، عن قتادة. وقيل: خذلهم فأقاموا على كفرهم وترددوا فيه، فأخبر عن خذلانه إياهم بأنه أركسهم، عن أبي مسلم.

«أَتَرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا» أي تحكموا بهداية «مَنْ أَضَلَّ اللَّهَ» أي حكم الله بضلاله وسماه ضالاً.

وقيل: معنى أضل الله خذه ولم يوفقه كما وفق المؤمنين، لأنهم لما عصوا وخالفوا استحقوا هذا الخذلان عقوبة لهم على معصيتهم، أي أتریدون الدفاع عن قتالهم مع أن الله حكم بضلالهم وخذلهم ووكلهم إلى أنفسهم.

قال أبو علي الجبائي: معناه أتریدون أن تهدوا إلى طريق الجنة من أضل الله تعالى عن طريق الجنة والثواب.

وطعن على القول الأول بأنه لو أراد التسمية والحكم لقال: من ضلل الله. وهذا لا يصح، لأن العرب يقولون: أَكْفَرْتُهُ وَكَفَرْتُهُ، قال الكميت:

وطائفةٌ قَدْ أَكْفَرُونِي بِحُبِّكُمْ وَطائفةٌ قَالُوا مُسِيَّهُ وَمُذِّبِّ

وأيضاً فإنه تعالى إنما وصف المؤمنين بهدايتهم بأن سماهم مهتدين لأنهم كانوا يقولون: إنهم مؤمنون، فقال تعالى: لا تختلفوا فيهم وقولوا بأجمعكم إنهم منافقون.

«وَمَنْ يُقْسِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجْمَدَ لَهُ سَيِّلًا» معناه ومن نسبة الله إلى الضلال فلن ينفعه أن يحكم غيره بهدايته، كما يقال: من جرمه الحاكم فلا ينفعه تعديل غيره.

وقيل: معناه من يجعله الله في حكمه ضالاً فلن تجد له في ضلاله حجة. عن جعفر بن حرث قال: ويدل على أنهم هم الذين اكتسبوا ما صاروا إليه من الكفر دون أن يكون الله تعالى اضطرهم إليه قوله على إثر ذلك: «وَدُّوا لَّوْ تَكُفِرُونَ كَمَا كَفَرُوا» فأضاف الكفر إليهم.



قوله تعالى: «وَدُّوا لَّوْ تَكُفِرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءٌ فَلَا نَتَخَذُوا مِنْهُمْ أُولَئِكَهـ
حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ وَلَا نَتَخَذُوا مِنْهُمْ
وَلِيَّا وَلَا نَصِيرًا» ٨٩

● المعنى: ثم بين تعالى أحوال هؤلاء المنافقين فقال: «وَدُّوا» أي وذ هؤلاء المنافقون الذين اختلفتم في أمرهم، يعني تمنوا «لَوْ تَكُفِرُونَ» أنت بالله ورسوله «كَمَا كَفَرُوا» هم. «فَتَكُونُونَ سَوَاءٌ» أي فتستونون أنت وهم وتكونون مثلهم كفاراً، ثم نهى تعالى المؤمنين أن يوادوهم فقال: «فَلَا نَتَخَذُوا مِنْهُمْ أُولَئِكَهـ» أي فلا تستنصروه ولا تستنصرحهم ولا تستعينوا بهم في الأمور.

«حَتَّى يُهَاجِرُوا» أي حتى يخرجوا من دار الشرك ويفارقوا أهلها المشركين بالله في سبيل الله أي في ابتغاء دينه وهو سبile، فيصيروا عند ذلك مثلكم لهم ما لكم وعليهم ما عليكم، وهذا قول ابن عباس، وإنما سمي الدين سبيلاً وطريقاً لأن من يسلكه أذاه إلى النعمة وساقه إلى الجنة.

«فَإِنْ تَوَلُّوْا» أي أعرضوا عن الهجرة في سبيل الله، عن ابن عباس، «فَخُذُوهُمْ» أيها المؤمنون «وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدُوكُمْ» أي أين أصيبروه من أرض الله من الحل والحرم. «وَلَا نَتَخَذُوا مِنْهُمْ وَلِيَّا وَلَا نَصِيرًا» أي خليلاً أي ناصراً ينصركم على أعدائكم.



قوله تعالى: «إِلَّا الَّذِينَ يَصْلُوْنَ إِلَى قَوْمٍ يَنْكُمْ وَيَنْهِمْ مِنْشِقُ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ
صُدُورُهُمْ أَنْ يُقْتَلُوكُمْ أَوْ يُقْتَلُوا قَوْمُهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقْتَلُوكُمْ فَإِنْ
أَعْزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقْتَلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ الْسَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا» ٩٠

● اللغة: الحصر: الضيق، وكل من ضاقت نفسه عن شيء من فعل أو كلام يقال: قد حصر، ومنه الحصر في القراءة، والحضر: اعتقال البطن.

والاعتزال: أن يتنحى الرجل عن الشيء، يقال: اعزّلت البيت وتعزلته، قال الأحوص:

يا بَنِيَّتَ عَاتِكَةَ الَّذِي أَتَعَزَّلُ حَذَرَ الْعَدِي وَبِهِ الْفُؤَادُ مَوْكِلٌ (١)

وسميت المعتزلة لاعتزالهم مجلس الحسن البصري بعد أن كانوا من أهله. وذلك أن واصل بن عطاء لما أظهر القول بالمنزلة بين المنزليتين، وتابعه عمرو بن عبيد على التدين به، ووافقهم جماعة على هذا المذهب، فآل الأمر بهم إلى الاعتزال للحسن البصري وأصحابه، فسمواهم الناس معتزلة وجرى عليهم ذلك الاسم.

● **الإعراب:** «**حَسِرَتْ صُدُورُهُمْ**» في موضع نصب على الحال، وقد مضمرة معه، لأن الفعل الماضي لا يكون حالاً حتى يكون معه قد، إما مضمرة أو مظاهرة، فإن قد تقرب الماضي من الحال، فتقديره: جاؤوكم قد حضرت صدورهم، كما قالوا: جاء فلان ذهب عقله: أي قد ذهب عقله.

ويجوز أن يكون «**حَسِرَتْ صُدُورُهُمْ**» منصوب الموضع بأنه صفة لموصوف هو حال على تقدير جاؤوكم قوماً حضرت صدورهم، فحذف الموصوف المنصوب على الحال، وأقيم صفتة مقامه. وإنما جاز أن يكون هذا حالاً، لأنه بمنزلة قوله: أو جاؤوكم موصوفين بحضر الصدرو أو معروفين بذلك.

● **المعنى:** لما أمر تعالى المؤمنين بقتال الذين لا يهاجرون عن بلاد الشرك وإن لم يوالوهم، استثنى من جملتهم فقال: «**إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ يَتَنَاهُ وَيَنْهَا مِيقَاتٍ**» معناه إلا من وصل من هؤلاء إلى قوم بينكم وبينهم موادعة وعهد فدخلوا فيهم بالحلف أو الجوار، فحكمهم حكم أولئك في حقن دمائهم، واختلف في هؤلاء:

فالمروري عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: المراد بقوله تعالى: «**قَوْمٍ يَتَنَاهُ وَيَنْهَا مِيقَاتٍ**» هو هلال بن عويم السلمي، وأثني عن قومه رسول الله، فقال في موادعته: «على أن لا تحيف يا محمد من أنا وألا نحيف من أنتا»، فنهى الله أن يتعرض لأحد عهد إليهم، وبه قال السدي وابن زيد.

وقيل: هم بنو مدلج، وكان سراقة بن مالك بن جعشن المدلجي جاء إلى النبي بعد أحد فقال: أنسدك الله والنعمة، وأخذ منه ميثاقاً لا يغزو قومه، فإن أسلم قريش أسلموا، لأنهم كانوا في عقد قريش، فحكم الله فيهم ما حكم في قريش، وفيهم نزل هذا، ذكره عمر بن شيبة، ثم استثنى لهم حالة أخرى فقال:

«**أَوْ جَاءُوكُمْ حَسِرَتْ صُدُورُهُمْ**» أي ضاقت قلوبهم من «**أَنْ يُقْتَلُوكُمْ أَوْ يُقْتَلُوا فَوْمُهُمْ**» يعني من قتالكم وقتل قومهم فلا عليكم ولا عليهم، وإنماعني به^(١) أشجع، فإنهما قدموا المدينة في سبعمائة يقودهم مسعود بن دخلة، فأخرج إليهم النبي أحمال التمر ضيافة، وقال: نعم الشيء الهدية أمام الحاجة، وقال لهم: ما جاء بكم؟ قالوا: قرب دارنا منك، وكرهنا حربك وحرب قومنا، يعنيون بني ضمرة الذين بينهم وبينهم عهد، لقتلنا فيهم، فجئنا لتوادعك، فقبل النبي ذلك منهم ووادعهم، فرجعوا إلى بلادهم، ذكره علي بن إبراهيم في تفسيره، فأمر الله تعالى المسلمين ألا يتعرضوا لهؤلاء.

(١) لعل السياق يقتضي إضافة «بنو»، وهي محذوفة من الأصل.

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَطَّاهُمْ عَلَيْكُمْ﴾ بتنوية قلوبهم فيجرئون على قتالكم.

وقيل: هذا إخبار عما في المقدور، وليس فيه أنه يفعل ذلك بأن يأمرهم به، أو يأذن لهم فيه، ومعناه أنه يقدر على ذلك لو شاء، لكنه لا يشاء ذلك، بل يلقي في قلوبهم الرعب حتى يفزعوا أو يطلبوا المواعدة، ويدخل بعضهم في حلف من بينكم وبينهم ميثاق ﴿فَلَقَاتُوكُمْ﴾: أي لو فعل ذلك لقاتلوكم ﴿فَإِنْ أَعْرَلُوكُمْ﴾ يعني هؤلاء الذين أمر بالكف عن قتالهم بدخولهم في عهدمكم أو بمصيركم إليهم حضرت صدورهم أن يقاتلوكم.

﴿فَلَمْ يُقْتَلُوكُمْ وَلَقَاتُوكُمْ إِلَيْكُمْ أَسْلَمُ﴾ يعني صالحوكم واستسلموا لكم، كما يقول القائل: ألقيت إليك قيادي، وألقيت إليك زمامي، إذا استسلم له وانقاد لأمره، والسلم الصلح.

﴿فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ يعني إذا سالموكم فلا سبيل لكم إلى نفوسيهم وأموالهم. قال الحسن وعكرمة: نسخت هذه الآية والتي بعدها، والآياتان في سورة الممتحنة: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوكُمْ فِي الْأَيَّامِ وَلَا يَخْجُلُوكُمْ إِنْ دَرَكُوكُمْ أَنْ تَبُوهُرُ وَقُصِّطُوا إِلَيْهِمْ لِأَنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الظَّفَّارِيَّيْنَ﴾ إلى قوله: ﴿الظَّافِلِمُونَ﴾ الآيات الأربع بقوله: ﴿فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَأَنْتُلُوا الْمُتَرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوتُهُمْ﴾ الآية.



قوله تعالى: ﴿سَتَجِدُونَ مَا كَرِهُنَّ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُمْ وَيَأْمُنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُوا إِلَى الْفُتْنَةِ أَرْكَسُوا فِيهَا فَإِنْ لَمْ يَعْزِلُوكُمْ وَلَقَاتُوكُمْ إِلَيْكُمُ الْأَسْلَمُ وَيَكْفُوا أَيْدِيهِمْ فَحَذُّوْهُمْ وَأَقْتُلُوْهُمْ حَيْثُ شَفَقْتُمُوهُمْ وَأَوْلَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾.

● النزول: اختلف في من عني بهذه الآية، فقيل: نزلت في أناس كانوا يأتون النبي فيسلمون رثاء، ثم يرجعون إلى قريش فيرتكسون في الأوثان يتغرون بذلك أن يأمنوا قومهم ويأمنوا نبي الله، فأبى الله ذلك عليهم، عن ابن عباس ومجاهد.

وقيل: نزلت في نعيم بن مسعود الأشعجي، كان ينقل الحديث بين النبي وبين المشركين، عن السدي.

وقيل: نزلت في أسد وغطفان، عن مقاتل.

وقيل: نزلت في عيينة بن حصين الفزاري، وذلك أنه أجدبت بلادهم، فجاء إلى رسول الله ووادعه على أن يقيم بيطن نخل ولا يتعرض له، وكان منافقاً ملعوناً، وهو الذي سماه رسول الله الأحمق المطاع في قومه، وهو المرwoي عن الصادق.

● المعنى: ثم بين تعالى طائفة أخرى منهم فقال: ﴿سَتَجِدُونَ مَا كَرِهُنَّ﴾ يعني قوماً آخرين غير الذين وصفتهم قبل ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمُنُوكُمْ﴾ فيظهرون الإسلام ﴿وَيَأْمُنُوا قَوْمَهُمْ﴾ فيظهرون لهم الموافقة في دينهم.

﴿كُلَّ مَا رُدُوا إِلَى الْفُتْنَةِ أَرْكَسُوا فِيهَا﴾ المراد بالفتنة هنا الشرك، أي كلما دعوا إلى الكفر أجابوا ورجعوا إليه.

والفتنة في اللغة: الاختبار، والإركاس: الرد، قال الزجاج: أزكسوا فيها: اثثكسوا في عقدهم.

فالمعنى: كلما ردوا إلى الاختبار ليرجعوا إلى الكفر رجعوا إليه.

﴿فَإِنْ لَمْ يَعْتَذِلُوكُمْ﴾ أيها المؤمنون، أي فإن لم يعتزل قتالكم هؤلاء الذين يريدون أن يأموكم ويأمونا قومهم ﴿وَلَقُوا إِلَيْكُمُ الْأَسْلَمَ﴾ يعني ولم يستسلموا لكم فيعطيوكم المقادمة وبصالحوكم ﴿وَ﴾ لم ﴿يَكْفُرُوا أَيْدِيهِمْ﴾ عن قتالكم ﴿فَفَدُّوهُمْ﴾ أي فأسروهם ﴿وَأَفْتَوْهُمْ حَتَّىٰ تَفَنَّوُهُمْ﴾ أي وجدتهم وأصبغتهم.

﴿وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَنِّيهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾: أي حجة ظاهرة، وقيل: عذرًا بينا في القتال. وسميت الحجة سلطاناً لأنه يتسلط بها على الخصم كما يتسلط بالسلطان.



قوله تعالى: «وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ أَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطًّا وَمَنْ فَتَّلَ مُؤْمِنًا خَطًّا فَتَحْرِيرُ رَقْبَةِ مُؤْمِنَةِ وَدِيَةِ مُسْلِمَةِ إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَضْكَدُوهُ فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقْبَةِ مُؤْمِنَةِ وَلَمْ كَانْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيقَاتٌ فَدِيَةٌ مُسْلِمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقْبَةِ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامًا شَهْرَيْنِ مُسْتَأْنِدًا تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمًا» (١١).

● اللغة: الخطأ: خلاف الصواب، والفعل منه خطأ، وأخطأ في الأمر، أي لم يصب الصواب، والخطأ والخطاء بالفتح فيما، والخطأ والخطأ بالتسكين فيما، والخاطئة: الذنب، والفعل منه خطأ يخطأ: إذا أذنب، والتحرير: تعديل من الحرية، وهو إخراج العبد من الرق إلى الحرية.

● الإعراب: أجمع المحققون من النحوين على أن قوله: «إلا خطأ» استثناء منقطع من الأول على معنى ما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً البتة إلا أن يخطيء المؤمن. ومثله قول الشاعر:

من البيض لم تظعن بعيداً ولم تطأ على الأرض إلا ريط بزد مرجل^(١)

والمعنى: ولم تطأ على الأرض إلا أن تطأ ريط البرد؛ إذ ليس ريط البرد من الأرض، وقد ذكرنا ما قيل في مثله في سورة البقرة عند قوله: «إلا الذين ظلموا ينتهون».

(١) البيض جمع البيضاء. ظعن: سار ورحل. الريط: كل ثوب رقيق يشبه الملحفة. المرجل: الثوب المعلم أو الذي فيه صور الرجال. وقال امرؤ القيس:

خرجت بها أمشي تحر راءنا على أثرينا ذيل مزط مرجل

وقال بعضهم: إن الاستثناء متصل، والمعنى لم يكن المؤمن أن يقتل مؤمناً متعمداً، ومتى قتله متعمداً لم يكن مؤمناً فإن ذلك يخرجه من الإيمان، ثم قال: «إِلَّا خَطَا» أي فإن قتله له خطأ لا يخرجه من الإيمان.

«فَتَحِيرُ رَبَّةَ» مبتدأ محذوف الخبر لدلالة الكلام عليه.

وموضع «أن» في قوله: «إِلَّا أَن يَصْدَقُوا» نصب، لأن المعنى: فعليه ذلك إلا على أن يصدقوا، أي إلا أن يصدقا، ثم تسقط على ويعمل فيه ما قبله على معنى الحال، فهو مصدر وقع موقع الحال.

وأصل «يَصْدَقُوا» يصدقوا، فأدغمت التاء في الصاد لقرب مخرجهما.

وقيل: إن في قراءة أبي: «إِلَّا أَن يَصْدَقُوا توبَةً مِنَ اللَّهِ» كقولهم: فعلت ذلك حذر الشر، عن الزجاج، فيكون مفعولاً له، وقيل: إنه بمعنى تاب الله بذلك عليكم توبه، فيكون مصدراً مثل: «كتاب الله عليكم» وقد مر ذكره.

● النزول: نزلت في عياش بن أبي ربيعة المخزومي أخي أبي جهل لأمه، لأنه كان أسلم وقت بعد إسلامه رجلاً مسلماً وهو لا يعلم إسلامه، والمقتول العارث بن يزيد أو بن أنسة العامري، عن مجاهد وعكرمة، والستي قال: قتله بالحرقة بعد الهجرة، وكان أحد من رده عن الهجرة، وكان يعذب عياشاً مع أبي جهل، وهو المروي عن أبي جعفر.

وقيل: نزلت في رجل قتله أبو الدرداء، كان في سرية، فعدل أبو الدرداء إلى شعب يزيد حاجة فوجد رجلاً من القوم في غنم له، فحمل عليه بالسيف، فقال: لا إله إلا الله، فبشره فضريه، ثم جاء بعنه إلى القوم، ثم وجد في نفسه شيئاً، فأتى رسول الله، فذكر ذلك له، فقال رسول الله: «ألا شفقت عن قلبه، وقد أخبرك بلسانه فلم تصدقه» قال: كيف بي يا رسول الله، فقال: «فكيف بلا إله إلا الله»، قال أبو الدرداء: فتميت أن ذلك اليوم مبتدأ إيماني، فنزلت الآية، عن ابن زيد.

● المعنى: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَا» معناه ما أذن الله ولا أباح لمؤمن فيما عهد إليه أن يقتل مؤمناً إلا أن يقتله خطأ، عن قتادة وغيره.

وقيل: معناه ما كان له كما ليس له الآن، قتل مؤمن، إلا أن يقع القتل خطأ.

وقيل: تقديره: وما كان لمؤمن ليقتل مؤمناً إلا خطأ، كقوله: «مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَنْجِدَ مِنْ وَلَيْلَةَ» معناه: ما كان الله ليتخذ ولداً، وقوله: «مَا كَانَ لِكُوَنَّ أَنْ تُئْثِرُ شَجَرَهَا»: أي ما كنتم لتبتوا شجرها.

إنما قلنا إن معناه ما ذكرنا، لأن الله تعالى لا يلحقه الأمر والنهي، وإنبات الشجر لا يدخل تحت قدرة العبد، فلا يصح النهي عنه، فمعنى الآية على ما وصفناه ليس من صفة المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا خطأ، وعلى هذا يكون الاستثناء متصلأ.

ومن قال: إن الاستثناء منقطع، قال: قد تم الكلام عند قوله: «أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا»، ثم

قال: فإن كان القتل خطأ فحكمه كذا، وإنما لم يحمل قوله: «إلا خطأ» على حقيقة الاستثناء، لأن ذلك يؤدي إلى الأمر بقتل الخطأ أو إياحته، ولا يجوز واحد منها، والخطأ: هو أن يريد شيئاً فيصيب غيره، مثل أن يرمي إلى غرض أو إلى صيد فيصيب إنساناً فيقتله، وكذلك لو قتل رجالاً ظنه كافراً، كما ظن عياش بن أبي ربيعة وأبو الدرداء، على ما قلناه قبل.

«وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقْبَةِ مُؤْمِنَةٍ» أي فعله إعتاق رقبة مؤمنة في ماله خاصة على وجه الكفارة حقاً لله.

والرقبة المؤمنة: هي البالغة التي آمنت وصلت وصامت، فلا يجزئ في كفارة القتل الطفل ولا الكافر، عن ابن عباس والشعبي وإبراهيم والحسن وقادة.

وقيل: تجزي كل رقبة ولدت على الإسلام، عن عطاء.

وال الأول أقوى، لأن لفظ المؤمن لا يطلق إلا على البالغ الملزوم للفرض، إلا أن من ولد بين مؤمنين فلا خلاف أنه يحكم له بالإيمان.

«وَدِيَةٌ» أي عليه وعلى عائلته دية «مُسْلَمَةٌ إِنَّ أَهْلَهُ» أي إلى أهل القتيل.

والمسلمة: هي المدفوعة إليهم موفرة غير منقصة حقوق أهلها منها، تدفع إلى أهل القتيل، والمسلمة: هي المدفوعة إليهم فتقسم بينهم على حسب حساب الميراث، «إلا أن يصْكِدُهُوا» يعني إلا أن يتصدق أولياء القتيل بالدية على عائلة القاتل ويتركوها عليهم.

«فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» معناه فإن كان القتيل من جملة قوم هم أعداء لكم ينابونكم الحرب وهو في نفسه مؤمن، ولم يعلم قاتله أنه مؤمن فقتله وهو يظنه مشركاً. «فَتَحْرِيرُ رَقْبَةٍ» أي فعل قاتله تحرير رقبة «مُؤْمِنَةٍ» كفارة، وليس فيه دية، عن ابن عباس.

وقيل: إن معناه إذا كان القتيل في عدد قوم أعداء، وهو مؤمن بين أظهرهم ولم يهاجر، فمن قتله فلا دية له وعليه تحرير رقبة مؤمنة فقط، لأن الديمة ميراث، وأهله كفار لا يرثونه، عن ابن عباس في رواية أخرى، وإبراهيم والحسبي وقادة وابن زيد.

«وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيَتٌ» أي عهد وذمة، وليسوا أهل حرب لكم «فِدِيَةٌ مُسْلَمَةٌ إِنَّ أَهْلَهُ» تلزم عائلة قاتله.

«وَتَخْرِيرُ رَقْبَةٍ مُؤْمِنَةٍ» أي يلزم قاتله كفارة لقتله، وهو المروي عن الصادق عليه السلام. واختلف في صفة هذا القتيل فهو مؤمن أو كافر؟ فقيل: إنه كافر، إلا أنه يلزم قاتله ديته بسبب العهد، عن ابن عباس والزهرى والشعبي وإبراهيم النخعى وقادة وابن زيد.

وقيل: بل هو مؤمن يلزم قاتله الديمة يؤديها إلى قومه المشركين لأنهم أهل ذمة، عن الحسن وإبراهيم، ورواه أصحابنا أيضاً، إلا أنهم قالوا: تعطى ديته ورثته المسلمين دون الكفار. ولفظ الميثاق يقع على الذمة والعقد جميعاً.

«فَنَّ لَمْ يَجِدْ» أي لم يقدر على عتق الرقبة بألا يجد العبد ولا ثمنه «فَصِيَامٌ شَهْرَيْنِ» أي

فعليه صيام شهرين ﴿مُتَكَبِّئِينَ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ﴾ أي ليتوب الله به عليكم، فتكون التوبة من فعل الله.

وقيل: إن المراد بالتوبة هنا التخفيف من الله، لأن الله إنما جوز للقاتل العدول إلى الصيام تخفيفاً عليه، ويكون كقوله تعالى: ﴿عَلَرْ أَنْ لَنْ تَخْصُصُهُ فَنَابَ عَلَيْكُمْ﴾.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا﴾ أي لم يزل عليماً بكل شيء ﴿حِكِيمًا﴾ فيما يأمر به وينهى عنه.

أما الديمة الواجبة في قتل الخطأ فمائة من الإبل، إن كانت العاقلة من أهل الإبل بلا خلاف، وإن اختلفوا في أسنانها، فقيل: هي أرباع: عشرون بنت مخاض، وعشرون ابن لبون ذكرأ، وثلاثون بنت لبون، وثلاثون حقة.

وروي ذلك عن عثمان وزيد بن ثابت، ورواه أصحابنا أيضاً.

وقد روي أيضاً في أخبارنا: خمس وعشرون بنت مخاض، وخمس وعشرون بنت لبون، وخمس وعشرون حقة، وخمس وعشرون جذعة، وبه قال الحسن والشعبي.

وقيل: إنها أخماس: عشرون حقة، وعشرون جذعة، وعشرون بنت لبون، وعشرون ابن لبون، وعشرون بنت مخاض، وهذا قول ابن مسعود وابن عباس والزهري والثوري، وإليه ذهب الشافعي.

وقال أبو حنيفة: هي أخماس أيضاً، إلا أنه جعل مكان ابن لبون ابن مخاض، وبه قال النخعي، ورووه أيضاً عن ابن مسعود.

قال الطبرى: هذه الروايات متكافئة، والأولى التخمير، فاما الديمة من الذهب فألف دينار، ومن الورق^(١) عشرة آلاف درهم، وهو الأصح، وقيل: اثنا عشر ألفاً، ودية الخطأ تتأدى في ثلاث سنين. ولو خلينا وظاهر الآية لقلنا: إن دية الخطأ على القاتل، لكن علمنا بسنة الرسول والإجماع أن الديمة في الخطأ على العاقلة وهم الإخوة وبنو الإخوة، والأعمام وبنو الأعمام، وأعمام الأب وأبناؤهم، والموالى، وبه قال الشافعى، وقال أبو حنيفة: يدخل الوالد والولد فيها ويعقل القاتل، وقد روى ابن مسعود عن النبي أنه قال: «لا يؤخذ الرجل بجريبة ابنه، ولا الابن بجريبة أبيه». وليس إلزام الديمة للعاقلة على سبيل مواجهة البريء بالسقيم، لأن ذلك ليس بعقوبة، بل هو حكم شرعى تابع للمصلحة، وقد قيل: إن ذلك على سبيل الموساة والمساعدة.

● النظم: إنه تعالى ذكر الكفار وأمر بقتلهم، ثم ذكر من كان بينهم وبين المسلمين عهد ومنع من قتلهم، ثم ذكر من نافق وحكم قتلهم، ثم ذكر قتل المؤمن، ووصل به ذكر أحکامه من دية وغيرها.



(١) الورق: الفضة.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَرَأَوْهُ جَهَنَّمُ خَلِيلًا فِيهَا وَعَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ .

● النزول: نزلت في مقيس بن صبابة الكناني، وجد أخاه هشاماً قتيلاً في بني النجار، ذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فأرسل معه قيس بن هلال الفهري، وقال له: «قل لبني النجار: إن علمتم قاتل هشام فادفعوه إلى أخيه ليقتضي منه، وإن لم تعلموا فادفعوا إليه ديته» فبلغ الفهري الرسالة، فأعطوه الديمة، فلما انصرف ومعه الفهري وسوس إليه الشيطان فقال: ما صنعت شيئاً، أخذت دية أخيك فيكون سبباً^(١) عليك! اقتل الذي معك لتكون نفس بنفس والديمة فضلًّا. فرماء بصخرة فقتله، وركب بعيراً ورجع إلى مكة كافراً وأشد يقول:

**قَتَلْتُ بِهِ فَهِرًا وَحَمَلْتُ عَقْلَهُ سَرَأَةَ بَنِي النَّجَارِ أَرِيَابَ فَارِعَ^(٢)
فَأَدْرَكْتُ ثَأْرِي وَاضْطَجَعْتُ مُوسَدًا وَكُنْتُ إِلَى الْأَوْثَانِ أُولَى رَاجِعِ**

قال النبي: «لا أؤمنه في حلٍ ولا حرم» فقتل يوم الفتح، رواه الضحاك وجماعة من المفسرين.

● المعنى: لما بين تعالى قتل الخطأ وحكمه، عقبه بيان قتل العمد وحكمه، فقال:
﴿وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ أي قاصداً إلى قتله، عالماً بآيمانه وحرمة قتله وعصمة دمه.

وقيل: معناه مستحلاً لقتله، عن عكرمة وابن جريج وجماعة.

وقيل: معنى التعمد أن يقتله على دينه، رواه العياشي بإسناده عن الصادق عليه السلام.

﴿فَجَرَأَوْهُ جَهَنَّمُ خَلِيلًا﴾ مقيماً **﴿فِيهَا وَعَصَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعْنَهُ﴾** وأبعده من الخير، وطرده عنه على وجه العقوبة.

﴿وَأَعَدَ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ ظاهر المعنى.

وصفة قتل العمد أن يقصد قتل غيره بما جرت العادة بأن يقتل مثله سواء كان بحديدة واحدة كالسلاح، أو بخنق، أو سم، أو إحراق، أو تغريق، أو موalaة ضرب بالعصا، أو بالحجارة حتى يموت، فإن جميع ذلك عمد يوجب القيد، وبه قال إبراهيم والشافعي وأصحابه. وقال قوم: لا يكون قتل العمد إلا بالحديد، وبه قال سعيد بن المسيب وطاووس وأبو حنيفة وأصحابه.

وأما القتل شبيه العمد فهو أن يضرب بعصا أو غيرها مما لم تُجِرِ العادة بحصول الموت عنه فيموت، وفيه الديمة مغلظة تلزم القاتل خاصة في ماله دون العاقلة.

وفي هذه الآية وعيد شديد لمن قتل مؤمناً متعمداً، حرّم الله به قتل المؤمن وغلظ فيه.

(١) السبة بالضم: العار.

(٢) العقل: الديمة. السرة بالفتح جمع السرى: السادات والأشراف. وفارع: اسم حصن: أي كلفت أشراف بني النجار دية أخي، وهم أرباب حصن فارع.

وقال جماعة من التابعين: الآية اللينة وهي: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْنُطُ أَن يُشْرِكَ بِهِ، وَيَقْنُطُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ» نزلت بعد الشديدة وهي: «وَمَن يَقْتُلُ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا».

وقال أبو مجلز في قوله: «فَجَرَأَوْهُ جَهَنَّمُ خَلِيلًا فِيهَا» فهي جزاوه إن جازاه، ويروى هذا أيضاً عن أبي صالح، ورواه أيضاً العياشي بإسناده عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وقد روي أيضاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ أنه قال: «هو جزاوه إن جازاه».

وروى عاصم بن أبي النجود عن ابن عباس في قوله: «فَجَرَأَوْهُ جَهَنَّمُ» قال: هي جزاوه، فإن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.

وروى عن أبي صالح وبكر بن عبد الله وغيره: أنه كما يقول الإنسان لمن يزرجه عن أمر: إن فعلته فجزاؤك القتل والضرب، ثم إن لم يجازه بذلك لم يكن ذلك منه كذباً، واعترض على هذا أبو علي الجبائي، فقال: ما لا يفعل لا يسمى جزاء، ألا ترى أن الأجير إذا استحق الأجرة فالدرارهم التي مع مستأجره لا تسمى بأنها جزاء عمله. وهذا لا يصح، لأن الجزاء عبارة عن المستحق سواء فعل ذلك أو لم يفعل.

ولهذا يقال: جزاء المحسن الإحسان، وجزاء المسيء الإساءة، وإن لم يتعين المحسن والمسيء، حتى يقال: إنه فعل ذلك به أو لم يفعل، ويقال لمن قتل غيره: جزاء هذا أن يقتل، وإنما لا يقال للدرارهم: إنها جزاء الأجير، لأن الأجير إنما يستحق الأجرة في الذمة لا في درارهم معينة، فللمستأجر أن يعطيه منها ومن غيرها.

ومن تعلق بهذه الآية من أهل الوعيد في أن مرتكب الكبيرة لا بد أن يخلد في النار، فإنما نقول له: ما أنكرت أن يكون المراد به من لا ثواب له أصلاً لأن يكون كافراً أو يكون قاتلاً مستحلاً لقتله أو قتله لإيمانه، فإنه لا خلاف أن هذا صفة من يخلد في النار، وبغضه من الرواية ما تقدم ذكره في سبب نزول الآية، وأقوال الأئمة في معناه.

وبعد: فقد وافقنا على أن الآية مخصوصة بمن لا يتوب، وأن التائب خارج من عمومها، وأما ما روى عن ابن عباس أنه قال: لا توبة لقاتل المؤمن إلا إذا قتله في حال الشرك ثم أسلم وتاب، وبه قال ابن مسعود وزيد بن ثابت، فالالأولى أن يكون هذا القول منهم محمولاً على سلوك سبيل التغليظ في القتل، كما روى عن سفيان الثوري أنه سئل عن توبة القاتل فقال: كان أهل العلم إذا سئلوا قالوا: لا توبة له، وإذا ابتلى الرجل قالوا له: تب.

وروى الواحدي بإسناده مرفوعاً إلى عطاء عن ابن عباس: أن رجلاً سأله: ألقاتل المؤمن توبه؟، فقال: لا، وسألة آخر: ألقاتل المؤمن توبه؟، فقال: نعم، فقيل له في ذلك، فقال: جاءني ذلك ولم يكن قاتل، فقلت: لا توبة لك لكي لا يقتل، وجاءني هذا وقد قتل، فقد قلت لك توبة لكي لا يلقي نفسه بيده إلى التهلكة.

ومن قال من أصحابنا: إن قاتل المؤمن لا يوقف للتوبة، لا ينافي ما قلناه، لأن هذا القول إن صح فإنما يدل على أنه لا يختار التوبة، مع أنها لو حصلت لازالت العقاب، وإذا كان لا بد من

تخصيص الآية بالتوبه جاز أن تختص أيضاً بمن تفضل عليه بالعفو، وروى الواحدى أيضاً بإسناده مرفوعاً إلى الأصماعي قال: جاء عمرو بن عبيد إلى أبي عمرو بن العلاء، فقال: يا أبو عمرو يخلف الله ما وعده؟، فقال: لا، قال: أفرأيت من أوعده على عمل عقاباً، أيخلف الله وعده فيه؟ فقال أبو عمرو: من العجمة أتيت يا أبو عثمان، إن الوعد غير الوعيد، إن العرب لا تعد عاراً ولا خلفاً أن تعد شرًّا ثم لا تفعله، ترى ذلك كرماً وفضلاً، وإنما الخلف في أن تعد خيراً ثم لا تفعله، قال: فأوجدني هذا في كلام العرب، قال نعم: سمعت قول الأول:

وَإِنِّي إِنْ أَزَغْنَتْهُ أَوْ وَعَذَنَتْهُ لَمْخَلِفٌ إِيمَادِيٌّ وَمُنْجِزٌ مَوْعِدِيٌّ^(١)

ووجدنا في الدعاء المروي بالرواية الصحيحة عن الصادقين عليهم السلام: «يا من إذا وعد وفي، وإذا توعد عفوا».

وهذا يؤيد ما تقدم، وقد أحسن يحيى بن معاذ في هذا المعنى حيث قال: الوعد حق والوعيد حق، فالوعد حق العباد على الله، ضمن لهم إذا فعلوا كذا أن يعطيهم كذا، ومن أولى بالوفاء من الله، والوعيد حقه على العباد، قال: لا تفعلوا كذا فأذبكم فعلوا، فإن شاء عفا، وإن شاء عاقب لأنه حقه، وأولاً هما بربنا العفو والكرم إنه غفور رحيم.

وروى إسحاق بن إبراهيم قال: سمعت قيس بن أنس يقول: كنت عند عمرو بن عبيد في بيته، فأنشأ يقول: يُؤْتَى بي يوم القيمة فأقام بين يدي الله، فيقول: قلت إن القاتل في النار، فأقول: أنت قلت: «وَمَنْ يَقْتُلُ مُؤْمِنًا» الآية، فقلت له: وما في البيت أصغر سنًا مني، أرأيت إن لو قال لك: فإني قلت: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْفِرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَقْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِئَنَّ يَشَاءُ» من أين علمت أنني لا أشاء أن أغفر لهذا؟ قال: فما استطاع أن يرد علي شيئاً.



قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبُوكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبِيَّنُوا وَلَا نَقُولُ لَمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ الْسَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبَتَّعُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنُثُمْ مَنْ قَبْلُ فَمَنْ إِنَّ اللَّهَ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا﴾.

● القراءة:قرأ أهل الكوفة غير عاصم: «فتباشوا» هنا في الموضعين بالثاء والباء، وفي الحجرات.

وقرأ الباقون: «فَتَبَيَّنُوا» بالباء والنون في الجميع.

(١) قال الأزهري: «كلام العرب: وعد الرجل خيراً، ووعده شراً، وأوعده خيراً، وأوعده شراً. فإذا لم يذكروا خيراً، قالوا: وعدته، ولم يدخلوا ألفاً. وإذا لم يذكروا الشر، قالوا: أوعده، ولم يسقطوا الألف. وأنشد عامر بن الطفيلي:

وَإِنِّي إِنْ أَوْعَدْتَهُ، أَوْ وَعَدْتَهُ لَأَخْلَفُ إِيمَادِيٌّ، وَأَنْجِزُ مَوْعِدِيٌّ

وقرأ أهل المدينة والشام وحمزة وخلف: «السلام» بغير ألف.

وَفُرِيءَ فِي بَعْضِ الْرَوَايَاتِ عَنْ عَاصِمٍ: «السِّلْمُ» بِكَسْرِ السِّينِ وَسَكُونِ الْلَامِ.

وقرأ الباقيون: «السلام» بالآلف.

وروي عن أبي جعفر القارئ من بعض الطرق: «لست مؤمناً بفتح الميم الثانية، وحكي أبو القاسم البلاخي أنه قرأة محمد بن علي الباقي.

● **الحججة:** قال أبو علي: من قرأ «فتثبتوا» فحجه أن التشتت خلاف الإقدام، والمراد به الثاني، وهو أشد اختصاصاً بهذا الموضع، وبين ذلك قوله: **«وَأَسْدَّ تَثِيْتًا»** أي أشد وفقاً لهم عما يعتظوا بألا يقدموا عليه.

ومن قرأ **«فتىئوا»** فحجته أن التبيين قد يكون أشد من التثبت، وقد جاء: «التبين من الله والعجلة من الشيطان»، فمقابلة التبيين بالعجلة دلالة على تقارب التثبت والتبيين، قال الشاعر في موضع التوقف والزجر:

أَرْبَدَ مَنَاهَ شُوعَدُ يَا بْنَ ثَيْمٍ تَبَيْنَ أَيْنَ تَاهَ بِكَ الْوَعِيدُ^(١)

قال: ومن قرأ: «السلام» احتمل ضربين:

أحدهما: أن يكون بمعنى التحية، أي لا تقولوا لمن حياكم بتحية المسلمين: إنما قالها تعوذًا، ولكن ارفعوا السيف عنه.

والآخر: أن يكون المعنى لا يقولوا لمن لا يقاتلكم: لست مؤمناً، قال أبو الحسن: يقال: فلان سلام، إذا كان لا يخالط أحداً، ومن قرأ: «السلام» أراد الانقياد والاستسلام إلى المسلمين، ومنه قوله: **«وَأَفْرَأَيْتَ اللَّهَ يُؤْمِنُ بِالسَّلَامِ»** أي استسلموا لأمره، ولما يراد منهم. ومن قرأ: «السلام» - بكسر السين - فمعنىه الإسلام مصدر أسلم، أي صار سلماً، وخرج عن أن يكون حرباً.

ومن قرأ «مؤمناً» فإنه من الأمان، ومعناه: لا تقولوا لمن استسلم لكم: لسنا نؤمنكم.
اللغة: جميع متاع الدنيا عرض، يقال: إن الدنيا عرض حاضر، ويقال لكل شيء يقل لبته عرض، ومنه العرض الذي هو خلاف الجوهر عند المتكلمين، لأنه ما لا يجب له من اللبس ما يجب للأجسام، والعرض ما يعرض للإنسان من مرض أو غيره.

- الاعراب: **«تَتَغَوَّلُونَ»** في موضع نصب على الحال من الواو في **«تَنْتَهِلُوا»**.

والكاف من **«كذاك»** في موضع نصب يكونه خير كان من **«كُثُّنْتَمْ»**.

• النَّزْوُلُ: قِيلَ : نَزَّلَتْ فِي أَسَمَّةِ بْنِ زَيْدٍ وَأَصْحَابِهِ، يَعْثِمُ الْنَّبِيُّ فِي سَرِّيَّةٍ فَلَقُوا رَجْلًا قَدْ

انحاز بعنم له إلى جبل، وكان قد أسلم، فقال لهم: السلام عليكم، لا إله إلا الله محمد رسول

(١) زید مناہ: این تمیم بن مر. تبیین فعل أمر. و تاہ بک أصلک.

الله، فبدر إليه أسماء فقتله واستاقوا غنه، عن السدي وروي عن ابن عباس وقتادة أنه لما نزلت الآية حلف أسماء ألا يقتل رجلاً، قال: لا إله إلا الله، وبهذا اعتذر إلى علي لما تخلف عنه، وإن كان عذرها غير مقبول، لأنه قد دل الدليل على وجوب طاعة الإمام في محاربة من حاربه من البغاء، لا سيما وقد سمع النبي يقول: «حربك يا علي حربي وسلمك سلمي».

وقيل: نزلت في محلم بن جثامة الليثي، وكان بعثه النبي ﷺ في سرية فلقه عامر بن الأضبي الأشجعي، فحياه بتحية الإسلام، وكان بينهما إخنة^(١)، فرماه بسهم فقتله، فلما جاء إلى النبي جلس بين يديه وسأله أن يستغفر له، فقال ﷺ: «لا غفر الله لك»، فانصرف باكيًا، فما مضت عليه سبعة أيام حتى هلك فدفن لفظته الأرض، فقال ﷺ لما أخبر به: «إن الأرض تقبل من هو شر من محلم صاحبكم، ولكن الله أراد أن يعظم من حرمتكم». ثم طرحوه بين صدفي جبل وألقوا عليه الحجارة، فنزلت الآية، عن الواقدي ومحمد بن إسحاق بن يسار، روياه عن ابن عمر، وابن مسعود، وأبي حذَّرَدَ.

وقيل: كان صاحب السرية المقداد، عن سعيد بن جبير. وقيل: أبو الدرداء، عن ابن زيد.

● المعنى: لِمَا بَيْنَ تَعْلَى أَحْكَامِ الْقَتْلِ وَأَنْوَاعِهِ، عَقَبَ ذَلِكَ بِالْأُمْرِ بِالثَّبْتِ وَالثَّانِي حَتَّى لَا يَفْعُلَ مَا يَعْقِبُ النَّدَامَةَ فَقَالَ: ﴿يَنَّا يَهَا الَّذِينَ ظَمَّنُوا إِذَا خَرَّمُهُمْ﴾ أي سرتم وسافرتم **﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾** للغزو والجهاد. **﴿فَيَنِتَّرُونَ﴾** أي ميزوا بين الكافر والمؤمن، وبالثاء والثاء: توافقوا وتآثروا حتى تعلموا من يستحق القتل.

والمعنىان متقاريان، والمراد بهما: لا تعجلوا في القتل لمن أظهر إسلامه ظنًا منكم بأنه لا حقيقة لذلك.

﴿وَلَا تَنْقُلُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ الْسَّلَامَ﴾ أي حيّاكم بتحية أهل الإسلام، أو من استسلم إليكم فلم يقاتلكم مظهراً أنه من أهل ملتكم **﴿لَتَسْتَ مُؤْمِنًا﴾** أي ليس لإيمانك حقيقة، وإنما أسلمت خوفاً من القتل، أو لست بأمن.

﴿تَبَدَّلُونَ﴾ أي تطلبون **﴿عَرَضَ الْحَيَاةِ الْأُثْنَيْكَ﴾** يعني الغنمة والمال ومنع الحياة الدنيا الذي لا بقاء له.

﴿فَوَنَدَ اللَّهُ مَعَانِدَ كَثِيرَةَ﴾ أي في مقدوره فواضل ونعم ورزق إن أطعتموه فيما أمركم

بـ.

وقيل: معناه ثواب كثير لمن ترك قتل المؤمن.

﴿كَذَلِكَ كَثُنُثُمْ مِنْ قَبْلُ﴾ اختلف في معناه:

وقيل: كما كان هذا الذي قتلتكمه مستخفياً في قومه بدئه، خوفاً على نفسه منهم كتم أنتم مستخفين بأديانكم من قومكم حذراً على أنفسكم، عن سعيد بن جبير.

وقيل: كما كان هذا المقتول كافراً فهذا الله كذلك كنتم كفاراً فهذاكم الله، عن ابن زيد والجبائي.

وقيل: كذلك كنتم أذلاء وأحاداً إذا سار الرجل منكم وحده خاف أن يختطف، عن المغربي.

﴿فَمَنِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ فيه قوله:

أحدهما: فمن الله عليكم بإظهار دينه وإعزاز أهله حتى أظهرتم الإسلام بعدهما كنتم تكتمونه من أهل الشرك، عن سعيد بن جبير.

وقيل: معناه قاتل الله عليكم **﴿فَتَبَيَّنُوا﴾** أعاد هذا اللفظ للتأكيد بعدما طال الكلام.

وقيل: الأول معناه تبيّنوا حاله، والثاني معناه تبيّنوا هذه الفوائد بضمائركم واعرفوها وابتغوها **﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ﴾** أي لم يزل **﴿بِمَا تَعْمَلُونَ﴾** أي بما تعملونه **﴿خَيْرًا﴾** عليماً قبل أن تعلموه.



قوله تعالى: **﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولَى الضرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَيِّلِ اللَّهِ يَأْمُرُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ يَأْمُرُهُمْ وَأَنفُسُهُمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةٌ وَكُلُّاً وَعَدَ اللَّهُ الْمُحْسِنُ فَضَلَّ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ٩٥﴾** درجةٌ منه ومحنةٌ ورحمةٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا .

● القراءة: قرأ أهل المدينة والشام والكسائي وخلف: «غير أولى الضرر» بنصب الراء، والباقيون بالرفع.

● الحجة: فالرفع على أن يجعل «غير» صفة للقاعددين عند سيبويه، وكذلك قال في: **﴿غَيْرُ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾** إنه صفة للذين أنعمت عليهم، ومنه قول لبيد:

إِذَا جُوزِيتْ قَرْضًا فَأَبْجِزْهِ إِنَّمَا يَجْزِي الْفَتَى غَيْرُ الْجَملِ^(١)

غير صفة للفتى، فعلى هذا يكون التقدير: لا يستوي القاعددين الأصحاء والممجاهدون، والنصب على الاستثناء من القاعددين.

و**﴿يَسْتَوِي﴾** فعل يقتضي فاعلين فصاعداً، فالتقدير: لا يستوي إلا أولى الضرر والمجاهدون.

قال الزجاج: ويجوز أن يكون منصوباً على الحال، فيكون المعنى: لا يستوي القاعددين في حال صحتهم والمجاهدون، كما تقول: جاءني زيد غير مريض، أي صحيحاً، ويجوز في **﴿غَيْر﴾** الجر على أن يكون صفة للمؤمنين في غير القراءة.

(١) القرض: ما يعطيه الرجل أو يفعله ليجازى عليه. معناه إذا أُسدي إليك معروف فكافى.

● **اللغة:** الضرر: النقصان، وهو كلّ ما يضرك وينقصك من عمي ومرض وعلة. والدرجة: المنزلة، ودرجته إلى كذا، أي رقيته إليه منزلة بعد منزلة، وأدرجت الكتاب: طويلاً منزلة بعد منزلة، ودرج الرجل: مضى لسيله، لأنّه صار إلى منزلة الآخرة، ومنه: فلان أكذب منْ دَبَّ وَدَرَّاجَ، أي أكذب الأحياء والأموات.

● **الإعراب:** «**دَرَجَةٌ**» منصوب على أنه اسم وضع موضع المصدر، أي تفضيلاً بدرجة، و«**وَكَلَّا**» مفعول «**وَعَدَ**»، و«**أَخْسَفَ**» مفعول ثانٍ، و«**دَرَجَتٌ**» في موضع نصب بدلاً من قوله: «**أَجْرًا عَظِيمًا**» وهو مفسر للأجر. المعنى: فضل الله المجاهدين درجات ومغفرة ورحمة، ويجوز أن يكون منصوباً على التأكيد لأجراً عظيماً، لأنّ الأجر العظيم هو رفع الدرجات من الله والمغفرة والرحمة، كما تقول: لك على ألف درهم عرفاً^(١)، مؤكداً لقولك: لك على ألف درهم، لأن قولك: لك على ألف درهم هو اعتراف، فكأنك قلت: أعرفها عرفاً، وكأنه قيل: غفر الله لهم مغفرة وأجرهم أجراً عظيماً، لأن قوله: «**أَجْرًا عَظِيمًا**» فيه معنى: غفر ورحم وفضل.

● **النزوول:** نزلت الآية في كعب بن مالك منبني سلمة، ومرارة بن ربيع منبني عمرو بن عوف، وهلال بن أممية منبني واقف، تخلعوا عن رسول الله يوم تبوك، وعذر الله أولى الضرر، وهو عبد الله بن أم مكتوم، رواه أبو حمزة الشimalي، في تفسيره، وقال زيد بن ثابت: كنت عند النبي حين نزلت عليه: «**لَا يَسْتَوِي الْقَعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَيْنُ أَزْلِ الْضَّرَرِ وَالْمَجْهُدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» ولم يذكر أولى الضرر، فقال ابن أم مكتوم: فكيف وأنا أعمى لا أبصر؟ فتشاشى النبي الوحي، ثم سرى عنه فقال: أكتب: «**لَا يَسْتَوِي الْقَعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَيْنُ أَزْلِ الْضَّرَرِ**» فكتبتها.

● **المعنى:** لما حثّ سبحانه على الجهاد عقبه بما فيه من الفضل والثواب فقال: «**لَا يَسْتَوِي الْقَعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**» أي لا يعتدل المتخلعون عن الجهاد في سبيل الله من أهل الإيمان بالله وبرسوله والمؤثرون الدعاة والرافاهية على مقاساة الحرب والمشقة بقاء العدو «**عَيْنُ أَزْلِ الْضَّرَرِ**» أي إلا أهل الضرر منهم بذهب أبصارهم، وغير ذلك من العلل التي لا سبيل لأهلها إلى الجهاد للضرر الذي بهم.

«**وَالْجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**» ومنهاج دينه لتكون كلمة الله هي العليا والمستفرغون جهدهم ووسعهم في قتال أعداء الله وإعزاز دينه. «**إِنَّا تَوَلَّهُمْ**» إنفاقاً لها فيما يوهن كيد الأعداء «**وَأَنْشِئُهُمْ**» حملأ لها على الكفاح^(٢) في اللقاء «**فَضَلَّ اللَّهُ الْمَجْهُودُونَ يَأْمُلُونَمَا كَشَفْنَا عَنِ الْقَعِدِينَ دَرَجَةً**» معناه فضيلة ومتزلة.

«**وَكَلَّا وَعَدَ اللَّهُ الْمَسْقَى**» معناه: وكل الفريقين من المجاهدين والقادعين عن الجهاد وعد الله الجنة، عن قتادة وغيره من المفسرين.

وفي هذه دلالة على أنّ الجهاد فرض على الكفاية، لأنّه لو كان فرضاً على الأعيان لما استحق القاعدون بغير عذر أجراً.

وقيل: لأنّ المراد بالكل هنا المجاهد، والقاعد من أولى الضرر المعدور، عن مقاتل.

(٢) الكفاح: المواجهة.

(١) [قولك عرفاً].

﴿وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ﴾ من غير أولي الضرر «أَبْرَأَ عَظِيمًا» «دَرَجَتْ مِنْهُ» أي منازل بعضها أعلى من بعض من منازل الكراهة.

وقيل: هي درجات الأعمال، كما يقال: الإسلام درجة، والفقه درجة، والهجرة درجة، والجهاد في الهجرة درجة، والقتل في الجهاد درجة، عن قادة.

وقيل: معنى الدرجات هي الدرجات التسع التي ذرّجها في سورة براءة في قوله: «ذَلِكَ يَأْنَثُمْ لَا يُصِيبُهُنَّ ظَلَامًا وَلَا نَفْسَتْ وَلَا حَمَاسَةً فِي سَيْلِ اللَّهِ وَلَا يَطْغُونَ مَوْطِنًا يَغْيِطُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَذَّقٍ تَيْلًا إِلَّا كُبَيْ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَنَعُوا»^(١) إلى قوله: «لِيَغْزِيَهُمُ اللَّهُ أَخْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» فهذه الدرجات التسع، عن عبد الله بن زيد.

﴿وَمِنْفَةً وَرَحْمَةً﴾ هذا بيان خلوص النعيم بأنه لا يشوّبه غم بما كان منه من الذنوب، بل غفر له ذلك، ثم رحمه بإعطائه النعيم والكرامات «وَكَانَ اللَّهُ عَفُورًا» لم يزل الله غفاراً للذنوب صفوحاً لعيده من العقوبة عليها، رحيمًا بهم متفضلاً عليهم.

وقد يسأل فيقال: كيف قال في أول الآية: «فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ يَأْتُولُهُمْ وَأَقْسِيمُهُمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرْجَةً» ثم قال في آخرها: «وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا» «دَرَجَتْ» وهذا متناقض الظاهر؟.

وأجيب عنه بجوابين:

أحدهما: أن في أول الآية فضل الله المجاهدين على القاعدين من أولي الضرر درجة، وفي آخرها فضلهم على القاعدين غير أولي الضرر درجات، فلا تناقض، لأن قوله: «وَكُلُّا وَعَدَ اللَّهُ الْمُسْتَقْنَى» يدل على أن القاعدين لم يكونوا عاصين وإن كانوا تاركين للفضل.

والثاني: ما قاله أبو علي الجبائي: وهو أنه أراد بالدرجة الأولى على المنزلة، وارتفاع القدر على وجه المدح لهم، كما يقال: فلان أعلى درجة عند الخليفة من فلان، يريدون بذلك أنه أعظم منزلة، وبالثانوية: الدرجات في الجنة التي يتفضل بها المؤمنون بعضهم على بعض على قدر استحقاقهم.

وقال المغربي: إنما كرر التفضيل لأن الأول أراد به تفضيلهم في الدنيا، وأراد بالثانية تفضيلهم في الآخرة، وجاء في الحديث: «إِنَّ اللَّهَ فَضَّلَ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ سَبْعِينَ دَرْجَةً بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيفًا لِلْفَرْسِ الْجَوَادِ الْمُضْمِرِ»^(٢).



(١) [به عمل صالح إلى قوله].

(٢) قال محمد بن أبي بكر الرازي: المراد بالأول: التفضيل على القاعدين عن الغزاوة بعذر. فإن لهم فضلاً لكونهم مع الغزاوة بالهمة والعزمية والقصد الصالح... والمراد بالثانية: التفضيل على القاعدين عن الغزاوة بغير عذر، وأولئك لا فضل لهم، بل هم مقصرون ومسيون، فظهر فضل الغزاوة عليهم، بدرجات، لانتفاء الفضل لهم.

قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِبِي أَنفُسِهِمْ قَالُوا فِيمْ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعِفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَهَا جَرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَوْلَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ٩٧ إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَلَدِينَ لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ٩٨ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا ٩٩».

- القراءة: روي في الشواذ عن إبراهيم أنه قرأ: «إِنَّ الَّذِينَ تُوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ» بضم التاء.
- الحجة: قال ابن جني: معنى هذا كقولك: إن الذين يُعدُون على الملائكة يُردون إليهم يُحتسبون عليهم، فهو نحو من قولك: إن المال الذي تُوفاه أمة الله: أي يدفع إليها ويحتسب عليها، لأن كل ملك جعل إليه قبض نفس بعض الناس ثم تمكّن من ذلك وتوفاه.
- اللغة: التوفي: القبض، وتوفيت الشيء واستوفيته: قبضته، والوفاة: الموت، لأن الميت تقضى روحه، والتوفي: الإحصاء، قال الشاعر:

إِنَّ بَنِي أَذْرَمَ لَيْسُوا مِنْ أَحَدٍ لَيْسُوا إِلَى قَيْنِيسٍ وَلَيْسُوا مِنْ أَسَدٍ^(١)
وَلَا تَوَفَّاهُمْ قُرَيْشٌ فِي الْعَدَدِ

المعنى أحصاهم، والمأوى: المرجع من أوى إلى منزله، يأوي أويًا إذا رجع إلى منزله، والاستضعاف: وجدان الشيء ضعيفاً كالاستطراف ونحوه.

- الإعراب: «تَوَفَّهُمْ» إن شئت كان لفظه ماضياً فيكون مفتوحاً، لأن الماضي مبني على الفتح، ويجوز أن يكون مستقبلاً فيكون مرفوعاً على معنى تتوفاهم حذف التاء الثانية لاجتماع تاءين، وقد ذكرناه مشروحاً فيما تقدم.

و«طَالِبِي أَنفُسِهِمْ» نصب على الحال، وأصله ظالمين أنفسهم، إلا أن النون حذفت استخفافاً، وهي ثابتة في التقدير، كما قال سبعحانه: «هَذِيَا بِيَلْعَلَّ الْكَتْبَةِ» أي بالغاً الكعبة.

«فِيمْ» حذفت ألف من ما الاستفهام، وهو في موضع جر بفي، والجار مع المجرور في موضع نصب لأنه خبر كان، وخبر «إِنَّ» قوله «قَالُوا فِيمْ كُنْتُمْ» أي قالوا لهم، فحذف لهم لدلالة الكلام عليه، ويقال: خبر «إِنَّ» قوله: «فَأُولَئِكَ مَوْلَاهُمْ جَهَنَّمُ» ويكون قالوا لهم في موضع نصب بكونه صفة لـ«طَالِبِي أَنفُسِهِمْ»، لأنه نكرة.

«الْمُسْتَضْعِفِينَ» نصب على الاستثناء من قوله: «مَوْلَاهُمْ جَهَنَّمُ إِلَّا الْمُسْتَضْعِفِينَ» «لَا يَسْتَطِعُونَ حِيلَةً» في موضع نصب على الحال من المستضعفين.

- النزول: قال أبو حمزة الشمالي: بلغنا أن المشركين يوم بدر لم يختلفوا، إذ خرجو أحداً إلا صبياً أو شيخاً كبيراً أو مريضاً، فخرج معهم ناس ممن تكلم بالإسلام، فلما التقى المشركون ورسول الله نظر الذين كانوا قد تكلموا بالإسلام إلى قلة المسلمين، فارتباوا وأصيروا فيمن أصيب من المشركين، فنزلت فيهم الآية، وهو المروي عن ابن عباس والسدي وقتادة،

(١) بنو ادرم: قبيلة من قريش.

وقيل: إنهم قيس بن الفاكه بن المغيرة، والحارث بن زمعة بن الأسود، وقيس بن الوليد بن المغيرة، وأبو العاص بن منبه بن الحجاج، وعلي بن أمية بن خلف، عن عكرمة، ورواه أبو الجارود عن أبي جعفر عليه السلام، قال ابن عباس: كنت أنا من المستضعفين، وكنت غلاماً صغيراً، وذكر عنه أيضاً أنه قال: كان أبي من المستضعفين من الرجال، وأمي كانت من المستضعفات من النساء، وكنت أنا من المستضعفين من الولدان.

● المعنى: ثم أخبر تعالى عن حال من قعد عن نصرة النبي صلوات الله عليه وسلم بعد الوفاة فقال: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمْ» أي قبض أرواحهم أو تَقْبِضُ أرواحهم «الْمَلَائِكَةُ» ملك الموت، وغيره: فإن الملائكة تتوفى، وملك الموت يتوفى، والله يتوفى، وما يفعله ملك الموت أو الملائكة يجوز أن يضاف إلى الله إذ فعلوه بأمره، وما تفعله الملائكة جاز أن يضاف إلى ملك الموت إذ فعلوه بأمره.

«ظالِّيَّ أَنفُسَهُمْ» أي في حال هم فيها ظالمو أنفسهم، إذ بخسواها حقها من الشواب، وأدخلوا عليها العقاب بفعل الكفر «قَاتُلُوا فِيمَ كُنُّوا» أي قالت لهم الملائكة: فيم كتم، أي في أي شيء كتم من دينكم على وجه التقرير لهم، أو التوبية لفعلهم، «قَاتُلُوا كُلَّا مُشَتَّضِعِينَ فِي الْأَرْضِ» يستضعفنا أهل المشرك بالله في أرضنا وببلادنا بكثرة عددهم وقوتهم، ويمعنوننا من الإيمان بالله واتباع رسوله على جهة الاعتذار.

«فَالْوَاكِهُ» أي قالت الملائكة لهم: «إِنَّمَا تَكُونُ أَرْضُ اللَّهِ وَرَبِيعَةً فَنَهَجُوا فِيهَا» أي فتخرجوا من أرضكم ودوركم، وتفارقوا من يمنعكم من الإيمان بالله ورسوله إلى أرض يمنعكم أهلها من أهل الشرك فتوحدوا وتبعدوا وتبعدوا رسوله، وروي عن سعيد بن جبير أنه قال في معناه: إذا عمل بالمعاصي في أرض فاخرج منها.

ثم قال تعالى: «فَأُزَلِّيَكُم مَا أَنْتُمْ جَهَنَّمُ» أي مسكنهم جهنم «وَسَاءَتْ» هي أي جهنم «مُصِيرًا» لأهلها الذين صاروا إليها، ثم استثنى من ذلك فقال: «إِلَّا الْمُسْتَقْبَلِينَ» الذين استضعفهم المشركون «مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ وَالنَّاسَةِ وَالْوَلَادَنِ» وهم الذين يعجزون عن الهجرة لإعسارهم وقلة حيلتهم، وهو قوله: «لَا يَسْتَقِعُونَ حِلَّةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَيِّلًا» في الخلاص من مكة، وقيل: معناه لا يهتدون لسوء معرفتهم بالطريق، طريق الخروج منها، أي لا يعرفون طريقاً إلى المدينة، عن مجاهد وقتادة وجماعة من المفسرين.

«فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ» معناه: لعل الله أن يغفو عنهم لما هم عليه من الفقر، ويفضل عليهم بالصفح عنهم في تركهم الهجرة من حيث لم يتركوها اختياراً.

«وَكَانَ اللَّهُ عَفُواً» أي لم يزل الله ذا صفح بفضله عن ذنوب عباده بترك عقوبتهم على معاصيهم «غَفُورًا» أي ساتراً عليهم ذنبهم بعفوه لهم عنها.

قال عكرمة: وكان النبي يدعو عقبة صلاة الظهر: «اللهم خُلُصَ الْوَلِيدُ، وَسَلَمَةُ بْنُ هَشَامٍ وَعِيَاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ، وَضَعْفَةُ الْمُسْلِمِينَ، مِنْ أَيْدِي الْمُشَرِّكِينَ».

قوله تعالى: «وَمَنْ يَهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا». (١٠١)

● **اللغة:** المهاجرة: المفارقة، وأصله من الهجر الذي هو ضد الوصل، والمراغم: المضطرب في البلاد والمذهب، وأصله من الرغام وهو التراب، ومعنى راغمت فلاناً هاجرته، ولم أبال رغم أنفه: أي وإن لصق بالتراب أنفه. وأرغم الله أنفه: الصقه بالتراب، وقيل: أصله الذل والشدة، والمراغم: المعادي الذي يروم إذلال صاحبه، ومنه الحديث: «إذا صلي أحدكم فليلزم جبينه وأنفه الأرض حتى يخرج منه الرُّغام» أي حتى يذل وي الخ اللهم تعالى، فعلته على رغمه: أي على ذله بما يكرهه، وأرغم الله أنفه: أذله، والمراغم: الموضع، والمصدر من المراغمة، قال:

إِلَى بَلْدٍ غَيْرِ دَانِي الْمَحَلِّ بَعِيدِ الْمُرَاغِمِ وَالْمُضْطَرِبِ^(١)

● **النزول:** قيل: لما نزلت آيات الهجرة سمعها رجل من المسلمين، وهو جندع أو جندب بن ضمرة، وكان بمكة فقال: والله ما أنا مما استثنى الله، إني لأجد قوة، وإنني لعالم بالطريق، وكان مريضاً شديداً بالمرض، فقال لبنيه: والله لا أبیت بمكة حتى أخرج منها، فإني أخاف أن أموت فيها. فخرجوا يحملونه على سرير حتى إذا بلغ التنعيم مات، فنزلت الآية، عن أبي حمزة الشمالي وعن قتادة وعن سعيد بن جبير. وقال عكرمة: وخرج جماعة من مهاجرين فلحقهم المشركون وفتواهم عن دينهم فافتنتوا، فأنزل الله فيهم: «وَمَنَّ النَّاسُ مَنْ يَقُولُ إِيمَانًا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَذَابًا لَّهُ». فكتب بها المسلمون إليهم، ثم نزلت فيهم: «إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فَتَنُوا شَمَّ جَهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ».

● **المعنى:** ثم قال سبحانه: «وَمَنْ يَهَاجِرْ» يعني يفارق أهل الشرك ويهرب بدینه من وطنه إلى أرض الإسلام «فِي سَبِيلِ اللَّهِ» أي في منهاج دين الله وطريقه الذي شرعه لخلقه، «يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا كَثِيرًا وَسَعَةً» أي متحولاً من الأرض وسعة في الرزق، عن ابن عباس والضحاك والربيع.

وقيل: مزححاً عما يكرهه، وسعة من الضلال إلى الهدى، عن مجاهد وفتادة.

وقيل: مهاجراً فسيحاً متسعًا مما كان فيه من تضييق المشركين عليه.

«وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ» أخبر سبحانه أن من خرج من بلده مهاجراً من أرض الشرك، فارأً بدینه إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت قبل بلوغه دار الهجرة وأرض الإسلام «فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ» أي ثواب عمله وجاءه هجرته على الله تعالى «وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا» أي ساتراً على عباده ذنوبهم بالغفوة «تَعَجَّلًا» بهم رفيقاً.

(١) أنشده أبو إسحاق في تفسير قوله تعالى: «يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغِمًا». (اللسان: رغم).

ومما جاء في معنى الآية من الحديث ما رواه الحسن عن النبي ﷺ أنه قال: «من فر بدنه من أرض إلى أرض وإن كان شبراً من الأرض استوجب الجنّة، وكان رفيق إبراهيم، ومحمد ﷺ». وروى العياشي بإسناده عن محمد بن أبي عمير: حديثي محمد بن حليم قال: وجّه زراة بن أعين ابنته عبيداً إلى المدينة ليستخبر له خبر أبي الحسن موسى بن جعفر ظاهره عليه السلام وعبد الله، فمات قبل أن يرجع إليه عبيده ابنته، قال محمد بن أبي عمير: حديثي محمد بن حكيم قال: ذكرت لأبي الحسن ظاهره عليه السلام زراة وتوجيهه عبيداً ابنته إلى المدينة فقال: إنّي لأرجو أن يكون زراة من قال الله فيهم: «وَمَنْ يَعْزِجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَايِرًا إِلَى اللَّهِ» الآية.



قوله تعالى: «وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خَفِيْتُمْ أَنْ يَقْتِنُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا» (١٦).

● **اللغة:** في قصر الصلاة ثلاثة لغات: قصر الصلاة أقصرها: وهي لغة القرآن، وقصرها تقصيرًا، وأقصرها إقصارًا. وفتنت الرجل أفتنه فهو مفتون، لغة أهل الحجاز، وبين تميم وربيعة، وأهل نجد كلهم وأسد يقولون: أفتنت الرجل فهو فاتن، وقد فتن فتونا إذا دخل في الفتنة، وإنما قال في الكافرين: إنهم عدو، لأن لفظة فعلن تقع على الواحد والجماعات.

● **المعنى:** «وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ» أي: سرتم فيها وسافرتم «فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ» أي حرج وإثم «أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ» فيه أقوال:

أحدها: أن معناه أن تقتصروا من عدد الصلاة، فتصلوا الرباعيات ركعتين، عن مجاهد وجماعة من المفسرين، وهو قول أكثر الفقهاء، وهو مذهب أهل البيت عليه السلام، وقيل: تقتصر صلاة الخائف من صلاة المسافر، وهذا قصران: قصر الأمان من أربع إلى ركعتين، وقصر الخوف من ركعتين إلى ركعة واحدة، عن جابر ومجاهد، وقد رواه أيضًا أصحابنا.

وثانيها: أن معناه القصر من حدود الصلاة، عن ابن عباس وطاوس، وهو الذي رواه أصحابنا في صلاة شدة الخوف، وأنها تصلي إيماء، والسجود أخفض من الركوع، فإن لم يقدر على ذلك فالتسبيح المخصوص كاف عن كل ركعة.

وثالثها: أن المراد بالقصر الجمع بين الصالاتين، وال الصحيح الأول.

«إِنْ خَفِيْتُمْ أَنْ يَقْتِنُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا» يعني: خفتم فتنة الذين كفروا في أنفسكم أو دينكم، وقيل: معناه إن خفتم أن يقتلوكم الذين كفروا في الصلاة، عن ابن عباس. ومثله قوله تعالى: «عَلَى حَوْقَلَةِ مِنْ فِرْعَوْنَ وَمَلَائِكَتِهِ أَنْ يَقْتِلُهُمْ» أي يقتلهم، وقيل: معناه أن يعذبكم الذين كفروا بنوع من أنواع العذاب.

«إِنَّ الْكُفَّارِنَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا» أي ظاهري العداوة، وفي قراءة أبي بن كعب: «فَلَيْسَ عَيْنَكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْأَصْلَةِ إِنْ خَفْتُمْ أَنْ يَقْتَلُوكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا» من غير أن يقرأ: «إِنْ خَفْتُمْ». وقيل: إن معنى هذه القراءة أن لا يفتتنكم أو كراهة أن يفتتنكم، كما في قوله: «يَعْلَمُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُلُوا» وظاهر الآية يقتضي أن القصر لا يجوز إلا عند الخوف، لكننا قد علمنا جواز القصر عند الأمان ببيان النبي، ويحتمل أن يكون ذكر الخوف في الآية قد خرج مخرج الأعم في الأغلب عليهم في أسفارهم، فإنهم كانوا يخافون الأعداء في عامتها، ومثله في القرآن كثير.

واختلف الفقهاء في قصر الصلاة في السفر:

فقال الشافعي: هي رخصة، واختاره الجبائي.

وقال أبو حنيفة: هو عزيمة وفرض، وهذا مذهب أهل البيت عليه السلام، قال زراره ومحمد بن مسلم: قلنا لأبي جعفر عليه السلام: ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي؟ وكم هي؟ قال: إن الله تعالى يقول: «وَإِذَا صَرَّأْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَيْنَكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْأَصْلَةِ» فصار التقصير واجباً في السفر كوجوب التمام في الحضر، قال: قلنا إنه قال: «فَلَيْسَ عَيْنَكُمْ جَنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الْأَصْلَةِ»، ولم يقل أفعل، فكيف أوجب ذلك كما أوجب التمام؟ قال: أوليس قال تعالى في الصفا والمروة: «فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَّكَ بِهِمَا»، ألا ترى أن الطواف واجب مفروض، لأن الله تعالى ذكرهما في كتابه وصنعهما نبيه، وكذا التقصير في السفر شيء صنعه رسول الله وذكره الله في الكتاب، قال: قلت: فمن صلى في السفر أربعاءً أيعيد أم لا؟ قال: إن كان قرئت عليه آية التقصير، وفسرت له، فصلى أربعاءً أعاد، وإن لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا إعادة عليه، والصلاحة في السفر كل فريضة ركعتان إلا المغرب فإنها ثلاثة ليس فيها تقصير، تركها رسول الله في السفر والحضر ثلاثة ركعات.

وفي هذا الخبر دالة على أن فرض المسافر مخالف لفرض المقيم، وقد أجمعت الطائفة على ذلك، وعلى أنه ليس بقصر، وقد روى عن النبي أنه قال: «فرض المسافر ركعتان غير قصر». وعندتهم أن الخوف بانفراذه موجب للقصر، وفيه خلاف بين الفقهاء، وذهب جماعة من الصحابة والتابعين إلى أن الله عنى بالقصر في الآية قصر صلاة الخوف من صلاة السفر لا من صلاة الإقامة، لأن صلاة السفر عندهم ركعتان تمام غير قصر، منهم جابر بن عبد الله، وحديفة اليماني، وزيد بن ثابت وأبن عباس، وأبو هريرة، وكتب وكان من الصحابة قطعت يده يوم اليمامة، وأبن عمر، وسعيد بن جبير، والسدسي. وأما حد السفر الذي يجب عنده القصر: فعندها ثمانية فراسخ، وقيل: مسيرة ثلاثة أيام بلياليها، وهو مذهب أبي حنيفة وأصحابه، وقيل: ستة عشر فرسخاً ثمانية وأربعين ميلاً، وهو مذهب الشافعي.

● **النظم:** وجه اتصال الآية بما قبلها أنه لما أمر بالجهاد والهجرة بين صلاة السفر والخوف رحمة منه وتحفيضاً لعباده.

قوله تعالى: «وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقْمَتْ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلَنَقْمَ طَائِفَةً مِنْهُمْ مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا أَشْلِحَتْهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلَيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلَنَاتِ طَائِفَةُ أُخْرَى لَمْ يُصْكِلُوا فَلَيَصْكِلُوا مَعَكَ وَلَيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَشْلِحَتْهُمْ وَدَالِلَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَعْقِلُونَ عَنْ أَشْلِحَتِكُمْ وَأَمْتَعْتَكُمْ فَيَمْلُؤُنَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَجَهَةً لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ يُكْثُرُ أَذْيَ مِنْ مَطْرِي أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَنْ تَضَعُوا أَشْلِحَتِكُمْ وَخُذُّوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعْدَ لِلْكُفَّارِ عَذَابًا مُهِينًا» ﴿١١﴾.

● **اللغة:** أسلحة: جمع سلاح، مثل حمار وأحمراء، والسلاح: اسم لجملة ما يدافع به الناس عن أنفسهم في الحروب، مما يقاتل به خاصة. لا يقال للدواب وما أشبهها سلاح. والجناح: الاسم من جنحت عن المكان إذا عدلت عنه، وأخذت جانباً عن القصد. وأذى مقصور، يقال: أذى فلان يأذى أذى، مثل فرع يفزع فرعاً.

● **الإعراب:** «وَلَيَأْخُذُوا»: القراءة على سكون اللام، والأصل: **ولَيَأْخُذُوا** - بالكسر - إلا أن الكسر يُستثقل فيُخَذَّف استخفافاً، وكذلك **«فَلَنَقْمَ»**، **«وَلَنَاتِ»**. وموضع **«أَنْ تَضَعُوا»** نصب: أي لا إثم عليكم في أن تضعوا، فلما سقطت «في» عمل ما قبل **«أَنْ»** فيها، وعلى المذهب الآخر يكون موضعها جراً بإضمار حرف الجر، وإنما قال: **«طَائِفَةُ أُخْرَى»** ولم يقل: آخرون، وقال: **«لَمْ يُصْكِلُوا فَلَيَصْكِلُوا»** ولم يقل: لم تُصلِّ فلتُصلِّ، حملأ للكلام تارة على اللفظ وأخرى على المعنى، كما قال: **«وَلَنْ طَائِفَنَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَلُوا»** ولم يقل: اقتتلا، ومثله كثير.

● **المعنى:** ثم ابتدأ تعالى ببيان صلة الخوف في جماعة فقال: «وَإِذَا كُنْتَ» يا محمد **«فِيهِمْ»** يعني في أصحابك الضاربين في الأرض، الخائفين عدوهم **«فَأَقْمَتْ لَهُمُ الصَّلَاةَ»** بحدودها وركوعها وسجودها، عن الحسن. وقيل: معناه أقمت لهم الصلاة بأن تزمهم.

«فَلَنَقْمَ طَائِفَةً مِنْهُمْ» أي من أصحابك الذين أنت فيهم **«مَعَكَ»** في صلاتك، ول يكن سائرهم في وجه العدو، وتقديره: ولتقم طائفة منهم تجاه العدو، ولم يذكر ما ينبغي أن تفعله الطائفة غير المصلية لدلالة الكلام عليه.

«وَلَيَأْخُذُوا أَشْلِحَتْهُمْ»: اختلف في هذا، فقيل: المأمور بأخذ السلاح الطائفة المصلية مع رسول الله، يأخذون من السلاح مثل السيف يتقدرون به، والخنجر يشدونه إلى دروعهم، وكذلك السكين ونحو ذلك، وهو الصحيح.

وقيل: هم الطائفة التي يزاوج العدو دون المصلية، عن ابن عباس.

«فَإِذَا سَجَدُوا» يعني الطائفة التي تصلي معه وفرغوا من سجودهم **«فَلَيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ»** يعني فليصيروا بعد فراغهم من سجودهم مصافين للعدو.

واختلف في الطائفة الأولى إذا رفعت رؤوسهم من السجود وفرغت من الركعة كيف يصونون؟ .

فعندها أنهم يصلون ركعة أخرى ويتشهدون ويسلمون، والإمام قائم في الثانية، ثم ينصرفون إلى مواقف أصحابهم، ويجيء الآخرون فيستفتحون الصلاة ويصلّي بهم الإمام الركعة الثانية، ونطيل تشهده حتى يقوموا فيصلوا بقية صلاتهم، ثم يسلم بهم الإمام، فيكون للطائفة الأولى تكبيرة الافتتاح، وللثانية التسليم، وهو مذهب الشافعي أيضاً.

وقيل: إن الطائفة الأولى إذا فرغت من ركعة يسلمون ويمضون إلى وجه العدو، وتأتي الطائفة الأخرى ويصلّي بهم ركعة، وهو مذهب مجاهد وجابر ومن يرى أن صلاة الخوف ركعة واحدة.

وقيل: إن الإمام يصلّي بكل طائفة ركتين، فيصلّي بهم مرتين بكل طائفة مرة، عن الحسن. وقيل: إنه إذا صلّى بالطائفة الأولى ركعة مضى إلى وجه العدو، وتأتي الطائفة الأخرى فيكبرون، ويصلّي بهم الركعة الثانية ويسلم الإمام ويعودون إلى وجه العدو، وتأتي الطائفة الأولى فيقضون ركعة بغير قراءة لأنهم لا حقون ويسلمون ويرجعون إلى وجه العدو، وتأتي الطائفة الثانية فيقضون ركعة بقراءة لأنهم مسبوقون، عن عبد الله بن مسعود، وهو مذهب أبي حنيفة.

﴿وَلَئِنْ تَأْتِ طَائِفَةً أُخْرَى لَمْ يُصْلُوَا﴾ وهم الذين كانوا بإزاء العدو **﴿فَلَيَصُلُّوْا مَعَكُمْ وَلَيَأْخُذُوا جُذَرَهُمْ وَأَسْلَحَتِهِمْ﴾** يعني وليكونوا حذرين من عدوهم متأنفين لقتالهم بأخذ الأسلحة، أي آلات الحرب، وهذا يدل على أن الفرقة المأمورة بأخذ السلاح في الأول هم المصلون دون غيرهم. **﴿وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾** معناه: تمنى الذين كفروا **﴿لَوْ تَقْتُلُوْنَ﴾** لو تعزلون **﴿عَنْ أَسْلَحَتِكُمْ﴾** وتشتغلون عن أخذها تأهلاً للقتال **﴿وَأَتَتْعِتُكُمْ﴾** أي وعن أمتعتكم التي بها بلاغكم في أسفاركم فتسهُّون عنها.

﴿فَيَمْلُؤُنَ عَلَيْكُمْ مَيَّاهُ وَجِهَةُ﴾ أي يحملون عليكم حملة واحدة وأنتم متشار盥ون بصلاتكم فيصيرون منكم غرة فيقلونكم، ويستيحوون عسكركم وما معكم.

المعنى: لا تشار盥وا بأجمعكم بالصلاة عند موافقة العدو فيتمكن عدوكم من أنفسكم وأسلحتكم، ولكن أقيموا على ما أمرتم به، ومن عادة العرب أن يقولوا: ملنا عليهم بمعنى حملنا. قال العباس بن عبادة بن فضلة الأنباري لرسول الله ليلة العقبة الثانية: والذي بعثك بالحق إن شئت لنميلن غداً على أهل مني بأسيافنا! فقال رسول الله: «لم نؤمر بذلك»، يعني في ذلك الوقت.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ يُكُمْ أَذَى مِنْ مَطْرِ﴾ معناه: لا حرج عليكم ولا إثم ولا ضيق إن نالكم أذى من مطر، وأنتم موافقون عدوكم **﴿أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَى﴾** يعني أعلىاء أو جرحى **﴿أَنْ تَضْعُوا أَسْلَحَتِكُمْ﴾** إذا ضعفت عن حملها، لكن إذا وضعتموها فاحتربوا منهم.

﴿وَحَدُّوا جُذَرَكُمْ﴾ لثلا يمليوا عليكم وأنتم غافلون **﴿إِنَّ اللَّهَ أَعَدَ لِلْكُفَّارِ عَذَابًا مُّهِينًا﴾** مذلة يقعون فيه أبداً.

وفي الآية دلالة على صدق النبي وصحة نبوته، وذلك أنها نزلت، والنبي بعسفان والمشركون بضجنان فتوافقوا، فصلى النبي وأصحابه صلاة الظهر بتمام الركوع والسجود، فهم المشركون بأن يغيروا عليهم، فقال بعضهم: إن لهم صلاة أخرى أحب إليهم من هذه، يعنون صلاة العصر، فأنزل الله عليه هذه الآية، فصلى بهم العصر صلاة الخوف، وكان ذلك سبب إسلام خالد بن الوليد، القصة.

وفيها دلالة أخرى: ذكر أبو حمزة الشمالي في تفسيره: أن النبي غزا محارباً وبني أنمار فهزهم الله وأحرزوا الذاري والمآل، فنزل رسول الله وال المسلمين، ولا يرون من العدو واحداً فوضعوا أسلحتهم، وخرج رسول الله لبعض حاجته، وقد وضع سلاحه، فجعل بينه وبين أصحابه الوادي، فإلى أن يفرغ من حاجته، وقد درأ الوادي والسماء ترُّشَّ، فحال الوادي بين رسول الله وبين أصحابه وجلس في ظل شجرة، فبصر به غورث بن العارث المحاري، فقال له أصحابه: يا غورث هذا محمد قد انقلع من أصحابه! فقال: قتلني الله إن لم أقتله. وانحدر من الجبل ومعه السيف، ولم يشعر به رسول الله ﷺ وهو قائم على رأسه ومعه السيف قد سأله من غمده، فقال: يا محمد من يعصمك مني الآن؟ فقال الرسول: «الله»، فانكبَّ عدو الله لوجهه، فقام رسول الله فأخذ سيفه وقال: «يا غورث، من يمنعك مني الآن؟» قال: لا أحد، قال: «أتشهد أن لا إله إلا الله وأنني عبد الله ورسوله» قال: لا، ولكنني أغهد ألا أقاتلتك أبداً، ولا أعين عليك عدواً، فأعطاه رسول الله سيفه، فقال له غورث: والله لأنْت خيراً مني، قال ﷺ: إني أحق بذلك، وخرج غورث إلى أصحابه فقالوا: يا غورث، لقد رأيناك قائماً على رأسه بالسيف مما منعك منه؟ قال: الله، أهويت له بالسيف لأضربه، فما أدرى من زلجمي^(١) بين كتفي فخرزت لوجهي، وخرَّ سيفي وسبقني إليه محمد فأخذه، ولم يلبث الوادي أن سكن. فقطع رسول الله إلى أصحابه فأخبرهم الخبر، وقرأ عليهم: «إِنْ كَانَ يَكُنْ أَذَى قَنْ مَطْرِ» الآية كلها.

● ● ●

قوله تعالى: «فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيمًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ فَإِذَا أَطْمَأْنَسْتُمْ فَاقِمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا» (١٣٧)

● **اللغة:** اطمأن الشيء: أي سكن، وطمأنته وطمأنته: سكتته، وقد قيل: اطمأن - بالباء - معنى اطمأن.

● **المعنى:** «فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ» معناه: فإذا فرغتم من صلاتكم أيها المؤمنون وأنتم مواقفو عدوكم «فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيمًا وَقُعُودًا» أي في حال قيامكم وقعودكم «وَعَلَى جُنُوبِكُمْ» أي مضطجعين، قوله: «وَعَلَى جُنُوبِكُمْ» في موضع نصب عطفاً على ما قبله من الحال، أي ادعوا الله في هذه الأحوال لعله ينصركم على عدوكم، ويظفركم بهم، مثل قوله: «يَنَّاهُمَا الَّذِينَ

(١) كما في النسخ وذكره الجزمي في مادة (زلجمي) وقال: رمى الله فلاناً بالزلجة (مثل القبرة)، وهو وجع يأخذ في الظهر لا يتحرك الإنسان من شدته. قال الخطاطي: رواه بعضهم فزليج بين كتفيه: يعني بالجيجم، وهو غلط (انتهي).

أَمْتُوا إِذَا لَقَيْتُمْ فَكَهْ فَاقْبِلُوْا ۝ وَذَكْرُوْا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُوْنَ ۝، عَنْ أَبْنَى عَبَاسٍ وَأَكْثَرِ الْمُفْسِرِيْنَ .

وقيل: معناه فإذا أردتم الصلاة فصلوا قياماً إذا كنتم أصحاباً، وقعوداً إذا كنتم مرضى لا تقدرون على القيام.

﴿وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ﴾ إذا لم تقدروا على القعود، عن ابن مسعود.

وروى أنه قال عقيب تفسير الآية: «لم يعذر الله أحداً في ترك ذكره إلا المغلوب على عقله» **﴿فَإِذَا أَطْمَأْنْتُمْ فَاقْرُبُوا الصَّلَاة﴾**: اختلف في تأويله، فقيل: معناه إذا استقررت ملائكة العرش على عقولهم.

أوطانكم، وأقمتم في أمصاركم فاتموا الصلاة التي أذن لكم في قصرها، عن مجاهد وقادة.

وقيل: معناه إذا استقررت بزوال خوفكم فأتموا حدود الصلاة، عن السدي وابن زيد
ومجاهد في رواية أخرى.

«إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَيَّاتًا مَوْقُوتًا» اختلف في تأويله، فقيل: معناه إن الصلاة كانت على المؤمنين واجبة مفروضة، عن ابن عباس وعطاء العوفي والسدوي ومجاده، وهو المروي عن الباقر والصادق عليهما السلام، وقيل: معناه فرضًا موقوتاً، أي منجماً تؤذونها في أنجمها، عن ابن مسعود وقتادة. والقولان متقاريان.

三

قوله تعالى: «وَلَا تَهْنُوا فِي أَبْغَاءِ الْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَائِلُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَرَجُونَ مِنَ اللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهَا حَكِيمًا ﴿١٤﴾».

القراءة: روى في الشواذ عن عبد الرحمن الأعرج: «أن تكونوا تالمون» يفتح الألف.

● **الحجّة:** قال ابن جنّي: «أن» محمولة على قوله: «وَلَا تَهْمُّ فِي أَبْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْمُلُونَ» فمن اعتقاد نصب أن بعد حذف^(١) الجر عنها، فإن هنا منصوبة الموضع، وهي على مذهب الخليل مجرورة الموضع باللام المراد، وصارت «أن» لكونها حرفاً كالعوض في اللفظ من اللام.

- **اللغة: الوهن:** الضعف، وهن فلان في الأمر يهين وهناً ووهوناً فهو واهن. والألم: الوجع، والألم: جنس من الأعراض يكون من فعل الله ابتداء وبسبب، وقد يكون من فعل العباد بسبب، والرجاء قد يستعمل بمعنى الخوف، نحو قول الشاعر^(٢):

لا ترجي حين تلقي الذئباً أسبعة لاقت معاً أو واحداً^(٣)

حـفـ (١)

(٢) أنسدَه لامرأة قالت له وحها:

(٣) وَهُدُدُ الْسَّتْ فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ: ٢٨٦ / ١.

قال أبو ذؤيب:

إن لسعثة التخل لم يزج لسعها وخالفها في بنيت ثوب عوامل^(١)

قال الفراء: ثوب ونَبْ و هي النحل، وقال تعالى: ﴿إِنَّ لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا﴾ والمعنى: لا تخافون الله عظمة، وإنما استعمل على معنى الخوف، لأن الرجاء أمل، وقد يخاف أن لا يتم.

● **النَّزُولُ:** قيل: نزلت في الذهاب إلى بدر الصغرى لموعد أبي سفيان يوم أحد. وقيل: نزلت يوم أحد في الذهاب خلف أبي سفيان وعسكره إلى حمراء الأسد، عن عكرمة.

● **المعنى:** عاد الكلام إلى الحث على الجهاد، فقال تعالى: ﴿وَلَا تَنْهَوْا﴾ أي ولا تضعفوا ﴿فِي أَبْيَانِ اللَّهِ﴾ أي في طلب القوم الذين هم أعداء الله وأعداء المؤمنين من أهل الشرك. ﴿إِنْ تَكُونُوا﴾ أيها المؤمنون ﴿تَائِلُونَ﴾ مما ينالكم من الجراح منهم^(٢), ﴿فَأُنَاهِمْ﴾ يعني المشركين ﴿يَأْلُونَ﴾ أيضاً مما ينالهم منكم من الجراح والأذى ﴿كَمَا تَأْلُونَ﴾ أي مثل ما تألمون أنتم من جراحكم وأذاهم، ﴿وَتَرْجُونَ﴾ أنتم أيها المؤمنون ﴿مَنْ أَنْهَ﴾ الظفر عاجلاً والثواب آجلاً على ما ينالكم منهم ﴿مَا لَا يَرْجُونَ﴾ هم على ما ينالهم منكم، أي فأنتم إن كتم موقفين من ثواب الله لكم على ما يصييكم منهم بما هم مكذبون به، أولى وأحرى أن تصبروا على حربهم وقتالهم منهم على قتالكم وحربكم، عن ابن عباس وقتادة ومجاد و والسدي. ﴿وَكَاتَ اللَّهُ عَلَيْمًا﴾ بمصالح خلقه ﴿حَكِيمًا﴾ في تدبيره إياهم وتقديره أحوالهم.

القصة: قال ابن عباس وعكرمة: لما أصاب المسلمين ما أصابهم يوم أحد، وصعد النبي الجبل، قال أبو سفيان: يا محمد لنا يوم ولكم يوم، فقال: «أجببوه». فقال المسلمين: لا سواء^(٣)، قتلانا في الجنة وقتلامك في النار، فقال أبو سفيان: لنا عزى ولا عزى لكم، فقال النبي: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم»، فقال أبو سفيان: أعلى هبل، فقال النبي: «قولوا: الله أعلى وأجل». فقال أبو سفيان: موعدنا وموعدكم يوم بدر الصغرى، ونام المسلمين وبهم الكلوم^(٤)، وفيهم نزلت ﴿إِنْ يَمْسِكُمْ فَرْجٌ فَقَدْ مَسَ الْقَوْمَ فَرْجٌ مَثْلُه﴾ الآية، وفيهم نزلت: ﴿إِنْ تَكُونُوا تَائِلُونَ﴾ الآية، لأن الله أمرهم على ما بهم من الجراح أن يتبعوهم، وأراد بذلك إرهاب المشركين، وخرجوا إلى حمراء الأسد وبلغ المشركين ذلك فأسرعوا حتى دخلوا مكة.



(١) خالفه: ضد واقعه معناه دخل عليها وأخذ عسلها وهي ترعى فكانه خالف هواها بذلك وفي بعض النسخ: حالفها بالحاء المهملة ومعناه لزمهها. وفي بعض النسخ «عواسل» بد «عوامل».

(٢) في الأصل (منكم)، والصواب ما أثبتناه.

(٣) [لا سواء].

(٤) الكلوم: الجروح.

قوله تعالى: «إِنَّا أَرْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ إِمَّا أَرْنَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِّلْخَابِينَ خَصِيمًا» ^(١) وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا ^(٢).

● **النزلول:** نزلت فيبني أبيرق، وكانوا ثلاثة إخوة: بشر وبشير ومبشر، وكان بشير يكنى أبا طعمة، وكان يقول الشعر، يهجو به أصحاب رسول الله ﷺ، ثم يقول: قاله فلان. وكانوا أهل حاجة في الجاهلية والإسلام، فنقب أبو طعمة على عيلية رفاعة بن زيد^(٣)، وأخذ له طعاماً وسيفاً ودرعاً، فشكرا ذلك إلى ابن أخيه قتادة بن النعمان، وكان قتادة بدرياً، فتحسسا في الدار وسألوا أهل الدار في ذلك، فقال بنو أبيرق: والله ما صاحبهم إلا ليبد بن سهل رجل ذو حسب ونسب، فأصلت عليهم ليبد بن سهل سيفه، وخرج إليهم وقال: يا بنو أبيرق، أترموني بالسرق وأنتم أولى به مني، وأنتم منافقون تهجون رسول الله، وتنسبون ذلك إلى قريش لتبيئن ذلك أو لأنضئن سيفي فيكم! فداروه، وأتى قتادة رسول الله فقال: يا رسول الله إن أهل بيتك سوء، عدوا على عمي فخرقوا عيلية له من ظهرها، وأصابوا له طعاماً وسلاماً، فقال رسول الله: «انظروا في شأنكم» فلما سمع بذلك رجل من بطونهم الذي هم منه، يقال له: أسيد بن عروة، جمع رجالاً من أهل الدار، ثم انطلق إلى رسول الله فقال: إن قتادة بن النعمان وعمه عمداً إلى أهل بيته مما لهم حسب ونسب وصلاح، وأبنوهم بالقبيح^(٤)، وقالوا لهم ما لا ينبغي، وانصرف، فلما أتى قتادة رسول الله بعد ذلك ليكلمه جبهه رسول الله جبهاً شديداً^(٥)، وقال: عمدت إلى أهل بيته حسب ونسب، تأثيهم بالقبيح وتقول لهم ما لا ينبغي، قال: فقام قتادة من عند رسول الله، ورجع إلى عمه، وقال: يا ليتني مت ولم أكن كلمت رسول الله فقد قال لي ما كرهت، فقال عمه رفاعة: الله المستعان، فنزلت الآيات: «إِنَّا أَرْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ» إلى قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُتَشَرَّكَ بِهِ»، فبلغ بشيراً ما نزل فيه من القرآن، فهرب إلى مكة، وارتدى كافراً، فنزل على سلافة بنت سعد بن شهيد، وكانت امرأة من الأوس من بنى عمرو بن عوف، نكحت من بنى عبد الدار، فهجاها حسان فقال:

فَقَدْ أَنْزَلَنَّهُ بِنَسْتَ سَعْدِ وَأَصْبَحَتْ يُنَازِعُهَا جِلْدُ اسْتِهَا وَتُنَازِعُهُ
ظَنَّتُمْ بِأَنْ يَخْفَى الَّذِي قَدْ صَنَعْتُمُوا وَفِينَا نَبِيٌّ عِنْدَهُ الرَّوْحَى وَاضْعُهُ

فحملت رحله على رأسها فألقته بالأبطح، وقالت: ما كنت تأثياني بخير أهديت إلى شعر حسان، هذا قول مجاهد وقتادة بن النعمان وعكرمة وابن جريج، إلا أن قتادة وعكرمة قالا^(٦): إن بنى أبيرق طرحوا ذلك على يهودي يقال له زيد بن السمين، فجاء اليهودي إلى رسول الله، وجاء بنو أبيرق إليه وكلمه أن يجادل عنهم، فهم رسول الله أن يفعل وأن يعقوب اليهودي، فنزلت الآية. وبه قال ابن عباس.

(١) العيلية: بيت منفصل عن الأرض بيت ونحوه.

(٢) ابنه بتقديم الموحدة: عابه وغيره.

(٣) جبه الرجل: ضربه على جبهته. ردء عن حاجته.

(٤) وفي نسخة مخطوطة «إلا أن قتادة وعكرمة قالا».

وقال الضحاك: نزلت في رجل من الأنصار، استودع درعاً فجحد صاحبها، فَخَوْنَهُ رجال من أصحاب النبي، فغضب له قومه فقالوا: يا نبي الله خون صاحبنا وهو مسلم أمين، فعذر النبي وكذب عنه وهو يرى أنه بريء مكذوب عليه، فأنزل الله فيه الآيات، واختار الطبرى هذا الوجه، قال: لأن الخيانة إنما تكون في الوديعة لا في السرقة.

● المعنى: ثم خاطب الله نبيه، فقال: «إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ» يا محمد «الْكِتَابُ» يعني القرآن «بِالْحَقِّ» الذي يجب الله على عباده. وقيل: معناه أنك به أحق «لِتَحْكُمُ» يا محمد «بِنَّ النَّاسِ إِمَّا أَرْتَكَ» أي أعلمك الله في كتابه «وَلَا تَكُنْ لِلْعَâيِنِينَ حَصِيمًا» نهاية أن يكون لمن خان مسلماً أو معاهداً في نفسه أو ماله خصيماً يدافع من طالبه عنه بحقه الذي خانه فيه ويخاصم. ثم قال:

«وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ» أمره بأن يستغفر الله في مخاصمته عن الخائن «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَنْفُورًا رَّجِيمًا» يصف عن ذنوب عباده المسلمين، ويترك مواجهتهم بها. والخطاب وإن توجه إلى النبي من حيث خاصم عن رأه على ظاهر الإيمان والعدالة، وكان في الباطن بخلافه، فالمراد بذلك أمته، وإنما ذكر ذلك على وجه التأديب له في ألا يبادر بالخصام والدفاع عن خصم، إلا بعد أن يتبين وجه الحق فيه، جل نبي الله عن جميع المعا�ي والقبائح. وقيل: إنه لم يخاصم عن الخصم، وإنما هم بذلك، فعاتبه الله عليه.

● النظم: وجه اتصال الآية بما قبلها أنه لما تقدم ذكر المنافقين والكافرين والأمر بمحاجبتهم، عقب ذلك بذكر الخائنين، والأمر باجتناب الدفع عنهم، وقيل: إنه تعالى لما بين الأحكام والشائع في السورة عقبها بأن جميع ذلك أُنْزِلَ بالحق.

• • •

قوله تعالى: «وَلَا يُجَدِّلُ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ حَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٦﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٧﴾ هَتَّأْتُمْ هَتَّلَاءَ جَلَدَتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الْدُّنْيَا فَمَنْ يُجَدِّلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَسِكِيلًا ﴿١٨﴾».

● اللغة: المخاصمة والمجادلة والمناظرة والمحاجة نظائر، وإن كان بينها فرق، فإن المجادلة هي المنازعه فيما وقع فيه خلاف بين اثنين، والمخاصمة المنازعه بالمخالفة بين اثنين على وجه الغلطة، والمناظرة فيما يقع بين النظيرين، والمحاجة في مجادلة إظهار الحجة، وأصل المجادلة من الجدل وهو شدة القتل، ورجل مجذول بأنه قد جدل: أي فتل، والأجدل: الصقر، لأنه من أشد الطيور قوة، والتبييت: التدبير للشيء بالليل، لأن ذلك يكون في وقت رواح الناس إلى بيوتهم.

● الإعراب: «ها» للتبنيه، وأعيدت في «أولاء». والمعنى: ها أنتم الذين جادلتم عنهم؛ لأن هؤلاء وهذا يكونان في الإشارة للمخاطبين إلى أنفسهم بمنزلة الذين. وقد يكونان لغير المخاطبين بمنزلة الذين، نحو قول الشاعر:

عَدْسَنِ! مَا لِعِبَادِ عَلَيْنِكِ إِمَارَةٌ أَمِّثِتِ وَهَذَا تَحْمِيلِينَ طَلِيقٌ^(١)

أي: والذي تحملين طليق.

● النزول: نزلت الآيات في القصة التي ذكرناها قبل.

● المعنى: ثم نهى تعالى عن المجادلة والدفع عن أهل الخيانة مؤكداً لما تقدم، فقال: «وَلَا يُجَدِّلُ» قيل: الخطاب للنبي ﷺ، حين هم أئن يُبَرِّئُءُ أبا طعمة لما أتاه قوم ينفون عنه السرقة.

وقيل: الخطاب له، والمراد قومه.

وقيل: تقديره: ولا تجادل أيها الإنسان «عَنَ الَّذِينَ يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ» أي يخونون أنفسهم ويظلمونها، أراد من سرق الدرع، ومن شاركه في السرقة والخيانة.

وقيل: إنه أراد به قومه الذين مشوا معه إلى النبي وشهدوا بالبراءة عما نسب إليه من السرقة.

وقيل: أراد به السارق وقومه، ومن هو في معناهم.

وإنما قال: «يَخْتَلُونَ أَنفُسَهُمْ» وإن خانوا غيرهم، لأن ضرر خيانتهم كأنه راجع إليهم لاحق بهم، كما تقول لمن ظلم غيره: ما ظلمت إلا نفسك، وكقوله تعالى: «إِنَّ أَحَسَنَتْ أَحَسَنَتْ لِأَنَّهُ يُنْسِكُ» «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ حَوَّانًا أَثِيمًا» هو فعل الخيانة: أي من كان كثير الخيانة، وقد ألقها واعتادها، وقد يطلق الخوان على الخائن في شيء واحد إذا عظمت تلك الخيانة، والأثيم: فاعل الإثم، وقيل: معناه لا يحب من كان خواناً إذا سرق الدرع، وأثيناً إذا رمى به اليهودي.

وقال ابن عباس في معنى الآية: لا تجادل عن الذين يظلمون أنفسهم بالخيانة، ويرمون بالخيانة غيرهم، يريده به سارق الدرع سرق الدرع، ورمى بالسرقة اليهودي، فصار خائناً بالسرقة أثيناً في رميء غيره بها.

«يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ» أي يكتمون عن الناس «وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعْهُمْ» يعني الذين مشوا في الدفع عن ابن أبيرق، ومعناه: يستترون عن الناس بمعاصيهم في أخذ الأموال ثلاثة يفتضحوا في الناس، ولا يستترون من الله وهو مطلع عليهم.

وقيل: معناه يستحيون من الناس ولا يستحيون من الله وعلمه معهم، فيكون معناه: يخفون

(١) الشعر في جامع الشواهد وقد مر في الكتاب غير مرة. والبيت ليزيد بن مفرغ الحميري (اعراب القرآن للزجاج: ١/ ٢١٣). وفي اللسان: (نجوت) بدلاً من «أمنت» اللفظة الواردة في البيت.

الخيانة عن الناس، ويطلبون إخفاءها حباء منهم، ولا يتركونها حباء من الله، وهو عالم بأفعالهم.

﴿إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ﴾ أي يدبرون بالليل قوله لا يرضاه الله.

وقيل: يغيرون القول من جهته ويكتذبون فيه.

وقيل: إنه قول ابن أبيرق في نفسه بالليل: أرمي بهذا الدرع في دار اليهودي، ثم أحلف أنني بريء منه، فيصدقني المسلمون لأنني على دينهم، ولا يصدقون اليهودي لأنه ليس على دينهم.

وقيل: إنه رمى بالدرع إلى دار ليد بن سهل.

﴿وَكَانَ اللَّهُ يِمَّا يَعْمَلُونَ مُجِيبًا﴾ قال الحسن: حفيظاً لأعمالهم، وقال غيره: عالماً بأعمالهم لا يخفى عليه شيء منها.

وفي هذه الآية تقرير بلغ من يمنعه حباء الناس وحشمتهم عن ارتكاب القبائح ولا يمنعه خشية الله عن ارتكابها، وهو سبحانه أحق أن يراقب، وأجدر أن يحذر.

وفيها أيضاً توبیخ لمن يعمل قبيحاً ثم يعرف غيره به، سواء كان الغير مسلماً أو كافراً.

﴿هَكَانَتْ﴾ خطاب للذابحين عن السارق «هؤلَاءِ» يعني الذين «جَدَلُتُمْ» أي خاصمتهم ودافعتهم «عَنْهُمْ» عن الخائنين «فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَدِّلُ اللَّهُ عَنْهُمْ يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ»: استفهم يراد به النفي، لأنَّه في معنى التقرير والتوبیخ، أي لا مجادل عنهم ولا شاهد على براءتهم بين يدي الله يوم القيمة.

وفي هذه الآية النهي عن الدفع عن الظالم والمجادلة عنه «أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا» أي من يحفظهم ويتولى معونتهم، يعني لا يكون يوم القيمة عليهم وكيل يقوم بأمرهم ويخاصم عنهم، وأصل الوكيل من جعل إليه القيام بالأمر، والله يسمى وكيلًا بمعنى أنه القائم بالأمر، ويقال: إنه يسمى وكيلًا بمعنى الحافظ، ولا يقال: إنه وكيل لنا، وإنما يقال: إنه وكيل علينا.



قوله تعالى: «وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ يَعِدُ اللَّهَ عَفْوًا رَّحِيمًا ﴿١﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُ عَلَى نَفْسِهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْمًا حَكِيمًا ﴿٢﴾ وَمَنْ يَكْسِبْ حَطَبَيْهَ أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيًّا فَقَدْ أَخْتَمَ بِهِنَا وَلَئِنَّمَا مُبِينًا ﴿٣﴾».

● **اللغة:** السوء: القبيح الذي يواجهه صاحبه، من ساءه يسوءه سوءاً: إذا واجهه بقبيح يكرهه، ورجل سوء من شأنه أن يواجه الناس بالمكاره. فاما السيدة فهي نقىض الحسنة، و﴿يَمِدَ﴾ أصله من الوجودان، وهو الإدراك، يقال: وجدت الضالة وجданاً: إذا أدركتها بعد ذهابك عنها، ووجدت وجوداً: علمت، والوجود ضد العدم، لأنه يظهر بالوجود كظهوره بالإدراك. والكسب: فعل يجري به نفع أو يدفع به ضر، ولذلك لا يوصف سبحانه به.

● المعنى: ثم بين تعالى طريق التلافي والتوبة مما سبق منهم من المعصية، فقال: «وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا» أي معصية أو أمراً قبيحاً «أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ» بارتكاب جريمة.

وقيل: يعمل سوءاً بأن يسرق الدرع، أو يظلم نفسه بأن يرمي بها بريئاً.

وقيل: المراد بالسوء الشرك، وبالظلم: ما دون الشرك، «ثُمَّ يَسْتَغْفِرُ اللَّهُ» أي يتوب إليه ويطلب منه المغفرة «يَجِدُ اللَّهُ عَفْوًا رَّحِيمًا».

ثم بين الله تعالى أنَّ جريمتهم وإن عظمت فإنها غير مانعة من المغفرة وقبول التوبة إذا استغفروا وتابوا «وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ» ظاهر المعنى، ونظيره: «ولا تكسب كل نفس إلا عليها»، «مَنْ عَمِلَ صَلِحًا فَلَنْتَسِعَهُ وَمَنْ أَسَأَ فَلَعَلَّهُ أَسَأَهُ» بحسبه «حِكْمَيَا» في عقابه.

وقيل: عليماً^(١) في قضائه فيهم، وقيل: عليماً بالسارق، حكيمًا في إيجاب القطع عليه، ثم بين أنَّ من ارتكب إثماً ثم قذف به غيره كيف يعظم عقابه، فقال: «وَمَنْ يَكْسِبْ حَطَبَتَهُ» أي يعمل ذنباً على عدم أو غير عدم «أَوْ إِثْمًا» أي ذنباً تعمده، وقيل: الخطيئة الشرك، والإثم: ما دون الشرك «ثُمَّ يَرْجُرُ بَرِيَّتَهُ» ثم ينسب ذنبه إلى بريء، وقيل: البريء هو اليهودي الذي طرح عليه الدرع، عن الحسن وغيره. وقيل: هو ليد بن سهل، وقد مضى ذكرهما قبل.

وقوله: «ثُمَّ يَرْجُرُ بَرِيَّتَهُ» اختلف في الضمير الذي هو الهاء في «يَرْجُرُ» فقيل: يعود إلى الإثم، أي بالإثم، وقيل: إلى واحد منهما، وقيل: يعني يكسبه.

«فَقَدْ أَحْتَمَ بِهِتَنَّا» كذبًا عظيماً، يتحير من عظمه «وَلَا شَيْءًا ثُبَّنَّا» أي ذنباً ظاهراً بيتنا. وفي هذه الآيات دلالة على أنه تعالى لا يجوز أن يخلق أفعال خلقه، ثم يعذبهم عليهما، لأنَّه إذا كان الحال ل لها فهم براء منها، فلو قيل: إن الكسب مضاد إلى العبد، فجوابه: إنَّ الكسب لو كان مفهوماً، وله معنى، لم يخرج العبد بذلك من أن يكون بريئاً، لأنَّه إذا قيل: إن الله تعالى أوجد الفعل وأحدثه، وأوجد الاختيار في القلب، والفعل لا يتجزى، فقد انتفى عن العبد من جميع جهاته.



قوله تعالى: «وَلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَمَّا تَأْتِكَهُ مِنْهُمْ أَنْ يُضْلُلُوكَ وَمَا يُضْلِلُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ وَمَا يَضْرُونَكَ مِنْ شَيْءٍ وَأَنَّزَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَبَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلِمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ١٣٣ ١٣٤ لَا حَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَانِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ يَتَّبِعُ النَّاسُ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ آتِيَّةً مَرَضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ تُؤْتَيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ١٣٥».

(١) [بأفعال عباده حكيمًا].

● القراءة:قرأ: «فسوف يؤتى» بالياء أبو عمرو وحمزة وقبيبة والكسائي وسهل وخلف، والباقون بالتون.

● الحجة: من قرأ بالياء فلما تقدمه من قوله: ﴿وَلَوْلَا فَضَلَّ اللَّهُ عَلَيْكَ﴾، ﴿وَأَنَزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ ومن قرأ بالتون فلأنه أشبه بما بعده من قوله: ﴿تَوَلَّ مَا تَوَلَّ وَنُصِّلُهُ جَهَنَّمَ﴾.

● اللغة: الهم: ما هممت به، ومنه الهمة، والهمام: الملك العظيم الهمة، قال علي بن عيسى: النجوى هو الإسرار عند أهل اللغة، وقال الزجاج: النجوى في الكلام ما ينفرد به الجماعة أو الاثنان سرًا كان أو ظاهراً، ومعنى نجوت الشيء في اللغة: خلصته وألقيته، يقال: نجوت الجلد إذا ألقيته إلى البعير أو غيره، قال الشاعر^(١):

فَقُلْتُ أَنْجُوا مِنْهَا نَجَا الْجَلْدُ إِنَّهُ سَيُزْضِيْكُمَا مِنْهَا سَنَامٌ وَغَارِبُهُ^(٢)

ونجوت فلاناً: إذا استنكهته، قال:

أَنْجُوتُ مُجَالِدًا فَشَمَفْتُ مِنْهُ كَرِيعَ الْكَلْبِ مَا تَحْدِيثَ عَنْهُدٍ^(٣)

وأصله من النجوة وهو ما ارتفع من الأرض، فالمراد بنجواهم: ما يديرونه بينهم من الكلام، وفلان نجى فلان، أي مناجيه، والقوم آنجلة.

● الإعراب: «إلا من أمر» يجوز أن يكون «من» في موضع جر، المعنى: إلا في نجوى من أمر، ويجوز أن يكون استثناء ليس من الأول، ويكون موضعها نصباً، ويكون معناه: لكن من أمر بصدقه أو معروف ففي نجواه خير ونصيب، لأنه مفعول له، ويجوز أن يكون «من أمر» مجرور الموضع أيضاً على اتباع لكتير بمعنى: لا خير في كثير إلا فيمن أمر بصدقه، كما يقال: لا خير في القوم إلا نفر منهم، ويكون النجوى هنا بمعنى المتناجين، نحو قوله: ﴿وَلَا هُمْ بَنَجَوَى﴾ ويجوز أيضاً أن يكون استثناء حقيقةً على تقدير: لا خير في نجوى الناس إلا نجوى من أمر، وهذا أولى مما تقدم من الاستثناء المنقطع، لأن حمل الكلام على الاتصال أولى إذا لم يخل بالمعنى.

● النزول: قيل نزلت فيبني أبيرق، وقد مضت قصتهم، عن أبي صالح عن ابن عباس. وقيل: نزلت في وفد من ثقيف، قدموا على رسول الله ﷺ وقالوا: يا محمد جئناك نباعيك على إلا نكسر أصناماً بأيدينا، وعلى أن نمتع بالعزى سنة فلم يجدهم إلى ذلك وعصمه الله منه، عن جوير عن الضحاك عن ابن عباس.

(١) يخاطب ضيفين طرقاه.

(٢) النجا: الجلد. قال الفراء: أضاف النجا إلى الجلد لأن العرب تضيف الشيء إلى نفسه إذا اتلف اللقطان كقوله تعالى

«حق اليقين» «ولدار الآخرة». والغارب ما بين السنام والعنق.

يقول: اسلخا الناقة فإن سنامها وغاربها يكفيهما. ورد البيت في (اللسان: نجا) ولم ينسبه لشاعر.

(٣) في (اللسان: نجا): أنشده ثعلب.

● المعنى: ثم يَبْيَن سُبْحَانَه لطْفَه بِرَسُولِه وَفَضْلِه عَلَيْهِ إِذْ صَرَفَ كِيدَهُمْ عَنْهُ، وَعَصْمَهُ مِنَ الْمِيلِ إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: «وَلَا فَضْلٌ لِلَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ» قَيْلَ: فَضْلُ اللَّهِ النَّبُوَةُ، وَرَحْمَتُهُ نَصْرَتُهُ إِلَيْهِ بِالْوَحْيِ، وَقَيْلَ: فَضْلُه تَأْيِيْدُه بِالْطَّافَةِ، وَرَحْمَتُه نَعْمَتُهُ، عَنِ الْجَبَائِيِّ. وَقَيْلَ: فَضْلُه النَّبُوَةُ، وَرَحْمَتُهُ الْعَصْمَةُ.

﴿هَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ﴾ لِقَصْدَتْ وَأَضْمَرَتْ جَمَاعَةً مِنْ هُؤُلَاءِ الَّذِينَ تَقدَّمُ ذَكْرُهُمْ **﴿أَنْ يُضْلُوكُ﴾** فِيهِ أَقوالٌ:

أَحدها: أَنَّ الْمَعْنَى بِهِمُ الَّذِينَ شَهَدُوا لِلْخَائِنِينَ مِنْ بَنِي أَبِيرْقَ بِالْبَرَاءَةِ، عَنْ أَبْنَى عَبَاسَ وَالْحَسْنِ وَالْجَبَائِيِّ. فَيَكُونُ الْمَعْنَى: هَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُزَيِّلُوكُ عَنِ الْحَقِّ بِشَهادَتِهِمْ لِلْخَائِنِينَ حَتَّى أَطْلَعَكُ اللَّهُ عَلَى أَسْرَارِهِمْ.

وَثَانِيَهَا: إِنَّهُمْ وَفَدُ ثَقِيفَ الَّذِينَ التَّمَسُوا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ مَا لَا يَجُوزُ، وَقَدْ مَضَى ذَكْرُهُمْ، عَنْ أَبْنَى عَبَاسَ أَيْضًا.

وَثَالِثَهَا: أَنَّهُمُ الْمَنَافِقُونَ الَّذِينَ هَمُوا بِإِهْلَاكِ النَّبِيِّ، وَالْمَرَادُ بِالْإِضْلَالِ الْقَتْلِ وَالْإِهْلَاكِ، كَمَا فِي قُولِهِ تَعَالَى: **﴿أَءَذَا ضَلَّنَا فِي الْأَرْضِ﴾**، فَيَكُونُ الْمَعْنَى: لَوْلَا حَفَظَ اللَّهُ تَعَالَى لَكُمْ وَحْرَاسَتَهُ إِلَيْكُمْ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنَ الْمَنَافِقِينَ أَنْ يَقْتُلُوكُ وَيَهْلِكُوكُ، وَمَثَلُهُ: **«وَهُمْ وَبِمَا لَمْ يَنْالُوا»**، عَنْ أَبِي مُسْلِمَ.

﴿وَمَا يُغْنِيُونَ إِلَّا أَنفُسُهُمْ﴾ أيَّ مَا يُزَيِّلُونَ عَنِ الْحَقِّ إِلَّا أَنفُسُهُمْ. وَقَيْلَ: مَا يَهْلِكُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ، وَمَعْنَاهُ: أَنَّ وَبَالَ مَا هَمُوا بِهِ مِنَ الْإِهْلَاكِ وَالْإِذْلَالِ يَعُودُ عَلَيْهِمْ حَتَّى اسْتَحْقَوْا الْعَذَابَ الدَّائِمَ.

﴿وَمَا يَرْهُونَكَ مِنْ شَيْءٍ﴾ أيَّ لَا يَضْرُونَكُ بِكِيدَهُمْ وَمَكْرَهُمْ شَيْئًا، فَإِنَّ اللَّهَ حَافِظُكَ وَنَاصِرُكَ وَمَسْدِدُكَ وَمَؤْيِدُكَ.

﴿وَأَنَزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ أيَّ الْقُرْآنُ وَالسُّنْنَةُ، وَاتِّصالُهُ بِمَا قَبْلَهُ أَنَّ الْمَعْنَى: كِيفَ يَضْلُّونَكَ وَهُوَ يَنْزَلُ عَلَيْكَ الْكِتَابُ، وَيُوَحِّيُ إِلَيْكَ بِالْأَحْكَامِ.

﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾ أيَّ مَا لَمْ تَعْلَمْهُ مِنَ الشَّرَائِعِ وَأَنْبَاءِ الرَّسُولِ الْأُولَئِينَ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ.

﴿وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ قَيْلَ: فَضْلُه عَلَيْكَ مِنْذُ خَلْقِكَ إِلَى أَنْ بَعْثَكَ عَظِيمٌ، إِذْ جَعَلَكَ خَاتَمَ النَّبِيِّنَ وَسِيدَ الْمُرْسَلِينَ، وَأَعْطَاكَ الشَّفَاعةَ وَغَيْرَهَا، ثُمَّ قَالَ:

﴿لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَتِهِمْ﴾ أيَّ أَسْرَارِهِمْ، وَمَعْنَى النَّجْوَى لَا يَتَمَّ إِلَّا بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا كَالْدَعْوَى، **﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ﴾** فَإِنَّ فِي نَجْوَاهُ خَيْرًا **﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾** يَعْنِي بِالْمَعْرُوفِ أَبْوَابُ الْبَرِّ لِاعْتِرَافِ الْعُقُولِ بِهَا.

وَقَيْلَ: لَأَنَّ أَهْلَ الْخَيْرِ يَعْرُفُونَهَا **﴿أَوْ إِصْلَاحٍ يَتَبَيَّنُ أَنَّهُ مِنْهُ﴾** أيَّ تَأْلِيفٍ بِيَنْهِمْ بِالْمَوْدَةِ. وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي تَفْسِيرِهِ: حَدَّثَنِي أَبِي عَمِيرَ، عَنْ حَمَادَ عَنْ أَبِي عبدِ

الله قال: إن الله فرض التجمل^(١) في القرآن، فقال: قلت: وما التجمل في القرآن جعلت فداك؟ قال: أن يكون وجهك أعرض من وجه أخيك فتجمل له، وهو قوله: ﴿لَا حَيْثُ فِي كَثِيرٍ يَنْجُونَهُمْ إِلَّا مَنْ أَمْرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ الآية، قال: وحدثني أبي، رفعه إلى أمير المؤمنين أنه قال: «إن الله فرض عليكم زكاة جاهكم، كما فرض عليكم زكاة ما ملكت أيديكم».

«وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ» يعني ما تقدم ذكره «أَبْيَكَةَ مَرْكَاتَ اللَّهِ» أي طلب رضاء الله «فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ» أي نعطيه «أَجْرًا عَظِيمًا» أي مثوبة عظيمة في الكثرة والمتزلة والصفة، أما الكثرة فلا أنه دائم، وأما المتزلة فلا أنه مقارن للتعظيم والإجلال، وأما الصفة فلا أنه غير مشوب بما يتغصه.

وفي الآية دلالة على أن فاعل المعصية هو الذي يضر بنفسه لما يعود عليه من وبال فعله، وفيها دلالة أيضاً على أن الذي يدعو إلى الضلال هو المضل، وعلى أن فاعل الضلال مضل لنفسه، وعلى أن الدعاء إلى الضلال يسمى إضلالاً.



قوله تعالى: «وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا» (١٥).

● **اللغة:** الشناق: الخلاف مع العداوة، وشق العصا: أي فارق الجماعة، والشق: النصف، وأصله من الشق وهو القطع طولاً، وسميت العداوة مشaque لأن أحد المتعادبين يصبر في شق غير شق الآخر من أجل العداوة التي بينهما، ومنه الاشتناق فإنه قطع الفرع عن الأصل نُوَلِّهِ: من الوالي وهو القرب، يقال: ولِي الشيء يليه إذا قرب منه، وكل ما يليك: أي ما يقاربك، والولي: المطر الذي يلي الوسمى^(٢).

● **النزلول:** قيل: نزلت في شأن ابن أبي أبيرق، سارق الدرع. ولما أنزل الله في تقريره وتقرير قومه الآيات كفر وارتدى ولحق بالمرشكين من أهل مكة، ثم نقب حائطاً للسرقة فوقع عليه الحائط فقتله، عن الحسن. وقيل: إنه خرج من مكة نحو الشام فنزل منزلًا وسرق بعض المتناع وهرب فأخذ ورمى بالحجارة حتى قتل، عن الكلبي.

● **المعنى:** لما بين سبحانه التوبية عقبه بذكر حال الإصرار، فقال: «وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ» أي من يخالف محمداً ويعاده «مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ» أي ظهر له الحق والإسلام، وقامت له الحجة، وصحت الأدلة بثبوت نبوته ورسالته «وَتَتَّبِعَ» طريقاً «غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ» أي غير

(١) كذا في الأصل وفي بعض النسخ «التحمل» بالحاء المهملة. وفي المصدر الت محل بتقديم الميم على الحاء. وكذا في (الصافي). وقال في هامشة: الت محل: الإحتيال والمراد هنا أن تصرف وجهك عن وجه أخيك بما يليك وبه من الكدرة، وضيق خلقك عنه، ثم تذكريت أمر الله ووصيته، فصرفت وجهك إليه ببشر، وفرح، وبهجة، وتحية ابتغاءاً لمرضاته تعالى (اه).

(٢) الوسمى: أول مطر الربيع.

طريقهم الذي هو دينهم **﴿نَوْلِهِ مَا تَوَلَّ﴾** أي نكله إلى من انتصر به، واتكل عليه من الأوثان، وحقيقة نجعله يلي ما اعتمدته من دون الله، أي يقرب منه.

وقيل: معناه نخلّي بينه وبين ما اختاره لنفسه **﴿وَتُصْلِهِ﴾** أي نلزمـه دخـول **﴿جَهَنَّمَ﴾** عقوبة له على ما اختاره من الضلالـة بعد الهدـي **﴿وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾** قد مـر معناه.

وقد استدل بهذه الآية على أن إجماع الأمة حجة لأنـه توعدـ على مخالفة سـبيل المؤمنـين، كما توعدـ على مشـاقة الرسـول، والـصـحيح أنه لا يـدلـ على ذلك، لأنـ ظـاهـرـ الآـيـةـ يـقتـضـيـ إـيـجابـ مـتابـعـةـ منـ هوـ مؤـمـنـ عـلـىـ الحـقـيقـةـ ظـاهـراـ وـبـاطـناـ، لأنـ منـ أـظـهـرـ الإـيمـانـ لاـ يـوـصـفـ بـأنـهـ مـؤـمـنـ إـلاـ مـجازـاـ، فـكـيفـ يـحـمـلـ ذـلـكـ عـلـىـ إـيـجابـ مـتابـعـةـ منـ أـظـهـرـ الإـيمـانـ، وـلـيـسـ كـلـ مـنـ أـظـهـرـ الإـيمـانـ مـؤـمـنـاـ، وـمـتـىـ حـمـلـواـ آـيـةـ عـلـىـ بـعـضـ الـأـمـةـ حـمـلـهـ غـيرـهـمـ عـلـىـ مـنـ هـوـ مـقـطـعـ عـلـىـ عـصـمـتـهـ عـنـهـ مـنـ المـؤـمـنـينـ، وـهـمـ الـأـئـمـةـ مـنـ آلـ مـحـمـدـ ، عـلـىـ أـنـ ظـاهـرـ آـيـةـ يـقـتـضـيـ أـنـ الـوـعـيـدـ إـنـماـ يـتـاـوـلـ مـنـ جـمـعـ بـيـنـ مشـاقـقـةـ الرـسـولـ وـأـتـابـعـ غـيرـ سـبـيلـ المـؤـمـنـينـ، فـمـنـ أـيـنـ لـهـمـ أـنـ فـعـلـ أـحـدـهـمـ يـتـاـوـلـ الـوـعـيـدـ؟ وـنـحـنـ إـنـماـ عـلـمـنـاـ يـقـيـنـاـ أـنـ الـوـعـيـدـ إـنـماـ يـتـاـوـلـ بـمـشـاقـقـةـ الرـسـولـ بـانـفـرـادـهـ، بـدـلـيـلـ غـيرـ آـيـةـ، فـيـجـبـ أـنـ يـسـنـدـوـاـ تـاـوـلـ الـوـعـيـدـ بـاتـابـعـ غـيرـ سـبـيلـ المـؤـمـنـينـ إـلـىـ دـلـيـلـ آـخـرـ.



قوله تعالى: **﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُورَكَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكَ بِاللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًّا بَعِيدًا﴾**

قد مـرـ تـفـسـيرـهـ فيـمـاـ تـقـدـمـ، وـقـولـهـ: **﴿فـقـدـ ضـلـ ضـلـالـاـ بـعـيـدـاـ﴾** أيـ: ذـهـبـ عنـ طـرـيـقـ الـحـقـ وـالـغـرـضـ الـمـطـلـوبـ، وـهـوـ النـعـيمـ الـمـقـيـمـ فـيـ الجـنـةـ ذـهـابـاـ بـعـيـدـاـ، لأنـ الـذـهـابـ عـنـ نـعـيمـ الـجـنـةـ يـكـونـ عـلـىـ مـرـاتـبـ أـبـعـدـهـاـ الشـرـكـ بـالـلـهـ.



قوله تعالى: **﴿إِنْ يَدْعُوكَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا إِنَّثَا وَإِنْ يَدْعُوكَ إِلَّا شَيْطَنًا مَرِيدًا﴾**  **﴿لَعْنَهُ اللَّهُ وَقَالَ لَا تَخْدَنَ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا﴾**  **﴿وَلَا أَصْنَلَهُمْ وَلَا مُنْتَهِيهِمْ وَلَا مُرْتَهِيهِمْ فَلَيَبْتَكِنَ مَادَانَ الْأَنْعَمَ وَلَا مُرْتَهِيهِمْ فَلَيَغْزِيَنَ حَلْقَ اللَّهِ وَمَنْ يَسْخَذُ الشَّيْطَنَ وَلَيَسَا مِنْ دُورَتِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ حُسْرَانًا مُبِينًا﴾**  **﴿يَعْدُهُمْ وَمَا يَعْدُهُمُ الشَّيْطَنُ إِلَّا عُرُورًا﴾**  **﴿أُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَحْدُونَ عَنْهَا حَيْصَاصًا﴾** 

● القراءة: القراءة المشهورة: **﴿إِلَّا إِنَّثَا﴾**، وروي في الشواذ عن النبي : **﴿إِلَّا إِنَّثَا﴾** بالباء قبل النون، و**﴿إِلَّا إِنَّثَا﴾** بالنون قبل الباء، روتـهما عـائـشـةـ. وـرـوـيـ عنـ أـبـيـ عـبـاسـ: **﴿إِلَّا وَثَنَّا﴾** و**﴿إِلَّا إِنَّثَا﴾** بـضمـتـيـنـ وـالـبـاءـ قـبـلـ الـنـونـ، وـعـنـ عـطـاءـ بـنـ أـبـيـ رـبـاحـ: **﴿إِلَّا إِنَّثَا﴾** الـبـاءـ قـبـلـ الـنـونـ وـهـيـ سـاـكـنـةـ.

● **الحجفة:** أما أُثْنَ: فجمع وَثْن، وأصله وَثْن، وقلبت الواو همزة، نحو: أَجُوهُ في وجوهه، وأَعْدَ في وَعْد، فاما أُثْنَ بسكون الثاء: فهو كأنـد بسكون السين، وأما أَنْثَا بتقديم التون على الثاء فيمكن أن يكون جمع أَنِيـثـ، كقولهم: سيف أنيـثـ الحـدـيدـ^(١)، ويمكن أن يكون جمع إـنـاثـ.

● **اللغة:** المرید والمارد والمتمرد بمعنى: وهو العاتي والخارج عن الطاعة والمتملس منها. يقال: حائط مرد: أي مملس، وشجرة مرداء: تناثر ورقها، ومنه سمي من لم تنبت له اللحية: أمرد: أي أملس موضع اللحية، ومرءـ الرجل يـمـرـدـ مرودـاـ: إذا عـتاـ وخرجـ عنـ الطـاعـةـ. وأصل اللعنـ البعـدـ، ومنه قيل للطـريـدـ: اللـعـنـ. وأصل الفـرـضـ: القـطـعـ، والـفـرـضـةـ: الـثـلـمـةـ تكونـ فيـ النـهـرـ، والـفـرـضـ: الـحـزـ الذـيـ يـكـونـ فـيـ السـوـاـكـ وـغـيـرـهـ يـشـدـ فـيـ الـخـبـطـ، والـفـرـضـ فـيـ الـقوـسـ: الـحـزـ الذـيـ يـكـونـ فـيـ الـوـرـتـ، والـفـرـضـةـ: ماـ أـمـرـ اللهـ بـهـ الـعـبـادـ فـجـعـلـهـ حـتـمـاـ عـلـيـهـمـ قـاطـعاـ، وأـمـاـ قـوـلـ الشـاعـرـ:

إذا أَكَلْتَ سَمَّـكـاً وَفَرَضـاً ذَهَبْتَ طَوْلـاً وَذَهَبْتَ عَرْضاً^(٢)

فالفرض هنا التمر، وإنما سمي التمر فـرـضاـ لأنـهـ يـؤـخـذـ فـيـ فـرـائـضـ الصـدـقـةـ. التـبـتـيـكـ: الشـقـيقـ، وـالـبـتـكـ: الـقـطـعـ، بـتـكـتـهـ أـبـتـكـتـهـ تـبـتـيـكـاـ، وـالـبـتـكـةـ مـثـلـ الـقـطـعـ، وـالـبـتـكـ الـقـطـعـ، قـالـ زـهـيرـ: حـتـىـ إـذـاـ مـاـ هـوـتـ كـفـ الـعـلـامـ لـهـ طـارـتـ وـفـيـ كـفـهـ مـنـ رـيـشـهـاـ بـتـكـ وـالـمـحـيـصـ: الـمـغـدـلـ، يـقـالـ: حـصـتـ عـنـ أـحـيـصـ حـيـصـاـ، وـجـضـتـ أـجـيـضـ جـيـضـاـ، بـمـعـنـيـ.

قال:

وَلَمْ نَذِرِ إِنْ جَضَنَا عَنِ الْمَوْتِ جَيْضَةَ كَمِ الْعُمَرُ باِقِ وَالْمَدِي مُتَطَاوِلُ؟^(٣)
روي باللغتين.

● **الإعراب:** «إـنـ» على أربـعـةـ أـوـجهـ:

أـحـدـهـاـ: إـنـ النـافـيـةـ كـمـاـ فـيـ الـآـيـةـ: «إـنـ يـتـعـورـنـ» أيـ ماـ يـدـعـونـ.
وـالـثـانـيـ: إـنـ المـخـفـفـةـ مـنـ الـثـقـيـلـةـ، كـمـاـ فـيـ قولـهـ: «وـإـنـ كـانـتـ لـكـيـرـةـ» وـيلـزـمـهاـ لـامـ التـأـكـيدـ.
وـالـثـالـثـ: إـنـ الـجـازـمـةـ، كـمـاـ فـيـ قولـهـ: «وـإـنـ تـدـعـهـمـ إـلـىـ الـهـدـيـ فـلـنـ يـهـتـدـواـ إـذـاـ أـبـدـاـ».
وـالـرـابـعـ: إـنـ المـزـيـدـةـ، نحوـ: ماـ إـنـ جـاءـنـيـ زـيـدـ.

مـاـ إـنـ طـبـنـاـ جـبـنـ، وـلـكـنـ مـنـايـانـاـ وـدـوـلـةـ آـخـرـيـنـ^(٤)

(١) أي ليس بـقـاطـعـ.

(٢) نسبهما سبيـوـيـهـ إلىـ رـجـلـ مـنـ عـمـانـ وـهـوـ العـمـانـيـ الـراـجـزـ وـاسـمـهـ مـحـمـدـ بـنـ ذـوـيـبـ الدـارـمـيـ التـمـيـيـيـ مـنـ بـنـيـ فـقـيمـ.
شرحـ أـيـاتـ لـلـسـيرـافـيـ: (٤٠٣/١).

(٣) المـدـيـ: الـغـاـيـةـ وـالـمـتـهـيـ. وـالـبـيـتـ لـجـعـفـرـ بـنـ عـلـيـ الـحـارـثـيـ. (الـلـسـانـ: جـيـضـ).

(٤) الطـبـنـ بـكـسـرـ الـطـاءـ وـتـشـدـيـدـ الـباءـ: الشـأـنـ وـالـعـادـةـ. وـالـبـيـتـ لـفـرـوـةـ بـنـ مـسـيـكـ الـمـرـادـيـ (الـلـسـانـ: طـبـ).

﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ جملة في موضع النصب بأنها صفة لقوله: ﴿شَيْطَنًا﴾، واللام في: ﴿لَا يَخْدَنَ﴾ وما بعده لام اليمين، وإنما يدخل على جواب القسم لأن المقسم عليه، فعلى هذا يكون القسم هنا مضمراً في الجميع.

● المعنى: لـمَا ذكر في الآية المتقدمة أهل الشرك وضلالهم، ذكر في هذه الآية حالهم وفعالهم فقال: ﴿إِن يَدْعُونَ﴾ أي ما يدعون هؤلاء المشركون وما يعبدون ﴿مِن دُونِهِ﴾ أي من دون الله ﴿إِلَّا إِنَّهُ﴾ فيه أقوال:

أحدها: إلا أوثاناً وكانوا يسمون الأواثان باسم الإناث اللات والعزى ومنة الثالثة الأخرى وإساف ونائلة، عن أبي مالك والسدسي ومجاهد وابن زيد، وذكر أبو حمزة الشمالي في تفسيره قال: كان في كل واحدة منهم شيطاناً أثني تتراءى للسذلة^(١) وتكلمهم، وذلك من صنع إبليس، وهو الشيطان الذي ذكره الله فقال: ﴿لَعْنَةُ اللَّهِ﴾ قالوا: اللات كان اسماً لصخرة، والعزى كان اسماً لشجرة، إلا أنهم نقلوها إلى الوثن، وجعلوها علمًا عليهم، وقيل: العزى تأنيث الأعز، واللات تأنيث لفظ الله.

وقال الحسن: كان لكل حي من العرب وثن يسمونه باسم الأوثان.

وثانيها: أن المعنى: إلا أمواتاً، عن ابن عباس والحسن وقتادة، فعلى هذا يكون تقديره: ما يعبدون من دون الله إلا جماداً وأمواتاً لا تعقل ولا تنطق ولا تضر ولا تنفع، فدل ذلك على غاية جهلهم وضلالهم، وسماتها إناثاً لا تقاد مشركي العرب الأنوثة في كل ما اتضحت منزلتها، ولأن الإناث من كل جنس أرذله. وقال الزجاج: لأن الموات يخبر عنها بالفظ التأنيث، تقول: الأحجار تعجبني، ولا تقول: يعجبوني. ويجوز أن يكون سماتها إناثاً لضعفها وقلة خيرها وعدم نصرها.

ثالثها: أن المعنى: إلا ملائكة، لأنهم كانوا يزعمون أن الملائكة بنات الله، وكانوا يعبدون الملائكة، عن الصحاح.

﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَنًا مَرِيدًا﴾ أي مارداً شديداً في كفره وعصيائه، متمنياً في شركه وطغيانه، يسأل عن هذا فيقال: كيف نفى في أول الكلام عبادتهم لغير الأواثان، ثم أثبت في آخره عبادتهم الشيطان، فأثبتت في الآخر ما نفاه في الأول.

أجاب الحسن عن هذا فقال: إنهم لم يعبدوا إلا الشيطان في الحقيقة، لأن الأواثان كانت مواتاً ما دعت أحداً إلى عبادتها، بل الداعي إلى عبادتها الشيطان، فأضيفت العبادة إلى الشيطان بحكم الدعاء، وإلى الأواثان لأجل أنهم كانوا يعبدونها، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَخْشَرُهُمْ جَيْعاً ثُمَّ تَنْقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوكُمْ مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشَرِكَاؤُكُمْ فَرِئَتُنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شَرِكَاؤُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِنَّا نَعْبُدُهُمْ﴾ ﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنْتَ وَلِئَلَّا مِنْ دُونِهِمْ بَلْ كَلُّهُمْ يَعْبُدُونَ الْجِنَّ﴾. أضافت الملائكة عبادتهم إلى الجن حتى قيل: إن الجن دعتهم إلى عبادة الملائكة، وقال ابن عباس: كان في كل واحد من أصنامهم التي

(١) جمع سادن: خادم الكعبة.

كانوا يعبدونها شيطان مريد يدعو المشركين إلى عبادتها، فلذلك حَسْنَ إضافة العبادة إلى الأصنام وإلى الشيطان، وقيل: ليس في الآية إثبات المنفي بل ما يعبدون إلا الأوّلان وإلا الشيطان، وهو إبليس **﴿لَعْنَهُ اللَّهُ﴾** أبعده الله عن الخير بإيجاب الخلود في نار جهنم، **﴿وَقَالَ﴾** يعني الشيطان لِمَا لَعَنَهُ اللَّهُ، **﴿لَا يَخْدَنَ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا﴾** أي حظاً **﴿مَفْرُوضًا﴾** أي معلوماً، عن الضحاك. وقيل: مقداراً محدوداً، وأصل الاتخاذ: أخذ الشيء على وجه الاختصاص، فكل من أطاعه فإنه من نصيبه وحزبه، كما قال سبحانه: **﴿كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّمَّ مَنْ تَوَلَّهُ فَأَنَّهُ يُعَذَّلُ﴾**. وروي أن النبي قال في هذه الآية: «من بني آدم تسعة وتسعون في النار وواحد في الجنة» وفي رواية أخرى: «من كل ألف واحد لله وسائرهم للنار ولإبليس»، أوردهما أبو حمزة الثمالي في تفسيره.

ويقال: كيف علم إبليس أن له أتباعاً يتبعونه؟.

والجواب: علم ذلك من قوله: **﴿لَا تَأْتِيَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمَنْ تَعْمَلَ﴾**. وقيل: إنه لما نال من آدم ما نال طمع في ولده، وإنما قال ذلك ظناً، ورؤيده قوله تعالى: **﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ﴾**. **﴿وَلَا أَنْتَنَّهُمْ﴾** هذا من مقالة إبليس، يعني لأضلنهم عن الحق والصواب، وإضلالة: دعاؤه إلى الضلال وتسبيبه له بحبائه وغروره ووساوسي.

﴿وَلَا مُنْتَهِيَّنَّهُمْ﴾ يعني أمنينهم طول البقاء في الدنيا، فيؤثرون بذلك الدنيا ونعمتها على الآخرة.

وقيل: معناه أقول لهم ليس وراءكم بعث ولا نشر ولا جنة ولا نار ولا ثواب ولا عقاب، فافعلوا ما شئتم، عن الكلبي.

وقيل: معناه أمنينهم بالأهواء الباطلة الداعية إلى المعصية، وأزین لهم شهوات الدنيا وزهراتها، وأدعوكم كلاً منهم إلى نوع يميل طبعه إليه، فأصاده بذلك عن الطاعة وألقيه في المعصية.

﴿وَلَا مَرْتَهُمْ لَكِبِيتَكُنْ مَآذَنَ الْأَنْعَمِ﴾ تقديره: ولا أمرنهم بتبييك آذان الأنعام فليبتكن: أي ليشققن آذانهم، عن الزجاج.

وقيل: ليقطعن الآذان من أصلها، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام، وهذا شيء قد كان مشركون العرب يفعلونه يجدعون آذان الأنعام، ويقال: كانوا يفعلونه بالبحيرة والسائبة، وسنذكر ذلك في سورة المائدة إن شاء الله.

﴿وَلَا مَرْتَهُمْ فَلَيَعِدُوكَ خَلْقَ اللَّهِ﴾ أي لا أمرنهم بتغيير خلق الله فليغيرنـه.

واختلف في معناه، فقيل: يريد دين الله وأمره، عن ابن عباس وإبراهيم ومجادل والحسن وقتادة وجماعة، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام، ورؤيده قوله سبحانه وتعالى: **﴿فَطَرَ اللَّهُ أَنَّى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾** وأراد بذلك تحريم الحلال وتحليل الحرام.

وقيل: أراد معنى الخلاء، عن عكرمة وشهر بن حوشب، وأبي صالح، عن ابن عباس، وكرهوا الإخلاء في البهائم.

وقيل: إنه الوشم، عن ابن مسعود.

وقيل: إنه أراد الشمس والقمر والحجارة، عدلوا عن الانتفاع بها إلى عبادتها، عن الزجاج.

﴿وَمَن يَتَّخِذُ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا﴾ أي ناصراً، وقيل: رئاً يطيعه **﴿مَن دُونَ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ حُسْرَانًا مُّبِينًا﴾** أي ظاهراً، وأي خسران أعظم من استبدال النار بالجنة، وأي صفة أخسر من استبدال رضاء الشيطان برضاء الرحمن.

﴿يَعْدُهُم﴾ الشيطان أن يكون لهم ناصراً، **﴿وَيُمَتِّهِم﴾** الأكاذيب والأباطيل.

وقيل: معناه يدهم الفقر إن أنفقوا مالهم في أبواب البر، وينهيم طول البقاء في الدنيا ودوم النعيم فيها ليؤثروها على الآخرة.

﴿وَمَا يَعْدُهُمُ الْشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾ أي لا يكون لما يدهم وينهيم أصل وحقيقة، والغور إيهام النفع فيما فيه ضرر، **﴿فَأُولَئِكَ﴾** إشارة إلى الذين اتخذوا الشيطان ولیاً من دون الله، فاغتروا بغيره وتابعوه فيما دعاهم إليه. **﴿مَا أَنْتُمْ﴾**: مستقرهم جميعاً **﴿جَهَنَّمَ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا بَحِيرَةً﴾** أي مخلصاً ولا مهرباً ولا معدلاً.



قوله تعالى: **﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْزِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعَدَ اللَّهُ حَقًا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾**.

قد مر تفسير صدر الآية في هذه السورة، وقوله: **﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾** «ومن أصدق من الله حدثنا» ونحوه بإشمام الراي كوفي، غير عاصم ورويس، والباقيون بالصاد، وقد ذكرنا الوجه عند ذكر **«الصِّرَاطَ﴾** في الفاتحة، وقوله: **﴿وَعَدَ اللَّهُ﴾** نصب على المصدر، وتقديره: وعد الله ذلك وعداً، فهو مصدر دل معنى الكلام الذي تقدم على فعله الناصب له، و**«حَقًا﴾** أيضاً مصدر مؤكّد لما قبله، كأنه قال: أحقه حقاً.

﴿قِيلًا﴾: منصوب على التمييز، كما يقال: هو أكرم منك فعلاً، ومعناه: وعد الله ذلك وعداً حقاً لا خلف فيه، **﴿وَمَنْ أَصْدَقُ﴾** استفهام فيه معنى التفسي، أي لا أحد أصدق من الله قوله فيما أخبره، و وعداً فيما وعده.



قوله تعالى: **﴿لَيْسَ يَأْمَانِي كُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلُ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾** **﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنْ الْفَسَادِ هُنَّ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾**.

● القراءة: **يُدْخِلُونَ الْجَنَّةَ** بضم الياء، وفي مريم وحم، مكي، بصري، وأبو جعفر وأبو بكر، والباقيون **﴿يَدْخُلُونَ﴾** بفتح الياء وضم الخاء.

● **الحجّة:** حجّة من قرأ **﴿يَدْخُلُونَ﴾** قوله: **﴿أَذْخُلُوهَا إِسْلَمًا مَّا مِنْ﴾** ومن قرأ: **﴿يُدْخَلُونَ﴾** فلأنّهم لا يدخلونها حتى يدخلوها.

● **اللغة:** الأماني جمع الأفنيّة، وهي تقدير الأمر في النفس على جهة الاستمتاع به، وزن أمنية أفعولة من المنية، وأصله التقدير، يقال: متى له الماني: أي قدر له المقدر، ومنه سميت المنية وهي فعيلة: أي مقدرة، والتقيير: النكتة في ظهر النواة، كأن ذلك نقر فيه.

● **الإعراب:** اسم **﴿لَيْسَ﴾** مضمر لدلالة الكلام عليه، والتقدير: ليس الأمر بأمانكم، أو ليس الثواب بأمانكم **﴿وَلَا يَحْزَن﴾** مجزوم عطفاً على الجزاء لا على الشرط، وهو قوله: **﴿يُبَيِّنَ﴾** والوقف عند قوله: **﴿أَهْلِ الْكِتَبِ﴾** وقف تام، ثم استئنف الخبر بعدها بمن يعمل، **﴿وَمَنْ﴾** موضعه رفع بالابتداء على ما تقدم ذكر أمثاله، و**﴿مِنْ﴾** في قوله: **﴿مِنَ الظَّالِمِينَ﴾** مزيدة، وقيل: هو للتبييض، لأن العبد لا يطيق جميعها.

وقيل: إنه لتبين الجنس، وقال: **﴿وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾** فوحد، ثم قال: **﴿فَأُرْتَأِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾** فجمع، لأن **﴿مَنْ﴾** اسم بهم موحد اللفظ، مجموع المعنى، فيعود الضمير إليه مرة على اللفظ ومرة على المعنى.

● **النَّزْول:** قيل: تفاخر المسلمين وأهل الكتاب، فقال أهل الكتاب: نبينا قبل نبيكم، وكتابنا قبل كتابكم، ونحن أولى بالله منكم، فقال المسلمون: نبينا خاتم النبيين، وكتابنا يقضي على الكتب، وديننا الإسلام، فنزلت الآية، فقال أهل الكتاب: نحن وأنتم سواء، فأنزل الله الآية التي بعدها: **﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الظَّالِمِينَ ذَكَرٌ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾** ففلج المسلمون، عن قتادة والضحاك.

وقيل: لما قالت اليهود: «نحن أبناء الله وأحباؤه» وقال أهل الكتاب: «لا يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى» نزلت الآية، عن مجاهد.

● **المعنى:** لما ذكر سبحانه الوعيد والوعيد قال عقب ذلك: **﴿لَيْسَ إِيمَانَكُمْ﴾** ومعناه: ليس الثواب والعقاب بأمانكم أيها المسلمون، عن مسروق والسدسي.

وقيل: الخطاب لأهل الشرك من قريش، لأنهم قالوا: لا نبعث ولا نُعذب، عن مجاهد وابن زيد.

﴿وَلَا آمَانِي أَهْلِ الْكِتَبِ﴾ أي ولا بأماني أهل الكتاب في أنه لا يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، وهذا يقوى القول الأخير، على أنه لم يجر للMuslimين ذكر في الأماني، وذكر Amani الكفار قد جرى في قوله: **﴿وَلَا مِنْهُمْ﴾** هذا وقد وعد الله المؤمنين فيما بعد بما هو غاية الأماني.

﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُبَيِّنَ بِهِ﴾ اختلف في تأويله على أقوال:

أحداها: أنه يريد بذلك جميع المعاصي صغائرها وكبائرها، وأن من ارتكب شيئاً منها فإن الله سبحانه يجازيه عليها، إما في الدنيا وإما في الآخرة، عن عائشة وقتادة ومجاهد، وروي عن

أبي هريرة أَنَّهُ قَالَ: لَمَا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةِ بِكِينَا وَحْزَنَا وَقَلَّنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَنْفَثَتْ هَذِهِ الْآيَةِ مِنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: «أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيدهِ إِنَّهَا لَكُمْ أُنْزَلَتْ، وَلَكُنْ أَبْشِرُوكُنْ وَسَدِّدُوكُنْ، إِنَّهُ لَا تُصِيبُ أَحَدًا مِنْكُمْ مَصِيبَةً إِلَّا كَفَرَ اللَّهُ بِهَا خَطِيئَتِهِ حَتَّى الشَّوْكَةَ يَشَاكُهَا أَحَدُكُمْ فِي قَدْمِهِ» رَوَاهُ الْوَاحِدِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ مَرْفُوعًا، وَقَالَ الْقَاضِيُّ أَبُو عَاصِمُ الْقَارِيُّ الْعَامِرِيُّ: «فِي (١) هَذَا قَطْعٌ لِتَوْهِمِ مَنْ تَوَهَّمَ أَنَّ الْمُعْصِيَةَ لَا تَنْفَعُ مَعَ الإِيمَانِ، كَمَا أَنَّ الطَّاعَةَ لَا تَنْفَعُ مَعَ الْكُفْرِ».

وَثَانِيَهَا: أَنَّ الْمَرَادَ بِهِ مُشْرِكُو قَرِيشٍ وَأَهْلِ الْكِتَابِ، عَنِ الْحَسْنِ وَالضَّحَّاكِ وَابْنِ زِيدٍ، قَالُوا: وَهُوَ كَوْلُهُ: «وَكَلَّ بُجُورَتِي إِلَّا الْكُفُورُ».

وَثَالِثَهَا: أَنَّ الْمَرَادَ بِالسُّوءِ هَنَا الشَّرُكُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَسَعِيدِ بْنِ جَبَيرٍ.

«وَلَا يَجِدُ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا» مَعْنَاهُ: وَلَا يَجِدُ هَذَا الَّذِي يَعْمَلُ سُوءًا مِنْ مَعَاصِي اللَّهِ وَخَلْفَ أَمْرِهِ وَلِيًّا يَلِي أَمْرِهِ بِنَصْرِهِ وَيَحْمِي عَنْهُ وَيَدْفِعُ عَنْهُ مَا يَنْزَلُ بِهِ مِنْ عَقُوبَةِ اللَّهِ، «وَلَا نَصِيرًا» أَيْ نَاصِرًا يَنْصُرُهُ وَيَنْجِيهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ.

وَمِنْ اسْتَدْلِلَةِ هَذِهِ الْآيَةِ عَلَى الْمَنْعِ مِنْ جَوَازِ الْعَفْوِ عَنِ الْمَعَاصِي إِنَّا نَقُولُ لَهُ: إِنَّ مِنْ ذَهَبِ إِلَى أَنَّ الْعُمُومَ لَا يَنْفَرِدُ فِي الْلُّغَةِ بِصِيَغَةِ مُخْتَصَّةٍ بِهِ لَا يَسْلِمُ أَنْهَا تَسْتَغْرِفُ جَمِيعَ مِنْ فَعْلِ السُّوءِ، بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ بِهَا بَعْضُهُمْ عَلَى مَا ذَكَرَهُ أَهْلُ التَّأْوِيلِ، كَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ، عَلَى أَنَّهُمْ قَدْ افْتَقَوْا عَلَى أَنَّ الْآيَةَ مُخْصُوصَةٌ، فَإِنَّ النَّاثِبَ وَمَنْ كَانَ مَعَصِيَتِهِ صَغِيرَةٌ لَا يَتَنَاهُ الْعُمُومُ، فَإِذَا جَازَ لَهُمْ أَنْ يَخْصُصُوا الْعُمُومَ فِي الْآيَةِ بِالْفَرِيقَيْنِ جَازَ لَنَا أَنْ نَخْصُصَهَا بِمَنْ يَتَفَضَّلُ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْعَفْوِ، وَهَذَا بَيِّنٌ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

وَقَوْلُهُ سَبْحَانَهُ: «وَمَنْ يَعْمَلَ مِنَ الْفَکِيلَحَتِ مِنْ ذَكَرِ أَوْ أَنْتَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ» وَإِنَّمَا قَالَ: «وَهُوَ مُؤْمِنٌ» لِبَيْنِ أَنَّ الطَّاعَةَ لَا تَنْفَعُ مِنْ دُونِ الْإِيمَانِ «فَأَوْتَيْكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ قَفِيرًا»: وَعَدَ اللَّهُ تَعَالَى بِهَذِهِ الْآيَةِ جَمِيعَ الْمَكْلُوفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا عَمِلُوا الْأَعْمَالَ الصَّالِحةَ، أَيِّ الطَّاعَاتِ الْخَالِصَةِ وَهُنَّ مُؤْمِنُونَ مُوَحَّدُونَ مُصَدِّقُونَ نَبِيًّا، بَأْنَ يَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ، وَرَبِّيَّهُمْ فِيهَا، وَلَا يَبْخَسُهُمْ شَيْئًا مَا يَسْتَحْقُونَ مِنَ الثَّوَابِ، وَإِنْ كَانَ مَقْدَارُ نَقِيرٍ فِي الصَّغْرِ، وَقَدْ قَابَلَ سَبْحَانَهُ الْوَعْدَ الْعَامَ فِي الْآيَةِ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ بِالْوَعْدِ الْعَامِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، لِيَقُولَ الْمُؤْمِنُ بَيْنَ الْخُوفِ وَالرَّجَاءِ.



قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَمَنْ أَحَسَنَ دِيَنًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَلَمْ يَنْخُذْ اللَّهَ إِنْزَهِيمَ حَلِيلًا ﴿٦﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا».

● **اللغة:** الخليل مشتق من الخلة - بضم الخاء - التي هي المحبة، أو من الخلة - بفتح الخاء - التي هي الحاجة، وإنما استعمل بمعنى الصدقة لأن كل واحد من المتصدقين يسد خلل صاحبه، وقيل: لأن كل واحد منهما يطلع صاحبه على أسراره فكانه في خلل قلبه، وإنما استعمل في الحاجة للاختلال الذي يلحق الفقير فيما يحتاج إليه، ومنه قول زهير:

إِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْغَبَةٍ يَقُولُ لَا غَائِبٌ مَالِيْ وَلَا حَرِمٌ^(١)

وقال الأزهري: الخليل الذي خص بالمحبة، يقال: دعا فلان فخلل، أي خص.

● **الإعراب:** «**وَيَنْتَأْ**»: منصوب على التمييز، وهو ما انتصب بعد تمام الاسم، وقوله: «**وَهُوَ مُخْسِنٌ**»: جملة في موضع النصب على الحال، وكذلك قوله: «**وَهُوَ مُؤْمِنٌ**» في الآية التي قبل. و«**وَخَيْفَانًا**» منصوب على الحال ذو الحال الضمير في «**وَاتَّبَعَ**» والممضمر هو النبي ﷺ، ويجوز أن يكون حنيفاً حالاً من «**مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ**»، وكان حقه أن يكون فيه الهاء، لأن فعيلاً إذا كان بمعنى فاعل للمؤنث ثبت فيه الهاء، إلا أنه قد جاء مجىء: ناقة سديس، وربح حريق. ويجوز أن يكون حالاً من «**مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ**»، والحال من المضاف إليه عزيز، وقد جاء ذلك في الشعر، قال النابغة:

قَالَثُ بَنُو عَامِرٍ خَالِوا بَنِي أَسَدٍ يَا بُؤْسَ لِلْجَهَلِ ضَرَارًا لِأَقْوَامٍ
أَيْ يَا بُؤْسَ الْجَهَلِ ضَرَارًا، وَاللام مقحمة لتوكيد الإضافة، وخليلاً مفعول ثانٍ لاتخذ.

● **المعنى:** ثم بيان سبحانه من يستحق الوعد الذي ذكره قبل فقال: «**وَمَنْ أَحَسَنَ دِيَنَا**» وهو في صورة الاستفهام، والمراد به التقرير، ومعناه: من أصوب طريقاً وأهدى سبيلاً، أي لا أحد أحسن اعتقاداً «**مِنَّ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ**» أي استسلم وجهه، والمراد بقوله: «**وَجَهَهُ**» هنا ذاته ونفسه، كما قال تعالى: «**كُلُّ شَئْ وَهَالِكٌ إِلَّا وَجَهَهُ**» والمعنى: إنقاد الله سبحانه بالطاعة، ولنبيه ﷺ بالتصديق، وقيل معنى «**أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ**» قصده بالعبادة وحده، كما أخبر عن إبراهيم عليه السلام أنه قال: «وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض». وقيل: أخلص أعماله لله، أي أتي بها مخلصاً لله فيها.

«**وَهُوَ مُخْسِنٌ**» أي فاعل للفعل الحسن الذي أمره الله تعالى.

وقيل: معناه وهو محسن في جميع أقواله وأفعاله.

وقيل: إن المحسن هنا الموحّد، وروي أن النبي ﷺ سُئل عن الإحسان فقال: «أن تعبد الله تعالى كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك».

«**وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ**» أي اقتدى بيده وسيرته وطريقته، يعني ما كان عليه إبراهيم، وأمر به بنية من بعده وأوصاهم به من الإقرار بتوحيده وعلمه وتنتزيعه عما لا يليق به، ومن ذلك الصلاة إلى الكعبة والطواف حولها وسائر المناسب.

(١) المسغبة: الماجعة. والحرم ككتف: اليأس والقنوط أي: ليس عندي حرمان، أو بمعنى محروم، وهو عطف على غائب.

﴿عَنِيفاً﴾ أي مستقيماً على منهاجه وطريقه، وقد مرّ معنى الحنيف في سورة البقرة «وَأَنْجَدَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ حَلِيلًا» أي محبًا لا خلل في مودته لكمال خلته، والمراد بخلته الله أنه كان موالياً لأولياء الله، ومعادياً لأعداء الله، والمراد بخلة الله تعالى له نصرته على من أراده بسوء، كما أنقذه من نار نُمروء وجعلها عليه برداً وسلاماً، وكما فعله بملك مصر حين راوه عن أهله، وجعله إماماً للناس وقدوة لهم، قال الزجاج: جائز أن يكون سمي خليل الله بأنه الذي أحبه الله بأن اصطفاه محبة تامة كاملة، وأحب الله هو محبة تامة كاملة.

وقيل: سمي خليلاً لأنه افتقر إلى الله وتوكل عليه وانقطع بحواجه إليه، وهو اختيار الفراء وأبي القاسم البلاخي، وإنما خصه الله بهذا الاسم، وإن كان الخلق كلهم فقراء إلى رحمته، تشريفاً له بالنسبة إليه من حيث إن فقير إليه لا يرجو لسد خلته سواه، كما خص موسى بأنه كليم الله، وعيسي بأنه روح الله، ومحمدًا بأنه حبيب الله.

وقيل: إنما سمي خليلاً لأنه سبحانه خصه بما لم يخص به غيره من إنزال الوحي عليه، وغير ذلك من خصائصه، وإنما خصه من بين سائر الأنبياء بهذا الاسم على المعندين الذين ذكرناهما، وإن كان كل واحد من الأنبياء خليل الله في زمانه، لأنه سبحانه خصمهم بالنبوة. وقد روي عن النبي ﷺ أنه قال: قد اتخذ الله صاحبكم خليلاً، يعني نفسه، وهذا الوجه اختيار أبي علي الجبائي، قال: وكل ما تعبد الله به إبراهيم فقد تعبد به نبينا ﷺ وزاده أشياء لم يتبع بها إبراهيم ﷺ، ومما قيل في وجه خلة إبراهيم ما روي في التفسير أن إبراهيم كان يضيّف الضيّفان، ويطعم المساكين، وأن الناس أصابهم جدب، فارتاحل إبراهيم إلى خليل له بمصر يلتّمس منه طعاماً لأهله فلم يصب ذلك عنده، فلما قرب من أهله مرّ بمفازة ذات رمل لينة فملا غرائزه^(١) من ذلك الرمل لثلا يغم أهله برجوعه من غير ميرة^(٢)، فحوّل الله ما في غرائزه دقيقاً، فلما وصل إلى أهله دخل البيت ونام استحياء منهم، ففتحوا الغرائز وعجنوا من الدقيق وخبزوا وقدموا إليه طعاماً طيباً، فسألهم ﷺ: من أين خبزوا؟ قالوا: من الدقيق الذي جئت به من عند خليلك المصري، فقال: أما إنه خليلي وليس بمصري. فسماه الله سبحانه خليلاً، رواه علي بن إبراهيم عن أبيه عن هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة عن أبي عبد الله ﷺ. ثم بين سبحانه أنه إنما اتخذ إبراهيم خليلاً لطاعته ومسارعته إلى رضاه، لا لحاجة منه سبحانه إلى خلته فقال:

﴿وَلَلَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ ملكاً وملكاً، فهو مستغنٍ عن جميع خلقه، وجميع خلقه يحتاجون إليه «وَكَانَ اللَّهُ يَكُلُّ شَتَّى وَمُحِيطاً» يعني لم يزل سبحانه عالماً بجميع ما يفعله عباده، ومعنى المحيط بالشيء أنه العالم به من جميع وجوهه.



(١) الغرائر جمع الغرارة: الجوالق.

(٢) الميرة: الطعام الذي يدخله الإنسان.

قوله تعالى: «وَسْتَفْتُونَكُمْ فِي النِّسَاءِ قُلَّا اللَّهُ يَقْتَبِسُ كُلُّمَا يُتَلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَمَّ الْأَسَاءِ الَّتِي لَا تَوْتُونَهُنَّ مَا كُنْبَ لَهُنَّ وَرَغْبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعِفَيْنَ مِنَ الْوَلَدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِيَتَمَّ إِلَقْسِطٍ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا».

● **اللغة:** الاستفهام والاستقضاء بمعنى واحد، يقال: فاتيته وقاضيته، قال الشاعر:
 تعالوا نفاثيكم: أَغْيَا وَفَقَعْسُ إلى المَجْدِ أَذْئَى أَمْ عَشِيرَةَ حَاتِمٍ^(١)
 هكذا أنسده الحسن بن علي المغربي^(٢)، وهو استفعال من الفتيا، وهي الفتوى، وأفتى في المسألة: بين حكماً.

● **الإعراب:** «وَمَا يُتَلَى عَلَيْكُمْ» موضعه رفع بالابتداء، تقديره: الله يقتلكم فيهن «وَمَا يُتَلَى عَلَيْكُمْ» في الكتاب أيضاً يقتلكم فيهن، وقال الفراء: يجوز أن يكون موضعه جراً عطفاً على المضمر المجرور في «فيهن» وهذا بعيد، لأن الظاهر لا يحسن عطفه على الضمير المجرور.

وقيل: يجوز أن يكون معطوفاً على النساء في قوله: «وَسْتَفْتُونَكُمْ فِي النِّسَاءِ» أي ويستفتونك فيما يتلى عليكم، وفي المستضعفين، قال الواحدي: قوله: «فِي يَتَمَّ الْأَسَاءِ» قيل: إن تقديره في النساء اليتامي، فأضفت الصفة إلى الموصوف، نحو قولك: كتاب الكامل، ومسجد الجامع، وهذا قول الكوفيين، وعند المحققين لا يجوز إضافة الصفة إلى الموصوف، بل «الْأَسَاءِ» هنا أمهات اليتامي أضيفت إليهن أولادهن.

وأقول: يجوز أيضاً أن يضاف اليتامي إلى النساء إذا كُنَّ من جملتهن، فيكون الإضافة بمعنى مِنْ، كما يقال: خيار النساء، وشرار النساء، وصغار النساء، وهذا أشبه بما ينساق إليه معنى الآية.

«وَالْمُسْتَضْعِفَيْنَ» جر عطفاً على: «يَتَمَّ الْأَسَاءِ»، «وَأَنْ تَقُومُوا لِيَتَمَّ إِلَقْسِطٍ» في موضع جر أيضاً، والتقدير: وما يتلى عليكم من الآيات في يتامي النساء، وفي المستضعفين، وفي أن تقوموا للإيتامي بالقسط يقتلكم أيضاً فيهنَّ.

● **المعنى:** ثم عاد كلام الله تعالى إلى ذكر النساء والأيتام، وقد جرى ذكرهم في أول سورة البقرة، فقال: «وَسْتَفْتُونَكُمْ» أي يسألونك الفتوى: وهو تبيان المشكل من الأحكام «فِي الْأَسَاءِ» يستخبرونك يا محمد عن الحكم فيهن، وعما يجب لهن وعليهن، وإنما حذف ذلك لإحاطة العلم بأن السؤال في أمر الدين إنما يقع عما يجوز وعما لا يجوز، وعما يجب وعما لا يجب.

(١) أعا وفقيس ابن طريف بن عمرو اسمان علمان.

(٢) وفي الصحاح: قال حرث بن عتاب النبهاني «تعالوا افخركم» أَغْيَا اهـ.

﴿فَلِلَّهِ يُفْتَنُكُمْ فِيهِنَّ﴾ معناه: قل يا محمد: الله يبيّن لكم ما سألكم في شأنهن.
﴿وَمَا يُتَلَقَّى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ أي ويفتيكم أيضاً ما يقرأ عليكم في الكتاب، أي القرآن،
 وقدирه: وكتابه يفتكم، أي يبيّن لكم الفرائض المذكورة.

﴿فِي يَسْتَعْنُ النَّسَاءُ﴾ أي الصغار **﴿الَّتِي﴾** لم يبلغن، قوله: **﴿الَّتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ﴾** أي لا
 تعطونهن **﴿مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾** واختلف في تأويله على أقوال:

أولها: أن المعنى وما يتلى عليكم في توريث صغار النساء، وهو آيات الفرائض التي في
 أول السورة، وكان أهل الجاهلية لا يورثون المولود حتى يكبر، ولا يورثون المرأة، وكانوا
 يقولون: لا نورث إلا من قاتل ودفع عن الحرير، فأنزل الله آية المواريث في أول السورة، وهو
 معنى قوله: **﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾** أي من الميراث، عن ابن عباس وسعيد بن جبير
 ومجاهد، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام.

وثانيها: أن المعنى الباقي لا تؤتونهن ما وجب لهن من الصداق، وكانوا لا يؤتون اليتامي
 الباقي يكون لهن من الصداق، فنهى الله عن ذلك بقوله: **﴿وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ**
فَأُنْكِحُوهُمْ من غيرهن **﴿مَا طَابَ لَكُمْ﴾** قوله: **﴿وَمَا يُتَلَقَّى عَلَيْكُمْ﴾** هو ما ذكره في أول السورة من
 قوله: **﴿وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا﴾** الآية، عن عائشة، وهو اختيار أبي علي الجبائي، واختار الطبرى
 القول الأول واعتراض على هذا القول بأن قال: ليس الصداق مما كتب الله للنساء إلا بالنكاح،
 فمن لم تنكح فلا صداق لها عند أحد.

وثالثها: أن المراد بقوله: **﴿لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾** النكاح الذي كتب الله لهن في
 قوله: **﴿وَأُنْكِحُوا الْأَيْتَامَىٰ﴾** الآية، فكان الولى يمنعهن من التزويج، عن الحسن وقتادة والسدى
 وأبي مالك وإبراهيم، قالوا: كان الرجل يكون في حجره اليتيمة بها دمامه^(١) ولها مال، وكان
 يرغب عن أن يتزوجها ويحبسها، طمعاً أن تموت فيرثها، قال السدى: وكان جابر بن عبد الله
 الأنصارى له بنت عم عمياً دمية، وقد ورثت عن أبيها مالاً، فكان جابر يرغب عن نكاحها
 ولا ينكحها مخافة أن يذهب الزوج بمالها، فسأل النبي عن ذلك، فنزلت الآية.

وقوله: **﴿وَرَغَبُونَ أَنْ شَكِّحُوهُنَّ﴾** معناه على القول الأول والثالث: وترغبون عن أن
 تنكحوهن: أي عن نكاحهن ولا تؤتونهن نصيبيهن من الميراث فيرغبن فيهن غيركم فقد
 ظلمتموهن من وجهين، وفي قول عائشة معناه: وترغبون في أن تنكحوهن، أي في نكاحهن
 لجمالهن أو لمالهن **﴿وَالسَّقَيْفَيْنِ مِنَ الْوَلَدَيْنِ﴾** معناه: ويفتيكم في المستضعفين من الصبيان
 الصغار أن تعطوهن حقوقهم، وكانوا لا يورثون صغيراً من الغلمان، ولا من العجواري، لأن ما
 يتلى عليكم في باب اليتامى من قوله: **﴿وَأَنْوَأُوا الْيَتَامَىٰ أَنْوَاهِهِمْ﴾** يدل على الفتيا في إعطاء حقوق
 الصغار من الميراث.

﴿وَأَنْ تَؤْمُوا لِلْيَتَامَىٰ بِالْقُسْطِ﴾ أي ويفتيكم في أن تقوموا لليتامى بالقسط في أنفسهم وفي

(١) الدمامه: الحقاره.

مواريثهم وأموالهم وتصرفاتهم، وإعطاء كل ذي حق منهم حقه، صغيراً كان أو كبيراً، ذكراً كان أو أنثى، وفيه إشارة إلى قوله سبحانه: «وَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تُقْسِطُوا فِي الْبَنِينَ» الآية. «وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ حَنْرَبٍ» أي مهما فعلتم من خير أيها المؤمنون من عدل وبر في أمر النساء واليتامى، وانتهيتم في ذلك إلى أمر الله وطاعته «فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا» أي لم يزل به عالماً، ولا يزال كذلك يجازيكم به ولا يضيع عنده شيء منه.



قوله تعالى: «وَإِنْ أَمْرَأٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلَهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلُحُ حَيْرٌ وَأَخْبَرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحُّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَسْقُفُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا».

● القراءة: قرأ أهل الكوفة: «أن يُصلحَا» بضم الياء وكسر اللام وسكون الصاد، والباقيون: «يُصالحا» بتشديد الصاد وفتح الياء واللام.

● الحججة: الأعرف في الاستعمال يُصالحا، وزعم سيبويه أن بعضهم قرأ: «يُصلحَا»، فيُصلحَا يفتعلاً وافتعل وتفاعل بمعنى، ولذلك صحت الواو في اجتَوْرُوا واجتَوْرُوا لما كان بمعنى تجاوروا وتعاونوا، فهذا حجة لمن قرأ «أن يُصالحَا»، ومن قرأ: «يُصلحَا» فإن الإصلاح عند النزاع قد استعمل، كما في قوله سبحانه: «فَأَنْصَلَحَ بَيْنَهُمْ» وقوله: «صلحاً» يكون مفعولاً على قراءة من قرأ: «يُصلحَا» كما تقول: أصلحت ثوبأ، ومن قرأ: «يُصالحاً» فيجوز أن يكون «صلحاً» مفعولاً أيضاً لأن تفاعل قد جاء متعدياً، ويجوز أن يكون مصدرأ حذفت زوايه، كما قال:

فَإِنْ تَهْلِكْ فَذَلِكْ كَانَ قَذْرِي

أي تقديرى، ويجوز أن يكون قد وضع المصدر موضع الاسم، كما وضع الاسم موضع المصدر، في نحو قوله:

بَاكِرْتُ حَاجَتْهَا الدُّجَاجَ بِسَخْرَةٍ^(١)

وقوله:

وَيَغْدِ عَطَائِكَ الْمَائِهَ الرِّتَاعَ^(٢)

● اللغة: النشور: مز ذكره في هذه السورة. والشح: إفراط في الحررص على الشيء، ويكون بالمال وبغيره من الأعراض، يقال: هو شحيح بمودتك، أي حريص على دوامها، ولا يقال في ذلك بخيل، والبخل يكون بالمال خاصة، قال الشاعر:

(١) أي بكور الدجاج.

(٢) الرناع كتاب جمع راتع من الرتع وهو الأكل والشرب على قدر ما يشاء في سعة وخصب وهو صفة المائة والشاهد في العطاء فإنه اسم مصدر وضع موضع المصدر وهو الإعطاء.

لقد كُنْتَ فِي قَوْمٍ عَلَيْكَ أَشِحَّةٍ بِقَفْدِكَ إِلَّا أَنْ مَنْ طَاحَ طَائِحٌ^(١)
يَوْدُونَ لَوْ خَاطُوا عَلَيْكَ جُلُودَهُنَّ وَهُلْ تَذَرْعُ الْمَوْتَ النُّفُوسُ الشَّحَانُ

● الإعراب: «وَإِنْ أُمْرَأً خَافَتْ» امرأة ارتفعت بفعل مضمر يفسّره الفعل الظاهر بعدها، وهو إضمار قبل الذكر على شريطة التفسير، وتقديره: وإن خافت^(٢) امرأة خافت، ولو قلت: إن امرأة تخف، ففرقت بين إن الجزاء والفعل المستقبل، فذلك قبيح، لأن إن لا يفصل بينها وبين ما تجزم، وذلك في الشعر جائز في إن وغيرها، قال الشاعر:

فَمَتَى وَاغْلُبَ يَئْبَهُمْ يُحَيِّو ئَوْ تُغَطِّفَ عَلَيْهِ كَأسُ السَّاقِي^(٣)

فاما الماضي فإن غير عاملة في لفظه، وإن لم تكن من حروف الجزاء^(٤)، فجاز أن يفرق بينها وبين الفعل، فاما غير إن فالفصل يقع فيه مع الماضي والمستقبل جميعاً.

● النزول: كانت بنت محمد بن سلمة عند رافع بن خديج، وكانت قد دخلت في السن، وكانت عنده امرأة شابة سواها، فطلّقها تطليقة حتى إذا بقي من أجلها يسير قال: إن شئت راجعتك وصبرت على الآثرة^(٥)، وإن شئت تركتك!، قالت: بل راجعني وأصبر على الآثرة. فراجعها، فذلك الصلح الذي بلغنا أن الله تعالى أنزل فيه هذه الآية، عن أبي جعفر وسعيد بن المسيب. وقيل: خشيت سودة بنت زمعة أن يطلقها رسول الله، فقالت: لا تطلقني وأجلسني مع نسائك ولا تقسم لي واجعل يومي لعاشرة، فنزلت الآية، عن ابن عباس.

● المعنى: لما تقدم حكم نشوذ المرأة بين سبحانه وتعالى نشوذ الرجل فقال: «وَإِنْ أُمْرَأً خَافَتْ»: أي علمت، وقيل: ظنت «مِنْ بَعْدِهَا»: أي من زوجها «شُوَرَأً»: أي استعلاء وارتفاعاً بنفسه عنها إلى غيرها، إما لبغضه، وإما لكراهته منها شيئاً، إما دمامتها، وإما علو سنهما، أو غير ذلك «أَوْ إِعْرَاضًا» يعني انصرافاً بوجهه أو ببعض منافعه التي كانت لها منه. وقيل: يعني باعراضه عنها هجرانه إليها وجفها، وميله إلى غيرها.

«فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا» أي لا حرج ولا إثم على كل واحد منهما من الزوج والزوجة «أَنْ يَصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا» بأن تترك المرأة له يومها أو تضع عنه بعض ما يجب لها من نفقة أو كسوة أو غير ذلك، ل تستعطفه بذلك وتستديم المقام في حاله «وَالصُّلْحُ حَيْرٌ» معناه: «وَالصُّلْحُ بِتَرْكِ بعضِ الْحَقِّ» من طلب الفرقه بعد الألفة، هذا إذا كان بطيبة من نفسها، فإن لم يكن كذلك فلا يجوز له إلا ما يسوغ في الشرع من القيام بالكسوة والنفقة والقسمة، وإلا طلقها.

(١) طاح: هلك.

(٢) [امرأة خافت و].

(٣) الاغل: الذي يدخل على القوم في طعامهم وشرابهم، ومن غير أن يدعوه إليه: أي فمتى يتزفهم واغل يحبه (اه). والبيت لعدي بن زيد.

(٤) وفي نسخة مخطوطة «وان ام حروف الجزاء» بدل «وان لم تكن من حروف الجزاء».

(٥) الآثرة: الاختيار: أي اختياري للمرأة الشابة وتقديمي إليها عليك.

وبهذه الجملة قال الصحابة والتابعون منهم علي وابن عباس وعائشة وسعيد بن جبير وقتادة ومجاده وغيرهم.

﴿وَأَخْفِرْتَ الْأَنْفُسَ أَلْشَحَ﴾ اختلف في تأويله، فقيل: معناه: وأحضرت أنفس النساء الشح على أنصيائهن من أنفس أزواجهن وأموالهن وأيامهن منهم، عن ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء والسدي.

وقيل: معناه: وأحضرت أنفس كل واحد من الرجل والمرأة الشح بحقه قبل صاحبه، فشح المرأة يكون بترك حقها من النفقة والكسوة والقسمة وغيرها، وشح الرجل بإنفاقه على التي لا يريدها، وهذا أعم، وبه قال ابن زيد.

﴿وَإِنْ تُحِسِّنُوا﴾ خطاب للرجال أي: إن تفعلوا الجميل بالصبر على ما تكرهون من النساء **﴿وَتَتَقْوُا﴾** من الجور عليهم في النفقة والكسوة والعشرة بالمعروف، وقيل: إن تحسنوا في أقوالكم وأفعالكم وتتقوا معاishi الله **﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ خَيْرًا﴾** أي: هو سبحانه خبير بما يكون منكم في أمرهن بحفظه لكم وعلىكم حتى يجازيكم بأعمالكم.



قوله تعالى: **﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمْلِأُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُّوهَا كَالْمُعْلَقَةِ وَلَنْ تُصْلِحُوا وَتَتَقْوُا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا رَّحِيمًا** (١١٩) **وَإِنْ يَنْفَرِقَا يُعِينَ اللَّهُ كُلُّاً مِّنْ سَعْتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا**.

● اللغة: الاستطاعة والقدرة نظائر، والسعنة: خلاف الضيق، والواسع في صفات القديم، اختلف في معناه، وقيل: إنه واسع العطاء، أي المكرمة^(١)، وقيل: هو واسع الرحمة، ويزيد قوله تعالى: **﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلُّ شَيْءٍ﴾** وقيل: إنه واسع المقدور.

● المعنى: لما تقدم ذكر النشوذ والصلح بين الزوجين، عقبه سبحانه بأنه لا يكلف من ذلك ما لا يستطيع، فقال: **﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾** أي لن تقدروا أن تسووا بين النساء في المحبة والمودة بالقلب ولو حرصتم على ذلك كل الحرص؛ فإن ذلك ليس إليكم ولا تملكونه، فلا تكلفوه ولا تؤاخذون به، عن ابن عباس والحسن وفتادة.

وقيل: معناه لن تقدروا أن تعدلوا بالتسوية بين النساء في كل الأمور من جميع الوجوه من النفقة، والكسوة، والعطية، والمسكن، والصحبة، والبر، والبشر، وغير ذلك.

والمراد به أن ذلك لا يخف عليكم، بل يقل ويشق لميلكم إلى بعضهن.

﴿فَلَا تَمْلِأُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾ أي: فلا تعدلوا بأهوائكم عنم لم تملکوا محبة منهن كل

(١) وفي المخطوطة «المكرث منه» بدل «المكرمة» وهو الظاهر.

العدول، حتى يحملكم ذلكم على أن تجوروا على صواحبها في ترك أداء الواجب لمن عليكم من حق القسمة والنفقة والكسوة والعشرة بالمعروف **﴿فَتَذَرُّوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾** أي: تذروا التي لا تميلون إليها كالتي هي لا ذات زوج ولا أيم، عن ابن عباس والحسن ومجاحد وقتادة وغيرهم، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله.

وذكر علي بن إبراهيم في تفسيره أنه سأله رجل من الزنادقة أبا جعفر الأحول عن قوله سبحانه: **﴿فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَمْلِأُونَ فَرَوْحَةً﴾** ثم قال: **﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَمْلِأُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾** وبين القولين فرق؟.

قال: فلم يكن عندي جواب في ذلك حتى قدمت المدينة، فدخلت على أبي عبد الله **عليه السلام** فسألته عن ذلك فقال: أما قوله: **﴿فَإِنْ خَفْتُمْ أَلَا تَمْلِأُونَ﴾** فإنه عني في النفقة، وأما قوله: **﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَمْلِأُوا﴾** فإنه عني في المودة، فإنه لا يقدر أحد أن يعدل بين امرأتين في المودة. قال: فرجعت إلى الرجل فأخبرته، فقال: هذا ما حملته من الحجاز.

وروى أبو قلابة عن النبي **صلوات الله عليه** أنه كان يقسم بين نسائه ويقول: «اللهم هذه قسمتي فيما أملك، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك».

قوله: **﴿وَلَنْ تُصْلِحُوا﴾** يعني في القسمة بين الأزواج، والتسوية بينهن في النفقة وغير ذلك **﴿وَتَقْتَلُوا﴾** الله في أمرهن، وتترکوا الميل الذي نهاكم الله عنه في تفضيل واحدة على الأخرى **﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَنْ عَنُورٍ رَّحِيمًا﴾** يستر عليكم ما مضى منكم من الحيف في ذلك، إذا تبتم ورجعتم إلى الاستقامة والتسوية بينهن، ويرحمكم بتترك المؤاخذة على ذلك، وكذلك كان يفعل فيما مضى مع غيركم.

وروى عن جعفر الصادق **عليه السلام** عن أبيه: أن النبي **صلوات الله عليه** كان يقسم بين نسائه في مرضه فيطاف به بينهن.

وزوّي أن علياً **عليه السلام** كان له امرأتان، فكان إذا كان يوم واحدة لا يتوضأ في بيت الأخرى. وكان معاذ بن جبل له امرأتان ماتتا في الطاعون فأقرع بينهما أيهما تدفن قبل الأخرى. وقوله: **﴿وَإِنْ يَتَكَرَّرَا يُغَيِّنَ اللَّهُ كُلَّمَا مَنْ سَعَتْهُ﴾** يعني إذا أبى كل واحد من الزوجين مصلحة الآخر، بأن تطالب المرأة بنصيبها من القسمة والنفقة والكسوة وحسن العشرة، ويمتنع الرجل من إجابتها إلى ذلك، ويتفرقا حينئذ بالطلاق، فإنه سبحانه يعني كل واحد منها من سنته أي: من سعة فضله ورزقه **﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾** أي لم يزل واسع الفضل على العباد، حكيمًا فيما يدبرهم به.

وفي هذه الآية دلالة على أن الأرزاق كلها بيد الله، وهو الذي يتولاها بحكمته وإن كان ربما أجراها على يدي من يشاء من بريته.

قوله تعالى: «وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا أَذْنَانَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَقْنَعُوا اللَّهَ وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَنِّيَا حَمِيدًا» ﴿١٣﴾.

● المعنى: ثم ذكر سبحانه بعد إخباره باغناء كل واحد من الزوجين بعد الافتراق من سعة فضله ما يوجب الرغبة إليه في ابتغاء الخير منه، فقال: «وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ» إخباراً عن كمال قدرته، وسعة ملكه، أي: فإن من يملك ما في السماوات وما في الأرض لا يتعدى عليه الإغناة بعد الفرقة، والإيناس بعد الوحشة، ثم ذكر الوصية بالتقوى، فإن بها ينال خير الدنيا والآخرة، فقال:

«وَلَقَدْ وَصَّيْنَا أَذْنَانَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» من اليهود والنصارى وغيرهم **﴿وَإِيَّاكُمْ﴾** أي وأوصيناكم أيها المسلمين في كتابكم **﴿أَنْ تَقْنَعُوا اللَّهَ﴾** وتقديره بأن اتقوا الله أي: اتقوا عقابه باتفاق معاصيه، ولا تخالفوا أمره ونهيه.

«وَإِنْ تَكْفُرُوا» أي تجحدوا وصيته إياكم وتخالفوها **﴿فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾** لا يضره كفرانكم وعصيائكم.

وهذه إشارة إلى أن أمره جميع الأمم بطاعته ونهيه إياهم عن معصيته ليس استكثاراً بهم عن قلة، ولا استنصراؤهم عن ذلة، ولا استغنانه بهم عن حاجة، فإن له ما في السماوات وما في الأرض ملكاً ومُلْكَاً، وخلقآ، لا يلحقه العجز، ولا يعتريه الضعف، ولا تجوز عليه الحاجة، وإنما أمرنا ونهانا نعمة منه علينا، ورحمة بنا. **﴿وَكَانَ اللَّهُ عَنِّيَا حَمِيدًا﴾** أي: لم ينزل سبحانه غير محتاج إلى خلقه، بل الخلائق كلهم محتاجون إليه، **﴿حَمِيدًا﴾** أي: مستوجباً للحمد عليكم بصنائعكم الحميدة إليكم، وألائه الجميلة لدلكم فاستديموا ذلك باتفاق معاصيه والمسارعة إلى طاعته فيما يأمركم به.

ثم قال: **«وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَنَّ إِلَيْهِ وَكِيلًا»** أي: حافظاً لجميعه، لا يعزب عنه علم شيء منه، ولا يزوده حفظه وتدبیره، ولا يحتاج مع سعة ملكه إلى غيره. وأما وجه التكرار لقوله: **«وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ»** في الآيتين ثلاث مرات، فقد قيل: إنه للتاكيد والتذكير، وقيل: إنه للإبانة عن علل ثلاث:

أحدها: بيان إيجاب طاعته فيما قضى به؛ لأن له ملك السماوات والأرض.

والثاني: بيان غناه عن خلقه وحاجتهم إليه واستحقاقه الحمد على النعم؛ لأن له ما في السماوات وما في الأرض.

والثالث: بيان حفظه إياهم وتدبیره لهم؛ لأن له ملك السماوات والأرض.

قوله تعالى: «إِن يَشَاءُ يُدْهِبُكُمْ أَيْمَانًا أَنَّاسًا وَيَأْتِي بِغَائِبِينَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا» (٣٣) مَنْ كَانَ يُرِيدُ تُوَابَةَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ تُوَابَةُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا» (٣٤).

● المعنى: لما ذكر سبحانه غناه عن الخلق بأن له ملك السماوات والأرض عقب ذلك بذكر كمال قدرته على خلقه، وأن له الإهلاك والإنجاء والاستبدال بعد الإفقاء، فقال: «إِن يَشَاءُ يُدْهِبُكُمْ» يعني إن يشاء الله يهلككم «أَيْمَانًا أَنَّاسًا» ويغيبكم.

وقيل: فيه محدوف أي: إن يشاء أن يذهبكم يذهبكم أيها الناس «وَيَأْتِي بِغَائِبِينَ» أي قوم آخرين غيركم ينصرون نبيه ويؤازرونه.

ويُزَوِّدُ أَنَّهُ لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ضَرَبَ النَّبِيُّ يَدَهُ عَلَى ظَهَرِ سَلْمَانَ وَقَالَ: «هُمْ قَوْمٌ هَذَا»، يعني عجم الفرس.

«وَكَانَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ قَدِيرًا» أي لم يزل سبحانه ولا يزال قادرًا على الإبدال والإفقاء والإعادة.

ثم ذكر سبحانه عظم ملكه وقدرته، بأن جزاء الدارين عنده، فقال: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ تُوَابَةَ الدُّنْيَا» أي الغنيمة والمنافع الدنيوية، أخبر سبحانه عنم أظهر الإيمان بمحمد صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أهل النفاق يريد عرض الحياة الدنيا بإظهار ما أظهره من الإيمان بلسانه، «فَعِنْدَ اللَّهِ تُوَابَةُ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ» أي يملك سبحانه الدنيا والآخرة، فيطلب المجاهد الشوابين عند الله، عن أبي علي الجبائي.

وقيل: إنه وعيد للمنافقين، وثوابهم في الدنيا ما يأخذونه من الفيء والغنيمة إذا شهدوا الحرب مع المسلمين، وأمنهم على نفوسهم وأموالهم وذارياتهم، وثوابهم في الآخرة النار.

«وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا» أي لم يزل على صفة يجب لأجلها أن يسمع المسموعات ويبصر البصارات عند الوجود، وهذه الصفة هي كونه حيًا لا آفة به.

وقيل: إنما ذكر هذا ليبين أنه يسمع ما يقوله المنافقون إذا خلوا إلى شياطينهم، ويعلم ما يُسْرُونَه من نفاقهم.



قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا فَوَرَمِينَ بِالْقَسْطِ شَهَادَةَ اللَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنفُسِكُمْ أَوْ أَوْلَادِكُمْ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَيْنَى أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا فَلَا تَسْتَعِمُوا الْهَوَى أَن تَعْدِلُوا وَإِن تَلُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرًا» (٣٥).

● القراءة: قرأ ابن عامر وحمزة: «إِن تَلُوا» بضم اللام وواو واحدة ساكنة، والباقيون: «تَلَوْوا» بواوين الأولى مضمومة والثانية ساكنة.

● الحجة: من قرأ بواو واحدة فحجته أن يقول: إنه من الولاية، وولاية الشيء: إقبال

عليه وخلاف الإعراض عنه، فيكون المعنى: إِنْ تُقْبِلُوا أَوْ تُغْرِيُوهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِأَعْمَالِكُمْ يَحْزِي
الْمُحْسِنَ الْمُقْبَلَ، يَاحْسَانَهُ، وَالْمُسْءُ الْمُعْرِضُ يَا عَرَاضَهُ وَتَرَكَهُ الْإِقْبَالُ عَلَى مَا يَلْزَمُهُ أَنْ يَقْبِلَ عَلَيْهِ.

قال: وإذا قات: «تلوا» فهم من الله، والله مثا، الاعراض، فيكون كالتفكير، الا ترى

أن قوله: **«لَقُوا مَوْسَمًا وَرَأَيْتُمْ بَصَدُونَ»** معناه: الإعراض وترك الاتباع للحق.

نحو قوله: *فَسَمِدَ الْمَلَكَةَ كَلْمَةً أَجْمَعُونَ*. ويقول الشاعر:

وَهَنْدَ أَتَهُ مِنْ دُونِهَا النَّأْيُ وَالسُّغْدُ^(١)

وقول آخر :

وَالْفَرِيقُ، قَاتَلُهَا كَذَا وَمَنِينَا^(٢)

ويقيل: «وَإِنْ تَلُوا» يجوز أن يكون تَلُوا، وأن الواو التي هي عين همزة لانضمامها، كما همزة في أدوار، ثم طرحت الهمزة وألقيت حركتها على اللام التي هي فاء، فصارت تَلُوا، كما تطرح الهمزة في أدوار وتلقى حركتها على الدال فتصير آدر.

● اللغة: القسط والإقساط: العدل، يقال: أقسط الرجل إقساطاً: إذا عدل وأتى بالقسط، وقسط الرجل يقسط قسوطاً: إذا جاز، ويقال: قسط البعير يقسط قسطاً: إذا بيسٌت يده، ويد قسطاء: أي يابسة، فكان معنى أقسط: أقام الشيء على حقيقته في التعديل، وكأن قسط: أي جار، معناه يُؤْسِ الشيء وأفسد جهته المستقيمة. والقوام: فعال من القيام، وهو أن يكون عادته القيام. واللي: الدفع، يقال: لويت فلاناً حقه إذا دفعته ومطلته، ومنه الحديث: «لي الواجب ظلم» أي مطل العنْي جور.

- **الإعراب:** «شَهَادَة» نصب على الحال من الضمير في قوله: «فَوَّمِينَ» وهو ضمير «اللَّذِينَ مَا مَنَّا»، ويجوز أن يكون خبر كان على أن لها خبرين، نحو: هذا حلو حامض، ويجوز أن يكون صفة لقواعد.

«إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا»: لم يقل به، لأنَّه أراد: فالله أولى بغناء الغني وفقر الفقير؛ لأن ذلك منه سبحانه وقيل: إنما ثني الضمير، لأن **«أَوْ»** في هذا الموضع بمعنى الواو، وقيل: إنه لم يقصد غنياً بعينه ولا فقيراً بعينه فهو مجهول، وما ذلك حكمه يجوز أن يعود إليه الضمير بالتوحيد والثنية^(٣).

وقد ذكر في قراءة أبيبي: «فَاللَّهُ أَولَى بِهِمْ» وقيل: إنما قال: «**بِهِمَا**» لأنهما قد ذكر، كما قال: «**وَلَهُ أَنْجَى أَوْ أَنْتَ**» فلكل واحد منهما. وقيل: إنما جاز ذلك لأنه أصمر فيه من خاص علم، ما نذكره من المعنى مشروحاً.

(٣) [والجمع].

(١) القائل هو الحطيبة. (اللسان: نأى).

(٢) القول لعدي بن زيد: (اللسان: مين).

و«أن تَعْدِلُوا» يجوز أن يكون في موضع نصب بأنه مفعول له، أي هو يأمر أن تعدلوا، أو كراهة أن تعدلوا، ويجوز أن يكون في موضع جر على معنى: فلا تتبعوا الهوى لتعديلوا.

● المعنى: لما ذكر سبحانه أن عنده ثواب الدنيا والآخرة، عقبه بالأمر بالقسط والقيام بالحق وترك الميل والجور فقال: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوبُوا قَوْمَنَ إِلَّا فَنِطَّ» أي دائمين على القيام بالعدل، ومعنى: ولتكن عادتكم القيام بالعدل في القول والفعل، «شَهَادَة» وهو جمع شهيد. أمر الله تعالى عباده بالثبات والدوم على قول الحق والشهادة بالصدق تقرباً إليه، وطلبها لمرضاته.

وعن ابن عباس: كونوا قوامين بالحق في الشهادة على من كانت ولمن كانت، من قريب أو بعيد. «وَلَوْ عَلَّمْنَا أَنفُسَكُمْ» أي ولو كانت شهادتكم على أنفسكم «أَوْ الْوَالِدَيْنَ وَالْأَقْرَبَيْنَ» أي على والديكم وعلى أقرب الناس إليكم فقوموا فيها بالقسط والعدل وأقيموا على الصحة والحق، ولا تميلوا فيها لغنى غني، أو لفقر فقير؛ فإن الله قد سوى بين الغني والفقير فيما أزلتمكم من إقامة الشهادة لكل واحد منها بالعدل.

وفي هذا دلالة على جواز شهادة الولد لوالده والوالد لولده، وعليه شهادة كل ذي قرابة لقرابته وعليه، وإليه ذهب ابن عباس في قوله: أمر الله سبحانه المؤمنين أن يقولوا الحق ولو على أنفسهم أو آبائهم أو أبنائهم، ولا يحابوا غنياً لغناه، ولا مسكوناً لمسكته.

وقال ابن شهاب الزهري: كان سلف المسلمين على ذلك، حتى دخل الناس فيما بعدهم، وظهرت منهم أمور حملت الولاية على اتهمهم، فتركت شهادة من يتهم، وأما شهادة الإنسان على نفسه فيكون بالإقرار للشخص، فإقراره له شهادة منه على نفسه، وشهادته لنفسه لا تقبل.

«إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا» معناه: إن يكن المشهود غنياً أو فقيراً، أو المشهود له غنياً أو فقيراً، فلا يمنعكم ذلك عن قول الحق والشهادة بالصدق.

وفائدة ذلك: أن الشاهد ربما امتنع عن إقامة الشهادة للغني على الفقير، لاستغناء المشهود له وفق المشهود عليه، فلا يقيم الشهادة شفقة على الفقير، وربما امتنع عن إقامة الشهادة للفقير على الغني تهاؤاً للفقير وتوقيراً للغني أو خشية منه أو حشمة له، فيئن سبحانه بقوله: «فَاللَّهُ أَعْلَمُ بِهِمَا» أنه أولى بالغني والفقير، وأنظر لهم من سائر الناس، أي فلا تمنعوا من إقامة الشهادة على الفقير شفقة عليه ونظرأً له، ولا من إقامة الشهادة للغني لاستغنائه عن المشهود به، فإن الله تعالى أمركم بذلك مع علمه بغني الغني وفقير الفقير، فراعوا أمره فيما أمركم به، فإنه أعلم بمصالح العباد منكم.

«فَلَا تَنْتَهِيُ الْأَنْفُسُ» يعني هو الأنفس في إقامة الشهادة، فتشهدوا على إنسان لإحنته^(١) بينكم وبينه أو وحشة أو عصبية، وتمتنعوا الشهادة له لأحد هذه المعاني، وتشهدوا للإنسان بغير حق لم يملك إليه بحکم صدقة أو قرابة «أن تَعْدِلُوا» أي: لأن تعدلوا، يعني لأجل أن تعدلوا في الشهادة.

قال الفراء: هذا قولهم: لا تشع هواك لترضي ربك، أي كيما ترضي ربك.
وقيل: إنه من العدول الذي هو الميل والجور، ومعناه: ولا تتبعوا الهوى في أن تعدلوا عن الحق، أو لأن تعدلوا عن الحق **﴿وَإِن تَلُوْا﴾** أي تمطلاً في أداء الشهادة أو تعرضوا عن أدائها، عن ابن عباس ومجاهد.

وقيل: إن الخطاب للحكام، أي وإن تلووا أيها الحكم في الحكم لأحد الخصمين على الآخر أو تعرضوا عن أحدهما إلى الآخر، عن ابن عباس والسدي.

وقيل: معناه إن تلووا: أي تبدلوا الشهادة، أو تعرضوا: أي تكتومها، عن ابن زيد والضحاك، وهو المروي عن أبي جعفر **﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ يَعْلَمُ مَا تَعْمَلُونَ حَيْثُمَا﴾** معناه: أنه كان عالماً بما يكون منكم من إقامة الشهادة أو تحريفها والإعراض عنها.

وفي هذه الآية دلالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وسلوك طريقه العدل في النفس والغير.

وقد روي عن ابن عباس في معنى قوله: **﴿وَإِن تَلُوْا أَوْ تُعَرِّضُوا﴾** أنهما الرجال يجلسان بين يدي القاضي، فيكون لـ^أ القاضي وإعراضه لأحدهما على الآخر.



قوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَبِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَبِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَكِتِهِ وَكُتُبِهِ وَرَسُولِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾**.

● القراءة: قرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمرو^(١): **نَزَّلْ وَأَنْزَلْ** - بالضم وكسر الزاي - والباقيون: **نَزَّلْ وَأَنْزَلْ** - بفتحهما ..

● الحجة: من قرأ بالضم فحجه قوله سبحانه: ليَسْنَ للناس ما نَزَّلَ إِلَيْهم «وَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنْزَلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ». ومن قرأ **نَزَّلْ** وأَنْزَلْ فحجه: **«إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَبَ وَإِنَّا لَمْ نُحْفِظْنَاهُنَّا إِلَيْكَ الْذِكْرَ»**.

● المعنى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾** قيل فيه ثلاثة أقوال:
أحدها: وهو الصحيح المعتمد عليه: إن معناه: يا أيها الذين آمنوا في الظاهر بالإقرار بالله ورسوله، آمنوا في الباطن ليوافق باطنكم ظاهركم، ويكون الخطاب للمنافقين الذين كانوا يظهرون خلاف ما يبطنون، **﴿وَالْكِتَبِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ﴾** هو القرآن **﴿وَالْكِتَبِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾** هو التوراة والإنجيل، عن الزجاج وغيره.

وثانيها: أن يكون الخطاب للمؤمنين على الحقيقة ظاهراً وباطناً فيكون معناه: اثبتوا على

هذا الإيمان في المستقبل وداوموا عليه ولا تنتقلوا عنه، عن الحسن، واختاره الجبائي قال: لأن الإيمان الذي هو التصديق لا يبقى، وإنما يستمر بأن يجدد الإنسان حالاً بعد حال.

وثالثها: إن الخطاب لأهل الكتاب، أميروا بأن يؤمنوا بالنبي والكتاب الذي أنزل عليه كما آمنوا بما معهم من الكتب، ويكون قوله: ﴿وَالْكِتَابُ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِ﴾ إشارة إلى ما معهم من التوراة والإنجيل، ويكون وجه أمرهم بالتصديق بهما - وإن كانوا مصدقين بهما - أحد أمرين: إما أن يكون لأنَّ التوراة والإنجيل فيها صفات نبيتنا وتصديقه وتصحيح نبوته، فمن لم يصدقه ولم يصدق القرآن لا يكون مصدقاً بهما؛ لأنَّ في تكذيبه تكذيب التوراة والإنجيل.

وأما أن يكون الله تعالى أمرهم بالإقرار بمحمد ﷺ وبالقرآن وبالكتاب الذي أنزل من قبله وهو الإنجيل، وذلك لا يصح إلا بالإقرار بعيسى أيضاً وهو نبي مرسلاً.

ويعرضد هذا الوجه ما رُوي عن عبد الله بن عباس أنه قال: إن الآية نزلت في مؤمني أهل الكتاب، عبد الله بن سلام، وأسد، وأسيد إبني كعب، وثعلبة بن قيس، وابن أخت عبد الله بن سلام ويامين بن ياميin. وهؤلاء من كبار أهل الكتاب، قالوا: نؤمن بك ويكتابك وبموسى وبالتوراة وعزير، ونكفر بما سواه من الكتب، وبين سواهم من الرسل، فقيل لهم: ﴿إِمْنَأُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ الآية، ﴿فَآمَنُوا كَمَا أَمْرَهُمُ اللَّهُ﴾.

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ﴾ أي يجحده أو يشبهه بخلقه أو يرد أمره ونفيه ﴿وَيَنْكِرُهُمْ﴾ أي ينفيهم أو يتزلمهم متزلاً لا يليق بهم، كما قالوا: إنهم بنات الله. ﴿وَكُلُّهُمْ﴾ فيجحدها، ﴿وَرَسُولِهِ﴾ فينكرهم ﴿وَالْيَوْمَ الْآخِرُ﴾ أي يوم القيمة. ﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ أي: ذهب عن الحق وبعده قصد السبيل ذهاباً بعيداً.

وقال الحسن: الضلال البعيد: هو ما لا اختلف له، والمعنى: أنَّ من كفر بمحمد وجحد نبوته فكانه جحد جميع ذلك، لأنَّه لا يصح إيمان أحد من الخلق بشيء مما أمر الله به إلا بالإيمان به وبما أنزل الله عليه.

وفي هذا تهديد لأهل الكتاب وإعلام لهم أن إقرارهم بالله ووحدانيته وملاكته وكتبه ورسله واليوم الآخر لا ينفعهم مع جحدهم نبوة محمد ﷺ، ويكون وجوده وعدمه سواء.

● النظم: وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أن الله سبحانه لِمَا بَيْنَ الْإِسْلَامِ عَقَبَهُ بِالدُّعَاءِ إِلَى الْإِيمَانِ وَشَرَاطِهِ.

وقيل: إنها متصلة بقوله: ﴿كُوْنُوا قَوَّيْنَ بِالْقَسْطِ﴾ والقيام بالقسط هو الإيمان على الوجه المذكور.



قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ أَزْدَادُوا كُفْرًا لَّهُ يَكُونُ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ سَيِّلًا﴾ بشر المُتَفَقِّينَ بِأَنَّهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا

الَّذِينَ يَنْهَا حُدُونَ الْكَفَرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيْبَثَغُونَ عِنْهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾

● **اللغة:** أصل البشارة: الخبر السار الذي يظهر به السرور في بشرة الوجه، ثم يستعمل في الخبر الذي يُعْمَلُ أيضاً. وضع إخبارهم بالعذاب موضع البشارة لهم، والعرب تقول: تحينك الضرب وتعتابك السيف، أي تضع الضرب موضع التحية، والسيف موضع العتاب، قال الشاعر:
وَخَيْلٌ فَذَدَفَتْ لَهَا بِخَيْلٍ تَحِيَّةً بَيْنِهِمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ^(١)

وأصل العزة: الشدة، ومنه قيل للأرض الصلبة الشديدة: عَزَّازٌ، ومنه قيل: عَزٌّ علىٰ أن يكون كذا، أي اشتد علىٰ، وعز الشيء: إذا صعب وجوده واشتد حصوله، واعتر فالان بفلان إذا اشتد ظهره به، والعزيز: القوي المنيع بخلاف الذليل.

- المعنى: ثم قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا﴾ قيل في معناه أقوال:
 - أحدها: أنه عنى به الذين آمنوا بموسى، ثم كفروا بعبادة العجل وغير ذلك، ﴿ثُمَّ آمَنُوا﴾ يعني النصارى بعيسى ﴿كَفَرُوا﴾ به ﴿ثُمَّ ازدَادُوا كُفْرًا﴾ بمحمد ﷺ، عن قتادة.
 - وثانيها: أنه عنى به الذين آمنوا بموسى ثم كفروا بعد موسى، ثم آمنوا بعذير، ثم كفروا بعيسى، ثم ازدادوا كفراً بمحمد ﷺ، عن الزجاج والفراء.

وثلاثها: أنه عنى به طائفة من أهل الكتاب أرادوا تشكيك نفر من أصحاب رسول الله، فكانوا يظهرون الإيمان بحضورتهم ثم يقولون: قد عرضت لنا شبهة أخرى فيكفرون، ثم ازدادوا كفراً بالثبات عليه إلى الموت، عن الحسن. وذلك معنى قوله تعالى: **﴿وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَبِ إِذَا وَجَدُوا إِلَيْهِ أُرْزِلَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَجْهَ النَّهَارِ وَأَفْرَوْا وَأَغْرَفُوا لَعْلَهُمْ يَرْجِعُونَ﴾**.
ورابعها: أن المراد به المنافقون، آمنوا ثم ارتدوا ثم آمنوا ثم ارتدوا ثم ماتوا على كفرهم، عن مجاهد وابن زيد.

وقال ابن عباس: دخل في هذه الآية كل منافق كان في عهد النبي في البحر والبر.
 ﴿لَئِنْ يَكُنْ اللَّهُ لِيَغْيِرَ لَمْنَ﴾ بياظهارهم الإيمان، فلو كانت بواطنهم كظواهرهم في الإيمان لما
 كفروا فيما بعد، ﴿وَلَا لِيَهْدِهِمْ سِيَلًا﴾ معناه: ولا يهديهم إلى سبيل الجنة، كما قال فيما بعد:
 ﴿وَلَا لِيَهْدِهِمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقُ جَهَنَّمَ﴾.

ويجوز أن يكون المعنى: أنه يخذلهم ولا يلطفهم عقوبة لهم على كفرهم المتقدم، ثم قال: **﴿بَشِّرُ الْمُتَفَقِّهِينَ﴾** أي أخبرهم يا محمد **﴿إِنَّ لَهُمْ﴾** في الآخرة **﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾** أي وجيئوا إن ماتوا على كفرهم ونفاقهم.

وفي هذه الآية دلالة على أن الآية المتقدمة نزلت في شأن المنافقين، وأنه الأصح من الأقوال المذكورة.

(١) دلفت الكتبة إلى الكتبة في الحرب: تقدمت. وفائل البيت هو عمرو بن معد يكرب الزبيدي.

ثم وصف هؤلاء المنافقين فقال: «أَلَّذِينَ يَنْجُدُونَ الْكَفَّارَ» أي مشركي العرب. وقيل: اليهود «أَوْلَيَّةٌ» أي ناصرين ومعينين وأخلاقاء «مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ» أي من غيرهم «أَيَّتَنُّوْنَ عِنْدَهُمُ الْعَزَّةَ» أي يطلبون عندهم القوة والمنعنة باتخاذهم هؤلاء أولياء من دون^(١) أهل الإيمان بالله تعالى.

ثم أخبر سبحانه أن العزة والمنعنة له، فقال: «فَإِنَّ الْعَزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا» يريد سبحانه أنهم لربهم مخلصين له، وطلبوا الاعتذار بالله تعالى وبدينه ورسوله والمؤمنين لكن أولى بهم من الاعتذار بالمشركين فإن العزة بأجمعها لله سبحانه ومن عنده، يُعِزُّ من يشاء، ويُذلُّ من يشاء.

● ● ●

قوله تعالى: «وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَعَيْتُمْ مَا يَأْتِيَ اللَّهُ يُكَفِّرُ بِهَا وَيَسْتَهِرُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَحُوصُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذَا مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَّقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا» (١٦٠).

- القراءة: قرأ عاصم ويعقوب: «نَزَّل» بالفتح، والباقيون: «نَزُّل» بضم النون وكسر الزاي.
- الحجة: والوجه في القراءتين ما ذكرناه قبل.
- الإعراب: إذا قرأت «نَزَّل» بالفتح فأن في موضع نصب، لأن تقديره: نزل الله ذلك، وإذا قرأت «نَزُّل» فأن في موضع الرفع، وأن هذه هي المخففة من الثقلية.
- النزول: كان المنافقون يجلسون إلى أخبار اليهود فيسخرون من القرآن فنهاهم الله تعالى عن ذلك، عن ابن عباس.
- المعنى: لما تقدم ذكر المنافقين وموالاتهم الكفار، عقب ذلك بالنهي عن مجالستهم ومخالطتهم فقال:

«وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ» أي في القرآن «أَنْ إِذَا سَعَيْتُمْ مَا يَأْتِيَ اللَّهُ يُكَفِّرُ بِهَا وَيَسْتَهِرُ بِهَا» أي يكفرون بها المشركون والمنافقون ويستهزئون بها «فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ» أي مع هؤلاء المستهزئين الكافرين «حَتَّى يَحُوصُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ» أي حتى يأخذوا في حديث غير الاستهزاء بالآخرين.

وقيل: حتى يرجعوا إلى الإيمان، ويتركوا الكفر والاستهزاء.
والمنزل في الكتاب هو قوله سبحانه في سورة الأنعام: «فَإِنَّمَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَحُوصُونَ فِي مَا يَأْتِيُنَا فَأَغْرِضُ عَنْهُمْ حَتَّى يَحُوصُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ».
وفي هذا دلالة على تحريم مجالسة الكفار عند كفرهم بآيات الله واستهزائهم بها، وعلى إباحة مجالستهم عند خوضهم في حديث غيره.

(١) [أهل].

وروي عن الحسن: أن إباحة القعود مع الكفار عند خوضهم في حديث آخر غير كفرهم واستهزائهم بالقرآن منسوخ بقوله تعالى: «فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الْأَذْكُرَىٰ مَعَ الْقُوْمِ الْفَلَّابِيْنَ».

«إِذَا مَثَلْمَهُ» يعني: إنكم إذا جالستمorum على الخوض في كتاب الله والهزل به فأنت مثلهم، وإنما حكم بأنهم مثلهم لأنهم لم ينكروا عليهم مع قدرتهم على الإنكار، ولم يظهروا الكراهة لذلك، وممّا كانوا راضين بالكفر كانوا كفاراً، لأن الرضا بالكفر كفر.

وفي الآية دلالة على وجوب إنكار المنكر مع القدرة وزوال العذر، وأن من ترك ذلك مع القدرة عليه فهو مخطيء أثم، وفيها أيضاً دلالة على تحريم مجالسة الفساق والمبتدعين من أي جنس كانوا - وبه قال جماعة من أهل التفسير - وذهب إليه عبد الله بن مسعود وإبراهيم وأبوايل.

قال إبراهيم: «ومن ذلك إذا تكلم الرجل في مجلس يكذب فيضحك منه جلساوه فيسخط الله عليهم»، وبه قال عمر بن عبد العزيز.

وروي أنه ضرب رجلاً صائماً كان قاعداً مع قوم يشربون الخمر.

وروى العياشي بإسناده عن علي بن موسى الرضا عليه السلام في تفسير هذه الآية قال: «إذا سمعت الرجل يجحد الحق ويكذب به ويقع في أهله، فقم من عنده ولا تقاعده».

وروي عن ابن عباس أنه قال: «أمر الله تعالى في هذه الآية بالاتفاق، ونهى عن الاختلاف والفرقة والمراء والخصومة»، وبه قال الطبراني والبلخي والجبائي وجماعة من المفسرين.

وقال الجبائي: «أما الكون بالقرب منهم بحيث يسمع صوتهم ولا يقدر على إنكاره فليس بمحظور، وإنما المحظور مجالستهم من غير إظهار كراهيته لما يسمعه أو يراه».

قال: وفي الآية دلالة على بطلان قول نفاة الأعراض وقولهم: ليس هنالك شيء غير الأجسام، لأنه قال: «حَتَّىٰ يَمْوُضُوا فِي حَدِيثِ عَبْرِيْهِ» فأثبت غيراً لما كانوا فيه، وذلك هو العرض.

«إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُتَّفِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَيْعَانًا» أي أن الله يجمع الفريقيين من أهل الكفر والنفاق في القيمة، في النار، والعقوبة فيها كما اتفقا في الدنيا على عداوة المؤمنين والمظاهرة عليهم.



قوله تعالى: «الَّذِينَ يَرْبَصُونَ يَكُنْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنْ اللَّهِ قَاتِلُوا أَلَّمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَاتِلُوا أَلَّمْ نَسْتَحْوِدْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنْ أَلَّمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنَّ اللَّهَ يَخْكُمْ بِيَمْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَيِّلًا».

● اللغة: الترخيص: الانتظار، والاستحوذ: الغلة والاستلاء، يقال: حاذ الحمار أنته إذا استولى عليها وجمعها، وكذلك حازها، قال العجاج يصف ثوراً وكلاباً:

یہ وہن ولہ حودی^(۱)

وروی:

یوزهـن ولهـ حـوزـی

واستحوذ مما خرج عن أصله، فمن قال: أحاذ يُحيد لم يقل: إلا استحاذ يستحيد، ومن قال: أحوذ كما قيل أحوزت وأطيبت بمعنى أحذت وأطبت، فآخرجه عن الأصل، قال: استحوذ، والأخوذى: الحاذ المنكمش الخفيف في أمره.

● المعنى: ثم وصف الله سبحانه المنافقين والكافرين فقال:

﴿الَّذِينَ يَرْبَصُونَ بِكُمْ﴾ أي ينتظرون لكم أيها المؤمنون، لأنهم كانوا يقولون سيهلك
محمد ﷺ وأصحابه فنستريح منهم، ويظهر قومنا وديننا **﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنْ أَنَّ اللَّهَ﴾** أي فإن
انفق لكم فتح وظفر على الأعداء **﴿فَكَانُوا أَلَّا يَكُنْ مَّعَكُمْ﴾** نجاهد عدوكم ونغزوهم معكم،
فأعطونا نصيبنا من الغنيمة فإننا شهدنا القتال.

﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكُفَّارِ نَصِيبٌ﴾ أي حظ ياصابتهم من المؤمنين **﴿فَالْأُولَاءِ﴾** يعني المنافقين، أي قال المنافقون للكافر: **﴿أَتَرَ تَسْتَعْوِذُ عَلَيْكُمْ﴾** أي ألم نغلب عليكم، عن السدي ومعناه: ألم نغلبكم على رأيكم **بِالْمَوَالَةِ لَكُمْ﴾** **﴿وَنَتَنَاهُمْ بِنَ﴾** الدخول في جملة **﴿الْمُقْبَلِينَ﴾**.

وقيل: معناه: ألم نبین لكم أنا على ما أنتم عليه، أي ألم نضمكم إلى أنفسنا ونطلعكم على أسرار محمد ﷺ وأصحابه، ونكتب إليكم بأخبارهم حتى غلبتم عليهم فاعرفوا لنا هذا الحق عليكم، عن الحسن وابن جرير، «وَتَنْتَهُم مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ» أي ندفع عنكم صولة المؤمنين بتحديثنا^(٢) إياهم عنكم، وكوننا عيوناً لكم حتى انصرفوا عنكم وغلبتهم.

﴿فَإِنَّمَا يَخْلُمُ بَيْتَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمةِ﴾ هذا إخبار منه سبحانه عن نفسه بأنه الذي يحكم بين الخلاقين يوم القيمة ويفصل بينهم بالحق. **﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِكُفَّارِنَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾** قيل فيه أقوال :

أحدها: أن المراد لن يجعل الله لليهود على المؤمنين نصراً ولا ظهوراً، عن ابن عباس.
وقيل: لن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً بالحجّة وإن جاز أن يغلبواهم بالقرة،
لأن المؤمنين منصورون بالدلالة والحجّة، عن السدي والزجاج والبلخى.

قال الجبائي : ولو حملناه على الغلبة لكان ذلك صحيحاً ، لأن غلبة الكفار للمؤمنين ليس مما فعله الله ؛ فإنه لا يفعل القبيح ، وليس كذلك غلبة المؤمنين للكفار ، فإنه يجوز أن ينسب إليه سبحانه .
وقيل : لن يجعل لهم في الآخرة عليهم سبيلاً ، لأنه مذكور عقب قوله : «فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ» .

(١) الحوذ بالضم: الطارد المستحدث علم، السير من الحوذ؛ وهو السير الشديد. وأما الحوز بالزاي: فهو السير برفق.

(٢) وفي المخطوطةتين «يُتَخَذِّلُنَا» بدل «يُتَحْدِثُنَا».

بَيْنَ اللَّهِ سَبَّاحَةٌ: أَنَّهُ إِنْ يَثْبِتْ لَهُمْ سَبِيلٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ فِي الدُّنْيَا، بِالْقُتْلِ وَالْقَهْرِ وَالنَّهْبِ وَالْأَسْرِ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ وِجْهِ الْغَلْبَةِ، فَلَنْ يَجْعَلْ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا بِحَالٍ.



قوله تعالى: «إِنَّ الْمُتَفَقِّينَ يُخَذِّلُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيرُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يَرَءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذَكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا» (١٧) مُذَبَّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَوْلَاءُ وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَوْلَاءُ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهَ فَلَنْ يَمْهُدْ لَهُ سَبِيلًا» (١٨).

● القراءة: في الشواذ قراءة عبد الله بن أبي إسحاق: «يُراؤن» مثل يرغون، والقراءة المشهورة «يُراؤون» مثل يراغون، وقراءة ابن عباس «مُذَبَّدِينَ» بكسر الذال الثانية.

● الحجة: قال ابن جنبي: «يُراؤن» يُفعلون: من رأيت، ومعنى: يُبصرون الناس ويحملونهم على أن يروهم يفعلون ما يتعاطون، وهو أقوى من «يُراغون» بالمد على يفاعلون لأن معناه يتعرضون لأن يروهم، و«يُراؤن» معناه يحملونهم على أن يروهم، قال الشاعر:

تَرَى وَتُرَائِي عِنْدَ مَغْقِدِ غَرِيزَهَا تَهَاوِيلٌ مِّنْ أَجْلَادِ هَرَّ مَأْوِمٍ^(١)

وقوله: «مُذَبَّدِينَ» مثل قول الشاعر:

مَسِيرَةُ شَهْرٍ لِلْبَرِيدِ الْمُلْبَدِ

أي المهزت القلق الذي لا يثبت في مكان، فكذلك هؤلاء.

● اللغة: يقال: دَبَّدَتْهُ فَتَدَبَّدَ: أي حَرَكَتْهُ فَتَحَرَّكَ، فهو كتحريك شيء معلق، قال النابغة:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَعْطَاكَ سُورَةً تَرَى كُلَّ مُلْكٍ دُوَّاهَا يَتَدَبَّدَ

● الإعراب: «كُسَالَى» منصوب على الحال من الواو في «قاموا»، «مُذَبَّدِينَ» نصب على الحال من المنافقين.

● المعنى: ثم بين سبحانه أفعالهم القبيحة فقال: «إِنَّ الْمُتَفَقِّينَ يُخَذِّلُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيرُهُمْ» قد ذكرنا معناه في أول البقرة، وعلى الجملة خداع المنافقين لله: إظهارهم الإيمان الذي حقّنوا به دماءهم وأموالهم.

وقيل: معناه يخدعون الله كما قال: «إِنَّمَا يُبَاهِيُونَ اللَّهَ» فسمى مبايعة النبي مبايعة الله للاختصاص، ولأن ذلك بأمره، عن الحسن والزجاج.

(١) الغرز: ركب الرجل من جلد، والضمير للناقة. التهاوبل: الألوان المختلفة من الأحمر، والأصفر، والأخضر، زينة التصاوير والنقش والحلق. والإجلاد: جمع جلد. والهر: السنور. المأوم كمعظم: العظيم الخلق والرأس. يصف ناقتها وكثرة أوبارها عند معقد الركب.

ومعنى خداع الله إياهم: أن يجازيهم على خداعهم، كما قلنا في قوله: «الله يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ».

وقيل: هو حكمه بحقن دمائهم مع علمه بباطلهم، وقيل: هو أن يعطيهم الله نوراً يوم القيمة يمشون به مع المسلمين ثم يسلبهم ذلك النور ويضرب بينهم سور، عن الحسن والستي وجماعة من المفسرين.

﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى﴾ أي متشاقلين ﴿يَرَأُونَ النَّاسَ﴾ يعني أنهم لا يعملون شيئاً من أعمال العبادات على وجه القرابة إلى الله، وإنما يفعلون ذلك إبقاء على أنفسهم وخذراً من القتال وسلب الأموال، وإذا رأهم المسلمون صلوا ليروهم أنهم يدينون بدينهم، وإن لم يرهم أحد لم يصلوا، وبه قال قاتدة وابن زيد.

وروى العياشي بإسناده عن مساعدة بن زياد عن أبي عبد الله عن آبائه: أن رسول الله سئل: فيم النجاة غداً؟ قال: الجنة ألا تخداعوا الله فيخدعونكم، فإنه من يخادع الله يخدعه، ونفسه يخدع لو شعر، فقيل له: فكيف يخادع الله؟ قال: يعمل بما أمره الله ثم يريد به غيره، فاتفاقاً الرياء فإنه شرك بالله، إن المرائي يدعى يوم القيمة بأربعة أسماء: يا كافر، يا فاجر، يا غادر، يا خاسر، حبط عملك، ويطل أجرك، ولا خلاق لك اليوم، فالتمس أجرك من من كنت تعمل له.

﴿وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أي ذكرأ قليلاً، ومعنى: لا يذكرون الله عن نية خالصة، ولو ذكروه مخلصين لكان كثيراً، وإنما وصف بالقلة لأنه لغير الله، عن الحسن وابن عباس.

وقيل: لا يذكرون إلا ذكرأ يسيراً نحو التكبير والأذكار التي يجهر بها، ويترون التسبيح وما يختلف به من القراءة وغيرها، عن أبي علي الجبائي.

وقيل: إنما وصف الذكر بالقلة لأنه سبحانه لم يقبله، وكل ما رده الله فهو قليل.

﴿مُذَبَّدِينَ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ أي مرددين بين الكفر والإيمان، ويريد بأنه فعل بهم ذلك، وإن كان الفعل لهم على الحقيقة، وقيل: معنى مذبذبين مطرودين من هؤلاء ومن هؤلاء، من الذب الذي هو الطرد.

وصفهم سبحانه بالحيرة في دينهم، وأنهم لا يرجعون إلى صحة نية لا مع المؤمنين على بصيرة، ولا مع الكافرين على جهالة، وقال رسول الله: «إن مثلهم مثل الشاة العaireة^(١) بين الغمين تحيير فتنظر إلى هذه وهذه، لا تدرى أيهما تبع».

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَلَاءُ وَلَا إِلَهَ إِلَّا هُوَلَاءُ﴾ أي لا مع هؤلاء في الحقيقة ولا مع هؤلاء، يظهرون الإيمان كما يظهرون المؤمنون، ويضمرون الكفر كما يضمرون المشركون، فلم يكونوا مع أحد الفريقين في الحقيقة، فإن المؤمنين يضمرون الإيمان كما يظهرونـه والمشركون يظهرونـ الكفر كما يضمرونـه.

(١) أي المترددة.

﴿وَمَن يُضْلِلُ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا﴾ أي طریقاً ومذهباً، وقد مضى ذکر معنی الإضلal مشروحاً في سورة البقرة عند قوله: ﴿وَمَا يُضْلِلُ بِهِ إِلَّا الْفَسِيقُونَ﴾ فلا معنی لإعادته.



قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْهَجُوا أَكْثَرَهُنَّ أُولَئِكَهُم مِّنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَتَرَيْدُونَ أَنْ يَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴾ ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّرُكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَأَعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

- القراءة: قرأ أهل الكوفة إلا أبو بكر: ﴿الدَّرُك﴾ بسكون الراء، والباقيون بفتحها.
- الحجة: هما لغتان كالنهر والنهر، والشمع والشمع، والقص والقصص.
- اللغة: السلطان: الحجة، قال الزجاج: وهو يذكر ويؤنث، قالوا: قفت عليك به السلطان، وأمرك به السلطان، ولم يأت في القرآن إلا مذكراً، وقيل للأمير سلطان، ومعناه: ذو الحجة.

وأصل الدرك: الجبل الذي يوصل به الرشا ويعلق به الدلو، ثم لما كان في النار سفال من جهة الصورة والمعنى قيل له درك ودرك، وجمع الدرك أذراك وذرؤك، وجمع الدرك أدرك.

- المعنى: ثم نهى سبحانه عن موالة المنافقين فقال:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْهَجُوا أَكْثَرَهُنَّ أُولَئِكَهُم مِّنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فتكونوا مثلهم ﴿أَتَرَيْدُونَ أَنْ يَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا﴾؟ أي حجة ظاهرة، وهو استفهام يراد به التقرير. وفيه دلالة على أن الله لا يعاقب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه والاستحقاق، وأنه لا يعاقب الأطفال بذنب الآباء، وأنه لا حجة له على الخلق لولا معاصيهم.

قال الحسن: معناه أتریدون أن تجعلوا لله سبيلاً إلى عذابكم بکفرکم وتکذیبکم.

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدُّرُكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ﴾ أي في الطبق الأسفل من النار، فإن للنار طبقات ودرجات، كما أن للجنة درجات، فيكون المنافق على أسفل طبقة منها لقبع عمله، عن ابن كثير وأبي عبيدة وجماعة.

وقيل: إن المنافقين في توابيت من حديد مغلقة عليهم في النار، عن عبد الله بن مسعود وابن عباس.

وقيل: إن الأذراك يجوز أن تكون منازل، بعضها أسفل من بعض بالمسافة، ويجوز أن يكون ذلك إخباراً عن بلوغ الغاية في العقاب، كما يقال: إن السلطان بلغ فلاناً الحضيض، وبلغ فلاناً العرش، يريدون بذلك انحطاط المنزلة وعلوها لا المسافة، عن أبي القاسم البلخي.

(١) [عليكم].

﴿وَلَن يَمْحَدْ لَهُمْ نَفِيرًا﴾ ولا تجد يا محمد لهؤلاء المنافقين ناصراً ينصرهم فينقذهم من عذاب الله إذ جعلهم في أسفلا طبقة من النار، ثم استثنى تعالى فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾ من نافقهم ﴿وَأَضْلَلُوهُ﴾ نياتهم، وقيل: ثبتو على التوبة في المستقبل ﴿وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ﴾ أي تمسكوا بكتاب الله وصدقوا رسله، وقيل: وثقوا بالله ﴿وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لَهُ﴾ أي تبرأوا من الآلهة والأنداد، وقيل: طلبو يامنهم رحمة الله ورضاه مخلصين، عن الحسن.

﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي فإنهم إذا فعلوا ذلك يكونون في الجنة مع المؤمنين ومحل الكرامة ﴿وَسَوْفَ يُؤْتَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾: سوف: كلمة ترجمة وعدة وإطماء، وهي من الله إيجاب لأنه أكرم الأكرمين، ووعد الكريم إنجاز.

ولم يشرط على غير المنافقين في التوبة من الإصلاح والاعتراض ما شرطه عليهم، ثم شرط عليهم بعد ذلك الإخلاص، لأن النفاق ذنب القلب والإخلاص توبة القلب، ثم قال: ﴿فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ولم يقل: فأولئك المؤمنون أو من المؤمنين، غيظاً عليهم. ثم أتى بلفظ ﴿وَسَوْفَ﴾ في أجر المؤمنين لانضمام المنافقين إليهم، هذا إذا عنى به جميع المؤمنين من تقدم منه الكفر ومن لم يتقدم، ويحتمل أن يكون المراد به: زيادة الثواب لمن لم يسبق منه كفر ولا نفاق.



قوله تعالى: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَّا إِلَيْكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَأَمْنَثْمُ وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾.



● المعنى: خاطب سبحانه بهذه الآية المنافقين الذين تابوا وأمنوا وأصلحوا أعمالهم فقال: ﴿مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَدَّا إِلَيْكُمْ﴾ أي ما يصنع الله بعذابكم، والمعنى: لا حاجة بالله إلى عذابكم وجعلكم في الدرك الأسفل من جهنم، لأنه لا يجتلب بعذابكم نفعاً، ولا يدفع به عن نفسه ضرراً، إذ هما يستحيلان عليه ﴿إِن شَكَرْتُمْ﴾ أي أذئتم الحق الواجب لله عليكم وشكرتموه على نعمه ﴿وَأَمْنَثْمُ﴾ به وبرسوله وأقررتם بما جاء به من عنده.

﴿وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا﴾ يعني لم يزل سبحانه مجازياً لكم على الشكر فسمى الجزاء باسم المجزي عليه، ﴿عَلِيمًا﴾ بما يستحقونه من الثواب على الطاعات فلا يضيع عنده شيء منها، عن قادة وغيره.

وقيل: معناه: أنه يشكر القليل من أعمالكم، وتعلم ما ظهر وما بطن من أفعالكم وأقوالكم ويجازيكم عليها.

وقال الحسن: معناه: أنه يشكر خلقه على طاعته مع غناه عنهم⁽¹⁾ وتعلم بأعمالهم.



قوله تعالى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَيِّدًا عَلَيْهَا﴾ إِنْ تُبَدِّلُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُواً فَدِيرًا ﴿٦٦﴾.

● القراءة: القراءة على ضم الظاء من ﴿ظُلْم﴾، وروي عن ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك وعطاء بن السائب وغيرهم: «إلا مَنْ ظَلَم» بفتح الظاء واللام.

● الحجة: قال ابن جني: ظُلم وظلم جميماً على الاستثناء المنقطع، أي لكن من ظلم فإن الله لا يخفى عليه أمره، ودل عليه قوله: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَيِّدًا عَلَيْهَا﴾ وموضع ﴿مَن﴾ نصب في الوجهين جميماً.

قال الزجاج: فيكون المعنى: لكن المظلوم يجهر بظلماته تشكياً، ولكن الظالم يجهر بذلك ظلماً، قال: ويجوز أن يكون موضع ﴿مَن﴾ رفعاً على معنى: لا يحب الله أن يجهر بالسوء من القول إلا من ظلم، فيكون ﴿مَن﴾ بدلاً من معنى واحد.

المعنى: لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء من القول إلا المظلوم، قال: وفيها وجه آخر لا أعلم أحداً من النحوين ذكره، وهو أن يكون على معنى: لكن الظالم أجهروا له بالسوء من القول.

● المعنى: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ قيل في معناه أقوال: أحدها: لا يحب الله الشتم في الانتصار ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَم﴾ فلا بأس له أن يتصر من ظلمه بما يجوز الانتصار به في الدين، عن الحسن والسدي، وهو المروي عن أبي جعفر عَلَيْهِ الْكَلَّةُ، ونظيره: ﴿وَأَنَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظَلَمُوا﴾، قال الحسن: ولا يجوز للرجل إذا قيل له: يا زاني، أنا يقابل له بمثل ذلك من أنواع الشتم.

وثانية: أن معناه: لا يحب الله الجهر بالدعاء على أحد إلا أن يظلم إنسان فيدعوه على من ظلمه، فلا يكره ذلك، عن ابن عباس، و قريب منه قول قتادة: ويكره رفع الصوت بما يسوء الغير إلا المظلوم يدعو على من ظلمه.

وثالثها: أن المراد لا يحب أن ينم أحد أحداً أو يشكوه أو يذكره بالسوء إلا أن يظلم، فيجوز له أن يشكو من ظلمه ويظهر أمره ويذكره بسوء ما قد صنعه ليختدره الناس، عن مجاهد. وروي عن أبي عبد الله عَلَيْهِ الْكَلَّةُ: أنه الضيف ينزل بالرجل فلا يحسن ضيافته فلا جناح عليه في أن يذكره بسوء ما فعله ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَيِّدًا﴾ لما يجهر به من سوء القول ﴿عَلِيمًا﴾ بصدق الصادق وكذب الكاذب، فيجازي كلاً بعمله.

وفي هذه الآية دلالة على أن الرجل إذا هتك ستراه وأنظر فسقه جاز إظهار ما فيه، وقد جاء في الحديث: «قولوا في الفاسق ما فيه يعرفه الناس، ولا غيبة لفاسق». وفيها ترغيب في مكارم الأخلاق، ونهي عن كشف عيوب الخلق، وإخبار بتنزيه ذاته تعالى عن إرادة القبائح، فإن المحجة إذا تعلقت بالفعل فمعناها: الإرادة.

ثم خاطب سبحانه جميع المكففين فقال: «إِنْ بَشَدُوا» أي ظهروا «خَذُّا» أي حسناً جميلاً من القول لمن أحسن إليكم شكرأ على إنعامه عليكم «أَوْ تَخْفُوا» أي تركوا إظهاره.

وقيل: معناه إن تفعلوا خيراً أو تعزموه عليه، وقيل: يزيد بالخير المال، أي ظهروا صدقة أو تخفوا «أَوْ تَخْفُوا عَنْ سُوءٍ» معناه: أو تصفحوا عن أساء إليكم مع القدرة على الانتقام منه فلا تجهروا له بالسوء من القول الذي أذنت لكم في أن تجهروا به، «فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُواً» أي صفوحاً عن خلقه يصفح لهم عن معااصيهم «قَدِيرًا» أي قادرًا على الانتقام منهم، وهذا حث منه سبحانه لخلقه على العفو عن المسيء مع القدرة على الانتقام والمكافأة؛ فإنه تعالى مع كمال قدرته يغفر عنهم ذنوبًا أكثر من ذنب من يسيء إليهم.

وقد تضمنت الآية التي قبلها إباحة الانتصاف من الظالم بشرط أن يقف فيه على حد الظلم ووجب الشرع.

● النظم: الوجه في اتصال هذه الآية^(١) بما قبلها أنه لما سبق ذكر أهل النفاق، وهو الإظهار خلاف الإبطان، يئن سبحانه أنه ليس كل ما يقع في النفس يجوز إظهاره فإنه ربما يكون ظناً، فإذا تحقق ذلك جاز إظهاره، عن علي بن عيسى .



قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِعَصْرٍ وَنَكْثُرُ بِعَصْرٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَيِّلًا» ^{١٥٣} أُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ حَقًا وَأَعْتَدْنَا لِلْكُفَّارِ عَذَابًا مُهِمَّا ^{١٥٤} وَالَّذِينَ مَأْمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سُوفَ يُؤْتَيْهِمْ أَجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا» ^{١٥٥}.

● القراءة: قرأ حفص: «يُؤْتِيهِمْ» بالياء، والباقيون: «نُؤْتِيهِمْ» بالنون.

● الحجة: حجة حفص قوله: «وَسَوْفَ يُؤْتَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ» وحجة من قرأ «نُؤْتِيهِمْ» قوله: «وَإِنَّنَّهُ أَجْرُهُ»، «أُولَئِكَ سُوتُّهُمْ أَبْرًا».

● المعنى: لما قدم سبحانه ذكر المنافقين عقبه بذكر أهل الكتاب والمؤمنين فقال: «إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ» من اليهود والنصارى «وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ» أي يكذبوا رسل الله الذين أرسلهم إلى خلقه وأوحى إليهم، وذلك معنى إرادتهم التفريق بين الله ورسله «وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِعَصْرٍ وَنَكْثُرُ بِعَصْرٍ» أي يقولون نصدق بهذا ونكذب بذلك، كما فعل اليهود فصدقوا بموسى ومن تقدمه من الأنبياء، وكذبوا بعيسى ومحمد، وكما فعلت النصارى صدقوا بعيسى ومن تقدمه من الأنبياء، وكذبوا بمحمد.

(١) أي الأولى.

﴿وَتُرِيدُونَ أَن يَتَخَذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا﴾ أي طريقاً إلى الضلالة التي أحدثوها والبدعة التي ابتدعوها، يدعون جهال الناس إليه ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَفَّارُ حَقّاً﴾ أي هؤلاء الذين أخبرنا عنهم بأنهم يؤمّنون ببعض، ويُكفرون ببعض، هم الكافرون حقيقة، فاستيقنوا ذلك ولا تربوا بدعوتهم أنهم يُكفرون بما زعموا أنهم مُقرّون به من الكتب والرسال؛ فإنهم لو كانوا صادقين في ذلك لصدقوا جميع رسائل الله.

إنما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَفَّارُ حَقّاً﴾ على وجه التأكيد؛ لثلا يتورّم متوجه أن قوله: ﴿تُؤْمِنُ بِعَيْنِ﴾ يخرجهم من جنس الكفار ويلحقهم بالمؤمنين. ﴿وَأَعْنَدُنَا﴾ أي أعدّنا وهياً ﴿لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ يهينهم ويدلّهم. ﴿وَالَّذِينَ مَاءَمُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أي صدقوا الله ووحدوه وأقرّوا بنبوة رسّله ﴿وَأَنَّ يُقْرَأُوا بَيْنَ أَحَدَيْنِ تِبْيَهِمْ﴾ بل آمنوا بجمعهم ﴿أُولَئِكَ سَنُقْتِلُهُمْ﴾^(١) أي سنعطيهم أجورهم، وسمى الله الثواب أجرًا دلالة على أنه مستحق، أي نعطيهم ثوابهم الذي استحقوه على إيمانهم بالله ورسّله ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ أي لم يزل غفوراً لمن هذه صفتهم، ما سلف لهم من المعااصي والآثام، رحيمًا متفضلاً عليهم بأنواع الإنعام، هادياً لهم إلى دار السلام.



قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُكَ أَفْلُ الْكِتَبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهَرًا فَأَخْذَتْهُمُ الْأَصْنَعَةُ يُظْلِمُهُمْ ثُمَّ أَخْذَدُوا الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْأَيْنَتُ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ وَمَاتَنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُّبِينًا وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الْطُورَ يُمْتَهِنُهُمْ وَقُلْنَا لَهُمْ أَدْخُلُوا الْبَابَ سُجْدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي الْسَبَبِ وَلَأَخْذَنَا مِنْهُمْ مِيَثَاقًا عَلَيْهَا﴾^(٢).

● القراءة: قرأ أهل المدينة: «لا تغدو» بتسكن العين وتشديد الدال^(٢)، وروى ورش عن نافع: «لا تغدو» بفتح العين وتشديد الدال، وقرأ الباقون: «لا تغدو» خفيفة.

● الحجة: من قرأ: «لا تغدو» فأصله لا تعتدوا فأدغم التاء في الدال لتقابيدهما ولأن الدال تزيد على التاء في الجهر، قال أبو علي: وكثير من النحوين ينكرون الجمع بين الساكنين إذا كان الثاني منهما مدغماً، ولا يكون الأول حرف مد ولين، نحو: دابة وأصييم وثمة الشوب، ويقولون: إن المد يصير عوضاً من الحركة، وقد قالوا: ثوب بكر وجيب بكر، فأدغموا، والمد الذي فيهما أقل من المد الذي يكون فيهما إذا كان حركة ما قبلهما منها، فإذا جاز ذلك مع نقسان المد الذي فيه لم يمتنع أن يجمع بين الساكنين في نحو «لا تغدو» ويقوى ذلك جواز نحو أصييم ودوبيبة ومديق، ومن قرأ: «لا تغدو» فإن الأصل فيه لا تعتدوا، فسكن التاء ليدخلها

(١) هذا على قراءة الباقين.

(٢) وهذه القراءة ضعيفة لأنه جمع بين الساكنين، وليس الثاني حرف مد.

في الدال، ونقل حركتها إلى العين الساكنة قبلها فصار لا «تَعْدُوا»، ومن قرأ: «لَا تَعْدُوا» فهو لا يفعلوا، مثل قوله تعالى: «إِذَا يَعْدُونَ فِي السَّبَّتِ» وحجة الأولين قوله: «أَعْدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبَّتِ».

● **اللغة:** قال أبو زيد: يقول عدا على اللص أشد العدو، والعُدوان والعُدا والعُدو إذا سرقك وظلمك، وعدا الرجل يعود عدواً في الحضر، وقد عدت عينه عن ذلك أشد العدو تغدو، وعدا يعود: إذا جاوز، يقال: ما عدوت أن زرتك: أي ما جاوزت ذلك.

● **الإعراب:** قوله: «جَهَرَةً» يجوز أن يكون صفة لقولهم، أي قالوا جهرة، أي مجاهرة: أرنا الله، ويجوز أن يكون على: أرنا الله رؤية ظاهرة.

● **النزول:** روى أن كعب بن الأشرف وجماعة من اليهود قالوا: يا محمد إن كنت نبياً فاتنا بكتاب من السماء جملة، أي كما أتى موسى بالتوراة جملة، فنزلت الآية، عن السدي.

● **المعنى:** لما أنكر سبحانه على اليهود التفرقة بين الرسل في الإيمان عقبه بالإنكار عليهم في طلبهم المحالات مع ظهور الآيات والمعجزات فقال: «يَسْأَلُكُمْ» يا محمد «أَهُلُ الْكِتَبِ» يعني اليهود «أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ» واختلف في معناه على أقوال أحدها: أنهم سألوا أن ينزل عليهم كتاباً من السماء مكتوباً كما كانت التوراة مكتوبة من عند الله في الألواح، عن محمد بن كعب والسدي.

وثانيها: أنهم سأله أن ينزل على رجال منهم بأعينهم كتاباً يأمرهم الله تعالى فيها بتصديقه وابتاعه، عن ابن جريج، واختاره الطبرى.

وثالثها: أنهم سألوا أن ينزل عليهم كتاباً خاصاً لهم، عن قادة.

وقال الحسن: إنما سألوه ذلك للتعنت والتحكم في طلب المعجزات لا لظهور الحق، ولو سأله ذلك استرشاداً لا عناداً لأعطيتهم الله ذلك «فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَى أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ» أي لا يعظمن عليك يا محمد مسألكم إياك إنزال الكتب عليهم من السماء؛ فإنهم سألوا موسى - يعني اليهود - أعظم من ذلك بعد ما أنتم بأيات الظاهرة والمعجزات القاهرة التي يكفي الواحد منها في معرفة صدقه وصحة نبوته فلم يقنعهم ذلك.

«فَقَالُوا أَرْنَا اللَّهَ جَهَرَةً» أي معاينة «فَأَخْدَهُمُ الْأَصْبَعَةَ يُظْلِمُهُمْ» أنفسهم بهذا القول، وقد ذكرنا قصة هؤلاء وتفسير أكثر ما في الآية في سورة البقرة عند قوله: «لَنْ تُؤْمِنَ لَكَ حَقَّ رَزِيَ اللَّهِ جَهَرَةً» الآية، قوله: «إِذَا أَخَذْنَا مِنْتَقْمَنَ وَرَفَقْنَا فَوْقَمَ الْقُلُوَرَ» الآية، «ثُمَّ أَخْدَهُوا الْبَيْنَلَ» أي عبدهم واتخذوه إليها «مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيْنَتُ» أي الحجج الباهرات، قد دل الله بهذا على جهل القوم وع纳هم «فَعَفَوْنَاتَا عَنْ ذَلِكَ» مع عظم جرمتهم وخيانتهم.

وقد أخبر الله بهذا عن سعة رحمته ومغفرته و تمام نعمته، وأنه لا جريمة تضيق عنها رحمته، ولا خيانة تقصر عنها مغفرته، «وَمَا أَتَيْنَا مُوسَى» أي أعطيناه «شُطَطْنَا مُبِينًا» أي حجة ظاهرة تبين عن صدقة وصحوة نبوته «وَرَفَقْنَا فَوْقَهُمُ الْقُلُوَرَ» أي الجبل لما امتنعوا من العمل بما

في التوراة، وقبول ما جاءهم به موسى **﴿يَبْيَقُهُمْ﴾** أي بما أعطوا الله سبحانه من العهد ليعملن بما في التوراة.

وقيل: معناه: ورفعنا الجبل فوقهم بنقضهم ميثاقهم الذي أخذ عليهم بأن يعملا بما في التوراة، وإنما نقضوه بعبادة العجل وغيرها، عن أبي علي الجبائي.

وقال أبو مسلم: إنما رفع الله الجبل فوقهم إظلاء لهم من الشمس بمخالفتهم أي بعهدهم، جزاء لهم على ذلك، وهذا القول يخالف أقوال المفسرين. **﴿وَقَلَّا لَهُمْ أَذْخُلَوْا الْبَابَ بِهِجَادًا﴾** يعني باب حطة، وقد مر بياني هناك **﴿وَقَلَّا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي الْأَسْبَتِ﴾** أي لا تتجاوزوا في يوم السبت ما أبیح لكم إلى ما حرم عليكم، عن قتادة قال: أمرهم الله ألا يأكلوا الحيتان يوم السبت، وأجاز لهم ما عداه **﴿وَلَقَدْنَا مِنْهُمْ مِّيقَاتًا غَلِطًا﴾** أي عهداً وثيقاً وكيداً بأن يأتروا بأوامره وينتهوا عن مناهيه وزواجه.



قوله تعالى: **«فِيمَا نَقْضُهُمْ مِّيقَاتُهُمْ وَكُفَّرُهُمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَاتَلُهُمُ الْأَنْبِيَاءَ يُغَيِّرُ حَقًّا وَّقَوْلَهُمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفَّرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا** **(١٠٣)** **وَكَفَرُهُمْ وَقَوْلَهُمْ عَلَى مَرِيمَ بَهْتَنَّا عَظِيمًا** **(١٠٤)** **وَقَوْلَهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَهِيدًا لَهُمْ وَلَأَنَّ الَّذِينَ أَخْلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِّنْ عِلْمٍ إِلَّا أَبْيَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا** **(١٠٥)** **بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا** **(١٠٦)**.

● اللغة: البهتان: الكذب الذي يتحيز فيه من شدته وعظمته، وقد مر معنى المسيح في سورة آل عمران. يقال: قتلت الشيء خبراً وعلماً: أي علمته تماماً؛ وذلك لأن القتل هو التذليل، ويكون كالدرس، إنه من التذليل، ومنه الرسم الدارس لذاته. فقولك درست العلم بمعنى ذلته، ويقال في المثل: قتل أرضاً عالمها، وقتلت أرض جاهلها. قال الأصمسي: معناه ضبط الأمر من يعلمه، وأقول: معناه إن العالم يغلب أهل أرضه، والجاهل مغلوب مقهور، كما أن الجاهل بالطريق لا يهتدى فيتردد فيه.

● الإعراب: «ما» في قوله: **«فِيمَا نَقْضُهُمْ﴾** لغو، أي ببنقضهم، ومعناه التوكيد، أي ببنقضهم ميثاقهم حقاً، والجالب للباء في «فبنقضهم» والعامل فيه قيل إنه محدود، أي لعنائهم، وقيل: العامل فيه قوله: **«حَرَّمَنَا عَلَيْهِمْ طَبَيْتَ أَجْلَتَ لَهُمْ﴾**، وقوله: **«فَيُظْلِمُونَ الَّذِينَ** بدل من قوله: **«فِيمَا نَقْضُهُمْ﴾**، عن الزجاج. وعلى هذا فقوله: **«بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفَّرِهِمْ﴾** إلى آخر الآية، اعتراض، وكذلك قوله: **«وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ﴾** إلى قوله: **«شَهِيدًا﴾** وقوله: **«عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾** عطف بيان ركب مع ابن وجعل كاسم واحد لوقع ابن بين علمين مع كونه صفة، والصفة ربما ركبت مع الموصوف فجعلها كاسم واحد، نحو: لا رجل ظريف في الدار، و**«رَسُولُ اللَّهِ﴾** صفة للمسيح أو بدل منه، و**«أَبْيَاعَ الظَّنِّ﴾** منصوب على الاستثناء، وهو استثناء منقطع وليس من الأول، فالمعنى: ما لهم به من علم لكنهم يتبعون الظن.

● المعنى: ثم ذكر سبحانه أفعالهم القيحة ومجازاته إياهم بها فقال: **﴿فِيمَا نَقْضُهُمْ﴾** أي فبنقض هؤلاء الذين تقدم ذكرهم ووصفهم **﴿مِنْتَهَهُ﴾** أي عهودهم التي عاهدوا الله عليها أن يعملوا بها في التوراة **﴿وَكُفَّرُهُمْ بِيَقِينَتِهِ﴾** أي جحودهم بأعلام الله وحججه وأدلة التي احتج بها عليهم في صدق أنبيائه ورسله **﴿وَقَاتَلُوهُمُ الْأَنْبِيَاءَ﴾** بعد قيام الحجة عليهم بصدقهم **﴿يُغَيِّرُ حَقًّا﴾** أي بغير استحقاق منهم لذلك كبيرة أتواها أو خطيئة استوجبوا بها القتل، وقد قدمنا القول في أمثال هذا، وأنه إنما يذكر على سبيل التوكيد، فإن قتل الأنبياء لا يمكن إلا أن يكون بغير حق، وهو مثل قوله: **﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَّا هُمْ لَآخَرُ لَا يُرْهِنُ لَهُمْ بِهِ﴾** والمعنى: أن ذلك لا يكون البة عليه برهان **﴿وَقَوْلُهُمْ قُلُوْسًا غَلْفًا﴾** مضى تفسيره في سورة البقرة **﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفَّرِهِمْ﴾** قد شرحنا معنى الختم والطبع عند قوله: **﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾** أي لا يصدقون قوله إلا تصديقًا قليلاً.

إنما وصفه بالقلة لأنهم لم يصدقوا بجميع ما كان يجب عليهم التصديق، ويجوز أن يكون الاستثناء من الذين نفي عنهم الإيمان، فيكون المعنى: إلا جماعاً قليلاً، فكانه سبحانه علم أنه يؤمن من جملتهم جماعة قليلة فيما بعد، فاستثناتهم من جملة من أخبر عنهم أنهم لا يؤمنون، وبه قال جماعة من المفسرين مثل قادة وغيره، وذكر بعضهم أن الباء في قوله: **﴿فِيمَا نَقْضُهُمْ﴾** يتصل بما قبله، والمعنى: فأخذتهم الصاعقة بظلمهم وبنقضهم ميثاقهم وبكرهم وبكذا وبكذا، فتبع الكلام بعضه ببعضًا.

قال الطبرى: إن معناه منفصل عمما قبله، يعني: ف بهذه الأشياء لعنهم وغضبتنا عليهم، فترك ذكر ذلك للدلالة قوله: **﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفَّرِهِمْ﴾** على معنى ذلك لأن من طبع على قلبه فقد لعن وسخط عليه، قال: وإنما قلنا ذلك لأن الذين أخذتهم الصاعقة كانوا على عهد موسى، والذين قتلوا الأنبياء والذين رموا مريم بالبهتان العظيم وقالوا: قتلنا عيسى، كانوا بعد موسى بزمان طويل، ومعلوم أن الذين أخذتهم الصاعقة لم يكن ذلك عقوبة على رميهم مريم بالبهتان، ولا على قولهم: إنا قتلنا المسيح، فبان بذلك أن الذين قالوا هذه المقالة غير الذين عوقبوا بالصاعقة، وهذا الكلام إنما يتجه على قول من قال إنه يتصل بما قبله، ولا يتجه على قول الزجاج، وهو الأقوى لأنه إذا أمكن إجراء الكلام على ظاهره من غير تقدير حذف الفاصل أن يحمل عليه، وقوله: **﴿وَكُفَّرُهُمْ﴾** أي بجحود هؤلاء لعيسى **﴿وَقَوْلُهُمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بَهْتَنًا عَظِيمًا﴾** أي أعظم كذب وأشنعه، وهو رميهم إياها بالفاحشة، عن ابن عباس والسدي.

قال الكلبي: مر عيسى برهط فقال بعضهم لبعض: قد جاءكم الساحر ابن الساحرة والفاعل ابن الفاعلة، فقذفوه بأمه، فسمع ذلك عيسى فقال: اللهم أنت رب خلقتنى ولم آتھم من تلقء نفسي، اللهم العن من سبئي وسبَّ والدى! فاستجاب الله دعوته فمسخهم خنازير.

﴿وَقَوْلُهُمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ يعني قول اليهود: **﴿إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾** حكاه الله تعالى عنهم، أي رسول الله في زعمه.

وقيل: إنه من قول الله سبحانه، لا على وجه الحكایة عنهم، وتقديره: الذي هو رسولٍ

﴿وَمَا قُتْلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شَيْءٌ مُّتَّهِ﴾ واختلفوا في كيفية التشبيه: فروي عن ابن عباس أنه قال: لما مسخ الله تعالى الذين سبوا عيسى وأمه بدعائه، بلغ ذلك يهودا، وهو رأس اليهود، فخاف أن يدعوه عليه، فجمع اليهود فاتفقوا على قتلها، فبعث الله تعالى جبرائيل يمنعه منهم ويعينه عليهم. وذلك معنى قوله: **﴿وَأَيَّدَنَاهُ بِرُوحَ الْقُدْسِ﴾** فاجتمع اليهود حول عيسى فجعلوا يسألونه فيقول لهم: يا معشر اليهود! إن الله تعالى بيغضكم، فساروا إليه ليقتلوه فأدخله جبرائيل في خوخة البيت الداخل لها روزنة في سقفها، فرفعه جبرائيل إلى السماء، فبعث يهودا رأس اليهود رجلاً من أصحابه اسمه طيطانوس ليدخل عليه الخوخة فيقتله، فدخل فلم يره، فأبطأ عليهم ظنوا أنه يقاتلها في الخوخة، فألقى الله عليه شبه عيسى، فلما خرج على أصحابه قتلوه وصلبوه، وقيل: ألقى عليه شبه وجه عيسى، ولم يلتقط عليه شبه جسده، فقال بعض القوم: إن الوجه وجه عيسى، والجسد جسد طيطانوس، وقال بعضهم: إن كان هذا طيطانوس، فأين عيسى، وإن كان هذا عيسى فأين طيطانوس؟ فاشتبه الأمر عليهم، وقال وهب بن منبه: أتى عيسى ومعه سبعة من الحواريين في بيت فأحاطوا بهم، فلما دخلوا عليهم صريرهم الله كلهم على صورة عيسى، فقالوا لهم: سحرتمونا، ليبرزن لنا عيسى أو لقتلنكم جميعاً، فقال عيسى لأصحابه: من يشير نفسه منكم اليوم بالجنة؟ فقال رجل منهم اسمه سرجس: أنا، فخرج إليهم فقال: أنا عيسى، فأخذوه وقتلوه وصلبوه، ورفع الله عيسى من يوم ذلك، وبه قال قتادة ومجاحد وابن إسحاق، وإن اختلفوا في عدد الحواريين، ولم يذكر أحد غير وهب أن شبهه ألقى على جميعهم، بل قالوا: ألقى شبهه على واحد، ورفع عيسى من بينهم.

قال الطبرى: وقول وهب أقوى لأنه لو ألقى الشبه على واحد منهم مع قول عيسى: أيكم يلقى عليه شبهى فله الجنة، ثم رأوا عيسى رفع من بينهم. قال الطبرى: لما اشتبه عليهم ولما اختلفوا فيه، وإن جاز أن يشتبه على أعدائهم من اليهود الذين ما عرفوه لكن ألقى الشبه على جميعهم، وكانوا يرون كل واحد منهم بصورة عيسى، فلما قتل أحدهم اشتبه الحال عليهم.

وقال أبو علي الجبائى: إن رؤساء اليهود أخذوا إنساناً فقتلوا وصلبوه على موضع عالٍ، ولم يمكنوا أحداً من الدنو منه، فتغيرت حليته، وقالوا: قد قتلنا عيسى ليوهموا بذلك على عوامهم لأنهم كانوا أحاطوا بالبيت الذي فيه عيسى، فلما دخلوه كان عيسى قد رفع من بينهم فخافوا أن يكون ذلك سبباً لإيمان اليهود به ففعلوا ذلك، والذين اختلفوا فيه هم غير الذين صلبوه وإنما هم باقى اليهود، وقيل: إن الذي دلهم عليه، وقال: هذا عيسى، أحد الحواريين، أخذ على ذلك ثلاثين درهماً وكان منافقاً، ثم إنه ندم على ذلك واحتنق حتى قتل نفسه، وكان اسمه بودس زكريا بوطا، وهو ملعون في النصارى.

وبعض النصارى يقول: إن بودس زكريا بوطا، هو الذي شبه لهم صلبوه، وهو يقول لست بصاحبكم! أنا الذي دللتكم عليه، وقيل: إنهم حبسوا المسيح مع عشرة من أصحابه في بيت، فدخل رجل من اليهود فألقى الله تعالى عليه شبه عيسى، ورفع عيسى، فقتلوا الرجل، عن السدي.

﴿وَلَئِنْ أَخْلَقُوكُمْ فِيهِ لَيَنِ شَكُّ مُتَّهِ﴾ قيل: يعني بذلك عامتهم، لأن علماءهم علموا أنه غير

مقتول، عن الجبائي، وقيل: أراد بذلك جماعة اختلفوا، فقال بعضهم: قتلناه، وقال بعضهم: لم يقتله **﴿مَا لَمْ يَرِدْ مِنْ عَلَيْهِ إِلَّا أَتَيَّعَ الظَّنُّ﴾** أي لم يكن لهم بمن قتلوه علم لكنهم اتبعوا ظنهم، فقتلوا ظنًا منهم أنه عيسى ولم يكن به، وإنما شكوا في ذلك لأنهم عرفوا عدة من في البيت، فلما دخلوا عليهم وقدروا واحداً منهم التبس عليهم أمر عيسى وقتلوا من قتلوا على شك منهم في أمر عيسى، هذا على قول من قال: لم يتفرق أصحابه حتى دخل عليهم اليهود.

وأما من قال: تفرق أصحابه عنه، فإنه يقول: كان اختلفهم في أن عيسى هل كان فيمن يقى أو كان فيمن خرج، اشتبه الأمر عليهم.

وقال الحسن: معناه: فاختلفوا في عيسى، فقالوا مرة هو عبد الله، ومرة هو ابن الله، ومرة هو الله.

وقال الزجاج: معنى اختلف النصارى فيه أن منهم من ادعى أنه إله لم يقتل، ومنهم من قال قتل، **﴿وَمَا قَتَلُوا يَقِينًا﴾** اختلف في الهاء في **﴿قَاتَلُوا﴾** فقيل: إنه يعود إلى الظن، أي ما قتلوا ظنهم يقيناً، كما يقال: ما قتلته علماً، عن ابن عباس وجويري. ومعناه: ما قتلوا ظنهم الذي اتبعوه في المقتول الذي قتلوه وهو يحسبونه عيسى يقيناً أنه غيره، لكنهم كانوا منه على شبهة، وقيل: إن الهاء عائد إلى عيسى يعني ما قتلوه يقيناً، أي حقاً، فهو من باب تأكيد الخبر، عن الحسن، أراد أن الله تعالى نفى عن عيسى القتل على وجه التحقيق واليقين **﴿إِنَّ رَبَّهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾** يعني بل رفع الله عيسى إليه ولم يصلبوه ولم يقتلوا، وقد مر تفسيره في سورة آل عمران عند قوله: **﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ إِلَئِي مُتَوَقِّيَكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾**.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ معناه: لم يزل الله سبحانه منتقماً من أعدائه حكيمًا في أفعاله وتقديراته، فاحذروا، أيها السائلون محمداً أن ينزل عليكم كتاباً من السماء، حلول عقوبة بكم، كما حل بأوائلكم في تكذيبهم رسلاً، عن ابن عباس. وما مر في تفسير هذه الآية من أن الله ألقى شبهة عيسى على غيره فإن ذلك من مقدور الله بلا خلاف بين المسلمين فيه، ويجوز أن يفعله الله سبحانه على وجه التغليظ للمحننة والتشديد في التكليف، وإن كان ذلك خارقاً للعادة فإنه يكون معجزاً للمسيح، كما روی أن جبرائيل كان يأتي نبينا في صورة دحية الكلبي.

ومما يسأل عن هذه الآية أن يقال: قد تواترت اليهود والنصارى مع كثريهم واجتمعت على أن المسيح قد قتل وصلب، فكيف يجوز عليهم أن يخبروا عن النبي بخلاف ما هو به، ولو جاز ذلك فكيف يوثق بشيء من الأخبار؟

والجواب: إن هؤلاء دخلت عليهم الشبهة كما أخبر الله سبحانه عنهم بذلك، فلم يكن اليهود يعرفون عيسى بعينه، وإنما أخبروا أنهم قتلوا رجلاً، قيل لهم إنه عيسى، فهم في خبرهم صادقون، وإن لم يكن المقتول عيسى.

إنما اشتبه الأمر على النصارى، لأن شبهة عيسى التي على غيره فرأوا من هو على صورته مقتولاً مصليوباً، فلم يخبر أحد من الفريقين إلا بما رأه وظن أن الأمر على ما أخبر به، فلا يؤدي ذلك إلى بطلان الإخبار بحال.

قوله تعالى: «وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْقِعِهِ وَيَوْمَ الْقِيَمةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا» (١٥١)

● **الإعراب:** إن في قوله: «وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ» نافية، وأكثر ما تأتي مع إلا، وقد تأتي مع غير إلا، نحو قوله: «وَلَقَدْ مَكَثُوكُمْ فِيمَا إِنْ مَكَثَنَّكُمْ فِيهِ» أي في الذي ما مكناكم فيه. قال الزجاج: المعنى وما فيهم أحد ليؤمن به، وكذلك قوله: «وَإِنْ مَنَّكُمْ إِلَّا وَارْدُهَا» معناه: وما منكم أحد إلا واردها، وكذلك: «وَمَا مِنْ إِلَّا لَهُ مَقْامٌ مَّقْعُومٌ» (١٥٢) أي وما من أحد إلا له مقام، ومثله قول الشاعر:

لو قُلْتَ مَا فِي قَوْمَهَا، لَمْ تَيْشِمْ (١) يَفْضُلُهَا فِي حَسَبٍ وَمَنِسَمٍ (٢)

أي ما في قومها أحد يفضلها. وذهب الكوفيون إلى أن المعنى وما من أهل الكتاب إلا ليؤمن به، وما منكم إلا من هو واردها، وما من إلا من له مقام، وأهل البصرة لا يجيزون حذف الموصول وتبقية الصلة.

● **المعنى:** ثم أخبر تعالى أنه لا يبقى أحد منهم إلا ويؤمن به فقال: «وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْقِعِهِ» اختلف فيه على أقوال:

أحدها: إن كلاً الضميرين يعودان إلى المسيح، أي ليس يبقى أحد من أهل الكتاب من اليهود والنصارى إلا ويؤمن باليسوع قبل موته إذا أزله الله إلى الأرض وقت خروج المهدى في آخر الزمان لقتل الدجال، فتصير الملائكة ملة واحدة، وهي ملة الإسلام الحنيفية دين إبراهيم، عن ابن عباس وأبي مالك الحسن وقتادة وابن زيد، وذلك حين لا ينفعهم الإيمان، واختاره الطبرى قال: والأية خاصة لمن يكون منهم في ذلك الزمان.

وذكر علي بن إبراهيم في تفسيره أن آباء حدثه، عن سليمان بن داود المنقري عن أبي حمزة الشimalي عن شهر بن حوشب، قال: قال الحجاج بن يوسف: آية من كتاب الله قد أعيتني قوله: «وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْقِعِهِ» الآية، والله إني لأمر باليهودي والنصراني فيضرب عنقه، ثم أمرمه بعيني فما أراه يحرك شفتيه حتى يحمل، فقلت: أصلح الله الأمير! ليس على ما أؤلت، قال: فكيف هو؟ قلت: إن عيسى ابن مريم ينزل قبل يوم القيمة إلى الدنيا، ولا يبقى أهل ملة يهودي أو نصراني أو غيره إلا وأمن به قبل موته عيسى، ويصلى خلف المهدى، قال: ويحك أنى لك هذا، ومن أين جئت به؟ قال قلت: حدثني به الباقي محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام قال: جئت والله بها من عين صافية، فقيل لشهر: ما أردت بذلك؟ قال: أردت أن أغrieveه، وذكر أبو القاسم البلاخي مثل ذلك، وضعف الزجاج هذا الوجه،

(١) تيشم: مضارع أثم. وأما كسر الناء فهي لغة لبعض العرب، وذلك أنهم يكسرن حرف المضارعة في نحو: نعلم وتعلم، فلما كسروا الناء في (نائم) انقلب المهمزة ياء.

(٢) الميسىم: الحسن والجمال. ونسب البيت من رجز الحكيم بن معية الرباعي. ونسب ابن يعيش البيت للأسود الحمامي (الخزانة: ٣١١ / ٢).

قال: إن الذين يبقون إلى زمن عيسى من أهل الكتاب قليل، والآية تقتضي عموم إيمان أهل الكتاب، إلا أن^(١) جميعهم يقولون إن عيسى الذي ينزل في آخر الزمان نحن نؤمن به.

واثنيها: أن الضمير في «به» يعود إلى المسيح، والضمير في مorte يعود إلى الكتابي، ومعناه: لا يكون أحد من أهل الكتاب يخرج من دار الدنيا إلا ويؤمن بعيسى قبل موته، إذا زال تكليفه وتحقق الموت، ولكن لا ينفعه الإيمان حينئذ، وإنما ذكر اليهود والنصارى؛ لأن جميعهم مبطلون، اليهود بالكفر به، والنصارى بالغلو في أمره، وذهب إليه ابن عباس في رواية أخرى، ومجاهد والضحاك وأبن سيرين وجوير، قالوا: ولو ضربت رقبته لم تخرج نفسه حتى يؤمن.

وثالثها: أن يكون المعنى: لِيؤمِنُ بِمُحَمَّدٍ قَبْلَ مَوْتِ الْكَتَابِيِّ، عن عَكْرَمَةَ، وَرَوَاهُ أَيْضًا أَصْحَابِنَا، وَضَعَفَ الطَّبْرَى هَذَا الْوَجْهُ بَأْنَ قَالَ: لَوْ كَانَ ذَلِكَ صَحِيحًا لَمَا جَازَ إِجْرَاءُ أَحْكَامِ الْكُفَّارِ عَلَيْهِمْ إِذَا مَاتُوا، وَهَذَا لَا يَصْحُ لَأَنَّ إِيمَانَهُمْ بِمُحَمَّدٍ إِنَّمَا يَكُونُ فِي حَالِ زُوالِ التَّكْلِيفِ، فَلَا يَعْتَدُ بِهِ.

وإنما ضعف هذا القول من حيث لم يجر ذكر لنبينا ﷺ هنا، ولا ضرورة توجب رد الكناية إليه، وقد جرى ذكر عيسى، فالأولى أن يصرف ذلك إليه «وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا» يعني عيسى يشهد عليهم بأنه قد بلغ رسالات ربه، وأقرَّ على نفسه بالعبودية، وأنه لم يدعهم إلى أن يتخدزوه إلَّا، عن قادة وابن جريج.

وقيل: يشهد عليهم بتصديق من صدقه وتکذیب من کلبه، عن أبي علي الجبائی.
وفي هذه الآية دلالة على أن كل کافر يؤمّن عند المعاينة، وعلى أن إيمانه ذلك غير
مقبول، كما لم يقبل إيمان فرعون في حال اليأس عند زوال التکلیف، ويقرب من هذا ما رواه
الإمامية أن المحتضرین من جميع الأديان يرون رسول الله وخلفاءه عند الموت، ويررون في
ذلك عن علي عليه السلام أنه قال للحارث الهمданی:

فإن صحت هذه الرواية فالمراد برؤيتهم في تلك الحال العلم بشمرة ولاليتهم وعداوتهم على اليقين بعلمات يجدونها من نفوسهم، ومشاهدة أحوال يدركونها، كما قد روي أن الإنسان إذا عاين الموت أرى في تلك الحالة ما يدلّ على أنه من أهل الجنة أو من أهل النار.

قوله تعالى: ﴿فَيُظْلِمُ مَنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمَنَا عَلَيْهِمْ طَبِيعَتِي أَحْلَتْ لَهُمْ وَبِصَدَّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا ۚ وَأَخْذَهُمْ أَرْبَوَا وَقَدْ يَبْهُو عَنْهُ وَأَكْلَهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَطْلِي وَأَعْنَدُنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَدَابًا أَلِيمًا ۚ﴾.

(١) [تحمل أن].

● المعنى: ثم عطف سبحانه على ما تقدم بقوله: «فَيُظْلِمُونَ مَنِ الَّذِينَ هَادُوا» أي من اليهود، معناه: فيما ظلموا أنفسهم بارتكاب المعاشي التي تقدم ذكرها، وقد مضى فيما تقدم عن الزجاج أنه قال: «فَيُظْلِمُونَ مَنِ الَّذِينَ هَادُوا»، بدل من قوله: «فَيَمَا نَقْضُهُمْ مِنْتَهُمْ» وما بعده، والعامل في الباء قوله: «حَرَمْنَا عَلَيْهِمْ طَيْبَتِهِ» ولكنه لما طال الكلام أجمل في قوله: «فَيُظْلِمُونَ» ما ذكره قبل، وأخبر أنه حرم على اليهود الذين نقضوا ميثاقهم الذي واثقوا الله عليه، وكفروا بأياته، وقتلوا أنبياءه، وقالوا على مريم بهتانًا عظيمًا، وفعلوا ما وصفه الله طيبات من الماكل وغيرها. «أَحَلْتُ لَهُمْ» أي كانت حلالاً لهم قبل ذلك، فلما فعلوا ما فعلوا اقتضت المصلحة تحرير هذه الأشياء عليهم، عن مجاهد وأكثر المفسرين.

وقال أبو علي الجباري: حرم الله سبحانه هذه الطيبات على الظالمين منهم عقوبة لهم على ظلمهم، وهي ما يُبين في قوله تعالى: «وَغَلَّ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْفَنَسِ» الآية. «وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا» أي وبمنهم عباد الله عن دينه وسبيله التي شرعاها لعباده صدًا كثيراً، وكان صدتهم عن سبيل الله بقولهم على الله الباطل وادعائهم أن ذلك عن الله، وتبديلهم كتاب الله وتحريفهم معانيه عن وجوبه، وأعظم من ذلك كله جحدهم نبوة محمد ﷺ، وتركهم بيان ما علموه من أمره لمن جهله من الناس، عن مجاهد وغيره، «وَأَخْذَهُمْ الرِّبَوْنَى» أي ما فضل على رؤوس أموالهم بتأخيرهم له عن محله إلى أجل آخر «وَقَدْ هُمْ عَنْهُ» أي عن الربا «وَأَكْيُومُ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَطْلَلِ» أي بغير استحقاق ولا استيصال، وهو ما كانوا يأخذونه من الرشى في الأحكام، قوله: «وَأَكَلُوهُمُ الْسُّخْتَ» وما كانوا يأخذونه من أثمان الكتب التي كانوا يكتبونها بأيديهم، ويقولون: هذا من عند الله، وما أشبه ذلك من الماكل الخبيثة عاقبهم الله تعالى على جميع ذلك بتحريم ما حرم عليهم من الطيبات.

«وَأَعْدَدْنَا لِلْكُفَّارِ مِنْهُمْ» أي هيئاناً يوم القيمة لمن جحد الله أو الرسل من هؤلاء اليهود «عَذَابًا أَلِيمًا» أي مؤلماً موجعاً.

واختلف في أن التحرير هل كان على وجه العقوبة أم لا؟

فقال جماعة من المفسرين: إن ذلك من عقوبة، وإذا جاز التحرير ابتداء على جهة المصلحة جاز أيضاً عند ارتكاب المعصية على جهة العقوبة.

وقال أبو علي: كان تحريمه عقوبة فيمن تعاطى ذلك الظلم، ومصلحة في غيرهم، وقال أبو هاشم: إن التحرير لا يكون إلا للمصلحة، ولما صار التحرير مصلحة عند إقدامهم على هذا الظلم جاز أن يقال حرم عليهم بظلمهم، قال لأن التحرير تكليف يستحق الثواب بفعله، ويجب الصبر على أدائه، فهو معدود في النعم بخلاف العقوبات.



قوله تعالى: «لَكِنَ إِلَّا سُحُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ إِمَّا أُنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزَلَ مِنْ قِبْلِكَ وَالْمُقْرِبُونَ الْمُصْلَوَةَ وَالْمُؤْتَوْرَ الْرَّكُوعَ وَالْمُؤْمِنُونَ يَأْتُهُ وَالْيَوْمُ الْآخِرُ أُولَئِكَ سُنْنُتُهُمْ أَجْرًا عَظِيمًا».

- القراءة: قرأ حمزة وحده: «سيؤتيمهم» بالياء، والباقيون بالنون.
- الحجة: ذكرنا الوجه فيما قبل عند قوله: «أُولَئِكَ سَنُؤتيمُهُمْ أَبْرَأُ عَظِيمًا».
- الإعراب: اختلف في نصب «وَالْمُقِيمِينَ» فذهب سيبويه والبصريون إلى أنه نصب على المدح على تقدير أعني المقيمين الصلاة، قالوا: إذا قلت مررت بزيد الكريم؛ وأنت تريد أن تعرف زيداً الكريماً من زيد غير الكريم، فالوجه الجر. وإذا أردت المدح والثناء، فإن شئت نصبت وقلت: مررت بزيد الكريم، كأنك قلت: ذكر الكريم، وإن شئت رفعت فقلت: الكريم، على تقدير: هو الكريم.

وقال الكسائي: موضع «وَالْمُقِيمِينَ» جر، وهو معطوف على «ما» من قوله: «بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ» أي وبالمقيمين الصلاة، وقال قوم: إنه معطوف على الهاء والميم من قوله: «فَنَهَمُ» على معنى «لَكِنَّ الْرَّسُحُونَ فِي الْأَيَّارِ وَنَهَمُ» ومن المقيمين الصلاة، وقال آخرون: إنه معطوف على الكاف «مِنْ قَبْلِكَ» أي بما أنزل من قبلك، ومن قبل المقيمين الصلاة، وقيل: إنه معطوف على الكاف في «إِلَيْكَ» أو الكاف في «قَبْلِكَ».

وهذه الأقوال الأخيرة لا تجوز عند البصريين، لأنها لا يعطف بالظاهر على الضمير المجرور من غير إعادة الجار، وقد شرحنا هذا في مبتدأ السورة عند قوله: «وَالْأَذْعَامُ» وأما ما روی عن عروة عن عائشة قال: سأتها عن قوله: «وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ» وعن قوله: «وَالصَّنِيفُونَ» وعن قوله: «إِنْ هَذَانِ» فقالت: يا بن أخي هذا عمل الكتاب أخطئوا في الكتاب، وما روی عن بعضهم: إن في كتاب الله أشياء ستصلحها العرب بأسنتها. قالوا: وفي مصحف ابن مسعود: «وَالْمُقِيمُونَ الصَّلَاةَ» فمما لا يلتفت إليه، لأنه لو كان كذلك لم يكن لتعلم الصحابة الناس على الغلط، وهم القدوة، والذين أخذوه عن النبي ﷺ.

● المعنى: ثم ذكر سبحانه مؤمني أهل التوراة فقال: «لَكِنَّ الرَّسُحُونَ فِي الْأَيَّارِ» والدين، ذلك أن عبد الله بن سلام وأصحابه قالوا للنبي ﷺ: إن اليهود لتعلم أن الذي جئت به حق، وإنك لعندهم مكتوب في التوراة، فقالت اليهود: ليس كما يقولون إنهم لا يعلمون شيئاً، وإنهم يغزونك ويحدثونك بالباطل، فقال الله تعالى: «لَكِنَّ الرَّسُحُونَ» الثابتون المبالغون في العلم الدارسون بالتوراة «فَنَهَمُ» أي من اليهود، يعني ابن سلام وأصحابه من علماء اليهود، «وَالْمُؤْمِنُونَ» يعني أصحاب النبي من غير أهل الكتاب «يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ» يا محمد من القرآن والشريعة أنه حق «وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ» من الكتب، على الأنبياء والرسل.

وقيل: إنما استثنى الله تعالى من وصفهم من هؤلاء الله لدينه ووقفه لرشده من اليهود الذين ذكرهم فيما مضى من قوله: «يُسْتَأْلَكُ أَهْلُ الْكِتَابِ» إلى هنا. فقال: لكنهم لا يسألونك ما يسأل هؤلاء الجهات من إنزال الكتاب من السماء، لأنهم قد علموا مصداق قولك بما قرأتوا في الكتب المنزلة على الأنبياء، ووجوب اتباعك عليهم، فلا حاجة لهم إلى أن يسألوك معجزة أخرى، ولا دلالة غير ما علموا من أمرك بالعلم الراسخ في قلوبهم، عن قاتدة وغيره. «وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ» إذا كان نصباً على الثناء والمدح على تقدير: واذكر المقيمين الصلاة وهم

المؤتون الزكاة، ويكون على هذا عطفاً على قوله: و «الرَّسُحُونَ فِي الْعَلِيِّ مِنْهُمْ وَالْمُؤْتَمِنُونَ»، والمعنى: والذين يؤدون الصلاة بشرائطها.

وإذا كان جراً عطفاً على ما أنزل، أي يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك والمقيمين الصلاة، فقيل إن المراد بهم الأنبياء، أي ويؤمنون بالأنبياء المقيمين للصلاحة.

وقيل: المراد بهم الملائكة وإقامتهم للصلاحة تسيحهم ربهم واستغفارهم لمن في الأرض، أي: وبالملائكة، واختاره الطبرى، قال: لأنه في قراءة أبي كذلك، وكذلك هو في مصحفه، وقيل: المراد بهم الأئمة المعصومون «وَالْمَؤْتَمِنُونَ أَرْكَوَةً» أي والمعطون زكاة أموالهم «وَالْمَؤْمُونَ بِاللَّهِ» بأنه واحد لا شريك له «وَالْمَؤْمُونُ الْأَخْرَى» وبالبعث الذي فيه جزاء الأعمال، «أَوْلَئِكَ» أي هؤلاء الذين وصفهم الله «سَوْتَرَةً» أي سقطتهم «أَجْرًا» أي ثواباً وجزاء على ما كان منهم من طاعة الله واتباع أمره «عَظِيمًا» أي جزيلاً، وهو الخلود في الجنة.



قوله تعالى: «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحَ وَالنَّبِيِّنَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَكَ إِنْزَهِيهِمْ وَإِسْتَعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَمُوسَى وَهَرُونَ وَسُلَيْمَانَ وَإِنَّا أَتَيْنَا دَاؤِدَ زَبُورًا».

● القراءة: قرأ حمزة وخلف: «زبوراً» بضم الزاي، حيث وقعت. والباقيون: «زبوراً» يفتحها.

● الحجة: «زبوراً» يجوز أن يكون جمع زبور بحذف الزيادة، ومثله: تُخوم وَتُخُوم، وعَدُوب وَعَدُوب - ولا نظير لهذه الثلاثة - ويجوز أن يكون جمع زِير بمعنى المزبور، كقولهم: ضربُ الأمير وَفَسْخُ اليمين.

● اللغة: والزَّيْر: إحكام العمل في البشر خاصة، يقال: بث مزبور أي: مطوية بالحجارة، ويقال: ما لفلان زَيْر أي: عقل، وزَيْرة من الحديد، قطعة منه، وجمعه: زَيْر، وزَيْرت الكتاب أَزِيرَه زَيْرَاً وَزَيْرَتَه أَزِيرَه زَيْرَاً: أي كتبه.

● المعنى: ثم خاطب سبحانه نبيه بقوله: «إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ» يا محمد، قدّمه في الذكر وإن تأخرت نبوته، لتقدمه في الفضل «كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحَ»، وقدّم نوحًا لأنه أبو البشر، كما قال: «وَرَجَعْلَنَا دُرْيَتَه هُرُ الْبَافِينَ» ^(٧٧) وقيل: لأنه كان أطول الأنبياء عمرًا، وكانت معجزته في نفسه لبث في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً لم يسقط له سن، ولم تنقص قوته، ولم يشب شعره، وقيل: لأنه لم يبالغ أحد منهم في الدعوة مثل ما بالغ فيها، ولم يقاوم أحد من قومه ما قاساه، وهو أول من عَلَّبَتْ أَمْتَه بسبب أن رَدَتْ دعوته «وَالنَّبِيُّنَ مِنْ بَعْدِهِ» أي وأوحينا إلى النبيين من بعد نوح «وَأَوْحَيْنَا إِلَكَ إِنْزَهِيهِمْ وَإِسْتَعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ» أعاد ذكر هؤلاء بعد ذكر النبيين تعظيماً لأمرهم وتفخيمًا لشأنهم «وَالْأَسْبَاطِ» وهو أولاد يعقوب، وقيل: إن الأسباط في ولد إسحاق، كالقبائل في ولد إسماعيل، وقد بعث منهم عدة رسل كيوسف وداود وسلمان

وموسى وعيسى، فيجوز أن يكون أراد بالوحى إليهم الوحى إلى الأنبياء منهم، كما تقول: أرسلت إلى بني تميم، إذا أرسلت إلى وجههم. ولم يصح أن الأسباط الذين هم إخوة يوسف كانوا أنبياء. **﴿وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُوْسُفَ وَهَذُرُونَ وَسُلَيْمَانُ﴾** وقدم عيسى على أنبياء كانوا قبله لشدة العناية بأمره لغلو اليهود في الطعن فيه - والواو لا يوجب الترتيب - **﴿وَمَا أَنَّا دَاعِينَ زَبُورًا﴾** أي كتاباً يسمى زبوراً، واشتهر به كما اشتهر كتاب موسى بالتوراة وكتاب عيسى بالإنجيل.

● النظم: هذه الآية تتصل بما قبلها من قوله: **﴿يَسْلَكُ أَهْلُ الْكِتَابَ أَنَّ نَزَّلَ عَنْهُمْ كِتَابًا مِّنَ السَّمَاءِ﴾** وهذا يدل على أنهم قد سأله ما يدل على نبوته، فأخبر سبحانه أنه أرسله كما أرسل من تقدمه من الأنبياء، وأظهر على يده المعجزات كما أظهرها على أيديهم. وقيل إن اليهود، لما تلا النبي عليهم تلك الآيات، قالوا: ما أنزل الله على بشر من شيء بعد موسى، فكتبهم الله بهذه الآيات إذ أخبر أنه قد أنزل على من بعد موسى من الذين سماهم ومن لم يسمهم، عن ابن عباس.

● ● ●

قوله تعالى: **﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلٍ وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْنَاهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا**  **﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا** .

● الإعراب: **﴿وَرُسُلًا﴾** منصوب من وجهين:

أحدهما: أن يكون منصوباً بفعل مضمر يفسره الذي ظهر، أي وقصصنا رسلًا قد قصصناهم عليك، كما تقول: رأيت زيداً وعمرأً أكرمه، أي وأكرمت عمرأً أكرمه، ويجوز أن ينصب **﴿وَرُسُلًا﴾** على معنى أوحينا، لأن معنى **﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾** إنا أرسلناك موحينا إليك، وأرسلنا رسلًا قد قصصناهم عليك هذا قول الزجاج.

وقال الفراء: إنه على تقدير: إنا أوحينا إليك وإلى رسل قد قصصناهم عليك **﴿وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْنَاهُمْ﴾**، فلما حذف إلى نصب الفعل. **﴿رُسُلًا مُبَشِّرِينَ﴾** منصوب على الحال، ويجوز أن يكون منصوباً على المدح، على تقدير: أعني رسلًا مبشرين.

● المعنى: ثم أجمل ذكر الرسل بعد تسمية بعضهم فقال: **﴿وَرُسُلًا﴾** أي ورسلآ آخرين **﴿فَقَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾** أي ما حكينا لك أخبارهم، وعرفناك شأنهم وأمرهم من قبل. قال بعضهم قصهم عليه بالوحى في غير القرآن **﴿مِنْ قَبْلٍ﴾** ثم قصهم عليه من بعد في القرآن، وقال بعضهم: قصهم عليه من قبل هؤلاء بمكة في سورة الأنعام وفي غيرها، لأن هذه السورة مدنية. **﴿وَرُسُلًا لَمْ نَقْصُصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾** هذا يدل على أن الله سبحانه أرسل رسلآ كثيرة لم يذكرهم في القرآن، وإنما قص بعضهم على النبي لفضيلتهم على من لم يقصهم عليه. **﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾** فائدته أنه سبحانه كلّم موسى بلا واسطة، إبانة له بذلك من الأنبياء، لأن جميعهم كلّهم الله سبحانه بواسطة الوحى، وقيل: إنما قال تكليماً ليعلم أن كلام الله عز وجل من جنس هذا المعمول الذي يشتق من التكليم، بخلاف ما قاله المبطلون.

وُرُوِيَ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَرَأَ الآيَةَ الَّتِي قَبْلَ هَذِهِ عَلَى النَّاسِ، قَالَتِ الْيَهُودُ فِيمَا بَيْنَهُمْ: ذَكْرُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيِّنَ وَلَمْ يَبْيَنْ لَنَا أَمْرُ مُوسَى. فَلَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الآيَةُ وَقَرَأَهَا عَلَيْهِمْ قَالُوا: إِنَّ مُحَمَّداً قَدْ ذَكَرَهُ وَفَضَّلَهُ بِالْكَلَامِ عَلَيْهِمْ «رُسُلًا مُّتَشَبِّهِينَ» بِالجَنَّةِ وَالثَّوَابِ لِمَنْ أَمِنَ وَأَطَاعَ، «وَمُنْذِرِينَ» بِالنَّارِ وَالْعِقَابِ لِمَنْ كَفَرَ وَعَصَى «لَتَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ أَرْسَلَنَا» فَيَقُولُوا لَمْ تُرْسَلِ إِلَيْنَا رَسُولًا وَلَوْ أَرْسَلْتَ لَآمِنًا بِكَ، كَمَا أَخْبَرَ سَبَحَانَهُ فِي آيَةِ أُخْرَى بِقَوْلِهِ: «لَقَاتَلُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا».

وَفِي هَذِهِ الآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى فَسَادِ قَوْمٍ مِّنْ زَعْمٍ أَنَّ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْلَّطْفِ، مَا لَوْ فَعَلَهُ بِالْكَافِرِ لَآمِنٌ، لَأَنَّهُ لَوْ كَانَ كَذَلِكَ لَكَانَ لِلْكَافِرِ الْحِجَّةُ بِذَلِكَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى قَائِمَةً. فَأَمَّا مِنْ لَمْ يَعْلَمْ مِنْ حَالِهِ أَنَّ لَهُ فِي إِنْفَاذِ الرَّسُولِ إِلَيْهِ لَطْفًا، فَالْحِجَّةُ قَائِمَةٌ عَلَيْهِ بِالْعُقْلِ وَأَدْلِتُهُ الدَّالَّةُ عَلَى تَوْحِيدِهِ وَعَدْلِهِ، وَلَوْ لَمْ يَقُمْ الْحِجَّةُ إِلَّا بِإِنْفَاذِ الرَّسُولِ لِفَسَدِ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِيْنِ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ صَدَقَ الرَّسُولُ لَا يُمْكِنُ الْعِلْمُ بِإِلَّا بَعْدِ تَقْدِيمِ الْعِلْمِ بِالتَّوْحِيدِ وَالْعَدْلِ، فَإِنْ كَانَتِ الْحِجَّةُ عَلَيْهِ^(١) غَيْرَ قَائِمَةٍ فَلَا طَرِيقٌ لَهُ إِلَّا مَعْرِفَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَدِقَهُ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَوْ كَانَتِ الْحِجَّةُ لَا تَقْوِيمٌ إِلَّا بِالرَّسُولِ لَا حِاجَةٌ إِلَيْهِ الرَّسُولِ أَيْضًا إِلَى رَسُولِ آخَرِ حَتَّى تَكُونَ الْحِجَّةُ عَلَيْهِ قَائِمَةً، وَالْكَلَامُ فِي رَسُولِهِ كَالْكَلَامِ فِي هِنْتَهَى يَتَسَلَّلُ، وَذَلِكَ فَاسِدٌ، فَمِنْ اسْتَدَلَ بِهَذِهِ الآيَةِ عَلَى أَنَّ التَّكْلِيفَ لَا يَصْحُ بِحَالٍ إِلَّا بَعْدِ إِنْفَاذِ الرَّسُولِ، فَقَدْ أَبْعَدَ لَمَّا قَلَّنَا «وَكَانَ اللَّهُ أَعْزِيزًا» أَيْ مُقْتَدِرًا عَلَى الانتِقَامِ مِنْ يَعْصِيهِ وَيَكْفُرُ بِهِ «حَكِيمًا» فِيمَا أَمْرَ بِهِ عَبَادُهُ وَفِي جَمِيعِ أَفْعَالِهِ.



قوله تعالى: «لَكُنَّ اللَّهُ يَشَهِّدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ يَعْلَمُهُ وَالْمَلَائِكَةُ يَشَهِّدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا» .

● **النَّزُولُ:** قيل إنَّ جماعةً مِّنَ الْيَهُودِ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ لَهُمْ: إِنِّي أَعْلَمُ أَنْكُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالُوا: لَا نَعْلَمُ ذَلِكَ وَلَا نَشَهِّدُ بِهِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الآيَةَ.

● **الْمَعْنَى:** ثُمَّ قَالَ سَبَحَانَهُ بَعْدَ إِنْكَارِهِمْ وَجَحْوَدِهِمْ: «لَكُنَّ اللَّهُ يَشَهِّدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ» معناه: إِنَّ لَمْ يَشَهِّدْ لَكَ هُؤُلَاءِ بِالنَّبُوَّةِ فَاللهُ يَشَهِّدْ لَكَ بِذَلِكَ، قَالَ الزِّجاجُ: وَالشَّاهِدُ هُوَ الْمَبِينُ لَمَّا يَشَهِّدْ بِهِ، وَاللهُ سَبَحَانَهُ يَبْيَنُ مَا أَنْزَلَ عَلَى رَسُولِهِ كَلَامًا بِنَصْبِ الْمَعْجَزَاتِ لَهُ، وَيَبْيَنُ صَدَقَةَ لِإِنْزَالِهِ عَلَيْكَ، لِقِيَامِكَ فِي الْحَقِّ، وَدَعْائِكَ النَّاسِ إِلَيْهِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: أَنْزَلَ الْقُرْآنَ وَهُوَ عَالَمٌ بِأَنْكَ مَوْضِعُ بِمَا يَغْنِي عَنْ بَيْانِ أَهْلِ الْكِتَابِ، «أَنْزَلَهُ يَعْلَمُهُ». مَعْنَاهُ: أَنْزَلَ الْقُرْآنَ وَهُوَ عَالَمٌ بِأَنْكَ مَوْضِعُ لِإِنْزَالِهِ عَلَيْكَ، لِقِيَامِكَ فِي الْحَقِّ، وَدَعْائِكَ النَّاسِ إِلَيْهِ. وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: أَنْزَلَ الْقُرْآنَ الَّذِي فِيهِ عِلْمٌ، عَنِ الزِّجاجِ. «وَالْمَلَائِكَةُ يَشَهِّدُونَ» بِأَنَّكَ رَسُولُ اللهِ، وَأَنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ مِنْ عَنْدَ اللهِ «وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا» مَعْنَاهُ: أَنْ شَهَادَةَ اللهِ تَكْفِي فِي تَثِيَّتِ الْمَشْهُودِ، وَلَا يَحْتَاجُ مَعَهَا إِلَى شَهَادَةِ

وفي هذه الآية تسلية النبي على تكذيب من كذبه، ولا يصح قول من استدل على أن الله سبحانه عالم بعلم^(١) بما في هذه الآية من قوله: «أَنْزَلَهُ بِعِلْمٍ» لأنه لو أراد بالعلم ما ذهبوا إليه من كونه ذاتاً سواه، لوجب أن يكون الله له في الإنزال، كما يقال: كتبت بالقلم، وعمل النجار بالقدوم^(٢)، ولا خلاف أن العلم ليس بالله في الإنزال.



قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ قَدْ ضَلَّلُوا ضَلَالًا بَعِيدًا» **١٦٧** **إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَّمُوا لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيهِمْ طَرِيقًا إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ حَلَّدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا» **١٦٨** **١٦٩**.**

● **المعنى:** «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا» بأنفسهم «وَصَدُّوا» غيرهم «عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» أي عن الدين الذي بعثك الله به إلى خلقه «قَدْ ضَلَّلُوا ضَلَالًا بَعِيدًا» يعني جاؤوا عن قصد الطريق جوازاً شديداً، وزالوا عن الحجّة التي هي دين الله الذي ارتضاه لعباده وبعثك به إلى خلقه زوالاً بعيداً عن الرشاد، «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا» أي جحدوا رسالة محمد «وَظَلَّمُوا» محمداً بتكتيكيهم إياه ومقامهم على الكفر على علم منهم بظلمهم أولياء الله حسداً لهم وبغياً عليهم «لَمْ يَكُنْ اللَّهُ لِيغْفِرَ لَهُمْ» أي لم يكن الله ليغفو لهم عن ذنوبهم بترك عقابهم عليها، «وَلَا لِيَهْدِيهِمْ طَرِيقًا» أي لا يهديهم إلى طريق الجنة، لأن الهدایة إلى طريق الإيمان قد سبقت، وعم الله بها جميع المكلفين، «إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ» معناه: لكن يهديهم طريق جهنم جزاء لهم على ما فعلوه من الكفر والظلم. «حَلَّدِينَ فِيهَا» أي مقيمين فيها أبداً «وَكَانَ ذَلِكَ» أي تخليد هؤلاء الذين وصفهم في جهنم «عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا» لأنه إذا أراد ذلك لم يقدر على الامتناع منه أحد.

● **النظم:** واتصال هذه الآيات بما قبلها اتصال النقيض^(٣) على جهة المقابلة، لأن ما قبلها يتضمن الشهادة له بالنبوة تسلية له عما لحقه من تكذيب الكفار، وهذه الآيات تتضمن تحير الكفار بذهابهم من الرشد.



قوله تعالى: «يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ بِالْحَقِّ مِنْ رَّبِّكُمْ فَعَامِلُوا خَيْرًا لَّكُمْ وَإِنْ تَكُفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي أَسْمَوَاتٍ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمًا» **١٧٠**.

● **الإعراب:** الباء في قوله «بِالْحَقِّ» للتعدية كهمة أفعى، تقول: جئت إلى عمرو، وأجاءني زيد، وجاء بي إلى عمرو، وقوله: «خَيْرًا لَّكُمْ» قال الزجاج: اختلفوا في نصب «خَيْرًا»، فقال الكسائي: انتصب بخروجه عن الكلام، كقولهم: لتقوم خيراً لك، وانته خيراً

(٣) بالنقيض.

(١) أي زائف على الذات.

(٢) القدوم: آلة للنحت والنجر.

لك. فإذا كان الكلام ناقصاً رفعوا، فقالوا: إن شئتم خير لك، قال الفراء: انتصب هذا. قوله: انتهوا خيراً لكم، لأنه متصل بالأمر، ولم يقل هو ولا الكسائي من أي المنصوبات هو ولا شرحاً.

وقال الخليل وجميع البصريين: إن هذا محمول على معناه، لأنك إذا قلت: انته خيراً لك، فأنت تدفعه عن أمر وتدخله في غيره، كأنك قلت: انته واثت خيراً لك، وادخل فيما هو خير لك، وأنشد سيبويه قول عمر بن أبي ربيعة:

فَوَاعْدَتْهُ سَرْخَتِي مَا لِكِ أَوِ الرَّبِّي بَيْنَهُمَا أَنْهَلَ^(١)

كأنه قال: أتي مكاناً أسهلاً.

● المعنى: ثم عاد سبحانه إلى العظة وعم الخلق بذلك فقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ» خطاب لجميع المكلفين، وقيل: خطاب للكفار «فَقَدْ جَاءَكُمْ أَرْسَوْلُ» يعني محمد ﷺ «إِلَيْهِ الْحَقُّ» أي بالدين الذي ارتضاه الله لعباده، وقيل: بولاية من أمر الله تعالى بولاته، عن أبي جعفر ع.

«فَتَنَزَّلَكُمْ» أي من عند ربكم «فَمَا إِنْتُمْ بِأَنْجَدِيْنَ» أي صدقوه وصدقوا ما جاءكم به من عند ربكم «حَيْثَ كُمْ» أي آمنوا خيراً لكم مما أنتم عليه من الجحود والتکذيب. «وَلَمَّا تَكَذَّبُوكُمْ» أي تکذبوه فيما جاءكم به من عند الله «فَإِنَّ اللَّهَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» أي فإن ضرر ذلك يعود عليكم دون الله، فإنه يملك ما في السماوات والأرض، لا ينقص كفركم فيما كذبتم بهنبيه شيئاً من ملكه وسلطانه، «وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْمًا» بما أنتم صائرون إليه من طاعته أو معصيته «حَكِيمًا» في أمره ونهيه إليكم، وتديبه فيكم وفي غيركم.

• • •

قوله تعالى: «يَا أَهْلَ الْكِتَبِ لَا تَنْهَاوْ فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُوْلُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَقْنَهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَكَانُوا يَأْتِيُونَهُ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ أَنْتُمْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا^(٢)».

● اللغة: أصل الغلو: مجازة الحذ، يقال: غلا في الدين يغلو غلو، وغلا بالجاربة لحمها وعظمها: إذا أسرعت الشباب وتجاوزت لداتها، تغلو غلواً وغلاء. قال الحارث بن خالد المخزوبي:

خُمْصَائِهَ قَلْقٌ مُؤْشَحُهَا رُؤُدُ الشَّبَابِ غَلَا بِهَا عَظَمٌ^(٢)

(١) السرح: فناء الدار واحدته سرحة. والربى جمع الربوة: ما ارتفع من الأرض.

(٢) خمسة مؤنث الخميس: ضامر البطن. قلق: اضطراب فهو قلق. وثوب موشح: منتش وردد الشباب: أي إنها في ريعان الشباب.

وَغَلَّ بِسَهْمِهِ غُلُواً: إِذَا رَمَى بِهِ أَقْصَى الْغَايَةِ، وَتَغَالَى الرِّجَالُ: تَفَاعَلَاهُ مِنْ ذَلِكَ. وَأَصْلَهُ
الْمَسِيحُ الْمَسْمُوحُ، سَمَاهُ اللَّهُ بِذَلِكَ لِتَطْهِيرِهِ إِيَاهُ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْأَدْنَاسِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْأَدْمَيْنِ،
وَقِيلَ: إِنَّهُ سَرِيَانِي، وَأَصْلَهُ مُشِيْحًا، فَعَرِبَتْ كَمَا غَرِبَتْ أَسْمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ، وَقِيلَ: إِنَّهُ لَيْسَ مِثْلَ ذَلِكَ،
فَإِنَّ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَإِسْمَاعِيلَ وَغَيْرَهُمْ أَسْمَاءٌ لَا صَفَاتٌ، وَالْمَسِيحُ صَفَةٌ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَخَاطِبَ
اللَّهُ خَلْقَهُ فِي صَفَةٍ شَيْءٍ إِلَّا بِمَا يَعْلَمُهُمْ. وَأَمَّا الدِّجَالُ فَإِنَّهُ سَمِيَّ الْمَسِيحَ لِأَنَّهُ مَسْوُحٌ لِلْعَيْنِ الْيَمِنِيِّ أَوِ
الْيَسِيرِيِّ، وَعِيسَى مَمْسُوحٌ الْبَدْنُ مِنَ الْأَدْنَاسِ وَالْأَتَامِ، كَمَا روَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

● **الإعراب:** «ثَلَاثَةٌ» خبر مبتدأ محنوف دل عليه ظاهر الكلام، وتقديره: لا تقولوا هم
ثلاثة. وكذلك ما ورد من مرفوع بعد القول لا رافع معه، فيه إضمار اسم رافع لذلك الاسم،
 وإنما جاز ذلك لأن القول حكاية، والحكاية تكون لكلام تام. «أَنْتُمْ هُنَّ خَيْرًا لَكُمْ» قد ذكرنا
وجه النصب في «خَيْرًا» فيما قبل. و «أَنْ يَكُونُ» في موضع نصب أي: سبحانه من أن يكون،
فلما حذف حرف الجر، وصل إليه الفعل فنصبه فقيل في موضع جر، وقد من نظائره.

● **المعنى:** ثم عاد سبحانه إلى حجاج أهل الكتاب فقال: «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ» وقيل: إنه
خطاب لليهود والنصارى، عن الحسن قال: لأن النصارى غلت في المسيح فقالت هو ابن الله،
وبعضهم قال هو الله، وبعضهم قال هو ثالث ثلاثة: الأب والابن والروح القدس. واليهود غلت
فيه حتى قالوا: ولد لغير رشدة^(١)، فالغلو لازم للفرقين. وقيل: للنصارى خاصة، عن أبي علي
وأبي مسلم وجماعة من المفسرين. «لَا تَقْتُلُوا فِي دِينِكُمْ» أي لا تفرطوا في دينكم ولا
تجاوزوا الحق فيه «وَلَا تَقْتُلُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا حَقًّا» أي قولوا إنه جل جلاله واحد لا شريك له ولا
صاحبة ولا ولد ولا تقولوا في عيسى إنه ابن الله أو شبيهه فإنه قول بغير الحق. «إِنَّمَا الْمَسِيحُ»
وقد ذكرنا معناه. وقيل: سمي بذلك لأنه كان يمسح الأرض مشياً «عِيسَى ابْنُ مَرِيمٍ» هذا بيان
لقوله المسيح، يعني إنه ابن مريم لا ابن الله كما يزعمه النصارى، ولا ابن أب كما تزعمه
اليهود. «رَسُولُ اللَّهِ» أرسله الله إلى الخلق، لا كما زعمت الفرقان المبطلان «وَكَلِمَتُهُ» يعني
أنه حصل بكلمته التي هي قوله كُنْ، عن الحسن وقتادة. وقيل: معناه أنه يهتمي به الخلق كما
اهتدوا بكلام الله ووحيه، عن أبي علي الجبائى. وقيل: معناه بشاراة الله التي يبشر بها مريم على
لسان الملائكة، كما قال: «إِذَا قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَمْرِئُمْ إِنَّ اللَّهَ يَبْشِرُكُو بِكَلِمَتَهُ» وهو المراد بقوله:
«أَلْقَنَهَا إِلَيْنَا مَرِيمٍ» كما يقال: ألقيت إليك كلمة حسنة، أي قلت. وقيل: معنى «أَلْقَنَهَا إِلَيْنَا مَرِيمٍ»
خلقها في رحمها، عن الجبائى.

«وَرُوحٌ مِنْهُ» فيه أقوال:

أحدها: إنه إنما سماه روحًا لأنه حدث عن نفحه جبرائيل في درع مريم بأمر الله تعالى،
إنما نسبه إليه لأنه كان بأمره.

وقيل: أنه أضافه إلى نفسه تفخيماً لشأنه، كما قال: «الصوم لي وأنا أجزي به». وقد
يسمى النفح روحًا، واستشهد على ذلك بيت ذي الرمة يصف ناراً:

(١) الرشدة ضد الرنية.

فَقُلْتُ لَهُ أَرْفَغْهَا إِلَيْكَ وَأَخْبِهَا بِرُوحِكَ، وَاقْتَشَهُ لَهَا قِيَّةً فَذَرَا وَظَاهِرَ لَهَا مِنْ يَابِسِ الشَّخْتِ^(١) وَاسْتَعْنَ عَلَيْهِ الصَّبَا، وَاجْعَلْنَ يَدِينَكَ لَهَا سَثْرَا وَمَعْنَى أَحْيِهَا بِرُوحِكَ: أَيْ بِنَفْخِكَ، وَيَقَالُ: أَقْتَلَ النَّارَ: إِذَا أَطْعَمْتَهَا حَطْبًا.

وَالثَّانِي: إِنَّ الْمَرَادَ بِهِ يَعْيَى بِهِ النَّاسُ فِي دِينِهِمْ كَمَا يَعْيَوْنَ بِالْأَرْوَاحِ، عَنِ الْجَبَانِيِّ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى أَنَّهُ جَعَلَهُ نَبِيًّا يَقْتَدِي بِهِ وَيَسْتَنِ بِسَنَتِهِ وَيَهْتَدِي بِهَدَاءِهِ.
وَالثَّالِثُ: إِنَّ مَعْنَاهُ إِنْسَانٌ أَحْيَاهُ اللَّهُ بِتَكْوِينِهِ بِلَا وَاسْطَةٍ مِّنْ جَمَاعٍ أَوْ نَطْفَةٍ كَمَا جَرَتِ الْعَادَةُ بِذَلِكَ، عَنْ أَبِي عَبِيدَةِ.

وَالرَّابِعُ: إِنَّ مَعْنَاهُ وَرَحْمَةً مِّنْهُ، كَمَا قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: «وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِّنْهُ» أَيْ بِرَحْمَةِ مِنْهُ، فَجَعَلَ اللَّهُ عَيْسَى رَحْمَةً عَلَى مَنْ آمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَ لَأَنَّهُ هَدَاهُمْ إِلَى سَبِيلِ الرِّشَادِ.
وَالخَامِسُ: إِنَّ مَعْنَاهُ رُوحَ اللَّهِ: مِنَ اللَّهِ، خَلَقَهَا فَصُورَهَا ثُمَّ أَرْسَلَهَا إِلَى مُرِيمَ فَدَخَلَتِ فِي قَلْبِهَا فَصِيرَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَيْسَى، عَنْ أَبِي الْعَالِيَّةِ، عَنْ أَبِي بْنِ كَعْبٍ.

وَالسَّادِسُ: إِنَّ مَعْنَى الرُّوحِ هُنْدًا جَبَرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَيَكُونُ عَطْفًا عَلَى مَا فِي: «أَلْقَنَهَا» مِنْ ضَمِيرِ ذِكْرِ اللَّهِ، وَتَقْدِيرِهِ: أَلْقَاهَا اللَّهُ إِلَى مُرِيمَ وَرُوحُ مِنْهُ، أَيْ مِنَ اللَّهِ، أَيْ جَبَرَائِيلَ أَلْقَاهَا أَيْضًا إِلَيْهَا.
«فَنَأْمَوْا يَأْتُهُ وَرَسِيلُهُ» أَمْرُهُمُ اللَّهُ بِتَصْدِيقِهِ وَالْإِقْرَارُ بِوَحْدَانِيهِ وَتَصْدِيقُ رَسْلِهِ فِيمَا جَاؤُوا بِهِ مِنْ عَنْدِهِ، وَفِيمَا أَخْبَرُوهُمْ بِهِ مِنْ أَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَلَا صَاحِبَةَ وَلَا وَلَدَ.

«وَلَا تَقُولُوا ثَالِثَةٌ» هَذَا خَطَابٌ لِلنَّصَارَى، أَيْ لَا تَقُولُوا: أَلْهَتَنَا ثَلَاثَةٌ، عَنِ الزِّجَاجِ، وَقِيلَ: هَذَا لَا يَصْحُ، لَأَنَّ النَّصَارَى لَمْ يَقُولُوا بِثَلَاثَةِ آلَهَةٍ، وَلَكِنَّهُمْ يَقُولُونَ: إِلَهٌ وَاحِدٌ ثَلَاثَةُ أَقَانِيمُ: أَبٌ وَابْنٌ وَرُوحُ الْقَدْسِ، وَمَعْنَاهُ لَا تَقُولُوا: اللَّهُ ثَلَاثَةٌ: أَبُ وَابْنٌ وَرُوحُ الْقَدْسِ، وَقَدْ شَبَهُوا قَوْلِهِمْ: جَوْهَرٌ وَاحِدٌ ثَلَاثَةُ أَقَانِيمُ، بِقَوْلِنَا: سَرَاجٌ وَاحِدٌ، ثُمَّ نَقُولُ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءٍ: دَهْنٌ وَقَطْنٌ وَنَارٌ، وَشَمْسٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنَّمَا هِيَ جَسْمٌ وَضَوْءٌ وَشَعْاعٌ، وَهَذَا غَلْطٌ بَعِيدٌ، لَأَنَّا لَا نَعْنِي بِقَوْلِنَا: سَرَاجٌ وَاحِدٌ أَنَّهُ شَيْءٌ وَاحِدٌ، بَلْ هُوَ أَشْيَاءٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ، وَكَذَلِكَ الشَّمْسُ، كَمَا تَقُولُ: عَشْرَةُ وَاحِدَةٌ، وَإِنْسَانٌ وَاحِدٌ، وَدَارٌ وَاحِدٌ، وَإِنَّمَا هِيَ أَشْيَاءٌ مُتَغَيِّرَةٌ، فَإِنْ قَالُوكُمْ: إِنَّ اللَّهَ شَيْءٌ وَاحِدٌ وَإِلَهٌ وَاحِدٌ حَقِيقَةٌ، فَقَوْلُهُمْ: ثَلَاثَةٌ مُتَنَافِقَةٌ، إِنَّمَا هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ أَشْيَاءٌ مُمْلِكَةٌ مِمَّا ذُكِرَنَا فِي الإِنْسَانِ وَالسَّرَاجِ وَغَيْرِهِمَا، فَقَدْ تَرَكُوكُمُ الْقَوْلَ بِالْتَّوْحِيدِ وَالتَّحْقِيقِ بِالْمُشَبَّهَةِ، وَإِلَّا فَلَا وَاسْطَةٌ بَيْنَ الْأَمْرَيْنِ.

«أَنْهَرُوا» عَنْ هَذِهِ الْمَقَالَةِ الشَّنِيعَةِ، أَيْ امْتَنَعُوا عَنْهَا خَيْرًا لَكُمْ، أَيْ اتَّهَا بِالْأَنْتَهَى عَنْ قَوْلِكُمْ خَيْرًا لَكُمْ مَا تَقُولُونَ.

«إِنَّا لَهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ» أَيْ لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ إِنَّهُ ثَالِثٌ ثَلَاثَةٌ، لَأَنَّ مَنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ أَوْ صَاحِبَةٌ لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ إِلَهًا مَعْبُودًا، وَلَكِنَّ اللَّهَ الَّذِي لَهُ الْإِلَهِيَّةُ وَتَحْقِيقُهُ لِهِ الْعِبَادَةُ، إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا وَلَدٌ لَهُ، وَلَا شَبِهٌ لَهُ، وَلَا صَاحِبَةٌ لَهُ، وَلَا شَرِيكٌ لَهُ.

ثم نَزَهَ سِبْحَانَهُ نَفْسَهُ عَمَّا يَقُولُهُ الْمُبْطَلُونَ فَقَالَ: «سُبْحَانَنَا أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ» وَلِفَظُةٍ
«سُبْحَانَنَا» تَفِيدُ التَّنْزِيهَ عَمَّا لَا يَلِيقُ بِهِ، أَيْ هُوَ مُتَّهَّىٌ عَنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ.

﴿لَمْ مَا فِي أَسْمَوَاتٍ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ مِنْكَا وَمُنْكَا وَخَلْقًا، وَهُوَ يَمْلِكُهَا، وَلَهُ التَّصْرِيفُ فِيهِما وَفِيهِمَا، وَمِنْ جُمْلَةِ ذَلِكَ عِيسَى وَأُمُّهُ، فَكَيْفَ يَكُونُ الْمَمْلُوكُ وَالْمَخْلُوقُ ابْنًا لِلْمَالِكِ وَالْخَالِقِ؟

«وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا» أي حسب ما في السماوات وما في الأرض بالله قياماً ومديراً ورازاً.
وقيل: معناه وكفى بالله حافظاً لأعمال العباد حتى يجازيهم عليها، فهو تسلية للرسول،
ووعد للقاتل: فه سحانه بما لا يلقي به.

三

قوله تعالى: ﴿لَنْ يَسْتَكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرِبُونَ وَمَنْ يَسْتَكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِ، وَيَسْتَكِفْ فَسِيرَتَهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴾ ﴿١٧﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفَّيهِمْ أُجُورُهُمْ وَيُزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ، وَأَمَّا الَّذِينَ آسْتَكَفُوا وَآسْتَكَرُوا فَيُعَذَّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَحْدُوْنَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيَا وَلَا نَصِيرًا ﴾ ﴿١٨﴾

- **اللغة: الاستنكاف: الأنفة من الشيء، وأصله في اللغة من نكفت الدمع: إذا نحىته ياصبعك من خذلك، قال الشاعر:**

فَبَأْثُوا فَلَوْلَا مَا تَذَكَّرَ مِنْهُمْ مِنَ الْحَلَفِ لَمْ يُنَكِّفْ لِعَيْنِكَ مَذْمَعُ^(١)

ودرهم منكوف: مبهج رديء، لأنه يمتنع من أخذنه لرداهته، ونَكِفت من الأمر - بكسر الكاف - بمعنى استنكفت أيضاً، حكاها أبو عمرو. فتاویل ﴿لَنْ يَسْتَكِفَ﴾ لن ينقبض، ولن يمتنع، والاستكبار: طلب الكبر من غير استحقاق، والتكبر قد يكون باستحقاق، فلذلك جاز في صفة الله تعالى المتكبر، ولا يجوز المستكبر.

● النَّزْوُلُ: روى أن وفد نجران قالوا لنبينا: يا محمد، لِمَ تعيب صاحبنا؟ قال: ومن صاحبكم؟ قالوا: عيسى عليه السلام، قال: وأي شيء أقول فيه؟ قالوا: تقول: إنه عبد الله ورسوله. فنزلت الآية.

● المعنى: لما تقدم ذكر النصارى والحكاية عنهم في أمر المسيح، عقبه سبحانه بالرد عليهم فقال: «لَمْ يَسْتَكْفِ» أي لِنْ يأنف ولن يمتنع «الْمَسِيحُ» يعني عيسى عليه السلام من «أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا مَلِئَكَةً الْمَقْرِبُونَ» أي ولا الملائكة المقربون يأنفون ويستكبرون عن الإقرار بعبوديته والإذعان له بذلك، والمقربون الذين قربهم تعالى، ورفع منازلهم على غيرهم من خلقه.

(١) وفي بعض النسخ «فباتوا» والمدمع: موضع الدمع ويستعار للدموع. وورد البيت في (اللسان: نكت).

«وَمَن يَسْتَكِفُ عَنِ عِبَادَتِهِ» أي من يأنف عن عبادته «وَسَتَكِرُ» أي يتعظم بترك الإذعان لطاعته «فَسَيَحْرُمُ» أي فسيبعثهم «إِلَيْهِ» يوم القيمة «جَمِيعًا» يجمعهم لموعدهم عنده، ومعنى قوله: «إِلَيْهِ» أي إلى الموضع الذي لا يملك التصرف فيه سواه، كما يقال: صار أمر فلان إلى الأمير، أي لا يملكه غير الأمير، ولا يراد بذلك المكان الذي فيه الأمير.

واستدل بهذه الآية من قال بأن الملائكة أفضل من الأنبياء، قالوا: إن تأخير ذكر الملائكة في مثل هذا الخطاب يقتضي تفضيلهم، لأن العادة لم تجر بأن يقال: لن يستنكف الأمير أن يفعل كذا ولا الحارس، بل يقدم الأدون ويؤخر الأعظم، فيقال: لم يستنكف الوزير أن يفعل كذا، ولا السلطان. وهذا يقتضي فضل الملائكة على الأنبياء.

وأجاب أصحابنا عن ذلك بأن قالوا: إنما أخر ذكر الملائكة عن ذكر المسيح لأن جميع الملائكة أفضل وأكثر ثواباً من المسيح، وهذا لا يقتضي أن يكون كل واحد منهم أفضل من المسيح، وإنما الخلاف في ذلك. وأيضاً فإننا وإن ذهبنا إلى أن الأنبياء أفضل من الملائكة فإننا نقول مع قولنا بالتفاوت: إنه لا تفاوت في الفضل بين الأنبياء والملائكة، ومع التقارب والتدايني يحسن أن يقدم ذكر الأفضل، إلا ترى أنه يحسن أن يقال: ما يستنكف الأمير فلان من كذا، ولا الأمير فلان، إذا كانا متساوين في المنزلة أو متقاربين، وإنما لا يحسن أن يقال: ما يستنكف الأمير فلان من كذا، ولا الحارس لأجل التفاوت.

«فَمَنِ الْأَذْيَنَتْ مَأْمُونًا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفَّيهُمْ أُجُورَهُمْ» ويؤتيمهم جزاء أعمالهم، وَعَدَ الله الذين يقررون بوحدينته ويعملون بطاعته أنه يُوفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ويؤتيمهم جزاء أعمالهم الصالحة وافياً تماماً.

«وَزَيَّدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ» أي يزيدهم على ما كان وعدهم به من الجزاء على أعمالهم الحسنة، والثواب عليها، من الفضل والزيادة ما لم يعرفهم مبلغه، لأنه وعد على الحسنة عشر أمثالها من الثواب إلى سبعين ضعفاً، وإلى سبعمائة، وإلى الأضعاف الكثيرة، والزيادة على المثل تفضل من الله تعالى عليهم.

«وَأَمَّا الَّذِينَ أَسْتَكَرُوا» أي أنفوا عن الإقرار بوحدينته «وَأَسْتَكَرُوا» أي تعظموا عن الإذعان له بالطاعة والعبودية، «فَيَعْذِبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا» أي مؤلماً موجعاً «وَلَا يَجِدُونَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيَّا وَلَا نَصِيرًا» أي ولا يجد المستنكفون المستكرون لأنفسهم ولن ينجيهم من عذابه وناصرأ ينقذهم من عقابه.



قوله تعالى: «يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَنٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَأَرْزَكْنَا إِلَيْكُمْ ثُورَكَ مُبِينًا فَمَنِ الْأَذْيَنَتْ مَأْمُونًا بِاللَّهِ وَأَعْتَصَمُوا بِهِ فَسَيَكُدِّلُهُمْ فِي رَحْمَتِنَا وَفَضْلِ وَهَدِيَّنَا إِلَيْهِ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا».

● اللغة: البرهان: الشاهد بالحق، وقيل: البرهان: البيان: يقال: برهن قوله، أي بيئه

بحجة. والاعتصام: الامتناع، واعتصم فلان بالله، أي امتنع من الشرّ به، والعصمة من الله: دفع الشر عن عبده، واعتصمت فلاناً: هيأت له ما يعتض به.

والعصمة من الله تعالى على وجهين:

أحدهما: بمعنى الحفظ، وهو أن يمنع عبده كيد الكافرين، كما قال - سبحانه -

لنبيه ﷺ: «وَاللَّهُ يَعِصِّمُكَ مِنَ النَّاسِ».

والآخر: أن يلطف بعده بشيء يمتنع عنده من المعاشي.

● **الإعراب:** «صِرَاطًا» انتصب على أنه مفعول ثانٍ لـ «وَهَدَيْتَهُمْ»، فهو على معنى: يعرفهم صراطاً. ويجوز أن يكون حالاً من الهاء في: «إِلَيْهِ» بمعنى: ويهديهم إلى الحق صراطاً.

● **المعنى:** لما فضل الله ذكر الأحكام التي يجب العمل بها ذكر البرهان بعد ذلك ليكون الإنسان على ثقة ويقين فقال: «يَأَيُّهَا النَّاسُ» وهو خطاب للمكلفين من سائر الملل الذين قضوا قصتهم في هذه السورة.

«فَذَجَّأْتُمُ بُرْهَنَنْ تِنْ رَيْكُمْ» أي أتاكم حجة من الله يبرهن لكم عن صحة ما أمركم به، وهو محمد لما معه من المعجزات القاهرة الشاهدة بصدقه. وقيل: هو القرآن.

«وَأَزَّلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا» يبيّن لكم الحجة الواضحة، ويهديكم إلى ما فيه النجاة لكم من عذابه وأليم عقابه، وذلك النور هو القرآن، عن مجاهد وقتادة والسدي. وقيل: النور ولادة علي عليه السلام، عن أبي عبد الله عليه السلام.

«فَأَمَّا الَّذِينَ مَأْتُوا بِاللَّهِ» أي صدّقوا بوحданية الله، واعترفوا ببعث محمد ﷺ، «وَأَغْنَصَمُوا بِهِ» أي تمسكوا بالنور الذي أنزله على نبيه.

«فَسَكِّنْتُهُمْ فِي رَحْمَةٍ مُّنْهَةٍ» أي نعمة منه هي الجنة، عن ابن عباس. «وَفَضْلٍ» يعني ما يسط لهم من الكرامة وتضييف الحسنات، وما يزاد لهم من النعم على ما يستحقونه.

«وَهَدَيْتَهُمْ إِلَيْهِ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا» أي يوفّهم لإصابة فضله الذي يتفضل به على أوليائه، ويسدّهم لسلوك منهج من أنعم عليه من أهل طاعته، واقتقاء آثارهم، والاهتداء بهديهم، والاستنان بستهم، واتباع دينهم، وهو الصراط المستقيم الذي ارتضاه الله منهجاً لعباده.



قوله تعالى: «يَسْتَقْنُونَكُلُّ اللَّهُ يُقْبِلُكُمْ فِي الْكَلَّةِ إِنْ آتَيْتُمْ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أَخْتٌ فَلَهَا يُقْسِفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أَشْتَرْتَنِ فَلَهُمَا الثُّلَاثَةِ مِمَّا تَرَكَ وَلَمْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّهِ كُلُّ مُثُلُ حَظِّ الْأَنْثَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُلُوا وَاللَّهُ يُكْلِلُ شَيْءٍ عَلَيْهِ».

● **اللغة:** قد ذكرنا معنى «الْكَلَّةِ» في أول السورة. والاستفتاء: السؤال عن الحكم، وهو استفعال من الفتيا، ويقال: أفتى في المسألة، إذا بين حكمها فتوى وفتيا.

● الإعراب: «يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يَقْتِبِكُمْ فِي الْكَلَّا» يُسأَلُ عن أي الفعلين أعمل في الكللة؟ .

والجواب: أن المعامل الثاني، وهو **«يَقْتِبِكُمْ»** والتقدير: يستفتونك في الكللة قل الله يقتلكم فيها^(١)، وإعمال الفعل الثاني هو الأجدود، وجاء عليه القرآن نحو قوله: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ» فأعمل «يستغفر» ولو أعمل «تعالوا» لقال: تعالوا يستغفر لكم إلى رسول الله ﷺ ، ومنه قول طفيلي:

وَكُنْتَ مُدَمَّةً كَأَنْ مُتَوْنَهَا جَرَى فَوْقَهَا وَاسْتَشَرْتُ لَوْنَ مُذَهِّبِ(٢)

فأعمل استشرت، ولو أعمل جرى لقال: واستشرته لون مذهب، ومثل قول كثير:

قَضَى كُلُّ ذِي دِينٍ فَوْقَى غَرِيمَهُ وَعَزَّةً مَمْطُولُ مَعْنَى غَرِيمُهَا(٣)

فأعمل «وفي» ولو أعمل «قضى» لقال: قضى كل ذي دين فوقاه غريميه، وهو كثير في القرآن والشعر.

وقوله: «إِنْ أَمْرُوا هَلْكًا» ارفع **«أَمْرُوا»** بإضمار فعل يفسره ما بعده، وتقديره: إن هلك أمرؤ هلك، ولا يجوز إظهاره، لأن الثاني يعبر عنه.

وقوله: «فَإِنْ كَانَتَا أَثَنَتَيْنِ» إنما ذكرت اثنين، وإن دلت الألف عليهما، لأحد أمرين: إما أن يكون تأكيد للضمير، كما تقول: أنا فعلت أنا. وإما أن يبين أن المطلوب في ذلك العدد دون غيره من الصفات من صغر أو أكبر، أو عقل أو عدمه، بل متى حصل العدد ثبت الميراث.

وهذا قول أبي علي الفارسي وهو الصحيح.

وقوله: «رِجَالًا وَنِسَاءً» بدل من قوله: **«إِخْوَةً»** وهو خبر كان.

وقوله: **«يَبِينُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُوا»** في «أن» ثلاثة أقوال:

أحدها: أن المعنى أن لا تضلوا، أضمر حرف النفي، وتلخيصه: لئلا تضلوا، عن الكسائي، وأنشد القطامي:

رَأَيْنَا مَا يَرَى الْبُصَرَاءِ فِيهَا فَالَّذِينَ نَاعَلَيْهَا أَنْ ثُبَاعًا يَرِيدُ أَنْ لَا تَبَاعَ.

(١) [فَحَذَفَ الْأُولُّ لَدَلَالَةِ الثَّانِي عَلَيْهِ، وَلَوْ أَعْمَلَ الْأُولُّ لَقَالَ: يَسْتَفْتُونَكَ، قُلِ اللَّهُ يَقْتِبِكُمْ فِي الْكَلَّا].

(٢) الكثيت من الخيل: ما كان لونه بين الأسود والأحمر، وهو تصغير أكت على غير التيس. والجمع: كمت المدمي: الشديد الحمرة من الخيل وغيرها. المتون جمع متون: الظهر واستشرت أي: لبست الشعار. ومذهب: المموه بالذهب.

(٣) عزة: اسم امرأة. مطلع حقه: سُوفَه بوعد الوفاء مرة بعد الأخرى. وعنى تعنية الرجل: آذاء.

وثانيها: ما قاله البصريون إن المعنى كراهة أن تضلوا فهو على هذا في موضع نصب بأنه مفعول له، ومثله قول عمرو بن كلثوم:

فَعَجَلْنَا الْقَرَى أَن تَشْتِمُونَا

أي كراهة أن تشتمونا، قالوا: ولا يجوز أن نضرم لا، لأن حرف جاء لمعنى، فلا يجوز حذفه، لكن يجوز أن تدخل لا في الكلام مؤكدة، وهي لغو، كقوله: «إِنَّا يَتَكَبَّرُ أَهْلُ الْكِتَبِ أَلَّا يَقْدِرُونَ» والمعنى: لأن يعلم، وكقول الشاعر:
وما أَلْوَمُ الْبِيْضَ أَن لَا تَسْخَرَا إِذَا رَأَيْنَ الشَّمَطَ الْقَفَنَدَرَا^(١)
والمعنى: أن تسخرا.

وثالثها: ما قاله الأخفش: وهو أنَّ أن مع الفعل بتأويل المصدر، وموضع «أن» نصب بيِّن، وتقديره: بيِّن الله لكم الضلال لتجتبوه.

● **الزَّوْلُ:** اختلف في سبب نزول الآية، فروي عن جابر بن عبد الله أنه قال: «اشتكىت وعدي تسعة أخوات لي أو سبع، فدخل علي النبي فنفح في وجهي فأفاقت فقلت: يا رسول الله ألا أوصي لأخواتي بالثلثين؟ قال: أحسن، قلت: الشطر، قال: أحسن، ثم خرج وتركتي ورجعت إلى ف وقال: يا جابر إني لا أراك ميتاً من وجعك هذا، وإن الله تعالى قد أنزل في الذي لأخواتك فجعل لهن الثلثين، قالوا: وكان جابر يقول: أنزلت هذه الآية في».

وعن قادة قال: إن الصحابة كان همهم شأن الكلالة، فأنزل الله فيها هذه الآية.

وقال البراء بن عازب: آخر سورة نزلت كاملة: براءة، وأخر آية نزلت: خاتمة سورة النساء «يَسْتَغْفِرُونَكَ» الآية، أورده البخاري ومسلم في صحيحهما.
وقال جابر: نزلت بالمدينة.

وقال ابن سيرين: نزلت في مسيرة كان فيه رسول الله ﷺ وأصحابه.
وتسمى هذه الآية آية الصيف؛ وذلك أن الله تعالى أنزل في الكلالة آيتين: إحداهما في الشتاء وهي التي في أول هذه السورة، وأخرى في الصيف وهي هذه الآية.
وروي عن عمر بن الخطاب أنه قال: سألت رسول الله ﷺ عن الكلالة فقال: «يكفيك أو يجزيك آية الصيف».

● **المعنى:** لما بيِّن - سبحانه - في أول السورة بعض سهام الفرائض ختم السورة ببيان ما يقي من ذلك فقال: «يَسْتَغْفِرُونَكَ» يا محمد، أي يطلبون منك الفتيا في ميراث الكلالة.
«قُلِ اللَّهُ يَقْتِلُكُمْ» أي بيِّن لكم الحكم في الكلالة، وهو اسم للإخوة والأخوات، عن الحسن، وهو المروي عن أئمتنا عليهم السلام.

(١) البيض: أريد به النساء البيض الوجوه. الشمط في الرجل: شيب اللحية. القفندر: القبع المنظر. والرجز لابي النجم العجي. (اللسان: قفندر).

وقيل: هي ما سوى الوالد والولد، عن أبي بكر وجماعة من المفسرين.

﴿إِنَّ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ﴾ قال السدي: يعني ليس له ولد ذكر ولا أنثى، وهو موافق لمذهب الإمامية، فمعناه إن مات رجل ليس له ولد ولا والد، وإنما أضمننا فيه الوالد للإجماع، ولأن لفظ الكلالة ينبيء عنه، فإن الكلالة اسم للنسب المحيط بالميت دون الصيق، والوالد صيق الولد، كما أن الولد صيق الوالد، والإخوة والأخوات المحيطون بالميت.

﴿وَلَهُ أُخْتٌ﴾ يعني وللميت اخت لأبيه وأمه، أو لأبيه، لأن ذكر أولاد الأم قد سبق في أول السورة.

﴿فَلَهَا يَضْفُطْ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَّهَا وَلَدٌ﴾ يعني به أن الاخت إذا كانت الميته ولها آخر من أب وأم أو من أب فالمال كله له بلا خلاف إذا لم يكن هناك ولد ولا والد.

﴿فَإِنْ كَانَتَا أُنْثَيَيْنِ﴾ يعني إن كانت الأختان اثنتين **﴿فَلَهُمَا أَثْلَاثٌ مَا تَرَكَ﴾** الأخ أو الاخت من التركة.

﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً يَرِثُهَا وَنَسَاءٌ﴾ أي إخوة وأخوات مجتمعين لأب وأم، أو لأب، فللذكر مثل حظ الأنثيين.

وفي قوله سبحانه: **﴿إِنَّ أَمْرًا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا يَضْفُطْ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَّهَا وَلَدٌ﴾** دلالة على أن الأخ أو الاخت لا يرثان مع البنت، لأنـه - سبحانه - شرط في ميراث الأخ والأخت عدم الولد، والولد يقع على الابن والبنت بلا خلاف فيه بين أهل اللغة، وما روـي من الخبر في أن الأخوات مع البنات عصبة، خبر واحد يخالف نص القرآن، وإلى هذا الذي ذكرناه ذهب ابن عباس، وهو المرـوي عن سادة أهل البيت عليهم السلام.

﴿يَئِنَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أمور مواريثكم **﴿أَنْ تَضْلُلُوا﴾** معناه: كراهة أن تضلوا، أو لثلا تضلوا، أي لثلا تخطئوا في الحكم فيها، وقيل: معناه يبين الله لكم جميع الأحكام لتهاـدوا في دينكم، عن أبي مسلم.

﴿وَاللَّهُ يُكْلِلُ شَوْعَ عَلِيهِ﴾ فائدته هنا بيان كونه سبحانه عالـما بجميع ما يحتاج إليه عباده من أمر معاشهم ومعادهم على ما توجـبه الحـكمة.

وقد تضمنت الآية التي أنزلـها الله في أول هذه السورة بيان ميراث الولد والوالد، والآية التي بعدها بيان ميراث الأزواج والزوجات والإخوة والأخوات من قبل الأم.

وتضمنت هذه الآية التي ختم بها السورة بيان ميراث الإخوة والأخوات من الأب والأم، والإخوة والأخوات من قبل الأب عند عدم الإخوة والأخوات من الأب والأم.

وتضمن قوله سبحانه: **﴿وَأُولَئِنَ الْأَزْعَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِيَقْعِنْ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾** إن تداني القربي سبب في استحقاق الميراث، فمن كان أقربـ رحـماً وأدنـي قـرابةـ كان أولـيـ بالميراث من الأبعدـ. والخلاف بين الفقهاء في هذه المسائل وفروعـها مذكورـ في كتبـ الفقهـ.

سُورَةُ الْمَائِدَةِ

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

هي مدنية في قول ابن عباس ومجاهد، وقال جعفر بن مبشر والشعبي: هي مدنية كلها إلا قوله: «أَلَيْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِيَّكُمْ» فإنه نزل والنبي ﷺ واقف على راحلته في حجة الوداع. عدد آيتها: هي مائة وعشرون آية كوفي، وثلاث وعشرون آية بصري، واثنتان وعشرون في الباقين.

خلافها ثلاثة: بالعقود؛ «وَيَقُولُونَ كَثِيرٌ»: غير الكوفي؛ «فَإِنَّمَا عَلِمْتُمْ عَلِيَّوْنَ»: بصري.

● **فضلها:** أبي بن كعب عن كعب عن النبي ﷺ قال: «من قرأ سورة المائدة أعطي من الأجر بعد كل يهودي ونصراني يتنفس في دار الدنيا عشر حسنات، ومُحى عنه عشر سينات، ورفع له عشر درجات».

وروى العياشي بإسناده عن عيسى بن عبد الله عن أبيه عن جده عن علي ؑ قال: «كان القرآن ينسخ بعضه بعضاً، وإنما يؤخذ من أمر رسول الله ﷺ بأخره، وكان من آخر ما نزل عليه سورة المائدة نسخت ما قبلها ولم ينسخها شيء، لقد نزلت عليه وهو على بغلة شبهاء، وثبت عليه الوحي، حتى وقفت وتدللي بطنها حتى رأيت سرتها تكاد تمس الأرض، وأغمي على رسول الله ﷺ حتى وضع يده على رأس (١) شيبة بن وهب الجمحي، ثم رفع ذلك عن رسول الله فقرأ علينا سورة المائدة، فعمل رسول الله ﷺ وعملنا».

وبإسناده عن أبي الجارود عن أبي جعفر محمد بن علي ؑ قال: «من قرأ سورة المائدة في كل يوم خميس لم يلبس إيمانه بظلم ولا بشرك أبداً».

وبإسنادة عن أبي حمزة الشمالي قال: سمعت أبا عبد الله الصادق ؑ يقول: «نزلت المائدة كملأ ونزل معها سبعون ألف ملك».

● **تفسيرها:** لما ختم الله سورة النساء بذكر أحكام الشريعة، افتتح سورة المائدة أيضاً ببيان الأحكام، وأجمل ذلك بقوله: «أَوْفُوا بِالْعَهْدِ» ثم أتبعه بذكر التفصيل فقال:



(١) وفي أكثر النسخ «ذوابة» مكان «رأس».

قوله تعالى: «يَتَأْلِمُ الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعَهْدِ أَجْلَتْ لَكُمْ بِهِمَةُ الْأَنْعَمِ إِلَّا مَا يُتَلَقَّى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحْلِلٍ الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حِرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ» 

● القراءة المشهور في القراءة: «حرّم» بضمتين، وفي الشواذ عن الحسن ويحيى بن ثاب: «حرّم» ساكنة الراء.

● الحجة: وهذا كما يقال في رسول وكتب: رسول وكتب، قال ابن جني: في إسكان «حرّم» مزية، وذلك أنّ الراء فيه تكرير فكادت الراء الساكنة لما فيها من التكرير تكون في حكم المتحرك لزيادة الصوت بالتكرير نحوً من زيادته بالحركة.

● اللغة: يقال: وفي بعدهه وفاء، وأوفي إيفاء بمعنى، وأوفي لغة أهل الحجاز وهي لغة القرآن. والعقود: جمع عقد بمعنى معقود، وهو أوكل العهود.

والفرق بين العقد والعهد أن العقد فيه معنى الاستئثار والشد، ولا يكون إلا بين متعاقدين، والعهد قد ينفرد به الواحد، فكل عهد عقد، ولا يكون كل عقد عهداً^(١)، وأصله عقد الشيء بغيره، وهو وصله به كما يعقد الجبل، ويقال: أعقدت العسل^(٢) فهو معقد وعقيم، قال عترة:

وَكَانَ رُبَاً أَوْ كُحْنِيلًا مُغْقَدًا حَشْ الْوَقْدَ بِهِ جَوَابَ قَمْثٍ ^(٣)

والبهيمة: اسم لكل ذي أربع من دواب البر والبحر، وقال الزجاج: كل حي لا يميز فهو بهيمة، وإنما سميت بهيمة لأنها أبهمت عن أن تميز. والحرم: جمع حرام، يقال: رجل حرام وقوم حرّم، قال الشاعر:

فَقَلْتُ لَهَا فِيَثِي إِلَيْكِ فَإِنِّي حَرَامٌ وَإِنِّي بَغْدَ ذَلِكَ لَبِيبٌ ^(٤)
أَيْ مُلْبَتْ.

● الإعراب: موضع: «مَا يُتَلَقَّى عَلَيْكُمْ» نصب بالاستثناء، و«غَيْرَ مُحْلِلٍ الصَّيْدِ» اختلف فيه فقيل: إنه منصوب على الحال مما في قوله: «أَوْفُوا بِالْعَهْدِ» من ضمير الذين آمنوا، عن الأخفش.

وقيل: إنه حال من الكاف والميم في قوله: «أَجْلَتْ لَكُمْ بِهِمَةُ الْأَنْعَمِ»، عن الكسائي.

وقيل: إنه حال من الكاف والميم في قوله: «إِلَّا مَا يُتَلَقَّى عَلَيْكُمْ»، عن الريبع.

(١) في الكلام احتمال التقديم والتأخير، ولعل العبارة كانت في الأصل «فكل عقد عهد، ولا يكون كل عهد عقداً».

(٢) أعقد العسل ونحوه: أغلاه حتى غلظ.

(٣) الرب: ما يطيخ من التمر وسواء. الكحيل: الذي تطلّى به الإبل للجرب. حش النار: أوقفها وفي اللسان «حش القيان» وهو جمع القين: بمعنى العبد. التقمق: وعاء من نحاس قيل يصف عرق ناقته.

(٤) قائل البيت هو المضرّب بن كعب. (اللسان: لب).

﴿وَأَنْتَمْ حِرْمٌ﴾ جملة في موضع الحال من: ﴿يُحِلُّ الصَّيْد﴾ و﴿الصَّيْد﴾ مجرور في اللفظ منصوب في المعنى.

وقال الفراء: يجوز أن يكون ﴿مَا يُتَّلَقَ عَلَيْكُمْ﴾ في موضع رفع، كما يقال: جاء إخواتك إلا زيد.

وقال الزجاج: وهذا عند البصريين باطل، لأن المعنى عند هذا القائل: جاء إخوتكم وزيد، كأنه يعطى إلا كما يعطى بلا، ويجوز عند البصريين جاء الرجل إلا زيد، على معنى: جاء الرجل غير زيد، فيكون إلا زيد صفة للنكرة، أو ما قارب النكرة من الأجناس.

● المعنى: خاطب الله سبحانه المؤمنين فقال: ﴿يَتَائِبُهَا أَلَّذِينَ آمَنُوا﴾ وتقديره: يأتيها المؤمنون، وهو اسم تكريم وتعظيم ﴿أَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾ أي بالعهود، عن ابن عباس وجماعة من المفسرين، ثم اختلف في هذه العهود على أقوال:

أحداها: أن المراد بها العهود التي كان أهل الجاهلية عاهدوا بعضهم بعضاً فيها على النصرة والمؤازرة والمظايرة على من حاول ظلمهم أو بغائهم سوءاً، وذلك هو معنى الحلف، عن ابن عباس ومجاحد والربيع بن أنس والضحاك وقتادة والسدي.

وثانيها: أنها العهود التي أخذ الله سبحانه على عباده بالإيمان به وطاعته فيما أحل لهم أو حرم عليهم، عن ابن عباس. وفي رواية أخرى قال: هو ما أحل وحرم، وما فرض وما حد في القرآن كله، أي فلا تتعدوا فيه ولا تنكروا، ويفيد قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِنْ يَنْقُضُونَ﴾ إلى قوله: ﴿سُوءُ الدَّار﴾.

وثالثها: أن المراد بها العقود التي يتعاقدها الناس بينهم ويعقدها المرء على نفسه كعقد الإيمان، وعقد النكاح، وعقد العهد، وعقد البيع، وعقد الحلف، عن ابن زيد، وزيد بن أسلم.

ورابعها: أن ذلك أمر من الله لأهل الكتاب بالوفاء بما أخذ به ميثاقهم من العمل بما في التوراة والإنجيل في تصديق نبينا وما جاء به من عند الله، عن ابن جريج وأبي صالح.

وأقوى هذه الأقوال قول ابن عباس: إن المراد بها عقود الله التي أوجبها الله على العباد في الحلال والحرام، والفرائض والحدود، ويدخل في ذلك جميع الأقوال الأخرى، فيجب الوفاء بجميع ذلك، إلا ما كان عقداً في المعاونة على أمر قبيح، فإن ذلك محظوظ بلا خلاف.

ثم ابتدأ سبحانه كلاماً آخر فقال: ﴿أَلْحَتْ لَكُمْ يَهِيمَةُ الْأَنْتِي﴾ واحتل في تأويله على أقوال:

أحداها: أن المراد به الأنعام، وإنما ذكر البهيمة للتاكيد، كما يقال: نفس الإنسان، فمعناه أحلت لكم الأنعام: الإبل والبقر والغنم، عن الحسن وقتادة والسدي والربيع والضحاك.

وثانيها: أن المراد بذلك أجنة الأنعام التي توجد في بطون أمهاتها إذا شعرت، وقد ذكرت الأمهات وهي ميتة، فذكاراتها ذكرة أمهاتها، عن ابن عباس وابن عمر، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام.

وثلاثها: أن بهيمة الأنعام وحشيتها كالظباء، وبقر الوحش، وحمر الوحش، عن الكلبي والفراء.

وال الأولى حمل الآية على الجميع.

﴿إِلَّا مَا يُتَّلَقَ عَلَيْكُم﴾ معناه: إلا ما يقرأ عليكم تحريمه في القرآن، وهو قوله: «حرمت عليكم الميتة والدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ» الآية، عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والسدي.

﴿عَذَبَ خَلِيلُ الصَّيْدِ وَأَشَمَ حَرَمُ﴾ من قال: إنه حال من «أَوْتَوْا» فمعناه: أوفوا بالعقود غير محل الصيد وأنتم محرومون، أي في حال الإحرام، ومن قال: إنه حال من: «أَلْحَتْ لَكُمْ» فمعناه: أحلت لكم بهيمة الأنعام، أي الوحشية من الظباء والبقر والحرم غير مستحلين اصطيادها في حال الإحرام، ومن قال: إنه حال من: «يُشَّلَ عَلَيْكُمْ» فمعناه: أحلت لكم بهيمة الأنعام كلها إلا ما يتلى عليكم من الصيد في آخر السورة غير مستحلين اصطيادها في حال إحرامكم.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ معناه: أن الله يقضي في خلقه ما يشاء من تحليل ما يريد تحليله، وتحريم ما يريد تحريمه، وإيجاب ما يريد إيجابه، وغير ذلك من أحکامه وقضاياها، فافعلوا ما أمركم به، وانتهوا عما نهاكم عنه.

وفي قوله: «أَلْحَتْ لَكُمْ بِهِبَيْةَ الْأَنْعَمِ» دلالة على تحليل أكلها وذبحها والانتفاع بها.

• • •

قوله تعالى: «يَنَّاِيْهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا لَا تُحِلُّوْ شَعْرَيْرَ اللَّهِ وَلَا الْمَهْدِيَ وَلَا الْفَلَّهِدَ وَلَا مَأْقِنَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ يَتَنَّوْنَ فَضْلًا مِنْ رَتْهِمْ وَرِضْهِمْ وَإِذَا حَلَّتْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِيْنَكُمْ شَنَّاعَ قَوْمٍ أَنْ صَدُوكُمْ عَنِ الْسَّجِيدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا وَتَقَاؤْنَوْ عَلَى الْأَيْرِ وَالثَّقْوَ وَلَا نَعَاوْنَوْ عَلَى الْأَئْمَرِ وَالْعَدَوْنَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢١﴾.

● القراءة:قرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم وإسماعيل عن نافع: «شنآن» بسكون النون الأولى في موضعين، والباقيون: «شنان» بفتحها، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو: «إن صدوكم» بكسر الهمزة، والباقيون بفتحها.

● الحجة: من قرأ «شنان» بالفتح فحجته أنه مصدر، والمصدر يكثر على: فَعَلان، نحو الضَّرَبَانِ وَالغَلِيَانِ، ومن قرأ: «شنآن» فحجته أن المصدر يجيء على فَعَلان أيضاً نحو اللَّيَانِ، كقول الشاعر^(١):

وَمَا الْعِيشُ إِلَّا مَا تَلَدَّ وَتَشَهَّي إِنَّ لَامَ فِيهِ ذُو الشَّنَّانِ وَفَئَدا^(٢)
يدل على أن الشنان بالسكون أيضاً، فخفف الهمزة وألقى حركتها على الساكن قبلها على

(١) وهو الأحوص.

(٢) فئده: لامه.

القياس، فيكون المعنى في القراءتين واحداً. قوله: «أَنْ صَدُوكُمْ»^(١) وإن كان ماضياً، فإن الماضي قد يقع في الجزاء، وليس المراد على أن الجزاء يكون بالماضي، ولكن المراد أن ما كان مثل هذا الفعل فيكون اللفظ على الماضي والمعنى على مثله، كأنه يقول: إن وقع مثل هذا الفعل يقع منكم كذا، وعلى هذا حمل الخليل وسيبوه قول الفرزدق:

أَغْضَبَ أَنْ أَذْنَا قَتِينَةَ حُرَّتَا^(٢) جَهَارًا لَمْ تَغْضَبْ لِقْشَلِ ابْنِ حَازِمٍ

وعلى ذلك قول الشاعر:

إِذَا مَا انْتَسَبْنَا لَمْ تَلِذْنِي لَئِيمَةً وَلَمْ تَجِدِي مِنْ أَنْ تُقْرِي بِهِ بُدَّا
فَانْتِفَاءُ الولادةُ أَمْ ماضٍ وَقَدْ جَعَلَهُ جَزَاءً، وَالْجَزَاءُ إِنَّمَا يَكُونُ بِالْمُسْتَقْبَلِ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى:
إِنْ نَتَسَبَّ لَا تَجِدُنِي مُولُودٌ لَئِيمَةً.

وجواب «أن» قد أغنى عنه ما تقدم من قوله: «وَلَا يَجْرِمُنَّكُمْ» المعنى: إن صدوكم عن المسجد الحرام فلا تكتسبوا عدواً، ومن فتح «أَنْ صَدُوكُمْ» قوله بين، لأن مفعول له، والتقدير: ولا يجرمنكم شنان قوم لأن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا، فإن الثانية في موضع نصب بأنه المفعول الثاني، «وأن» الأولى منصوبة لأنه مفعول له.

● **اللغة:** الشاعر: جمع شعيرة، وهي أعلام الحجج وأعماله، واستقاها من قولهم: شعر فلان بهذا الأمر إذا علم به، والمشاعر: المعالم، من ذلك الإشعار الإعلام من جهة الحسن، وقيل: الشعيرة والعلامة والأية واحدة. والحلال والحل: المباح، وهو ما لا مزية لفعله على تركه. والحرام والحرام ضده، وحريم البتر: ما حولها لأنها تحرم على غير حافوها، والحرام والإحرام وأحرم الرجل صار محرباً، وأحرم دخل في الشهر الحرام، ورجل حرمي منسوب إلى الحرم.

والهدي ما يهدى إلى الحرم من النعم. وقلائد: جمع قلادة، وهي ما يقلد به الهدي، والتقليد في البذن أن يعلق في عنقها شيء ليعلم أنها هذى، والقلذ: السوار، لأنها كالقلادة لليد. والأم:قصد، يقال: ألمت كذا إذا قصده، ويممت معناه، قال الشاعر:

إِنِي كَذَلِكَ إِذَا مَا سَاءَنِي بَلَدٌ يَمْنَثُ صَدَرَ بَعِيرِي غَيْرَهُ بَلَدًا

ومنه الإمام الذي يقتدى به، والأمة: الدين لأنه يقصد، والإمة - بالكسر - النعمة، لأنها تقصد، ويقال: حللت من الإحرام تحل، والرجل حلال. وقالوا: أحرم الرجل فهو حرام، وقيس وتميم يقولون: أحل من إحرامه فهو محل، وأحرم فهو محروم. والجرم: القطع والكسب «وَلَا يَجْرِمُنَّكُمْ» أي لا يكتسبونكم، وهو فعل يتعدى إلى مفعولين، وقيل: معناه لا يحملنكم، عن الكسائي. قال بعضهم يقال: جرموني فلان على أن صنعت كذا، أي حملني عليه، واستشهدوا بقول الشاعر:

(١) [من كسران جعل للجزاء وقوله صدوكم].

(٢) أذنا: أصله ذنان سقطت نونه بالإضافة، الحز: القطع.

ولقد طَعْنَتْ أَبَا عَيْنَةَ طَغْنَةَ جَرَمَتْ فَزَارَةَ بَغْدَهَا أَنْ يَغْضَبُوا

أي حملت، وقيل: معناه أحقت الطعنة لفرازة الغضب. وقيل: معناه كسبت فرازة الغضب. وشئت الرجل أشناه شناً وشناً وشنانًا ومثناً: أغضته، وذهب سيبويه إلى أن ما كان من المصادر على فعلان بالفتح، لم يتعد فعله إلا أن يشد شيء نحو شبيته شنانًا، قال سيبويه: وقالوا لوبته حقه لثاناً على فعلان. فعلى هذا يجوز أن يكون الشنان مصدرًا مثله، وقال أبو زيد: رجل شنان، وامرأة شنانة، مصروفان، ويقال أيضًا: رجل شنان غير منصرف، وامرأة شنانة، فقد جاء الشنان مصدرًا ووصفًا وهما جميعاً قليلان.

● **النَّزُولُ:** قال أبو جعفر الباقر عليه السلام: نزلت هذه الآية في رجل من بني ربيعة يقال له الحطم، وقال السدي: أقبل الحطم بن هند الباركي حتى أتى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه وحده، وخلف خيله خارج المدينة فقال: إلام تدعوه؟ وقد كان النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال لأصحابه: «يدخل عليكم اليوم رجل من بني ربيعة يتكلم بلسان شيطان»، فلما أجا به النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: أنظرني لعلني أسلِم ولني من أشواوْره، فخرج من عنده، فقال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «لقد دخل بوجه كافر وخرج بعقب غادر» فمر بسرح ^(١) من سروح المدينة فساقه وانطلق به، وهو يرتجز ويقول:

قد لَفَّهَا اللَّيْلُ بِسُوَاقِ حُطْمٍ ليس براعي إبل ولا غَنَمْ
وَلَا بِجَزَارٍ عَلَى ظَهَرِ وَضْمٍ باتوا نِياماً وابنُ هند لم يَنْمِ
بَاتٍ يُقَاسِيهَا غَلَامٌ كَالَّذِلَمِ خَلْجُ السَّاقِينِ مَمْسُوخُ الْقَدْمِ ^(٢)

ثم أقبل من عام قابل حاجاً قد قلد هدياً، فأراد رسول الله أن يبعث إليه، فنزلت هذه الآية: «وَلَا يَأْتِيَنَّ الْبَيْتَ الْحَرَامَ» وهو قول عكرمة وابن جريج، وقال ابن زيد: نزلت يوم فتح في ناس يؤتون البيت من المشركين، يهللون بعمره، فقال المسلمون: يا رسول الله إن هؤلاء، مشركون مثل هؤلاء دعنا نغير عليهم، فأنزل الله تعالى الآية.

● **المعنى:** ثم ابتدأ سبحانه بتفصيل الأحكام فقال: «يَتَأَيَّهَا الْأَذِيرَ إِذَا مَأْتُوا» أي صدقوا الله ورسوله فيما أوجب عليهم «لَا يُحِلُّوا شَعَرَرَ اللَّهِ» اختلفوا في معنى شعائر الله على أقوال أحدها: أن معناه لا تحلوا حرمات الله ولا تتعدوا حدود الله، وحملوا الشعائر على المعامل، أي معاالم حدود الله وأمره ونهيه وفرضيه، عن عطاء وغيره.

وثانيها: أن معناه لا تحلوا حرم الله، وحملوا الشعائر على المعاالم، أي حرم الله من البلاد، عن السدي.

وثالثها: أن معنى شعائر الله مناسك الحج، أي لا تحلوا مناسك الحج فتضييعها، عن ابن جريج وابن عباس.

(١) السرح: الماشية.

(٢) الحطم: الراعي الظلوم للماشية. الوضم: خشبة الجزار التي يقطع عليها اللحم.

(٣) قاسي الألم: كابده وعالج شدته. الزلم: السهم لا ريش عليه. الخدلج: الممتلي الساقين سمينهما.

ورابعها: ما رُوي عن ابن عباس أن المشركين كانوا يحجون البيت، ويهدون الهدايا ويعظمون حرمة المشاعر، وينحررون في حجهم، فأراد المسلمون أن يغيروا عليهم فنهاهم الله عن ذلك.

خامسها: أن شعائر الله هي الصفا والمروة والهدي من البدن وغيرها، عن مجاهد. وقال الفراء: كانت عامة العرب لا ترى الصفا والمروة من شعائر الله، ولا يطوفون بينهما، فنهاهم الله عن ذلك، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام.

سادسها: أن المراد لا تحلوا ما حرم الله عليكم في إحرامكم، عن ابن عباس في رواية أخرى.

سابعها: أن الشعائر هي العلامات المنصوبة لفرق بين الحل والحرم، نهاهم الله سبحانه أن يتجاوزوها إلى مكة بغير إحرام، عن أبي علي الجبائي.

ثامنها: أن المعنى لا تحلوا الهدايا المُشَعَّرَةُ، أي المعلمة لتهدي إلى بيت الله الحرام، عن الزجاج والحسين بن علي المغربي، واختاره البلاخي.

وأقول الأقوال هو القول الأول، لأنه يدخل فيه جميع الأقوال من مناسك الحج وغيرها، وحمل الآية على ما هو الأعم أولى.

﴿وَلَا أَشَهَرَ الْحَرَام﴾ معناه ولا تستحلوا الشهر الحرام بأن تقاتلوا فيه أعداءكم من المشركين، كما قال تعالى: **﴿يَسْتَهْلِكُونَكُمْ عَنِ النَّبَّئِ الْحَرَامِ قَاتِلُ فِيهِ قُتَالٌ فِيهِ كَيْرٌ﴾**، عن ابن عباس وقتادة، واختلف في معنى الشهر الحرام هنا، فقيل: هو رجب، وكانت مضر ثحرم فيه القتال، وقيل: هو ذو القعدة، عن عكرمة، وقيل: هي الأشهر الحرم كلها منهام الله عن القتال فيها، عن الجبائي والبلخي، وهذا أليق بالعموم، وقيل: أراد به النسيء، كقوله: **﴿إِنَّمَا الْلَّهِيَّةُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفَّارِ﴾**، عن القمي. **﴿وَلَا أَمْذَرَ﴾** أي ولا تستحلوا الهدي وهو ما يهديه الإنسان من بغير أو بقرة أو شاة إلى بيت الله تقرباً إليه وطلبًا لثوابه، فيكون المعنى: ولا تستحلوا ذلك فتخصبوه أهله، ولا تتحولوا بينهم وبين أن تُبَلْغُوهُ مَحْلَهُ مِنَ الْحَرَمِ، ولكن خَلُوْهُمْ حَتَّى يَلْغُوا بِالْمَحْلِ الَّذِي جَعَلَ اللَّهُ لَهُ.

وقوله: **﴿وَلَا أَقْتَنِي﴾** معناه ولا تحلوا القلائد، وفيه أقوال:

أحدها: أنه عنى بالقلائد الهدي المقلد، وإنما كرر لأنه أراد المنع من حل الهدي الذي لم يقلد، والهدي الذي قلد، عن ابن عباس، واختاره الجبائي.

وثانيها: أن المراد بذلك القلائد التي كان المشركون يتقدلونها إذا أرادوا الحج مقبلين إلى مكة من لحاء السَّمَر^(١)، وإذا خرجوا منها إلى منازلهم منصريين منها إلى المشعر، عن قتادة. قال: كان في الجاهلية إذا خرج الرجل من أهله يريد الحج يقلد من السمر فلا يتعرض له أحد، وإذا رجع يقلد قلادة شعر فلا يتعرض له أحد.

(١) اللحاء: قشر الشجرة. السمر: شجر معروف واحدتها سمرة.

وقال عطاء: إنهم كانوا يتقلدون من لحاء شجر الحرم، يؤمنون به إذا أخرجوا من الحرم.
وقال الفراء: أهل الحرم كانوا يتقلدون بلحاء الشجر، وأهل غير الحرم كانوا يتقلدون بالصوف والشعر وغيرهما.

وثالثها: أنه عنى به المؤمنين، نهاهم أن يتزعوا شيئاً من شجر الحرم يتقلدون به، كما كان المشركون يفعلونه في جاهليتهم، عن عطاء في رواية أخرى والربيع بن أنس.

ورابعها: أن القلائد ما يقلد به الهدي، منها عن حلتها، لأنه كان يجب أن يتصدق بها، عن أبي علي الجبائي، قال: هو صوف يقتل ويعلق به على عنق الهدي. وقال الحسن: هو نعل يقلد بها الإبل والبقر، ويجب التصدق بها إن كانت لها قيمة.

والأولى أن تكون نهاية عن استحلال القلائد فيدخل فيه الإنسان والبهيمة، أو تكون نهاية عن استحلال حرمة المقلد هدياً كان ذلك أو إنساناً «وَلَا مَأْتِيَنَ الْبَيْتَ» أي ولا تحلوا قاصدين البيت «الْمَزَامِ» أي لا تقاتلوهم، لأنه من قاتل في الأشهر الحرم فقد أحل، فقال: لا تحلوا قتال الأمتين البيت الحرام، أي القاصدين.

والبيت الحرام بيت الله بمكة، وهو الكعبة، سمي حراماً لحرمتة، وقيل: لأنه يخرم فيه ما يحل في غيره، واختلف في المعنى بذلك:
فمنهم من حمله على الكفار، واستدل بقوله فيما بعد: «وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ» الآية.
ومنهم من حمله على من أسلم، فكانه نهى أن يؤخذ بعد الإسلام بدخول^(١) الجاهلية، لأن الإسلام يحب ما قبله.

«يَتَنَوَّنُ» أي يطلبون، يعني الذين يؤمنون البيت «فَضَلَّا مِنْ تَرَيْهِمْ وَرَضْوَنَا» أي أرباحاً في تجاراتهم من الله، وأن يرضي عنهم بنسائهم على زعمهم، فلا يرضي الله عنهم وهم مشركون.
وقيل: يلتمسون رضوان الله عنهم بآلا يحل بهم ما حل بغيرهم من الأمم من العقوبة في عاجل دنياهم، عن قتادة ومجاهد.

وقيل: فضلاً من الله في الآخرة، ورضواناً منه فيها.

وقيل: فضلاً في الدنيا، ورضواناً في الآخرة.

قال ابن عباس: إن ذلك في كل من توجه حاجاً، وبه قال الصحاح والربيع واختلف في هذا.

فقيل: هو منسوخ بقوله: «فَأَنْتُمُ الْمُشَرِّكُونَ حَيْثُ وَجَدُّمُوْهُمْ»، عن أكثر المفسرين.

وقيل: لم ينسخ من هذه السورة شيء ولا من هذه الآية، لأنه لا يجوز أن يبتدئ المشركون في الأشهر الحرم بالقتال إلا إذا قاتلوا، عن ابن جريج، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام، وروي نحوه عن الحسن.

(١) النحل: الثار. وقيل العداوة والحدق. وقيل طلب مكافأة بجنابة جنت عليك.

وذكر أبو مسلم أن المراد به الكفار الذين كانوا في عهد النبي ﷺ، فلما زال العهد بسورة براءة، زال ذلك الحظر، ودخلوا في حكم قوله تعالى: «فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَلَيْهِمْ هَذَا».

وقيل: لم ينسخ من المائدة غير هذه الآية: «لَا تُحْلِلُوا شَعْبَرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْمَذْئَنَ وَلَا الْقَلْتَيْدَ»، عن الشعبي ومجاحد وفتادة والضحاك وابن زيد.

وقيل: إنما نسخ منها قوله: «وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ» إلى: «إِذْنَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ» ذكر ذلك ابن أبي عروبة، عن قتادة قال: نسخها قوله: «فَأَنْتُمُ الْمُشْرِكُونَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُ» قوله: «مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمَلُوا مَسْجِدَ اللَّهِ» وقوله: «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَخْشُونَ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَلَيْهِمْ هَذَا» في السنة التي نادى فيها علي بالاذان، وهو قول ابن عباس.

وقيل: لم ينسخ من هذه الآية إلا القلائد، عن ابن نجيع عن مجاهد.

«وَإِذَا حَلَّتُمُ فَاصْطَادُمُوا» معناه إذا حللتكم من إحرامكم فاصطادوا فيها الصيد الذي تنهيتُم أن تحلوا فاصطادوه إن شئتم حيثُتُمْ، لأن السبب المحرم قد زال، عند جميع المفسرين.
«وَلَا يَحْرِمُكُمْ» أي ولا يحملنكم.

وقيل: لا يكتبكم «شَنَآنَ قَوْمًا» أي بغضكم قوم «أَنْ صَدُوكُمْ» أي لأن صدوكم، أي لأجل أنهم صدوكم «عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ»، يعني النبي وأصحابه لما صدواهم عام الحديبية.
«أَنْ تَعْتَدُوا» ومعناه لا يكتبكم بغضكم قوماً اعتداء عليهم بصدتهم إياكم عن المسجد
الحرام.

قال أبو علي الفارسي: معناه لا تكتسبوا لبغض قوم عدواً ولا تقتربوا، هذا فيمن فتح «أن» ويوقع النهي في اللفظ على الشنان، والمعنى بالنهي المخاطبون، كما قالوا: لا أرىتك هنا، «وَلَا تَؤْتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ».

ومن جعل شنان صفة فقد أقام الصفة مقام الموصوف، ويكون تقديره: ولا يحملنكم بغض قوم، والمعنى على الأول.

ومن قرأ: «إِنْ صَدُوكُمْ» بكسر الألف، فقد مر ذكر معناه، «أَنْ تَعْتَدُوا» معناه أن تتجاوزوا حكم الله فيكم إلى ما نهاكم عنه. نهى الله المسلمين عن الطلب بدخول الجاهلية، عن مجاهد، وقال: هذا غير منسوخ، وهو الأولى.
وقال ابن زيد: وهو منسوخ.

«وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا نَعَاوَلُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْمَذْءُونَ» وهو استئناف كلام، وليس بعطف على «تعتدوا»، فيكون في موضع نصب. أمر الله عباده بأن يعين بعضهم بعضاً على البر والتقوى، وهو العمل بما أمرهم الله تعالى به واتقاء ما نهاهم عنه، ونهاهم أن يعين بعضهم بعضاً على الإثم، وهو ترك ما أمرهم به وارتكاب ما نهاهم عنه من العداون، وهو مجاوزة ما حد الله لعباده في دينهم، وفرض لهم في أنفسهم، عن ابن عباس وأبي العالية وغيرهما من

المفسرين. **﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَاب﴾** هذا أمر منه تعالى بالتقى، ووعيد وتهديد لمن تعذى حدوده وتجاوز أمره، يقول: احذروا معصية الله فيما أمركم الله به ونهاكم عنه، فتستوجبوا عقابه وتستحقوا عذابه، ثم وصف تعالى عقابه بالشدة، لأنّه نار لا يطفأ حرها ولا يحمد جمرها نعوذ بالله منها.



قوله تعالى: **﴿حَرَمْتُ عَلَيْكُمُ الْبَيْتَةَ وَالَّدُمْ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمَرْدِيَّةُ وَالنَّطِيْحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُّعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبَحَ عَلَى النَّصْبِ وَأَنْ تَسْتَقِيمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِتْنَةُ الْيَوْمِ يَوْمَ يَسْأَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِيَنِكُمْ فَلَا تَخْشُوْهُمْ وَأَخْشُوْنَ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيَنَكُمْ وَأَمْتَعْتُ عَلَيْكُمْ يُغْمَى وَرَضِيْتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيَنًا فَمَنْ أَضْطَرَّ فِي مُخْصَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾**

● القراءة: روی في الشواذ قراءة ابن عباس: «أَكِيلُ السَّبُّع». وعن الحسن: «وَمَا أَكَلَ السَّبُّع» بسكون الباء. وقراءة يحيى بن وثاب وإبراهيم: «غَيْرِ مُتَجَنِّفٍ لِإِثْرٍ».

● الحجة: قال ابن جنی: الأکيلة اسم للمأکول كالنطیحة، والأکيل للجنس والعموم يصلح للمذكر والمؤنث، تقول: مررت بشاة أکيل، أي قد أكلها الأسد ونحوه. وتقول: وما لنا طعام إلا الأکيلة، أي الشاة أو الجوزر المعدة للأکيل، وإن كانت قد أكلت فهي بلا هاء، فأکيل السبع: ما أكل بعضه السبع، والسبع تخفيف للسبع، قال حسان بن عتبة بن أبي لهب:

مَنْ يَرْجِعُ السَّعَمَ إِلَى أَهْلِهِ فَمَا أَكِيلُ السَّبُّعِ بِالرَّاجِعِ

وقوله: **«مُتَجَانِفٍ»**، «ومُتَجَنِّف» بمعنى، وتفعل أبلغ من تفاعل، فمتاجنف بمعنى متليل ومتاؤد، ومتاجنف مثل متليل ومتاؤد.

● اللغة: أصل الإهلال: رفع الصوت بالشيء، ومنه استهلال الصبي، وهو صياحه إذا سقط من بطن أمه، ومنه إهلال المحرم بالحج أو العمرة إذا لبى به، قال ابن أحمر: **يُهَلِّ بِالْفَرْزَقِ دُرْكَبَانَا كَمَا يُهَلِّ الرَّاكِبُ الْمُغَتَمِرُ** وسمي الهلال هلالا لأنّه يرفع الصوت عنده، ويقال: خنقه خنقاً: إذا ضغطه، ومنه المخنقة للقلادة. والوقذ: شدة الضرب، يقال: وقدتها أقدتها وقداً وأوقذتها إيقاذًا: إذا أختتها ضرباً، قال الفرزدق:

شَغَارَةَ تَقْدُّمُ الْفَصِيلَ بِرِجْلِهَا فَطَّارَةَ لِقَوَادِمِ الْأَبْكَارِ^(۱)

الرد: الهلاك، والتردي: التهور، والنطیحة: المنطوحة، نقل عن مفعول إلى فعل، وإنما

(۱) شغرت الناقة: رفعت رجلها فضررت الفصيل. فطره...: شقة.

يثبت فيها الهاء وإن كان فعيلة بمعنى المفعول لا تثبت فيها الهاء، مثل: لحية دهين، وعين كحيل، وكف خضيب، لأنها دخلت في حيز الأسماء، وقال بعض الكوفيين: إنما تحذف الهاء من فعيلة بمعنى مفعولة إذا كانت صفة لاسم قد تقدمها، مثل: كف خضيب، وعين كحيل، فأما إذا حذف الكف والعين وما يكون فعل نعتاً له واجتوا بفعل أثبتو فيه هاء التأنيث، ليعلم ثبوتها فيه أنها صفة لم مؤنث، فيقال: رأينا كحيلة وخضيبة. والتذكير: فـ«الأوداج والحلقوم» لما كانت في حياة ولا يكون بحكم الميت، وأصل الذكاء في اللغة: تمام الشيء، فمن ذلك: الذكاء في السن والقمع، قال الخليل: الذكاء أن يأتي في السن على القروة، وهي في ذات الحافر، وهي البزولة في ذات الخف، وهي الصلوحة في ذات الظلف، وذلك تمام استكمال القوة، قال زهير:

يُفَضِّلُهُ إِذَا اجْتَهَدَا عَلَيْهَا^(١) تَمَامُ السِّنِّ مِنْهُ وَالذَّكَاءُ

وفي المثل: «جرى المذكيات غلاب»^(٢)، أي جرى المسان التي قد أنسنت مغالبة، يريد أن المسان يتحمل أن تؤخذ بالغلبة لفضل قوتها، والصغر لا تحمل على ذلك وتداري، ويروى: غلاب وهي جمع غلوة، أي هي تمتد امتداداً كما تريد، وليس كالجذع الذي لا علم له فيخرج في أول شوط أقصر ما عنده من الحُضُر ثم هو مسبوق، ومعنى تمام السن: النهاية في الشباب، فإذا نقص عن ذلك أو زاد فلا يقال له الذكاء، والذكاء في الفهم أن يكون تماماً سريعاً القبول، وذكيت النار، من هذا، أي أتممت إشعالها. والثُّصُب: الحجارة التي كانوا يعبدونها، واحدها نصاب، وجائز أن يكون واحداً وجمعه أنصاب. والأزلام: جمع زَلَم وَزَلَم، وهو القدح. والاستقسام: طلب القسمة، والقسم المصدر، والقسم بالكسر: النصيب. والمخصصة: شدة ضمور البطن، وهو مفعولة مثل المجبنة والمنحلة من خمس البطن، وهو طيه وإاضطماره من الجوع وشدة السغب دون أن يكون مخلوقاً كذلك، قال النابغة:

وَالْبَطْنُ ذُو عَكْنٍ خَمِيصٌ لَّيْنٌ وَالْتَّخْرُ ثَنْفَجَةٌ بِشَذِي مَقْعَدٍ^(٣)

لم يصفها بالجوع، وإنما وصفها بلطفة طي البطن، وأما قول الأعشى:

تَبِيَّثُونَ فِي الْمَشْتِي مَلَأَ بُطْوَنِكُمْ وَجَارَاتُكُمْ غَرْثَى يَبِشَنَ خَمَائِصًا^(٤)

فمن الإضطمار من الجوع، والمتجانف: المتمايل للإثم، المنحرف إليه، من جنف القوم إذا مالوا، وكل أعرج فهو أحنت.

● المعنى: ثم بين سبحانه ما استثناه في الآية المتقدمة بقوله: «إِلَّا مَا يَتَّقِنَ عَلَيْكُمْ» فقال

(١) وفي اللسان «إذا اجهدوا عليه».

(٢) يضرب لمن يوصف بالتبريز على أقرانه.

(٣) عكن جمع عكتة: ما انطوى وتنشى من لحم البطن. تنفسه: ترفعه. ثدي مقعد: ناتئ على التحر إذا كان ناهداً لم يشن بعد.

(٤) المشتى: زمان الشتاء أو موضع الشتاء في الشتاء. والغرثى جمع الغرثان: الجائع.

مخاطبًا للمكلفين: «حِمَتْ عَلَيْكُمُ الْمِيتَةُ» أي حُرْمٌ عليكم أكل الميّة والانتفاع بها، وهو كل ما له نفس سائلة من دواب البر وطيره مما أباح أكله أهليهما ووحشيهما فارقه روحه من غير تذكرة، وقيل: الميّة كل ما فارقته الحياة من دواب البر وطيره بغير تذكرة، فقد رُوِيَ عن النبي ﷺ أنَّه سَمَّى الجراد والسمك ميّة فقال: «مِيتان مِبَاحَتَانِ الْجَرَادُ وَالسَّمْكُ». «وَالدَّمُ» أي وحرّم عليكم الدم، وكانوا يجعلونه في المباعر^(١) ويُشُّرونَه ويأكلونه، فأعلم الله سبحانه أنه الدم المسقوف، أي المصبوّب حرام، فأما المتلطخ بالدم فإنه كاللحم مثل الكبد فهو مباح، وأما الطحال فقد رَوَى الكراهة فيه عن علي عليه السلام وابن مسعود وأصحابهما، وأجمعوا الإمامية على أنه حرام، وذهب سائر الفقهاء إلى أنه مباح «وَلَمْ يَنْهَا لَهُنَّا ذَكْرٌ لِحَمْ الخنزير لِبَيِّنَ أَنَّهُ حَرَامٌ بَعْنَاهُ لَا لِكُونِهِ مِيتَةً حَتَّى أَنَّهُ لَا يَحْلُّ تَناولُهِ إِنْ حَصَلَ فِيهِ مَا يَكُونُ ذَكَةً لِغَيْرِهِ. وَفَائِدَةٌ تَخْصِيصُهُ بِالْتَّحْرِيمِ مَعَ مُشارِكَةِ الْكَلْبِ إِيَّاهُ فِي التَّحْرِيمِ حَالَةً وَجُودَ الْحَيَاةِ وَعَدْمِهَا، وَكَذَلِكَ السَّبَاعُ وَالْمَسْوَخُ، وَمَا لَا يَحْلُّ أَكْلَهُ مِنَ الْحَيْوَانَاتِ، أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْكُفَّارِ اعْتَادُوا أَكْلَهُ وَأَلْفُوهُ أَكْثَرَ مَا اعْتَادُوهُ فِي غَيْرِهِ.

«وَمَا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ» موضع «مَا» رفع، وتقديره: وحرّم عليكم ما أهل لغير الله به، وقد ذكرنا معناه في سورة البقرة.

وفي دلالة على أن ذبائح مَنْ خَالَفَ الإِسْلَامَ لا يجوز أكله، لأنهم يذكرون عليه اسم غير الله، لأنهم يعنون به من أَبْدَ شرع موسى أو اتحد بعيسى أو اتخذ أبناً، وذلك غير الله. فأما من أظهر الإسلام ودان بالتجسيم والتشبيه والجبر، وخالف الحق، فعندها لا يجوز أكل ذبيحته، وفيه خلاف بين الفقهاء.

«وَالْمُنْخَنِقَةُ» وهي التي يدخل رأسها بين شعبتين من شجرة فتنحنق وتموت، عن السدي.

وقيل: هي التي تخنق بحبل الصائد فتموت، عن الضحاك وقتادة.

وقال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يختنقنها فيأكلونها.

«وَالْمَوْقُوذَةُ» وهي التي تضرب حتى تموت، عن ابن عباس وقتادة السدي.

«وَالْمَرْدَدِيَّةُ» وهي التي تقع من جبل أو مكان عالٍ أو تقع في بئر فتموت، عن ابن عباس وقتادة والسدي، ومتي وقع في بئر ولا يقدر على تذكيته جاز أن يطعن ويسرب بالسكين في غير المذبح حتى يبرد ثم يؤكل.

«وَالْأَطْيَبَةُ» وهي التي ينطحها غيرها فتموت «وَمَا أَكَلَ السَّبَعُ» أي وحرّم عليكم ما أكله السبع، بمعنى قتلها السبع، وهي فريسة السبع، عن ابن عباس وقتادة والضحاك «إِلَّا مَا ذَكَرْتُمْ» يعني إِلَّا مَا أدركتم ذكاته فذكيتموه من هذه الأشياء، وموضع «مَا» نصب بالاستثناء، وروي عن السيدين الباقي والصادق أَنَّ أدنى ما يدرك به الذكاة، أَنْ تدركه يتحرك أذنه، أو ذنبه، أو تطرف عينه، وبه قال الحسن وقتادة وإبراهيم وطاوس والضحاك وابن زيد.

(١) المباعر جمع المبغر: مكان البعير من كل ذي أربع.

واختلف في الاستثناء، إلى ماذا يرجع؟ .

فقيل: إلى جميع ما تقدم ذكره من المحرمات، سوى ما لا يقبل الذكاة من الخنزير والدم، عن علي عليه السلام وابن عباس.

وقيل: هو استثناء من التحريم لا من المحرمات، لأن الميتة لا ذكاة لها ولا الخنزير، فمعناه: حرمت عليكم سائر ما ذكر إلا ما ذكيتم مما أحله الله لكم بالتدكية فإنه حلال لكم، عن مالك وجماعة من أهل المدينة، واختاره الجبائي.

ومتى قيل: ما وجه التكرار في قوله: «وَالْمُتَخَفَّةُ وَالْمَوْقُوذُ» إلى آخر ما عدد تحريمه، مع أنه افتح الآية بقوله: «مَرْحَتْ عَيْنَكُمُ الْمِيَتَةُ» والميتة تعم جميع ذلك، وإن اختلفت أسباب الموت من خنق أو تردد أو نطع أو إهلال لغير الله به أو أكل سبع؟ .

فالجواب: أن الفائدة في ذلك أنهم كانوا لا يعدون الميتة إلا ما مات حتف أنفه من دون شيء من هذه الأسباب، فأعلمهم الله سبحانه أن حكم الجميع واحد، وأن وجه الاستباحة هو التذكرة المشروعة فقط.

قال السدي: إن ناساً من العرب كانوا يأكلون جميع ذلك ولا يعدونه ميتاً، إنما يعدون الميت الذي يموت من الوجع.

«وَمَا ذُبِحَ عَلَى النَّصْبِ» يعني الحجارة التي كانوا يعبدونها وهي الأوثان، عن مجاهد وقتادة وابن جريج. يعني وحرم عليكم ما ذبح على النصب، أي على اسم الأوثان.

وقيل: معناه وما ذبح للأوثان تقريباً إليها، واللام وعلى متعاقبان، إلا ترى إلى قوله تعالى: «فَسَلَّمَ لَكَ مِنْ أَنْجَبِ الْيَتَمَيْنِ» بمعنى عليك، وكانتا يقربون ويلطخون أوثانهم بدمائهما، قال ابن جريج: ليست النصب أصناماً، إنما الأصنام ما تصور وتتشدق، بل كانت أحجارات منصوبة حول الكعبة، وكانت ثلاثة وستين حبراً.

وقيل: كانت ثلاثة منها لخزاعة، فكانوا إذا ذبحوا نضحوا الدم على ما أقبل من البيت، وشرحوا اللحم وجعلوه على الحجارة، فقال المسلمون: يا رسول الله كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم، فنحن أحق بتعظيمه، فأنزل الله سبحانه: «لَنْ يَتَأَلَّ اللَّهُ لَهُمْ هَا وَلَا يَمْأُوا هَا» الآية.

«وَأَنْ تَسْتَقِسُوا بِالْأَزْلَامِ» موضعه رفع، أي وحرم عليكم الاستقسام بالأزلام، ومعناه طلب قسم الأرزاق بالقداح التي كانوا يتغاءلون بها في أسفارهم وابتداء أمورهم، وهي سهام كانت للجاهلية مكتوب على بعضها: أمرني ربى، وعلى بعضها نهايى ربى، وبعضها غفل لم يكتب عليه شيء، فإذا أرادوا سفراً أو أمراً يهتمون به ضربوا على تلك القداح، فإن خرج السهم الذي عليه أمرني ربى مضى الرجل في حاجته، وإن خرج الذي عليه نهايى ربى لم يمض، وإن خرج الذي ليس عليه شيء أعادها، فيبين الله تعالى أن العمل بذلك حرام، عن الحسن وجماعة من المفسرين. وروي عن علي بن إبراهيم في تفسيره عن الصادقين: إن الأزلام عشرة، سبعة لها

أنصباء، وثلاثة لا أنصباء لها، فالتي لها أنصباء: الفذ والتؤام والمسيل والنافس والحلس والرقيب والمعلن، فالفذ له سهم، والتؤام له سهمان، والمسيل له ثلاثة أسمهم، والنافس له أربعة أسمهم، والحلس له خمسة أسمهم، والرقيب له ستة أسمهم، والمعلن له سبعة أسمهم. والتي لا أنصباء لها: السفيح والمنيع والوغد، وكانوا يعمدون إلى الجزور فيجزئونه أجزاء، ثم يجتمعون عليه فيخرجون السهام ويدفعونها إلى رجل، وثمن الجزور على من تخرج له التي لا أنصباء لها، وهو القمار، فحرمه الله تعالى.

وقيل: هي كعب فارس والروم التي كانوا يتقامرون بها، عن مجاهد.

وقيل: هو الشطرنج، عن أبي سفيان بن وكيع.

﴿ذَلِكُمْ فِسْقٌ﴾ معناه: أن جميع ما سبق ذكره فسق، أي ذنب عظيم وخروج من طاعة الله إلى معصيته، عن ابن عباس.

وقيل: إن **﴿ذَلِكُمْ﴾** إشارة إلى الاستقسام بالأزلام، أي أن ذلك الاستقسام فسق، وهو الأظهر.

﴿آتَيْمَ يَسَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ﴾ ليس يريد يوماً بعينه، بل معناه: الآن يئس الكافرون من دينكم، كما يقول القائل: اليوم قد كبرت، يريد أن الله تعالى حوال الخوف الذي كان يلحقهم من الكافرين اليوم إليهم وينسوا من بطلان الإسلام، وجاءكم ما كنتم توعدون به في قوله: **﴿لِيَظْهُرَ عَلَى الَّذِينَ كَثُرُوا﴾**، والذين اسم لجميع ما تعبد الله به خلقه وأمرهم بالقيام به، ومعنى **﴿يَسْوَا﴾**: انقطع طمعهم من دينكم أن تتركوه وترجعوا منه إلى الشرك، عن ابن عباس والسدي وعطاء. وقيل: إن المراد بالاليوم يوم عرفة من حجة الوداع بعد دخول العرب كلها في الإسلام، عن مجاهد وابن جريج وابن زيد، وكان يوم الجمعة، ونظر النبي ﷺ فلم ير إلا مسلماً موحداً ولم ير مشركاً.

﴿فَلَا تَخْشُونَنَا﴾ خطاب للمؤمنين، نهاهم الله أن يخشوا ويخافوا من الكفار أن يظهروا على دين الإسلام ويقهروا المسلمين ويردوهم عن دينهم.

﴿وَأَخْشُونَ﴾ أي ولكن اخشوني، أي خافوني إن خالفتم أمري، وارتكتبتم معصيتي أن أحل بكم عقابي، عن ابن جريج وغيره.

﴿آتَيْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ قيل فيه أقوال:

أحدها: أن معناه: أكملت لكم فرائضي وحدودي وحالتي وحرامي بتنزيلي ما أنزلت وبياني ما بيئت لكم، فلا زيادة في ذلك ولا نقصان منه بالنسخ بعد هذا اليوم، وكان ذلك يوم عرفة عام حجة الوداع، عن ابن عباس والسدي، واختاره الجبائي والبلخي، قالوا: ولم ينزل بعد هذا على النبي ﷺ شيء من الفرائض في تحليل ولا تحريم، وأنه مضى بعد ذلك بإحدى وثمانين ليلة.

فإن اعترض معارض فقال: أكان دين الله ناقصاً وقتاً من الأوقات حتى أتمه في ذلك

اليوم؟ فجوابه: إنَّ دِينَ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ إِلَّا فِي كَمَالٍ كَمَالًا فِي كُلِّ حَالٍ، وَلَكِنَّ لَمَا كَانَ مَعْرِضًا لِلنَّسْخَةِ وَالزِّيَادَةِ فِيهِ وَنَزْوُلِ الْوَحْيِ بِتَحْلِيلِ شَيْءٍ أَوْ تَحْرِيمِهِ، لَمْ يَمْتَنِعْ أَنْ يُوصَفَ بِالْكَمَالِ إِذَا أَمِنَ مِنْ جُمِيعِ ذَلِكَ فِيهِ، كَمَا تُوصَفُ الْعَشْرَةُ بِأَنَّهَا كَامِلَةٌ وَلَا يَلْزَمُ أَنْ تُوصَفَ بِالنَّقْصَانِ لِمَا كَانَتِ الْمَائِدَةُ أَكْثَرُ مِنْهَا وَأَكْمَلُ.

وثانيها: أن معناه: اليوم أكملت لكم حجكم وأفردتكم بالبلد الحرام تحجونه دون المشركين، ولا يخالطكم مشرك، عن سعيد بن جبير وقتادة، واختاره الطبرى قال: لأن الله سبحانه أنزل بعده: ﴿يَسْتَغْوِيَكُمْ فَلِلَّهِ يُشْبِكُمْ فِي الْكُلُّ﴾.

قال الفراء: وهي آخر آية نزلت، وهذا الذي ذكره لو صح لكان لهذا القول ترجيح، لكن في خلاف.

وثالثها: أن معناه: اليوم كفيتكم الأعداء وأظهرتكم عليهم، كما تقول: الآن كمل لنا **الْمُلْكُ**، وكمل لنا ما نريد بأن كفينا ما كنا نخافه، عن الزجاج، والمروي عن الإمامين أبي جعفر وأبي عبد الله: أَنَّهُ إِنَّمَا أُنْزِلَ بَعْدَ أَنْ نَصَبَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِلأَنَّامَ، يَوْمَ غَدِيرِ خَمِ منصرفه عن حجة الوداع، قال: وهو آخر فريضة أنزلها الله تعالى ثم لم ينزل بعدها فريضة، وقد حدثنا السيد العالم أبو الحمد مهدي بن نزار الحسيني قال: حدثنا أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله الحسكتاني قال: أخبرنا أبو عبد الله الشيرازي، قال: أخبرنا أبو بكر الجرجاني، قال: حدثنا أبو أحمد البصري، قال: حدثنا أحمد بن عمارة بن خالد، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحمانى، قال: حدثنا قيس بن الريبع عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ لما نزلت هذه الآية قال: «الله أكبر على إكمال الدين، وإتمام النعمة، ورضاء رب رسالتى»، وولاية علي بن أبي طالب من بعدي، وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، واللهم والى من والاه، وعاد من عاده، وانصر من نصره، واحذل من خذله».

وقال علي بن إبراهيم في تفسيره: حدثني أبي عن صفوان عن العلاء ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان نزولها بكراع الغميم^(١)، فأقامها رسول الله عليه السلام بالحجفة.

وقال الريبع بن أنس: نزلت في المسير في حجة الوداع.

﴿وَأَنْتَئُتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ خاطب سبحانه المؤمنين بأنه أتم النعمة عليهم بإظهارهم على المشركين ونفيهم عن بلادهم، عن ابن عباس وقتادة. وقيل: معناه أتممت عليكم نعمتي بأن أعطيتكم من العلم والحكمة ما لم يعط قبلكمنبي ولا أمة.

وقيل: إن تمام النعمة دخول الجنة **﴿وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا﴾** أي رضيت لكم الإسلام لأمري، والانقياد لطاعتي، على ما شرعت لكم من حدوده وفرايشه ومعالمه دينًا: أي طاعة منكم لي، والفائدة في هذا أن الله سبحانه لم يزل يصرف نبيه محمداً وأصحابه في درجات الإسلام ومراتبه درجة بعد درجة ومنزلة بعد منزلة حتى أكمل لهم شرائعه، وبلغ بهم أقصى

(١) كراع الغميم: موضع بناية الحجاز بين مكة والمدينة.

درجاته ومراتبه، ثم قال: رضيت لكم الحال التي أنتم عليها اليوم فالزموها ولا تفارقوها، ثم عاد الكلام إلى القضية المتقدمة في التحرير والتحليل، وإنما ذكر قوله: «أَتَيْوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا» إلى قوله: «وَرَضِيَتْ لَكُمُ الْإِسْلَامُ دِينًا» اعتراضًا.

«فَمَنْ أَضْطَرَ فِي مُحْكَمَةٍ» معناه: فمن دعته الضرورة في مجاعة حتى لا يمكنه الامتناع من أكله، عن ابن عباس وقتادة والسدي، «غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْرٍ» أي غير مائل إلى إثم، وهو نصب على الحال، يعني فمن اضطر إلى أكل المينة وما عدَ الله تحرime عند المجاعة الشديدة، غير متعمد لذلك ولا مختار له ولا مستحل له، فإن الله سبحانه أباح تناول ذلك له قدر ما يمسك به رمقه بلا زيادة عليه، عن ابن عباس وقتادة ومجاهد، وبه قال أهل العراق، وقال أهل المدينة: يجوز أن يشبع منه عند الضرورة.

وقيل: إن معنى قوله: «غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْرٍ» غير عاصٍ بأن يكون باغيًا أو عاديًا أو خارجاً في معصية، عن قتادة. «فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» في الكلام محفوظ دل عليه ما ذكر، والمعنى: فمن اضطر إلى ما حرمت عليه غير متجانف لإثم فأكله، فإن الله غفور للذنبه ساتر عليه أكله لا يؤاخذه به، وليس يريد أن يغفر له عقاب ذلك الأكل لأنه أباحه له، ولا يستحق العقاب على فعل المباح، وهو رحيم، أي رفيق بعباده، ومن رحمته أباح لهم ما حرم عليهم في حال الخوف على النفس.



قوله تعالى: «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أَحِلَّ لَهُمْ قُلْ أَحِلَّ لَكُمُ الْطَّيِّبَاتُ وَمَا عَمَّشْتُ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تَعْلَمُونَ مِمَّا عَلَّمْتُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَأَقْفُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١﴾ .

● القراءة المشهور في القراءة: «مُكَلِّبِينَ» بالتشديد، وروي عن ابن مسعود والحسن: «مُكَلِّبِينَ» بالتحفيف.

● **الحججة:** إكلاب الكلب هو إغراؤه بالصيد وإيساده، يقال: كلب وأكلبته، كما يقال: أسد وأسدته، ويحتمل أن يكون من أكلب الرجل إذا كثرت كلاه، كما يقال: أمشى إذا كثرت ماشيته، والمكلب - بالتشديد - صاحب الكلاب، يقال: رجل مكلب وكلاعب إذا كان صاحب صيد بالكلاب، وقيل: هو الذي يعلم الكلاب أخذ الصيد.

● **اللغة:** الطيب: هو الحلال، وقيل: هو المستلى، والجوارح: الكواكب من الطير والسباع، الواحدة جارحة، وسميت جوارح لأنها تكسب أربابها الطعام بصيدها، يقال: جرح فلان أهله خيراً: إذا كسبهم خيراً، وفلان جارحة أهله: أي كاسبهم، ولا جارحة لفلانة: أي لا كاسبة لها، قال أعشى بنى ثعلبة:

ذات خُدْ مُنْصَحِّ مَبْسَمُهَا^(١) تَذَكُّرُ الْجَارَخَ مَا كَانَ اجْتَرَخَ
أي اكتسب.

● الإعراب: «مَاذَا أَجْلَ لَهُمْ» يحتمل أن يكون «ما» وحدها اسمًا، وخبرها قوله: «ذا» «وَالْأَحْلُ» من صلة ذا، وتقديره: أي الذي أحل لهم، ويحتمل أن تكون «مَاذَا» اسمًا واحدًا مرفوعاً بالابتداء و«أَجْلَ» خبره، وتقديره: أي شيء أحل لهم. و«مُكْلِينَ» نصب على الحال، أي وما علمتم من الجوارح في حال مصيركم أصحاب كلاب. «تَعْلَوْهُنَّ» في موضع نصب أيضاً بأنه حال من «مُكْلِينَ»، قوله: «مَمَا أَنْسَكْنَ عَلَيْكُمْ» قيل: إنَّ من هنا زائدة، لأنَّ جميع ما يمسكه مباح، كقوله: «وَيَنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جَبَلٍ فِيهَا مِنْ بَرٍ» وتقديره: وينزل من السماء جبالاً فيها برد، وذكر في هذه الآية غير ذا من الوجوه سندكرها إذا انتهينا إلى موضعها من الكتاب إن شاء الله تعالى.

وقيل: إنَّ من للتبعيض لأنَّه لا يجوز أن يؤكل جميع ما يمسكه الكلب، فإنَّ في جملته ما هو حرام من الدَّم والفترث والغدد وغير ذلك مما لا يجوز أكله، فمعناه: فكلوا ما أباح الله لكم أكله مما أمس肯 عليكم.

● النزول: عن أبي رافع قال: جاء جبرائيل عليه السلام إلى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه يستأذن عليه فأذن له وقال: قد أذنا لك يا رسول الله، فقال: أجل ولكننا لا ندخل بيته فيه كلب، قال أبو رافع: فأمرني رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أن أقتل كل كلب بالمدينة فقتلت حتى انتهيت إلى امرأة عندها كلب ينبح عليها، فتركته رحمة لها وجئت إلى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فأخبرته، فأمرني فرجعت وقتلت الكلب، فجاؤوا فقالوا: يا رسول الله ماذا يحل لنا من هذه الأمة التي أمرت بقتل كلبه؟ فسكت رسول الله، فأنزل الآية، فأذن رسول الله في اقتتال الكلاب التي ينتفع بها، ونهى عن إمساك ما لا نفع فيها، وأمر بقتل العقور وما يضر ويؤذي. وعن أبي حمزة الشمالي والحكم بن ظهيره أن زيد الخيل، وعدي بن حاتم الطائيين أتيا رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فقالا: إنَّ فينا رجلين لهما ستة أكلب تأخذ بقرة الوحش والظباء، فمنها ما يدرك ذكاته، ومنها ما يموت، وقد حرم الله الميتة، فماذا يحل لنا من هذا؟ فأنزل الله: «فَكُلُوا مِمَّا أَنْسَكْنَ عَلَيْكُمْ» وسمَّاه رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه زيد الخير.

● المعنى: لما قدم سبحانه ذكر المحرمات، عقبه بذكر ما أحل، فقال: «يَسْأَلُوكُمْ» يا محمد «مَاذَا أَجْلَ لَهُمْ» معناه: أي شيء أحل لهم؟ أي يستخبرك المؤمنون ما الذي أحل لهم من المطاعم والمأكل.

وقيل: من الصيد والذبائح «قُلْ» يا محمد «أَجْلَ لَكُمُ الظَّبَابُ» منها وهي الحلال الذي أذن لكم ربيكم في أكله من المأكولات والذبائح والصيد، عن أبي علي الجبائي وأبي مسلم.

وقيل: مما لم يرد بتحريمك كتاب ولا سنة، وهذا أولى لما ورد أن الأشياء كلها على الإطلاق والإباحة حتى يرد الشرع بالتحريم.

(١) وفي بعض النسخ «منفج ميسمهها».

وقال البلكخي: الطيبات ما يستلذ.

﴿وَمَا عَلِمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِ﴾ أي وأحل لكم أيضاً مع ذلك صيد ما علمتم من الجوارح، أي الكواكب من سبع الطير والبهائم، فحذف المضاف لدلالة قوله: ﴿مَا أَنْسَكْنَاهُمْ﴾ ولأنه جواب عن سؤال السائل عن الصيد.

وقيل: الجوارح هي الكلاب فقط، عن ابن عمر والضحاك والسدي، وهو المروي عن أمتنا للبيهقي، فإنهما قالوا هي الكلاب المعلمة خاصة، أحله الله إذا أدركه صاحبه وقد قتله، لقوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا أَنْسَكْنَاهُمْ﴾.

وروى علي بن إبراهيم في تفسيره، بإسناده عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سأله عن صيد الزيارة، والصقور، وال فهو، والكلاب، فقال: لا تأكل إلا ما ذكىتك إلا الكلاب، فقلت: فإن الله قتل؟ قال: كل فإن الله يقول: ﴿وَمَا عَلِمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِ مَنْ كَلَّيْتُمْ مَا عَلِمْتُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَنْسَكْنَاهُمْ وَأَذْكُرُوا أَئْمَانَ اللَّهِ﴾ ثم قال عليه السلام: كل شيء من السباع الصيد على نفسها إلا الكلاب المعلمة فإنها تمسك على صاحبها، وقال: إذا أرسلت الكلب المعلم فاذكر اسم الله عليه فهو ذاته، وهو أن تقول: «بسم الله، والله أكبر».

ويؤيد هذا المذهب ما يأتي بعد من قوله: ﴿مَكْتَبَيْنَ﴾ أي أصحاب الصيد بالكلاب.

وقيل: أصحاب التعليم للكلاب ﴿تَعْلَمُونَ مَا عَلِمْتُمُ اللَّهُ﴾ أي تؤدبونهن حتى يصرن معلمة مما ألمكم الله بعقولكم، حتى ميزتم بين المعلم وغير المعلم، وفي هذا دلالة أيضاً على أن صيد الكلب غير المعلم حرام إذا لم يدرك ذاته.

وقيل: معناه تعلمونهن كما علمكم الله، عن السدي، وهذا بعيد، لأن من بمعنى الكاف لا يعرف في اللغة ولا تقارب بينهما، لأن الكاف للتثنية، ومن للتبني.

واختلف في صفة الكلب المعلم، فقيل: هو أن يستشلي^(١) لطلب الصيد إذا أرسله صاحبه، ويمسك عليه إذا أخذه، ويستجيب له إذا دعا، ولا يفر منه، فإذا توالى منه ذلك كان معلماً، عن سعد بن أبي وقاص وسلمان وابن عمر.

وقيل: هو ما ذكرناه كله، وألا يأكل منه، عن ابن عباس وعدي بن حاتم وعطاء والشعبي وطاوس والسدي، فروى عدي بن حاتم عن النبي عليه السلام أنه قال: «إذا أكل الكلب من الصيد فلا تأكل منه؛ فإنما أمسك على نفسه».

وقيل: حد التعليم أن يفعل ذلك ثلاث مرات، عن أبي يوسف ومحمد.

وقيل: لا حد لتعلم الكلاب، وإذا فعل ما قلناه فهو معلم، ويبدل على ذلك ما رواه أصحابنا أنه إذا أخذ كلب المجوسي فعلمه في الحال فاصطاد به، جاز أكل ما يقتله، وقد تقدم أن عند أهل البيت لا يحل أكل صيد غير الكلب إلا ما أدرك ذاته، ومن أجاز ذلك قال: إن

(١) استشلي: تهيج.

تعلم الباقي هو أن يرجع إلى صاحبه، وتعلم كل جارحة من البهائم والطير هو أن يشلي على الصيد فيستشي، ويأخذ الصيد ويدعوه صاحبه فيجيب، فإذا كان كذلك كان معلماً أكل منه أو لم يأكل، روي ذلك عن سلمان، وسعد بن أبي وقاص، وابن عمر.

وقال آخرون: ما أكل منه فلا يؤكل، رواه عن علي عليه السلام، والشعبي، وعكرمة.

وقوله: **﴿فَكُلُوا مِمَّا أَسْكَنَ عَلَيْكُمْ﴾** أي مما أمسك الجوارح عليكم، وهذا يقوى قول من قال: ما أكل منه الكلب لا يجوز أكله، لأنه أمسك على نفسه، ومن شرط في استباحة ما يقتله الكلب أن يكون صاحبه قد سمي عند إرساله، فإذا لم يسم لم يجز له أكله إلا إذا أدرك ذاته، وأدنى ما يدرك به ذاته أن يجده تتحرك عينه أو أذنه أو ذنبه، فتذكيره حينئذ بفردي الحلقوم والأوداج **﴿وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾** أي قبل الإرسال، عن ابن عباس والحسن والسدي.

وقيل: معناه اذكروا اسم الله على ذبح ما تذبحونه. وهذا صريح في وجوب التسمية، والقول الأول أصح.

﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي اجتنبوا ما نهاكم الله عنه فلا تقربوه، واحذرزوا معاصيه التي منها أكل صيد الكلب غير المعلم، أو ما يمسكه عليكم، أو ما لم يذكر اسم الله عليه من الصيد والذبائح **﴿إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾** قد مر تفسيره.



قوله تعالى: **﴿الَّيْمَمُ أَحَلَ لَكُمُ الظَّبَابَ وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَبَ حِلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَبَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا مَا تَبَثُّو هُنَّ أَجْوَاهُنَّ تَحْصِينَ عَيْرَ مُسْفِحِينَ وَلَا مُتَجَدِّذَيْ أَخْدَانِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَرَطَ عَمَلَهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِيرِينَ﴾**

● المعنى: ثم بين سبحانه في هذه الآية ما يحل من الأطعمة والأنكحة إتماماً لما تقدم فقال: **﴿الَّيْمَمُ أَحَلَ لَكُمُ الظَّبَابَ﴾** وقد مر معناه، وهذا يقتضي تحليل كل مستطاب من الأطعمة، إلا ما قام الدليل على تحريمه **﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَبَ حِلٌ لَكُمْ﴾** اختلف في الطعام المذكور في الآية، فقيل: المراد به ذبائح أهل الكتاب، عن أكثر المفسرين، وأكثر الفقهاء، وبه قال جماعة من أصحابنا.

ثم اختلفوا: فمنهم من قال: أراد به ذبحة كل كتابي من أنزل عليه التوراة والإنجيل، ومن دخل في ملتهم، ودان بدينهم، عن ابن عباس والحسن وعكرمة وسعيد بن المسيب والشعبي وعطاء وقتادة، وأجازوا ذبائح نصارىبني تغلب.

ومنهم من قال: عني به من أنزلت التوراة والإنجيل عليهم أو كان من أبنائهم، فأما من كان دخلاً فيهم من سائر الأمم ودان بدينهم فلا تحل ذبائحهم، حكى ذلك الريبع عن الشافعي، وحرم ذبائحبني تغلب من النصارى، ورووا ذلك عن علي عليه السلام، وسعيد بن جبير.

وقيل: المراد بطعم الذين أتوا الكتاب ذبائحهم وغيرها من الأطعمة، عن أبي الدرداء وعن ابن عباس وإبراهيم وقناة والسدسي والضحاك ومجاحد، وبه قال الطبراني والججائي والبلخي وغيرهم.

وقيل: إنه مختص بالحبوب، وما لا يحتاج فيه إلى التذكرة، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام، وبه قال جماعة من الزيدية، فأما ذبائحهم فلا تحل.

«وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّمَّا» معناه: وطعمكم يحل لكم أن تطعمونهم **«وَالْمُحْصَنَتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ»** معناه: وأحل لكم العقد على المحسنات، أي العفاف من المؤمنات، عن الحسن والشعيبي وإبراهيم.

وقيل: أراد الحرائر، عن مجاهد، واختاره أبو علي، فعلى هذا القول لا تدخل الإمام في الإباحة مع القدرة على طول الحرة.

«وَالْمُحْصَنَتُ مِنَ النِّسَاءِ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» وهم اليهود والنصارى، واختلف في معناه: فقيل: هن العفاف حرائر كن أو إماء، حربيات كن أو ذميات، عن مجاهد والحسن والشعيبي وغيرهم.

وقيل: هن الحرائر ذميات كن أو حربيات.

وقال أصحابنا: لا يجوز عقد نكاح الدوام على الكتابية، لقوله تعالى: **«وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْ»** ولقوله: **«وَلَا تُنِسِّكُوْا بِعِصْمِ الْكَوَافِرِ»**، وأولوا هذه الآية بأن المراد بالمحسنات من الذين أتوا الكتاب اللاتي أسلمن منهم، والمراد بالمحسنات من المؤمنات اللاتي كن في الأصل مؤمنات بأن ولذن على الإسلام. وذلك أن قوماً كانوا يتحرجون من العقد على من أسلمت عن كفر، فيئن سبحانه أنه لا حرج في ذلك، فلهذا أفردهن بالذكر، حكى ذلك أبو القاسم البلاخي، قالوا: ويجوز أن يكون مخصوصاً أيضاً بنكاح المتعة وملك اليمين، فإن عندنا يجوز وطؤهن بكل الوجهين، على أنه قد روى أبو الجارود عن أبي جعفر عليه السلام أنه منسوخ بقوله: **«وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنْ»** وبقوله: **«وَلَا تُنِسِّكُوْا بِعِصْمِ الْكَوَافِرِ»**.

وقوله: **«إِذَا مَاتَتْ نِسْوانُهُنَّ أُجْوَرَهُنَّ»** أي مهورهن، وهو عوض الاستمتناع بهن، عن ابن عباس وغيره، **«مُتَحَمِّنَيْنَ عَبَرَ مُسْفِعَيْنَ»** يعني أفاء غير زانين بكل فاجرة، وهو منصوب على الحال **«وَلَا مُتَجَزِّيَ أَخْدَانِ»** أي ولا متفردین ببغية واحدة، خادنها وخادنته: اتخاذها لنفسه صديقة ينجر بها. وقد مر معنى الإحسان والسفاح والإخدان في سورة النساء.

«وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْأَيَّمَنِ» أي ومن يجحد ما أمر الله بالإقرار به والتصديق له من توحيد الله وعدله، ونبوة نبيه عليه السلام **«فَقَدْ حَيَطَ عَلَيْهِ»** الذي عمله، واعتقاده قربة إلى الله تعالى، وإنما تحبط الأعمال بألا يستحق عليها ثواب **«وَمَوْرُوْ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْغَسِيرِنَ»** أي الهالكين.

وقيل: المعنى بقوله: **«وَمَنْ يَكْفُرُ بِالْأَيَّمَنِ»** أهل الكتاب، ويكون معناه: ومن يمتنع عن الإيمان ولم يؤمن، وفي قوله: **«فَقَدْ حَيَطَ عَلَيْهِ»** هنا دلالة على أن حبوط الأعمال لا يترتب

على ثبوت الثواب، فإن الكافر لا يكون له عمل قد ثبت عليه ثواب، وإنما يكون له عمل في الظاهر لولا كفارة لكان يستحق الثواب عليه، فعبر سبحانه عن هذا العمل بأنه حبط، فهو حقيقة معناه.



قوله تعالى: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوْا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَاقِقِ وَامْسَحُوا بُرُءُ وَسِكْنُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطْهَرُوْا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ أَغْایِطِ أَوْ لَمْسَتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ يَجْدُوا مَاءً فَتَمْسِمُوا صَعِيدًا طَيْبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطْهِرَكُمْ وَلِيُثْبِتَ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ شَكُورُكُمْ».

● القراءة: قرأ نافع وابن عامر ويعقوب والكسائي ومحسن والأعشى عن أبي بكر عن عاصم: «وَأَرْجُلَكُمْ» بالتنسق، والباقيون: «وَأَرْجُلُكُمْ» بالجر، وقد ذكرنا اختلافهم في «التمسم» في سورة النساء، وسنذكر ما قيل في: «وَأَرْجُلَكُمْ» على القراءتين في المعنى، لأن الكلام فيه يتعلّق بما اختلفت فيه الأمة من القول بوجوب غسل الرجلين، أو مسحهما، أو التخيير بين الغسل والمسح، أو وجوب الأمرين كليهما، على ما سُبّبَ إِن شاء الله تعالى.

● اللغة: الجُنُبُ: يقع على الوحدة والجمع، والمذكر والمؤنث، كما يقال: رجل عدل، وقوم عدل، ورجل زور، وقوم زور، يقال: رجل جُنُبٌ، وقوم جُنُبٌ، ورجلان جنب، وامرأة جُنُبٌ، وإنما هو على تأويل ذو جنب، لأنه مصدر، والمصدر يقم مقام ما أضيف إليه، ومن العرب من يشيّي ويجمع ويجعل المصدر بمنزلة اسم الفاعل، وأجنب الرجل وجُنُبٌ واجتب، وأصل الجناية: البعد. قال علقمة:

فلا تخرِّمني نائلاً عنْ جنابة فلائي امرؤ وسط القبابِ غَرِيبٌ
«فَاطَّهَرُوا» معناه: فتطهروا، إلا أن التاء أدغم في الطاء فسكن أول الكلمة، فزيد فيها ألف الوصل، فقيل: اطهروا.

● المعنى: لما تقدّم الأمر بالوفاء بالعقود، ومن جملتها إقامة الصلاة، ومن شرائطها الطهارة، بين سبحانه ذلك بقوله: «يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ» معناه: إذا أردتم القيام إلى الصلاة وأنتم على غير طهر، وحذف الإرادة، لأن في الكلام دلالة على ذلك، ومثله قوله: «إِنَّمَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِدْ بِأَلْوَانِهِ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقْتَلْهُمْ أَصْلَاهُ» والمعنى: إذا أردت قراءة القرآن، وإذا كنت فيهم، فإذا أردت أن تقيم لهم الصلاة، وهو قول ابن عباس وأكثر المفسرين.

وقيل: معناه: إذا أردتم القيام إلى الصلاة فعليكم الوضوء، عن عكرمة، وإليه ذهب داود

قال: «وكان عليه السلام يتوضأ لكل صلاة ويقرأ هذه الآية، وكان الخلفاء يتوضؤون لكل صلاة» والقول الأول هو الصحيح، وإليه ذهب الفقهاء كلهم، وما رَوَّهُ من تجديد الوضوء فمحظ على الندب والاستحباب.

وقيل: إن الفرض كان في بدء الإسلام التوضؤ عند كل صلاة، ثم نسخ بالتلخيص، وفيه قال ابن عمر، قال: حدثني أسماء بنت زيد بن الخطاب أن عبد الله بن حنظلة بن أبي عامر الغسيلي حدثها: «أن النبي ﷺ أمر بالوضوء عند كل صلاة، فشق ذلك عليه، فأمر بالسواك، ورفع عنه الوضوء إلا من حدد» فكان عبد الله يرى أن فرضه على ما كان عليه، فكان يتوضأ. وروى سليمان بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ يتوضأ لكل صلاة، فلما كان عام الفتح صلى الصلاة كلها بوضوء واحد، فقال عمر بن الخطاب: يا رسول الله، صنعت شيئاً ما كنت تصنعني، قال: «أعمداً فعلته يا عمر؟».

وقيل: إن هذا إعلام بأن الوضوء لا يجب إلا للصلاة، لأنه روى أن النبي ﷺ كان إذا أحدث امتنع من الأعمال كلها حتى أنه لا يرد جواب السلام حتى يتطهّر للصلوة ثم يجيئ حتى نزلت هذه الآية.

﴿فاغسلوا وجوهكم﴾ هذا أمر منه سبحانه بغسل الوجه، والغسل هو إمداد الماء على المحل حتى يسيل، والمسح أن يبل محل بالماء من غير أن يسيل.

واختلف في حد الوجه:

فالمروري عن أئمتنا عليهم السلام: أنه من قصاص شعر الرأس إلى محادر شعر الذقن طولاً، وما دخل بين الإبهام والوسطى عرضاً.

وقيل: حده ما ظهر من بشرة الإنسان من قصاص شعر رأسه منحدراً إلى منقطع ذقنه طولاً، وما بين الأذنين عرضاً دون ما غطاه الشعر من الذقن وغيره، أو كان داخل الفم أو الأنف أو العين؛ فإن الوجه عندهم ما ظهر لعين الناظر ويواجهه دون غيره كما قلنا، وهو المروري عن ابن عباس وابن عمر والحسن وقتادة والزهري وشعبة وغيرهم، وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه.

وقيل: الوجه كل ما دون منابت الشعر من الرأس إلى منقطع الذقن طولاً، ومن الأذن إلى الأذن عرضاً ما ظهر من ذلك لعين الناظر من منابت شعر اللحمة والعارض وما بطن، وما كان منه داخل الفم والأنف، وما أقبل من الأذنين على الوجه، عن أنس بن مالك وأم سلمة وعمار مجاهد وسعيد بن جبير وجماعة، وإليه ذهب الشافعي.

﴿وأيديكُمْ إلى المِرَاقِ﴾ أي واغسلوا ذلك أيضاً، والمرافق جمع مرفق، وهو المكان الذي يرتفق به، أو يتكأ عليه من اليد، قال الواعظي: كثير من النحوين يجعلون **﴿إلى﴾** هنا بمعنى لم يكن في المرافق فائدة وكانت اليد كلها يجب أن تغسل، لكنه لما قيل: **﴿إلى المِرَاقِ﴾** اقتطعت في الغسل من حد المرافق، فالمرافق حد ما ينتهي إليه في الغسل منها، والظاهر على ما ذكره، لكن الأمة أجمعـت على أن من بدأ من المرافقين في غسل اليدين صح وضـوه،

واختلفوا في صحة وضعه من بدأ من الأصابع إلى المرفق، وأجمعت الأمة أيضاً على أن من غسل المرفقين صح وضوؤه، واختلفوا فيما لم يغسلهما هل يصح وضوؤه؟

وقال الشافعي: لا أعلم خلافاً في أن المرافق يجب غسلهما، ومما جاء في القرآن «إلى» بمعنى «مع» كقوله تعالى: **﴿مَنْ أَصَارَ إِلَى اللَّهِ﴾** أي مع الله، قوله: **﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ﴾** أي مع أموالكم، ونحوه قول أمير القيس:

لَهُ كَفَلْ كَالْدَغْصِ بَلَلَةُ الْئَدْيِ إِلَى حَارِكٍ مِثْلِ الرِّتَاجِ الْمُضَبِّبُ^(١)
وفي أمثال ذلك كثيرة.

«وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ» وهذا أمر بمسح الرأس، والمسح أن تمسح شيئاً بيديك كمسح العرق عن جبينك، والظاهر لا يوجب التعميم في مسح الرأس، لأن من مسح البعض يسمى ماسحاً، وإلى هذا ذهب أصحابنا، قالوا: يجب أن يمسح منه ما يقع عليه اسم المسع، وبه قال ابن عمر وإبراهيم الشعبي، وهو مذهب الشافعي.

وقيل: يجب مسح جميع الرأس، وهو مذهب مالك.

وقيل: يجب مسح ربع الرأس، فإن رسول الله كان يمسح على ناصيته، وهي قريبة من ربع الرأس، عن أبي حنيفة، ورويت عنه روايات في ذلك لا نطول بذكرها.

«وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ» اختلف في ذلك: فقال جمهور الفقهاء: إن فرضهما الغسل.

وقالت الإمامية: فرضهما المسع دون غيره، وبه قال عكرمة. وقد روي القول بالمسح عن جماعة من الصحابة والتابعين كابن عباس وأنس وأبي العالية والشعبي.

وقال الحسن البصري بالتخbir بين المسع والغسل، وإليه ذهب الطبراني والجباري، إلا أنهم قالوا: يجب مسح جميع القدمين، ولا يجوز الاقتصار على مسح ظاهر القدم، قال ناصر الحق من جملة أئمة الزيدية: يجب الجمع بين المسع والغسل، وروي عن ابن عباس أنه وصف وضوء رسول الله ﷺ، فمسح على رجليه، وروي عنه أنه قال: «إن في كتاب الله المسع ويأبى الناس إلا الغسل» وقال: «الوضوء غسلتان ومسحتان» وقال قتادة: فرض الله غسلتين ومسحتين، وروى ابن علية عن حميد عن موسى بن أنس أنه قال لأنس، ونحن عنده: إن الحاجاج خطبنا بالأهواز فذكر الطهر فقال: اغسلوا جنوبكم وأيديكم وامسحوا برؤوسكم، وإنه ليس شيء منبني آدم أقرب من خبته من قدميه فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعواقيبهما، فقال أنس: صدق الله وكذب الحاجاج. قال الله تعالى: **﴿وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾** قال: فكان أنس إذا مسح قدميه بلهما.

وقال الشعبي: نزل جبرائيل عليه السلام بالمسع، ثم قال: إن في التيمم يمسح ما كان غسلاً،

(١) وفي بعض النسخ «لبدة الثرى» الدعس: كثيب الرمل شبه به كفل فرسه والحارك: رأس الكتف. والرتاج: الباب العظيم. وضبب الباب جعل فيه ضبة، وهي حيدة أو خشبة يضبب بها الباب.

ويلغى ما كان مسحاً، وقال يونس: حدثني من صحب عكرمة إلى واسط قال: فما رأيته غسل رجلية إنما كان يمسح عليهم، وأما ما روي عن سادة أهل البيت عليه السلام في ذلك فأكثر من أن يحصى، فمن ذلك ما روى الحسين بن سعيد الأهوازي عن فضالة عن حماد بن عثمان عن غالب بن هذيل قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن المسح على الرجلين فقال: هو الذي نزل به جبرائيل، وعنه عن أحمد بن محمد قال: سألت أبا الحسن موسى بن جعفر عليه السلام عن المسح على القدمين: كيف هو؟ فوضع بكفه على الأصابع، ثم مسحها إلى الكعبين، فقلت له: لو أن رجالاً قال ياصبعين من أصابعه هكذا إلى الكعبين؟ قال: لا إلا بكفه كلها.

وأما وجه القراءتين في **«وَأَيْتَكُمْ»** فمن قال بالغسل حمل الجر فيه على أنه عطف على **«بِرْؤُسِكُمْ»**، وقال: المراد بالمسح هو الغسل، وروي عن أبي زيد أنه قال: المسح خفيف الغسل، فقد قالوا: تمسحت للصلوة، وقوى ذلك بأن التحديد والتوقيت إنما جاء في المفسول ولم يجئ في الممسوح، فلما وقع التحديد في المسح علم أنه في حكم الغسل، لموافقته الغسل في التحديد، وهذا قول أبي علي الفارسي، وقال بعضهم: هو خفض على الجوار، كما قالوا: جُنْحَرْ ضَبْ حَرِبْ، وَخَرِبْ: من صفات الحجر لا الضب، وكما قال امرؤ القيس:

كَانَ ثَبِيرًا فِي عَرَانِينِ وَبِلِهِ كَبِيرًا أَنَّاسِ فِي بِجَادِ مُزَمَّلِ^(١)

وقال الرجاج: إذا قرأ بالجر يكون عطفاً على الرؤوس فيقتضي كونه ممسحاً، وذكر عن بعض السلف أنه قال: نزل جبرائيل بالمسح، والسنة الغسل، قال: والخفض على الجوار لا يجوز في كتاب الله تعالى، ولكن المسح على هذا التحديد في القرآن كالغسل، وقال الأخفش: هو معطوف على الرؤوس في اللفظ، مقطوع عنه في المعنى، كقول الشاعر:

عَلَفَتْهَا تَبْنَاهَا وَمَاءَ بَارِدَا

المعنى: وسقيتها ماء بارداً.

وأما القراءة بالنصب فقالوا فيه: إنه معطوف على **«وَأَيْتَكُمْ»**، لأننا رأينا فقهاء الأمصار عملوا على الغسل دون المسح، ولما روى أن النبي صلوات الله عليه وسلم رأى قوماً يتوضأوا وأعقابهم تلوح، فقال: «ويل للعراقيب من النار»، ذكره أبو علي الفارسي، وأما من قال بوجوب مسح الرجلين حمل الجر والنصب في: **«وَأَيْتَكُمْ»** على ظاهره من غير تعسف، فالجر للعطف على الرؤوس، والنصب للعطف على موضع الجار والمجرور، وأمثال ذلك في كلام العرب أكثر من أن تحصي، قالوا: ليس فلان بقائم ولا ذاهباً، وأنشد:

مُعاوِيَ إِنَّا بَشَرٌ فَأَسْجِنُخَ فَلَسَنَابِالْجِبَالِ وَلَا الْحَدِيدَا^(٢)

(١) ثبير: أعظم جبال مكة بينها وبين عرفة. الويل: المطر الشديد وعرانيه: أولاته. البجاد كساء مخصص من اكسية العرب. والشاهد في وقوع «مزمل»، صفة الكبير لا البجاد.

(٢) قوله معاوي: منادي مرخم أي: يا معاوية!

وقال تأبظ شرًا:

هل أنت باعث دينار لحاجتنا أَوْ عَبْدَ رَبِّ أَخَا عَوْنَى بْنِ مُخْرَقِ

فعطف عبد على موضع دينار، فإنه منصوب في المعنى. وأبعد من ذلك قول الشاعر:

جئني بممثل بنى بذر لقومهم أَوْ مِثْلِ إِخْوَةِ مَنْظُورِ بْنِ سَيَّارِ

فإنه لما كان معنى جئني هات أو أحضر لي مثله، عطف بالنصب على المعنى، وأجابوا الأولين بما ذكروه في وجه الجر والنصب بأوجوبة نوردها على وجه الإيجاز، قالوا: ما ذكروه أولاً من أن المراد بالمسح الغسل باطل من وجوه:

أحدها: أن فائدة اللقطين في اللغة والشرع مختلفة، وقد فرق الله سبحانه بين الأعضاء المغسولة وبين الأعضاء الممسوحة، فكيف يكون معنى المسح والغسل واحداً؟

وثانيها: أن الأرجل إذا كانت معطوفة على الرؤوس، وكان الفرض في الرؤوس المسح الذي ليس بغسل بلا خلاف، فيجب أن يكون حكم الأرجل كذلك، لأن حقيقة العطف تقتضي ذلك.

وثالثها: أن المسح لو كان بمعنى الغسل لسقط استدلالهم بما رواه عن النبي ﷺ أنه توضاً وغسل رجليه، لأن على هذا لا ينكر أن يكون مسحهما، فسموا المسح غسلاً، وفي هذا ما فيه، فأما استشهاد أبي زيد بقولهم: تمسحت للصلوة، فالمعنى فيه أنهم لما أرادوا أن يخبروا عن الطهور بلفظ موجب، ولم يجز أن يقولوا: تغسلت للصلوة، لأن ذلك تشبيه بالغسل، قالوا بدلاً من ذلك: تمسخت، لأن المغسول من الأعضاء ممسوح أيضاً، فتجوزوا لذلك تعويلاً على أن المراد مفهوم، وهذا لا يقتضي أن يكونوا جعلوا المسح من أسماء الغسل.

وأما ما قالوه في تحديد طهارة الرجلين، فقد ذكر المرتضى رضي الله عنه في الجواب عنه أن ذلك لا يدل على الغسل، وذلك لأن المسح فعل قد أوجبه الشريعة كالغسل، فلا ينكر تحديده كتحديد الغسل، ولو صرّح سبحانه به فقال: وامسحوا أرجلكم وانتهوا بالمسح إلى الكعبين، لم يكن منكراً، فإن قالوا: إن تحديد اليدين لما اقتضى الغسل فكذلك تحديد الرجلين يقتضي الغسل، قلنا: إنما نوجب الغسل في اليدين للتحديد، بل للتصریح بغضلهما، وليس كذلك في الرجلين، وإن قالوا: عطف المحدود على المحدود أولى وأشبه بترتيب الكلام، قلنا: هذا لا يصح، لأن الأيدي محدودة، وهي معطوفة على الوجوه التي ليست في الآية محدودة، فإذاً جاز عطف الأرجل وهي محدودة على الرؤوس التي ليست محدودة، وهذا أشبه مما ذكرتموه، لأن الآية تضمنت ذكر عضو مغسول غير محدود، وهو الوجه، وعطف عضو محدود مغسول عليه، ثم استئنف ذكر عضو ممسوح غير محدود، فيجب أن يكون الأرجل ممسوحة وهي محدودة معطوفة على الرؤوس دون غيرها، ليقابل الجملتان في عطف مغسول محدود على مغسول غير محدود، وعطف ممسوح محدود على ممسوح غير محدود.

وأما من قال: إنه عطف على الجواره، فقد ذكرنا عن الزجاج أنه لم يجوز ذلك في

القرآن، ومن أجاز ذلك في الكلام فإنما يجوز مع فقد حرف العطف، وكل ما استشهد به على الإعراب بالمجاورة فلا حرف فيه حائل بين هذا وذاك، وأيضاً فإن المجاورة إنما وردت في كلامهم عند ارتفاع اللبس والأمن من الاشتباه، فإن أحداً لا يشتبه عليه أن خرباً لا يكون من صفة الضب، ولفظة مزمل لا يكون من صفة البجاد، وليس كذلك الأرجل، فإنها تجوز أن تكون ممسوحة كالرؤوس، وأيضاً فإن المحققين من التحويين نَفَوا أن يكون الإعراب بالمجاورة جائزًا في كلام العرب، وقالوا: في «جحر ضب خرب» أنهم أرادوا خرب جحراً، فحذف المضاف الذي هو جحر، وأقيم المضاف إليه، وهو الضمير المجرور مقامه، وإذا ارتفع الضمير استنken في خرب.

وكذلك القول في:

كَبِيرُ أَنَاسٍ فِي بِجَادٍ مُّزَمَّلٍ

فقد يرى: مزمل كبيره، بطل الإعراب بالمجاورة جملة. وهذا واضح لمن تدبره.
وأما من جعله مثل قول الشاعر:

عَلْفَثُهَا تَبْنَأً وَمَاءٌ بَارِدًا

كانه قدر في الآية: واغسلوا أرجلكم، فقوله أبعد من الجميع، لأن مثل ذلك لو جاز في كتاب الله تعالى على ضعفه ويعده في سائر الكلام، فإنما يجوز إذا استحال حمله على ظاهره، وأما إذا كان الكلام مستقيماً ومعناه ظاهراً فكيف يجوز مثل هذا التقدير الشاذ البعيد، وأما ما قاله أبو علي في القراءة بالنصب على أنه معطوف على الأيدي، فقد أجاب عنه المرتضى رضي الله عنه بأن قال: جعل التأثير في الكلام للقريب أولى من جعله للبعيد، فنصب الأرجل عطفاً على الموضع أولى من عطفها على الأيدي والوجوه، على أن الجملة الأولى المأمور فيها بالغسل قد ثُقِّفت وبطْل حكمها باستثناف الجملة الثانية، ولا يجوز بعد انقطاع حكم الجملة الأولى أن تعطف على ما فيها، فإن ذلك يجري مجرى قولهم: ضربت زيداً وعمراً، وأكرمت خالداً وبكرأ، فإنَّ رَدَّ بكر إلى خالد في الإكرام هو الوجه في الكلام الذي لا يسُوغ سواه، ولا يجوز رده إلى الضرب الذي قد انقطع حكمه، ولو جاز ذلك أيضاً لترجح ما ذكرناه لتطابق معنى القراءتين، ولا يتنافيان. فاما ما روی في الحديث أنه ﷺ قال: «وبل للعراقب من النار» وغير ذلك من الأخبار التي رَوَوها عن النبي ﷺ أنه توضأ وغسل رجليه، فالكلام في ذلك أنه لا يجوز أن يرجع عن ظاهر القرآن المعلوم بظاهر الأخبار الذي لا يوجب علمًا، وإنما يقتضي الظن، على أن هذه الأخبار معارضة بأخبار كثيرة وردت في طرقهم، ووُجِدَت في كتبهم، ونقلت عن شيوخهم، مثل ما روی عن أوس بن أوس^(١) أنه قال: «رأيت النبي ﷺ توضأ، ومسح على نعليه، ثم قام فصلّى» وعن حذيفة قال: «أتى رسول الله ﷺ سباتة^(٢) قوم، فبال عليها، ثم دعا بماء فتوضاً، ومسح على قدميه».

(١) وفي بعض السخن أوس بن أوس، وكلاهما محتمل.

(٢) السباتة: الموضع الذي تطرح فيه الأوساخ.

وذكره أبو عبيدة في غريب الحديث، إلى غير ذلك مما يطول ذكره، قوله: «ويل للعراقيب من النار» فقد روي فيه أن قوماً من أجلاف الأعراب كانوا يبولون وهم قيام، ففيتشرش البول على أعقابهم وأرجلهم فلا يغسلونها، ويدخلون المسجد للصلوة، وكان ذلك سبباً لهذا الوعيد.

وأما الكعبان فقد اختلف في معناهما:

ف عند الإمامية هما العظامان الناتنان في ظهر القدم عند معقد الشراك، ووافقهم في ذلك محمد بن الحسن صاحب أبي حنيفة، وإن كان يوجب غسل الرجلين إلى هذا الموضع.

وقال جمهور المفسرين والفقهاء: الكعبان هما عظماً الساقين، قالوا: ولو كان كما قالوه لقال سبحانه: وأرجلكم إلى الكعب، ولم يقل: «إِلَى الْكَعْبَيْنَ» لأن على ذلك القول يكون في كل رجل كعبان «وَإِن كُنْتُمْ جُنْبًا فَأَطْهِرُوهُ» معناه: إن كتم جنباً عند القيام إلى الصلاة فتطهروا بالاغتسال، وهو أن تغسلوا جميع البدن، والجنبة إنما تكون بازدال الماء الدافق على كل حال، أو بالتقاء الختتين وحده غيبوبة الحشمة في الفرج، سواء كان معه إزار أو لم يكن.

«وَإِن كُنْتُمْ تَرَضَّى أَوْ عَلَى سَقَرٍ أَوْ جَاهَ أَهَدْ مِنْكُمْ مِنَ النَّاَبِطِ أَوْ لَمْسَتْ النَّسَاءَ فَلَمْ يَحْدُوا مَاءَ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدَا طَيْبَا فَأَمْسَحُوا بِجُوْهِرَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ يَمْنَهُ» قد مر تفسيره في سورة النساء فلا معنى لإعادته.

«مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ» معناه: ما يريد الله بما فرض عليكم من الوضوء إذا قتم إلى الصلاة والغسل من الجنبة، والتيم عن عدم الماء أو تعذر استعماله، ليلزمكم في دينكم من ضيق، ولا ليتعنكم فيه، عن مجاهد وجميع المفسرين. «وَلَكِنْ يُرِيدُ لِطَهَرَكُمْ» بما فرض عليكم من الوضوء والغسل من الإحداث والجنبة، أي ينظف أجسادكم بذلك من الذنوب، واللام دخلت فيه لتبيين الإرادة أي يريد ذلك لتطهيركم، كما قال الشاعر:

أَرِيدُ لَأَنْسِي ذِكْرَهَا فَكَائِمًا تَمَثُلُ لِي لِيلًا بِكُلِّ سَبِيلٍ

ويؤيد ما قلناه ما روي عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي أمامة أن النبي ﷺ قال: «إن الوضوء يكفر ما قبله». «وَلَيُتَمَّ فَمَمَّتُ عَلَيْكُمْ» أي ويريد الله تعالى مع تطهيركم من ذنوبكم بطاعتكم إياه فيما فرض عليكم من الوضوء والغسل إذا قتم إلى الصلاة، مع وجود الماء أو التيم عن عدمه، أن يتم نعمته بإياحته لكم التيم وتصييره لكم الصعيد الطيب طهوراً رخصة لكم منه من سوابع نعمه التي أنعم بها عليكم.

«لَمَلَّكُمْ شَكُورَتْ» أي لتشكروا الله على نعمته بطاعتكم إياه فيما أمركم به ونهاكم عنه، وتضمنت هذه الآية أحكام الوضوء وصفته، وأحكام الغسل والتيم، ومسائلها المتفرعة منها كثيرة موضعها الكتب المؤلفة في الفقه.

قوله تعالى: «وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِنْفَعَةَ الَّذِي وَأَنْتُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَتَقْوَى اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصَّدُورِ» ﴿٧﴾.

● اللغة: إنما قال: «بِذَاتِ الصَّدُورِ» على لفظ التأنيث، لأن المراد بذلك المعاني التي تخل القلوب، ولم يقل: ذوات، لينبيء عن التفصيل في كل ذات.

● المعنى: لما قدم - سبحانه - ذكر بيان الشرائع، عقبه بتذكير نعمه فقال: «وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ» ولم يقل: نعم الله، للإشارة بعظم النعمة، لا من جهة التضعيف، إذ كل نعمة الله فإنه يستحق عليها أعظم الشكر لكونها أصل النعم، إذ هي مثل الخلق والحياة والعقل والحواس والقدرة والآلات، وقيل: بل لأنه ذهب مذهب الجنس في ذلك، وجملة النعم تسمى نعمة، كما أن قطاعاً من الأرض تسمى أرضاً «وَمِنْفَعَةَ الَّذِي وَأَنْتُمْ بِهِ» قيل فيه أقوال:

أحدها: أن معناه ما أخذ عليهم رسول الله ﷺ عند إسلامهم ويعتهم بأن بطروا الله في كل ما يفرضه عليهم مما ساءهم أو سرهم، عن ابن عباس والسدي.

وثانيها: أن المراد بالمياثق ما بين لهم في حجة الوداع من تحريم المحرمات، وكيفية الطهارة، وفرض الولاية، وغير ذلك، عن أبي الجارود عن أبي جعفر ع، وهذا داخل في القول الأول، إذ هو بعض ما فرض الله تعالى.

وثالثها: أن المراد به متابعتهم للنبي ﷺ يوم بيعة العقبة، وبيعة الرضوان، عن أبي علي الجبائي.

ورابعها: أن معناه ما أخذه عليهم حين أخرجهم من صلب آدم وأشهدهم على أنفسهم: «أَسْتَبِرِّيْكُمْ قَالُوا يَلِّي»، عن مجاهد، وهذا أضعف الأقوال.

«إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا» يعني سمعنا ما تقول وأطعناك فيما سمعنا «وَأَتَقْوَى اللَّهَ» مضى بيانه، «إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصَّدُورِ» أي بما تضمرونه في صدوركم من المعاني، والمراد بالصدر هنا القلوب، وإنما جاز ذلك لأن موضع القلب الصدر.



قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا فَوَّمِيتَ اللَّهُ شَهَدَةَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِيْنَكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَا تَعْدِلُوا أَعْدَلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَأَتَقْوَى اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَسِلُوا أَصْلَاحَكُمْ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِعِيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿١٠﴾».

● اللغة: جرمت وأجرمت بمعنى، وقيل: معنى «لَا يَجْرِيْنَكُمْ» لا يدخلنكم في الجرم، كما يقال: أتمته، أي أدخلته في الإثم، وتقول: وعدت الرجل: تزيد الخير، وأوعدت الرجل: تزيد الشر، فإذا ذكرت الموعد قلت فيهما جميعاً: وعدته وأ وعدته، فقوله سبحانه: «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا» يدل على الخير، ثم بين ذلك الخير فقال: «لَهُمْ مَغْفِرَةٌ».

● الإعراب: «قَوْمِينَ» نصب بأنه خبر كان. «شَهَدَةً» نصب على الحال. وقوله: «لَمْ مَغْفِرَةً» جملة وقعت موقع المفرد، كقول الشاعر:

وَجَذَنَا الصَّالِحِينَ لَهُمْ جَزَاءٌ وَجَنَاحَاتٍ، وَعَيْنَا سَلَسِيلًا

وتكون الجملة التي هي «لَمْ مَغْفِرَةً» في موضع نصب، ولذلك عطف في البيت «وعيناً» وتصب على الموضع، ويحمل أن يكون موضع: «لَمْ مَغْفِرَةً» رفعاً، ويكون الموعود به محدوداً.

● المعنى: لما ذكر - سبحانه - الوفاء بالعهود، بين - سبحانه - أن ما يلزم الوفاء به ما ذكر في الآية، فقال تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُوْنُوا قَوْمِينَ» أي قائمين الله، أي ليكن من عادتكم القيام الله بالحق في أنفسكم بالعمل الصالح، وفي غيركم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويعني بقوله: «لَهُمْ أَفْلَعُوا ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَةِ اللَّهِ» **«شَهَدَةً إِلَى الْقِسْطِ»** أي بالعدل.

وقيل: معناه كونوا دعاة الله، مبيّن عن دين الله بالعدل والحق والحجج، لأن الشاهد يبيّن ما يشهد عليه.

وقيل: معناه كونوا من أهل العدالة الذين حكم الله تعالى بأن مثلهم يكونون شهداء على الناس يوم القيمة.

«وَلَا يَجِدُنَّكُمْ شَتَانٌ قَوْمٌ» قد ذكرنا معناه في أول السورة، قال الزجاج: من حرك النون من «شتان» أراد: بغض قوم، ومن سكن أراد: بغيض قوم ذهب إلى أن الشتآن مصدر، والشتآن بالسكون صفة «عَنْ أَلَا تَعْدِلُوا» أي لا يحملنكم بغضهم، أي بغضكم إياهم. وعلى القول الآخر فتقديره: لا يحملنكم بغض قوم وعدو قوم على ألا تعدلوا في حكمكم فيهم وسيرتكم بينهم فتجوروا عليهم.

«أَعْدَلُوا» أي اعملوا بالعدل أيها المؤمنون في أوليائكم وأعدائهم، «هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ» أي العدل أقرب إلى التقوى، «وَأَنْقُوا اللَّهَ حَيْرًا» أي خافوا عقابه بفعل الطاعات واجتناب السيئات «إِنَّ اللَّهَ حَيْرٌ» أي عالم «بِمَا تَمْلَوْتُ» أي بأعمالكم يجازيكم عليها، «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا» أي صدقوا بوحданية الله تعالى، وأقرروا بنبوة محمد ﷺ «وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» أي الحسنات من الواجبات والمندويات «لَمْ مَغْفِرَةً» أي مغفرة للذنب بهم، وتکفير لسيئاتهم، والمراد به التغطية والستر «وَاجْرٌ عَظِيمٌ» يريد ثواباً عظيماً، والفرق بين الثواب والأجر أن الثواب يكون جزاء على الطاعات، والأجر قد يكون على سبيل المعاوضة بمعنى الأجرة، والوعد هو الخبر الذي يتضمن النفع من المخبر، والوعيد هو الخبر الذي يتضمن الضرار من المخبر.

«وَالَّذِينَ كَفَرُوا» أي جحدوا توحيد الله وصفاته، وأنكروا نبوة نبيه ﷺ و«لَكُنُوا بِعَيْنِي أَلَّمَّوْ» أي بدلائه وبراهينه «أَوْلَئِكَ أَنْحَدَبُ الْجَعِيمِ» معناه أنهم يخلدون في النار، لأن المصاحبة تقتضي الملائمة.



قوله تعالى: «يَتَأْلِمُ الَّذِينَ مَاءَمُوا أَذْكُرُوا يَقْرَأُونَ لِلَّهِ عَيْنَكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْنَكُمْ أَيْدِيهِمْ فَكَفَ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَسْتُوكُلُ الْمُؤْمِنُونَ». ﴿١١﴾

● **اللغة:** الذكر هو حضور المعنى للنفس، وقد يستعمل الذكر بمعنى القول، لأن من شأنه أن يذكر به المعنى، والتذكر: طلب المعنى لا طلب القول، والهم بالأمر هو حديث النفس بفعله، يقال: هم بالأمر يهم هما، ومنه الهم، وهو الفكر الذي يغم، وجمعه هموم، وأهمه الأمر: إذا عني به فحدث نفسه به، والفرق بين الهم بالشيء والقصد إليه أنه قد يهم بالشيء قبل أن يريده ويقصده بأن يحدث نفسه به، وهو مع ذلك مقبل على فعله.

● **المعنى:** ثم خاطب الله سبحانه المؤمنين، وذكرهم بنعمته عليهم بما دفع عنهم كيد الأعداء فقال: «يَتَأْلِمُ الَّذِينَ مَاءَمُوا أَذْكُرُوا يَقْرَأُونَ لِلَّهِ عَيْنَكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ» أي قصدوا «أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْنَكُمْ أَيْدِيهِمْ» واختلف فيمن بسط إليهم الأيدي على أقوال:

أحدها: أنهم اليهود همّوا بأن يفتكونا بالنبي ﷺ، وهم بنو النضير، دخل رسول الله ﷺ مع جماعة من أصحابه عليهم، وكانوا قد عاهدوه على ترك القتال، وعلى أن يعيشه في الديات، فقال ﷺ: «رجل من أصحابي أصاب رجلين معهما أمان مني، فلزموني ديتهمما، فأريد أن تعينوني، فقالوا: نعم، اجلس حتى نطعمك ونعطيك الذي تسألنا، وهموا بالفتوك بهم، فإذا ذكر الله به رسوله، فأطلع النبي ﷺ أصحابه على ذلك، وانصرفوا، وكان ذلك إحدى معجزاته»، عن مجاهد وقتادة وأكثر المفسرين.

وثانيها: «أن قريشاً بعثوا رجلاً ليقتل النبي ﷺ، فدخل عليه وفي يده سيف مسلول، فقال له: أرنيه، فأعطاه، فلما حصل في يده قال: ما الذي يمنعني من قتلك؟ قال: «الله يمنعك» فرمى السيف وأسلم»، واسم الرجل عمرو بن وهب الجمحي، بعثه صفوان بن أمية ليغتاله بعد بدر، وكان ذلك سبب إسلام عمرو بن وهب، عن الحسن.

وثالثها: أن المعنى بذلك ما لطف الله لل المسلمين من كف أعدائهم عنهم حين هموا باستئصالهم بأشياء شغلهم بها، من الأمراض والقطح وموت الأكابر وهلاك الماشي وغير ذلك من الأسباب التي انصرفا عندها عن قتل المؤمنين، عن أبي علي الجبائي.

ورابعها: ما قاله الواقدي: إن رسول الله ﷺ غزا جمعاً من بني ذبيان ومحارب بذى أمر فتحصّنوا برأوس الجبال، ونزل رسول الله ﷺ بحيث يراهم، فذهب ل حاجته، فأصابه مطر فيل ثوبه فنشره على شجرة واضطجع تحته، والأعراب ينظرون إليه، ف جاء سيدهم دعثور بن الحرت، حتى وقف على رأسه بالسيف مشهوراً، فقال: يا محمد من يمنعك مني اليوم؟ فقال: «الله، ودفع جبرائيل في صدره ووقع السيف من يده وأخذه رسول الله ﷺ وقام على رأسه وقال: من يمنعك اليوم مني؟ قال: لا أحد، وأناأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله» فنزلت الآية، وعلى هذا فيكون تخليص النبي ﷺ مما هموا به نعمة على المؤمنين، من حيث إن مقامه بينهم نعمة عليهم، فلذلك اعتد به عليهم.

وقوله: «فَكَفَّ أَيْدِيهِمْ عَنْكُمْ» أي منعهم عن الفتک بكم «وَأَتَقْوَا اللَّهَ» ظاهر المعنى «وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَتَوَكَّلُ» أي فليتثق بـ«الْئَوْمَنَةَ» بنصر الله، وليتوكلا عليه، فإن الله تعالى كاففهم وناصرهم.

● ● ●

قوله تعالى: «وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِثْقَلَ بَنْتِ إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمْ أَثْنَى عَشَرَ نَبِيًّا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَيْنَ أَقَمْتُ الصَّلَاةَ وَأَمَّتُ الزَّكُوَةَ وَأَمَّنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّزْتُمُوهُمْ وَأَفْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لِأَكْفَرَنَّ عَنْكُمْ سِيَّئَاتُكُمْ وَلَأَدْخِلَّنَّمُ جَنَّتَ بَخْرِي مِنْ تَحْتَهَا الْأَنْهَرُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلُ» ^(١).

● اللغة: الميثاق: اليمين المؤكدة، لأنها يستوثق بها من الأمر، وأصل النسب في اللغة من النسب، وهو الثقب الواسع، ونقيب القوم كالكافل والضمير ينطبق عن الأسرار ومكون الأضمار، ومنه نقض المراة، ومنه المناقب الفضائل لأنها تظهر بالتنقيب عليها، والثقب: الطريق في الجبل، ويقال: نسب الرجل على القول وينطبق إذا صار نقيباً، وصناعته التقبابة ولقد ثقب، وكذلك عرف عليهم إذا صار عريضاً، ونكب عليهم ينكتب نكابة إذا صار مثكباً، وهو عنون العريف، والنقباب: الرجل العالم بالأشياء الذكي القلب، الكثير البحث عن الأمور، والثقبة: الجرب، وجمعها الثقب والنقب، قال ^(١):

مُتَبَذِّلًا تَبَذُّلَ مَحَاسِنِهِ يَضْطَعُ الْهِنَاءُ مَوَاضِعُ النُّقَبِ ^(٢)

وأصل الباب كله معناه التأثير الذي له عمق ودخول، فمن ذلك نسبت الحائط، أي بلغت في النسب آخره، ومن ذلك النسبة في الجرب، لأنه داء شديد الدخول، والنسبة: السراويل التي لا رجلين لها قد بولغ في فتحها، وإنما قيل: نسب لأنه يعلم دخلة أمور القوم ويعرف مناقبهم، وهو الطريق إلى معرفة أمورهم، قال أبو عبيدة: التعزير: التوقير، وأنشد:

وَكُمْ مِنْ مَاجِدِ لَهُمْ كَرِيمٌ وَمِنْ لَيِثٍ يَعْزِزُ فِي النَّدِيِّ ^(٣)

أي يعظّم، والعزز: الرد والمنع في قول الفراء تقول: عزرت فلاناً: إذا أدبه وفعلت به ما يردعه عن القبيح، ومنه التعزير في النصرة والتعظيم، لأن ذلك يمنع صاحبه من أراده بسوء، والضلال: الركوب على غير هدى، وسواء كل شيء وسطه.

● الإعراب: إنما قال: «قرضاً» ولم يقل إقراضأ، لأنه رده إلى قرض قرضاً، فإن في

(١) والقاتل دريد بن الصمة.

(٢) التبذل: ترك التزيين والتهيؤ بالهيئة الحسنة على جهة التواضع والهاء: القطران يداوى به الجرب.

(٣) الندي: النادي بمعنى المجلس.

أقرضتم معنى القرض، وهذا كقوله: «وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ بَنَاتٍ» ولم يقل: إبناتاً، وقال امرؤ القيس:

وَرَضِيَتْ فَذَلِكَ صَغِبَةً أَيِّ إِذْلَالٍ^(١)

لأنَّ في رُضْتَ معنى: أَذْلَلَتْ.

● المعنى: لما بين - سبحانه - خيانة اليهود وهمهم بقتله، وأنه دفع عنه شرهم عَقْبَه بذكر أحوال اليهود وحيث سرائرهم، وقع عادتهم في خيانة الرسل، تسلية لنبيه فيما هموا به، فقال: «وَلَقَدْ أَخْذَ اللَّهُ مِيقَاتَ بَنَتِ إِسْرَائِيلَ» أي عهدهم المؤكَد باليمين بإخلاص العبادة له، والإيمان برسله، وما يأتون به من الشرائع «وَبَعْثَنَا مِنْهُمْ أَثْقَلَ عَشَرَ نَبِيًّا» أي أمرنا موسى بأن يبعث من الأسباط الاثني عشر، الثاني عشر رجلاً كالطلائع يتَجَسِّسُون ويأتون ببني إسرائيل بأخبار أرض الشام وأهلها الجبارين، فاختار من كل سبط رجلاً يكون لهم نقِيباً، أي أميناً كفيلاً، فرجعوا ينهون قومهم عن قتالهم لما رأوا من شدة بأسهم وعظم خلقهم، إلا رجلين منهم: كالب بن يوفنا، ويوشع بن نون، عن مجاهد والسيدي.

وقيل: معناه أخذنا من كل سبط منهم ضميئاً بما عقدنا عليهم من الميثاق في أمر دينهم، عن الحسن والجبائي.

وقيل: معناه اثنى عشر رئيساً.

وقيل: شهيداً على قومه، عن قتادة.

وقال البلخي: يجوز أن يكونوا رسلاً، ويجوز أن يكونوا قادة.

وقال أبو مسلم: بعثوا أنبياء ليعيّمو الدين، ويعلّموا الأسباط التوراة، ويأمرهم بما فرض الله عليهم وأمرُّهم به.

«وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ» قيل: إنه خطاب للنبياء، عن الريبع.

وقيل: خطاب لبني إسرائيل الذين أخذ منهم الميثاق.

ويجوز أن يدخل فيهم النبأء، عن أكثر المفسرين، أي قال الله لهم، فحذف لدلالة الكلام عليه إني معكم بالنصر والحفظ أنصركم على عدوكم وعدوكم، الذين أمرتكم بقتلهم إن فاتلتكم وويفيتكم بعهدي وميثافي الذي أخذته عليكم. ثم ابتدأ سبحانه ف قال: «لَئِنْ أَفْعَمْتُ الْأَنْبَلَوَةَ» يا عشر بنى إسرائيل «وَمَا أَتَيْتُمُ أَزْكَوَةَ» أي أعطيتكمها «وَمَا مَنَّتُ إِرْسَلِي» أي صدّقتم بما أتاكم به رسلي من شرائع ديني.

وقيل: إنه خطاب للنبياء «وَعَزَّزْتُمُوهُمْ» أي نصرتموهם، عن الحسن ومجاهد والزجاج.

وقيل: عظمتموهم ووقرتموهם وأطعتموهם، عن ابن زيد وأبي عبيدة.

(١) وقبله «وصلنا إلى الحسن ورق كلامنا» قوله رضت: من راض الدابة يروضها، روضاً: وطأها وذللها.

﴿وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ أي أنفقتم في سبيل الله وأعمال البر نفقة حسنة يجازيكم بها، فكأنه قرض من هذا الوجه.

وقيل: معنى قوله: ﴿حَسَنًا﴾ عفواً عن طيبة نفس، وألا يتبعه من ولا أذى.

وقيل: يعني حلالاً.

﴿لَا كَفَرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ﴾ أي لأعطيين على ما مضى من إجرامكم بعفوكم وإسقاطي عنكم وبال ذلك.

﴿وَلَا ذَلَّكُمْ جَنَّتِي بَجَرِي مِنْ تَهْبِهَا أَلَّا تَهْبِهُ﴾ ظاهر المعنى ﴿فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ﴾ أي بعد بعث النقباء وأخذ الميثاق.

﴿فَنَدَّ صَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ أي أخطأ قصد الطريق الواضح وزال عن منهاج الحق. وفي هذا دلالة وإشارة إلى أن الحق بين الغلو والتفريط كما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام: «اليمين والشمال مصلحة والطريق الوسطى هي الجادة» إلى آخر كلامه.



قوله تعالى: ﴿فِيمَا نَقْضَيْتُمْ مِّيقَاتَهُمْ لَعَنْهُمْ وَجَعَلْنَا فُلُوْبَهُمْ قَسِيَّةً يَحْرُفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَسُوَا حَظَا مِمَّا ذَكَرُوا يِهِ وَلَا نَزَّلَ نَطْلَعُ عَلَى خَلِينَةِ مِنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَأَعْفُ عَنْهُمْ وَأَصْفَحَ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٣).

- القراءة: قرأ حمزة والكسائي: «قسية» بغير ألف، وقرأ الآباء: «قسية» بالألف.
- الحجة: حجة من قرأ: «قسية» أن فعلاً قد يجيء بمعنى فاعل، مثل: شاهد وشهيد، عالم وعليم، وعارف وعريف، ومن قرأ: «قسية» فلأنه الأعرف والأكثر في مجرى العادة.
- اللغة: القسوة خلاف اللين والرق، وأنشد أبو عبيدة:

وَقَدْ قَسَرْتُ وَقَسَا لِدَاتِي

أي فارقي لين الشباب ولدونته، فالقاسي: الشديد الصلابة، قال أبو العباس: الدرهم إنما سُميَّ قسيّاً إذا كان فاسداً زائفاً لشدة صوته بالقسو الذي فيه، قال أبو زيد يصف وقع المساحي^(١) في الحجارة:

لها صواهيل في ضم السلام كما^(٢) صاح القسيّات في أيدي الصياريف
قال أبو علي: أحسب قسيّاً في الدرهم مُعَرِّياً، وإذا كان مُعَرِّياً لم يكن من القسي العربي

(١) جمع المسحاة ويقال لها بالفارسية «بيل».

(٢) الصواهيل جمع الصاهلة: مصدر على فاعلة بمعنى الصهيل: وهو الصوت. السلام جمع السلامة: الحجارة. الضم جمع الصماء مؤنث الأضم: الصليب المتن.

في شيء، ألا ترى أن قابوس وإيليس وجالوت وطالوت ونحو ذلك من الأسماء الأعجمية التي من ألفاظها عربي لا تكون مشتقة من باب القبس والإblas بذلك على ذلك منعهم الصرف فيها.

والخائنة: الخيانة، وفاعلة في أسماء المصادر كثير، نحو: عفاه الله عافية، وأهلوكا بالطاغية وليس لوقعتها كاذبة. ويقال: سمعت ثاغية الغنم، وراعية الإبل، وقد يقال: رجل خائنة على المبالغة، قال الشاعر:

حَدَّثَنِي نَفْسُكَ بِالْوَفَاءِ وَلَمْ تُكُنْ لِلْغَذْرِ خَائِنَةً مُغْلِلَ الْإِصْبَعِ^(١)

قوله: مغل الإصبع: بدل من خائنة.

● **الإعراب:** «ما» في قوله: «فِيمَا نَقْضُهُمْ» زائدة مؤكدة، أي بنقضهم ميثاقهم، ومثله قول الشاعر:

لِشَيْءٍ مَا يُسَوِّدُ مَنْ يَسُودُ

«يُحَرَّقُونَ»: في موضع نصب على الحال من قوله: «فِيمَا نَقْضُهُمْ يُشَقَّهُمْ» أي محرفين الكلم، ويجوز أن يكون كلاماً مستأنفاً، ويكون التمام عند قوله: «قَسِيَّةً»، و«قَيْلَاً مُنْهَمَّةً»: نصب على الاستثناء من الهاء والميم في قوله: «عَلَى خَائِنَةِ مِنْهُمْ».

● **المعنى:** ثم عطف - سبحانه - على ما تقدم فقال: «فِيمَا نَقْضُهُمْ يُشَقَّهُمْ لَعْنَهُمْ» فيه تسلية للنبي ﷺ، يقول: لا تعجبن يا محمد من هؤلاء اليهود الذين هموا أن يسيطروا أيديهم إليك وإلى أصحابك، وينكثوا العهد الذي بينك وبينهم، ويفجروا بك، فإن ذلك دأبهم وعادة أسلافهم الذين أخذت ميثاقهم على طاعتي في زمن موسى، وبعثت منهم اثنى عشر تقريباً فنقضوا ميثaqi وعهدي، فلعلتهم بنقضهم ذلك العهد والميثاق، وفي الكلام محنوف اكتفى بدلاله الظاهر عليه، وتقديره: فنقضوا ميثاقهم فلعنهم بنقضهم ذلك الميثاق والعهد المؤكدة، أي طردناهم وأبعدناهم من رحمتنا على وجه العقوبة، عن عطاء وجماعة.

وقيل: معناه مسخناهم قردة وخنازير، عن الحسن ومقاتل.

وقيل: عذبناهم بالجزية، عن ابن عباس، وكان نقضهم الميثاق من وجوه: فمنها: أنهم كذبوا الرسل، وقتلوا الأنبياء، ونبذوا الكتاب، وضيئوا حدوده وفرضيه، عن قنادة.

ومنها: أنهم كتموا صفة النبي ﷺ، عن ابن عباس. «وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَسِيَّةً» أي يابسة غليظة تنبو عن قبول الحق ولا تلين، عن ابن عباس، ومعناه: سلبناهم التوفيق واللطف الذي تشرح به صدورهم حتى ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون، وهذا كما يقول الإنسان لغيره: أفسدت سيفك إذا ترك تعاهده حتى صدئ، وجعلت أظافيرك سلاحك إذا لم تقصها، وقيل: معناه بينما عن حال قلوبهم وما هي عليها من القساوة، وحكمنا بأنهم لا يؤمنون، ولا تنبع فيهم موعظة، عن العباني.

(١) مغل الأصبع: من يدخل يده في المتع المخيانة.

وقيل: معنى: «**قَنِيسَيَّةٌ**» ردية فاسدة مثل الدرهم القسيمة إذا كانت زائفة، وهذا راجع إلى معنى الييس أيضاً، لأنها تكون يابسة الصوت لما فيها من الغش والفساد، ويقال للرحيم: لين القلب، ولغير الرحيم: يابس القلب.

﴿يُحَرِّقُونَ الْكَلَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ أي يفسرونـه على غير ما أنزلـ، ويغيّرونـ صفة النبي ﷺ، فيكون التحريف بأمرـينـ:

أحدـهماـ: سوءـ التأويلـ.

والآخرـ: التغييرـ والتبديلـ، كقولـهـ تعالىـ: «**وَيَقُولُونَ هُوَ مَنْ عَنِيَ اللَّهُ وَمَا هُوَ مَنْ عَنِيَ اللَّهُ**». «**وَتَسْوُا حَظًا يَمْنَأُ ذُكْرُوا بِهِ**» وتركـوا نصيـباـ مماـ وعـظـواـ بهـ ومـاـ أـمـرـواـ بهـ فيـ كتابـهـ منـ أـتـابـعـ النـبـيـ فـصـارـ كـالـمـنـسـيـ عـنـهـمـ، ولوـ آـمـنـواـ بـهـ وـاتـبعـوهـ لـكانـ ذـلـكـ لـهـمـ حـظـاـ.

وقيلـ: معـناـهـ ضـيـعواـ ماـ ذـكـرـهـ اللهـ بـهـ فـيـ كـتـابـهـ مـاـ فـيـ رـشـدـهـ، وـتـركـواـ تـلاـوـتـهـ فـنـسـوـهـ عـلـىـ مرـالأـيـامـ.

﴿وَلَا تَرَأَلْ تَطْلِعُ عَلَىٰ خَلَقَتُهُ مَنْهُمْ﴾ يعنيـ علىـ خـيانـةـ، أيـ مـعـصـيـةـ، عنـ ابنـ عـباسـ.

وقـيلـ: كـذـبـ وـزـورـ وـنـقـضـ عـهـدـ وـمـظـاهـرـ لـلـمـشـرـكـيـنـ عـلـىـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ، وـغـيرـ ذـلـكـ مـاـ كانـ يـظـهـرـ مـنـ يـهـودـ مـنـ أـنـوـاعـ الـخـيـانـاتـ.

وقـيلـ: إنـ معـناـهـ تـطـلـعـ عـلـىـ فـرـقـةـ خـائـنـةـ، أيـ جـمـاعـةـ خـائـنـةـ مـنـهـمـ إـذـاـ قـالـواـ قـوـلـاـ خـالـفـوـهـ، وـإـذـاـ عـاهـدـواـ عـهـدـاـ نـقـضـوـهـ «**إِلَّا قَلِيلًا مَنْهُمْ**» لمـ يـخـونـواـ، «**فَاغْفُتُ عَنْهُمْ وَاصْفَحُ**» ماـ دـامـواـ عـلـىـ عـهـدـهـ وـلـمـ يـخـونـوكـ، عـنـ بـهـمـ الـقـلـيلـ الـذـينـ اـسـتـثـانـهـمـ، عنـ أـبـيـ مـسـلـمـ.

وقـيلـ: معـناـهـ فـاعـفـ عـنـهـمـ إـذـاـ تـابـواـ وـبـذـلـواـ الـجـزـيـةـ، عنـ الـحـسـنـ وـجـعـفـرـ بـنـ مـبـشـرـ، وـاختـارـ الطـبـريـ.

وقـيلـ: إـنـهـ مـنـسـوخـ بـقـولـهـ: «**قَبَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ**» الآـيـةـ، عنـ قـتـادـةـ.

وقـيلـ: مـنـسـوخـ بـقـولـهـ: «**وَإِمَّا تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَأَنْذِلْهُمْ عَلَى سَوَاءٍ**»، عنـ الجـبـائـيـ.

«**إِنَّ اللَّهَ يُبَيِّنُ الْمُعْسِنِينَ**» ظـاهـرـ الـمعـنىـ.



قولـهـ تـعـالـيـ: «**وَمِنَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّا نَصَرَنَاهُ أَخْذَنَا مِنْ ثَقْهُمْ فَنَسُوا حَظًا مَمَّا ذُكِرُوا بِهِ فَأَغْرَبُهُنَا بِيَنْهُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَقْسَةُ إِنَّ يَوْمَ الْقِيَمَةُ وَسَوْفَ يُنَتَّشِهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ**».

● اللغةـ: معـناـهـ الإـغـراءـ: تـسـليـطـ بـعـضـهـمـ عـلـىـ بـعـضـ، وـقـيلـ: معـناـهـ التـحـريـشـ، وـأـصـلهـ الـلـصـوقـ، وـيـقـالـ: غـرـيـتـ بـالـرـجـلـ غـرـيـ: إـذـاـ لـصـقـتـ بـهـ، عنـ الـأـصـمـعـيـ، وـقـالـ غـيرـهـ: غـرـيـتـ بـهـ غـرـاءـ مـمـدـودـ، وـأـغـرـيـتـ زـيـداـ بـكـذـاـ حـتـىـ غـرـيـ بـهـ، وـمـنـهـ: الغـرـاءـ الـذـيـ تـلـصـقـ بـهـ الـأـشـيـاءـ.

● المعـنىـ: ثمـ بـيـنـ - سـبـحانـهـ - حالـ النـصـارـىـ فـيـ نـقـضـهـمـ مـيـثـاقـ عـيـسـىـ عـلـيـهـ السـلـاـمـ كماـ بـيـنـ حالـ الـيـهـودـ فـيـ نـقـضـهـمـ مـيـثـاقـ مـوـسـىـ عـلـيـهـ السـلـاـمـ، فـقـالـ: «**وَمِنَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّا نَصَرَنَاهُ أَخْذَنَا**

مِيَثَقَهُمْ أي ومن الذين ذكروا أنهم نصارى أخذنا الميثاق بالتوحيد والإقرار بنبوة المسيح وجميع أنبياء الله، وأنهم كانوا عبيد الله، فنقضوا هذا الميثاق وأعرضوا عنه، وهذا إشارة إلى أنهم ابتدعوا النصرانية التي هم عليها اليوم وتسمّوا بها، ولهذا لم يقل: من النصارى، إلا أنه سبحانه أطلق هذا الاسم في مواضع عليهم لأنه صار سمة لهم وعلامة، عن الحسن.

«فَسَوْا حَطَا مِمَّا دُكَّرُوا بِهِ» مز بيانه «فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ» اختلف فيه:

فقيل: المراد بين اليهود والنصارى، عن الحسن وجama'a من المفسرين.

وقيل: المراد بين أصناف النصارى خاصة من اليعقوبية والملكائية والنسطورية من الخلاف والعداوة، عن الرابع، واختاره الزجاج والطبرى. وإنما أغري بينهم العداوة بالأهواء المختلفة في الدين، وذلك أن النسطورية قالت: إن عيسى ابن الله، واليعقوبية قالت: إن الله هو المسيح ابن مريم، والملكائية وهم الروم قالوا: إن الله ثالث ثلاثة: الله وعيسى ومريم.

وقيل: يأمر بعضهم أن يعادي بعضاً، عن الجبائى، فكانه يذهب إلى الأمر بمعاداة الكفار، وأن هؤلاء يكفر بعضهم بعضاً، وقوله: «إِنَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ» عنى به أن المعاداة تبقى بينهم إلى يوم القيمة، إما بين اليهود والنصارى، وإما بين فرق النصارى.

وقيل: الوجه في قوله تعالى: «فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ» أنه أخبر أنهم اختلفوا فيما بينهم وكلهم على خطأ وضلالة، وقد جعل الله سبحانه على كل مقالة من مقابلاتهم التي أخطأوا فيها دلائل عَرَفَ بها بعضهم خطأً بعض، فتعادوا على ذلك، وتباغضوا، ولم تعرف كل فرقة منهم خطأ أنفسهم، فلما لم يصل كل منهم إلى المعرفة بخطأ صاحبه إلا من جهة كتاب الله ودلائله، والتعادي بينهم، كان من أجل ذلك جاز أن يقول: «فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمْ» على هذا الوجه، - عن جعفر بن حرث.

وقيل: الوجه في ذلك أنا أخطرنا على بال كل منهم ما يوجب الوحشة والنفرة عن صاحبه، وما يهيج العصبية والعداوة عقوبة لهم على تركهم الميثاق.

«وَسَوْكَ يَتَّهِمُ اللَّهُ» عند المحاسبة «إِنَّ كَانُوا يَصْنَعُونَ» في الدنيا من نقض الميثاق، ويعاقبهم على ذلك بحسب استحقاقهم، فكانه لما قال سبحانه: «فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْبِحْ» ^{١٥} بَيْنَ بعد ذلك أنه من وراء الانتقام منهم، وأنه سيجازيهم على صنيعهم وقيح فعلهم.



قوله تعالى: «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تَخْفَوْنَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْقُلُونَ كَثِيرًا قَدْ جَاءَكُمْ مِنْ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ^{١٥} يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنْ أَتَى بَعْدَ رِضْوَانَكُمْ شَبَابَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ يَادِنِيهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْمُسْتَقِيرِ ^{١٦}».

● **اللغة:** الرضوان والرضا من الله: ضد السخط، وهو إرادة الشواب بمستحقه. وقال قوم: هو المدح على الطاعة والثناء، وقال علي بن عيسى: هو جنس من الفعل يقتضي وقوع الطاعة الخالصة مما يبطلها، ويضاد الغضب، قال: لأن الرضا بما مضى يصح، وإرادة ما مضى لا يصح، إذ قد يصح أن يرضى بما كان، ولا يصح أن يريد ما كان، وهذا الذي ذكره غير صحيح، لأن الرضا عبارة عن إرادة حدوث شيء من الغير، غير أنها لا تسمى بذلك إلا إذا وقع مرادها ولم يتخللها كراهية، فتفتف تسميتها بالرضا على وقوع المراد، إلا أن بعد وقوع المراد بفعل إرادة يسمى رضاء بما كان، فسقط ما قاله.

● **المعنى:** لما ذكر - سبحانه - أن اليهود والنصارى نقضوا العهد، وتركوا ما أموروا به، عقب ذلك بدعائهم إلى الإيمان بمحمد ﷺ وذكراهم ما أتاهم به من أسرار كتبهم حجة عليهم فقال: «يَأَهْلَ الْكِتَابِ» يخاطب اليهود والنصارى «قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا» محمد «يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تَحْتَفُونَ مِنَ الْكِتَابِ» يعني ما بيئنه ﷺ من رجم الزانيين، وأشياء كانوا يحرفونها من كتابهم بسوء التأويل، وإنما لم يقل: يا أهل الكتابين، لأن الكتاب اسم جنس، وفيه معنى العهد، فسلك طريقة الإيجاز في اللفظ من حيث كانوا كأنهم أهل كتاب واحد «وَيَقُولُونَ عَنْ كَثِيرٍ» معناه: يترك كثيراً لا يذكره ولا يؤخذكم به لأنه لم يأمر به، عن أبي علي الجبائي.

وقيل: معناه يصفح عن كثير منهم بالتوبة، عن الحسن.

والوجه في تبيين بعضه وترك بعضه أنه يبيّن ما فيه دلالة على نبوته من صفاته ونعته والبشرارة به وما يحتاج إلى علمه، من غير ذلك مما يتفق له الأسباب التي يحتاج معها إلى استعلامه، كما اتفق ذلك في الرجم، وما عدا هذين مما ليس في تفصيله فائدة، كفى ذكره في الجملة.

«قَدْ جَاءَكُمْ بِرَبِّ اللَّهِ تُورٌ» يعني بالنور محمداً ﷺ، لأنه يهتدى به الخلق كما يهتدون بالنور، عن قنادة، واختارة الزجاج.

وقيل: عنى به القرآن، لأنه يبيّن الحق من الباطل، عن أبي علي الجبائي.

وال الأول أولى لقوله: «وَكَتَابٌ مُبِينٌ» فيكون اختلاف اللفظين لاختلاف المعنين.

«يَهْدِي يَهْدِي اللَّهُ» أي الكتاب المبين، وهو القرآن.

وقيل: بالنبي ﷺ.

«مَنْ أَتَيَ رِضَوَاتِكُمْ» أي من اتبع رضاء الله في قبول القرآن والإيمان وتصديق النبي ﷺ، واتباع الشرائع، «سُبْلُ السَّلَامِ» قيل: السلام هو الله تعالى، عن الحسن والسدي، ومعناه: سبل الله وهو شرائعه التي شرعها لعباده وهو الإسلام.

وقيل: إنه السلام من كل مخافة ومضره إلا ما لا يعتد به، لأنه يؤول إلى النفع في العاقبة، عن الزجاج، أي يهدي إلى طرق السلام من اتبع ما فيه رضاء الله، فالسلام والسلامة كالضلالة، والمراد بقوله: «يَهْدِي» أنه يفعل اللطف المؤدي إلى سلوك طريق الحق.

﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^(١) لأن الكفر يتحيز فيه صاحبه كما يتحيز في الظلم، ويهتدى بالإيمان إلى النجاة كما يهتدي بالنور ﴿يَا ذِيَّنَةٍ﴾ أي بلطنه.
 «﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطِ مُّسْتَقِيمٍ﴾» أي ويرشدهم إلى طريق الحق وهو دين الإسلام، عن الحسن.
 وقيل: إلى طريق الجنة عن أبي علي الجبائي.



قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَن يَعْمَلُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهَلِّكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأَمْكَنْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَيْعَانًا وَلَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾^(١) وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحْبَبُوهُ قُلْ فَلَمْ يُعِدْنَا كُم بِذُنُوبِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّنْ خَلْقٍ يَغْفِرُ لِعَنْ يَشَاءُ وَيَعْلَمُ بِمَا يَشَاءُ وَلَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾^(٢).

● اللغة: الأباء: جمع الحبيب، والحب: المحبة، وقد يكون بمعنى الإرادة، وقد يكون بمعنى الشهوة، وقد يستعمل في كل واحد منها، يقال: أحب استقامة أمورك، وأحب جاريتي.

● الإعراب: اللام في قوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ﴾ جواب القسم، وتقديره: أقسم لقد كفر الذين قالوا، وإنما قال: «﴿وَمَا بَيْنَهُمَا﴾» ولم يقل: وما بينهن، مع أنه ذكر السموات على الجمع. لأنه أراد به التوعين أو الصنفين، كما قال الشاعر:
 طرقاً فِتْلَكَ هَمَاهِمي أَفْرِيَهُمَا^(٢) ٰ فُلْصَا لَوَاقِحَ كالْقِسْيِي وَحُولَا
 فقال: طرقا، ثم قال: فتلك هماهمي.

● المعنى: ثم حكى - سبحانه - عن النصارى ما قالوا في المسيح: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ كفراهم الله سبحانه بهذا القول، لأنهم قالوه على وجه التدين به والاعتقاد لا على وجه^(٣) الإنكار، وإنما كفروا بذلك لوجهين:
 أحدهما: أنهم كفروا بالنعمة من حيث أضافوها إلى غير الله ومن أدعوا إلهيته.
 والآخر: أنهم كفروا بأنهم وصفوا المسيح، وهو محدث، بصفات الله سبحانه، فقالوا: هو إله، وكل جاهل بالله كافر، لأنه لما ضيّع نعمة الله تعالى كان بمنزلة من أضافها إلى غيره.

(١) [معناه من الكفر إلى الإيمان].

(٢) طرق القوم: أثاهم ليلًا. والههاهم هنا: بمعنى الهموم. قرى الضيف: أضافه. القلس: جمع القلوص، وهي من الإبل الشابة منها. الواقع: الحوامل. والقسبي: جمع القرس.

(٣) [الحكاية].

﴿فَلَ﴾ يا محمد ﴿فَمَن يَقْتَلُكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ أي من يقدر أن يدفع من أمر الله شيئاً، من قولهم: ملكت على فلان أمره: إذا اقتدرت عليه، حتى لا يمكنه إنفاذ شيء من أمره إلا بك، وتقديره: من يملك من أمر الله شيئاً ﴿إِنَّ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأَمَّا مَن فِي الْأَرْضِ جَيْعًا﴾ عنى بذلك أنه لو كان المسيح إليها لقدر على دفع أمر الله تعالى إذا أراد إهلاكه وإهلاك غيره، وليس قادر عليه لاستحالة القدرة على مغابلة القديم، أي فكيف يجوز اعتقاد الربوبية فيه مع أنه مسخر مربوب مقهور.

وقيل: معناه أن من قدر على هذا لم يجز أن يكون معه إله، ولا أن يشبهه شيء ﴿وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ ومن كان بهذه الصفة فلا ثاني له، وذلك بذلك على أن المسيح ملك له، وإذا كان ملكاً له لم يكن إليها ولا ابنًا له، لأن المملوك لا يجوز أن يكون مالكاً، فكيف يكون إليها؟ قوله: ﴿يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾ أي يخلق ما يشاء أن يخلقه، فإن شاء خلق من ذكر وأنثى، وإن شاء خلق من أنثى غير ذكر، فدلّ بهذا على أنه ليس في كون المسيح من أنثى بغير ذكر، دلالة على كونه إليها.

وقوله: ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي يقدر على كل شيء يريد أن يخلقه.

وفي هذه الآية رد على النصارى القائلين بأن الله جل جلاله اتحد بالمسيح فصار الناسوت لا هوتاً، يجب أن يعبد ويُشَدَّ إليها، فاحتاج عليهم بأن من جاز عليه ال�لاك لا يجوز أن يكون إليها، وكذلك من كان مولوداً مربوباً لا يكون ربها.

ثم حكى عن الفريقيين من أهل الكتاب فقال: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى حُنُّ أَبْنَتُوا اللَّهَ وَأَجْبَرُوهُ﴾ قيل: إن اليهود قالوا: نحن فيقرب من الله بمنزلة الابن من أبيه، والنصاري لما قالوا للمسيح: ابن الله جعلوا نفوسهم أبناء الله وأحباءه، لأنهم تأولوا ما في الإنجيل من قول المسيح: «أذهب إلى أبي وأبيكم»، عن الحسن.

وقيل: إن جماعة من اليهود منهم كعب بن الأشرف، وكعب بن أسيد، وزيد بن التابوه، وغيرهم قالوا لنبي الله حين حذّرهم بنقمات الله وعقوباته: لا تخوّفنا، فإنّا أبناء الله وأحبابه، فإن غضب علينا فإنما يغضب كغضب الرجل على ولده، يعني أنه يزول عن قريب، عن ابن عباس.

وقيل: إنه لما قال قوم: إنّ المسيح ابن الله، أجرى ذلك على جميعهم، كما تقول العرب: هذيل شراء، أي فيهم شراء، وكما قالوا في رهط مسيلمة: قالوا: نحن أنبياء، أي قال قائلهم، وكما قال جرير:

نَدَسْنَا أَبَا مَثْدُوْسَةَ الْقَيْنَ بِالْقَنَا^(١)

قال: ندسا، وإنما كان النادس رجلاً من قوم جرير.

ثم قال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿فَلَ﴾ لهؤلاء المفترين على ربهم ﴿فَلَمْ يَعْذِبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾ أي

(١) وبعد «وما ردم من جاربية ناقع»، الندس: الطعن، القين العبد. الحداد وبطلق أيضاف على كل صانع.

فلاي شيء يعذبكم بذنبكم إن كان الأمر على ما زعمتم، فإن الأب يُشفق على ولده، والحبib على حبيبه فلا يعذبه، وهم يقرؤون بأنهم يذنبون، لأنهم لو لم يقولوا به كذبوا بكتابهم، وقد أقرت اليهود بأنهم يذنبون أربعين يوماً عدد الأيام التي عبدوا فيها العجل.

وقيل: إن معناه الماضي وإن كان لفظه المستقبل، أي: فلِمْ عذبكم الله، وقد أقررتم بأنه عذبكم عند عبادتكم العجل، وعذبكم بأن جعل منكم القردة والخنازير، وخلى بينكم وبين بخت نصر حتى فعل بكم ما فعل، والحبib لا يعذب حبيبه، فلو كتتم أحباءه لما عذبكم.

﴿بَلْ آثَرُ بَشَرٍ مَّنْ حَلَّ﴾ أي ليس الأمر على ما قلتم أنكم أبناء الله وأحباؤه، بل أنتم خلق منبني آدم، إن أحستم جوزيتم على إحسانكم، وإن أساءتم جوزيتم على إساءتكم كما يحازى غيركم، وليس لكم عند الله إلا ما لغيركم من خلقه. **﴿يَعِفُّ لِعْنَ يَشَاءُ وَيَعِدُ مَنْ يَشَاءُ﴾** إنما علّق العذاب بالمشينة مع أنه سبحانه لا يشاء العقوبة إلا لمن كان عاصياً، لما في ذلك من البلاغة والإيجاز برد الأمور إلى العالم الحكيم الذي يجريها على وجه الحكمة **﴿وَإِلَهُ مُلْكُ الْتَّحْمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** يملك ذلك وحده لا شريك له يعارضه **﴿وَمَا يَنْهَا مَّا بَيْنَ الصَّنْفَيْنِ﴾** أي ما بين الصنفين، ودل بذلك على أنه لا ولد له، لأن الولد يكون من جنس الوالد فلا يكون مملوكاً له **﴿وَإِلَهُ الْعَصِيرَ﴾** معناه: ويؤول إليه أمر العباد، فلا يملك ضرهم ونفعهم غيره، لأنه يبطل تمليكه لغيره ذلك اليوم، كما يقال: صار أمرنا إلى القاضي، وإنما يراد بذلك أنه المتصرف فيما والأمر لنا، لا على معنى قرب المكان.



قوله تعالى: **﴿يَتَاهَلَّ الْكِتَبُ فَدَجَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتَرَقْ مِنَ الرُّسُلِ أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ وَاللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾**.

● **اللغة:** الفترة: فَغْلَةٌ من فَتَرَ عن عمله يفتر فتُوراً: إذا سكن فيه، وفَتَرَته عنه، والفترة: انقطاع ما بين النبئين عند جميع المفسرين، والأصل فيها الانقطاع عما كان الأمر عليه من الجد في العمل، وفتر الماء إذا انقطع عما كان عليه من البرد إلى السخونة، وامرأة فاترة الطرف، أي منقطعة عن حدة النظر.

● **الإعراب:** موضع **﴿أَنْ تَقُولُوا﴾** نصب عند البصريين، وتقديره: كراهة أن تقولوا، و**«مِنْ»** في قوله: **﴿مِنْ بَشِيرٍ﴾** مزيدة، وفائتها نفي الجنس، وموضع الجار والمجرور رفع، تقديره: ما جاءنا بشير ولا نذير.

● **المعنى:** ثم عاد سبحانه إلى خطاب أهل الكتاب وحجاجهم واستعطافهم وإزالتهم الحجة برسول الله ﷺ فقال: **﴿يَتَاهَلَّ الْكِتَبُ فَدَجَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾** يعني محمدًا ﷺ **﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ﴾** أي يوضح لكم أعلام الدين، وفيه دلالة على أنه سبحانه اختصه من العلم بما ليس مع غيره، **﴿عَلَى فَتَرَقْ مِنَ الرُّسُلِ﴾** أي على انقطاع من الرسل، ودروس من الدين والكتب، وفيه دلالة على أن زمان الفترة لم يكن فيهنبي، وكان الفترة بين عيسى ومحمد ﷺ، وكانت

النبوة متصلة قبل ذلك في بني إسرائيل. وروي عن ابن عباس أنه لم يكن بينهما إلا أربعة من الرسل، واختلفوا في هذه الفترة بينهما:

فقيل: ستمائة سنة، عن الحسن وقتادة.

وقيل: خمسمائة سنة وستون، عن قتادة في رواية أخرى.

وقيل: أربعمائة وبضع وستون سنة، عن الصحاح.

وقيل: خمسمائة وشىء، عن ابن عباس.

وقيل: كان بين ميلاد عيسى ومحمد ﷺ خمسمائة وتسعمائة وستون سنة، وكان بعد عيسى أربعة من الرسل، وهو قوله تعالى: «إِذْ أَرْسَلْنَا لَهُمْ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزَنَا بِثَالِثَتِي» ولا أدرى من الرابع، فكان من تلك المدة مائة وأربع وثلاثون سنة نبوة، وسائلها فترة، عن الكلبي.

«أَنْ تَقُولُوا مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ» معناه: قد جاءكم رسولنا كراهة أن تقولوا، أو لئلا تقولوا محتجين يوم القيمة: ما جاءنا بشير بالثواب على الطاعة، ولا نذير بالعقاب على المعصية.

ثم بين سبحانه أنه قد قطع عنهم عذرهم، وأزاح عنهم عذرهم بإرسال رسوله فقال: «فَنَذَّ جَاهَكُمْ بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ» وهو محمد ﷺ، يبشر كل مطيع بالثواب ويخوّف كل عاصٍ بالعقاب «وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» ظاهر المعنى. وفي هذه الآية دلالة على بطلان مذهب المجبرة^(١)، لأن الحجة بمنع القدرة أو كد من الحجة بمنع اللطف، وتكون الحجة في ذلك لمن يعلم الله تعالى أنّ بعثة الأنبياء مصلحة لهم، فإذا لم تبعث، تكون لهم الحجة، فاما من لا يعلم ذلك منهم فلا حجة لهم، وإن لم تبعث إليهم الرسل.



قوله تعالى: «وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَنْقُومُ أَذْكُرُوا يَعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيهِمْ أَنْبِيَاءً وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا وَأَتَنَّكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ٢٩ يَنْقُومُ أَذْكُرُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَنَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تُرِيدُوا عَلَيْهِ أَذْبَارِكُمْ فَتَنَقَّلُوا خَسِيرِينَ ٣٠».

● **اللغة:** أصل التقديس: التطهير، ومنه قيل للسلطان الذي يتظاهر به: القدس، ومنه تسييج الله وتقديسه، وهو تزييه عمـا^(٢) لا يجوز عليه من الصاحبة والولد و فعل الظلم والكذب.

● **الإعراب:** «أَنْبِيَاءً» لا ينصرف معرفة ولا نكرة، لعلامة التأنيث ولزومها، بخلاف علامة التأنيث في حمزة وقائمة، فإنها لا تلزم، فلذلك انصرف في النكرة. قوله: «خَسِيرِينَ» منصوب على الحال من الواو في: «فَتَنَقَّلُوا».

(١) أي في نفسه.

(٢) لا يليق و[.]

● المعنى: ثم ذكر سبحانه صنع اليهود في المخالفه لنبيهم، تسلية لنبينا صلوات الله عليه، ومخالفتهم إيه ف قال: «وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ أَيْ وَادْكُرْ يَا مُحَمَّدَ إِذْ قَالَ مُوسَى لَهُمْ: {يَقُولُوا أَذْكُرُوا نَعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ} وَأَيْدِيهِ لِدِيكُمْ، وَآلَاءِهِ فِيهِمْ {إِذَا جَعَلْتِ فِيهِمْ أُنْيَاهَ} يُخْبِرُونَكُمْ بِأَنَّبَاءِ الْغَيْبِ، وَتُنَصَّرُونَ بِهِمْ عَلَى الْأَعْدَاءِ، وَبَيْتُهُنَّ لَكُمُ الشَّرَائِعُ، وَقَبْلَهُ: هُمُ الْأَنْبِيَاءُ الَّذِينَ كَانُوا بَعْدَ مُوسَى مُقِيمِينَ فِيهِمْ إِلَى زَمْنِ عِيسَى، يُبَيِّنُونَ لَهُمْ أَمْرَ دِينِهِمْ. {وَجَعَلْتُكُمْ مُّؤْمِنَّا} بِأَنْ سُخْرَةِ لَكُمْ مِّنْ غَيْرِكُمْ خَدْمًا يَخْدُمُونَكُمْ، عَنْ قَاتِدَةِ. وَقَبْلَهُ: إِنَّمَا خَاطَبَهُمْ مُوسَى بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَمْلِكُونَ الدُّورَ وَالْخَدْمَ وَلَهُمُ النِّسَاءَ وَالْأَزْوَاجَ، وَكُلُّ مَنْ مَلَكَ ذَلِكَ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ إِلَّا بِأَمْرِهِ، فَهُوَ مَلِكُ كُلِّ أَنْشَاءٍ مِّنْ كَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرَو بْنِ الْعَاصِ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَالْحَسَنِ. وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ مَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سَرِّهِ مَعَافِي فِي بَدْنِهِ، عَنْهُ قَوْتُ يَوْمِهِ فَكَانَمَا حَيَّزَ لَهُ الدُّنْيَا بِحَدَافِيرِهَا». وَقَبْلَهُ: الْمَلِكُ هُوَ الَّذِي لَهُ مَا يَسْتَغْنِيْ بِهِ عَنْ تَكْلِيفِ الْأَعْمَالِ، وَتَحْمِلُ الْمَشَاقَ وَالْتَّسْكُعَ فِي الْمَعَاشِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عليه السلام. وَقَبْلَهُ: إِنَّهُمْ جَعَلُوا مُلُوكًا بِالْمَنَ والسلوى والحجر والغمام، عن ابن عباس ومجاهد. وَقَبْلَهُ: لَا يَمْتَنِعُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ سَبِّحَهُ جَعَلَ لَهُمُ الْمُلْكَ وَالسُّلْطَانَ، وَوَسَعَ عَلَيْهِمُ التَّوْسِعَ الَّتِي يَكُونُ بِهَا الْإِنْسَانُ مَلِكًا، عَنْ أَبِي القَاسِمِ الْبَلَخِيِّ. {وَمَا أَنْتُمْ مَا لَمْ يُؤْتَ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمَيْنِ} أَيْ أَعْطَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتَ أَحَدًا مِّنْ عَالَمِي زَمَانِهِمْ، عَنِ الْحَسَنِ وَالْبَلَخِيِّ. وَقَبْلَهُ: مَعْنَاهُ أَعْطَاكُمْ مَا اجْتَمَعَ هَذِهِ الْأَمْرُورُ وَكَثْرَةُ الْأَنْبِيَاءِ صلوات الله عليه، وَالآيَاتُ الَّتِي جَاءَتْ، وَإِنْزَالُ الْمَنَ وَالسلوى عَلَيْهِمْ، عَنِ الزِّجاجِ وَالْجَبَانِيِّ.

واختلفوا في المخاطب بقوله: «وَمَا أَنْتُمْ».

فَقَبْلَهُ: هُمْ قَوْمُ مُوسَى صلوات الله عليه، عن ابن عباس ومجاهد وغيره، وهو الأظهر.

وَقَبْلَهُ: هُمْ أَمَّةُ النَّبِيِّ صلوات الله عليه، عن سعيد بن جبير وأبي مالك.

ثُمَّ كَلَّفُوهُمْ سَبِّحَهُ دُخُولُ الْأَرْضِ الْمَقْدَسَةِ بَعْدَ ذِكْرِ النَّعْمَ، فَقَالَ: «{يَقُولُوا} حَكَايَةُ عَنْ خطاب مُوسَى صلوات الله عليه لِقَوْمِهِ {أَدْخُلُوا الْأَرْضَ الْمَقْدَسَةَ} وَهِيَ بَيْتُ الْمَقْدَسِ - عَنْ ابن عَبَّاسِ وَالسَّدِيِّ وَابْنِ زِيدٍ.

وَقَبْلَهُ: هِيَ دَمْشَقُ وَفَلَسْطِينُ وَبَعْضُ الْأَرْدَنِ، عَنِ الزِّجاجِ وَالْفَرَاءِ.

وَقَبْلَهُ: هِيَ الشَّامُ، عَنْ قَاتِدَةِ.

وَقَبْلَهُ: هِيَ أَرْضُ الطُّورِ وَمَا حَوْلَهُ، عَنْ مجاهدِ. وَالْمَقْدَسَةُ: الْمَطَهَّرَةُ، طَهَّرَتْ مِنَ الشَّرِكِ، وَجَعَلَتْ مَكَانًا وَقَرَارًا لِلْأَنْبِيَاءِ وَالْمُؤْمِنِينَ {الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ} أَيْ كَتَبَ فِي الْلَّوْحِ الْمَحْفُوظِ أَنَّهَا لَكُمْ.

وَقَبْلَهُ: مَعْنَاهُ وَهَبَ اللَّهُ لَكُمْ، عَنْ ابن عَبَّاسِ.

وَقَبْلَهُ: مَعْنَاهُ أَمْرَكُمُ اللَّهُ بِدُخُولِهِا، عَنْ قَاتِدَةِ وَالسَّدِيِّ.

فَإِنْ اعْتَرَضَ مُعْتَرِضٌ فَقَالَ: كَيْفَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُمْ مَعَ قَوْلِهِ: «{فَإِنَّهَا مَحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ}؟ فَجَوَابُهِ:

أَنَّهَا كَانَتْ هَبَةً مِّنَ اللَّهِ لَهُمْ ثُمَّ حَرَّمَهَا عَلَيْهِمْ، عَنْ ابن إِسْحَاقِ.

وقيل: إن المراد به الخصوص وإن كان الكلام على العموم، فصار كأنه مكتوب لبعضهم، وحرام على البعض، والذين كتب الله لهم دخولها هم الذين كانوا مع يوشع بن نون بعد موت موسى عليه السلام بشهرين «وَلَا تُرْبِدُوا عَنْ أَدْبَارِكُمْ» أي لا ترجعوا عن الأرض التي أمرتم بدخولها، عن أكثر المفسرين.

وقيل: لا ترجعوا عن طاعة الله إلى معصيته، عن الجبائي «فَتَنَقَّلُوا خَسِيرِينَ» الثواب في الآخرة، وإنما قال ذلك لأنهم كانوا أمروا بدخولها كما أمروا بالصلوة وغيرها، عن قتادة والسدي.

وقيل: إنهم لم يؤمروا بذلك، فيكون المراد: فتقليدوا خاسرين حظكم في دخولها، كما يقال: خسر في البيع فلان.

● **القصة:** قال المفسرون: لما عبر موسى وبني إسرائيل البحر، وهلك فرعون، أمرهم الله سبحانه بدخول الأرض المقدسة، فلما نزلوا على نهر الأردن خافوا من الدخول، فبعث موسى من كل سبط رجلاً، وهم الذين ذكرهم الله تعالى في قوله: «وَعَثَثْنَا مِنْهُمْ أَنَّقَّ عَنَّا نَقِيبًا» فعاينوا من عظم شأنهم وقوتهم، شيئاً عجيباً، فرجعوا إلى بني إسرائيل فأخبروا موسى عليه السلام بذلك، فأمرهم أن يكتموا ذلك، فوفى أثنان منهم: يوشع بن نون، من سبط بنiamين، وقيل: إنه كان من سبط يوسف، وكالب بن يوقيتا من سبط يهودا، وعصى العشرة وأخبروا بذلك. وقيل: كتم الخمسة منهم وأظهر الباقون، وفشا الخبر في الناس فقالوا: إن دخلنا عليهم تكون نساينا وأهالينا غنية لهم، وهموا بالانصراف إلى مصر، وهموا بيوشع وكالب، وأرادوا أن يرجموهما بالحجارة، فاغتاط لذلك موسى وقال: «رب إني لا أملك إلا نفسي وأخي» فأوحى الله إليه: إنهم يتبعون في الأرض أربعين سنة، وإنما يخرج منهم من لم يعص الله في ذلك. فبقوا في التيه أربعين سنة في ستة عشر فرسخاً، وقيل: تسعه فراسخ، وقيل: ستة، وهم ستمائة ألف مقاتل لا تتحقق ثيابهم وتثبت معهم، وينزل عليهم المن والسلوى. ومات النقباء، غير يوشع بن نون وكالب، ومات أكثرهم، ونشأ ذريتهم، فخرجوا إلى حرب أريحا وفتحوها، واختلفوا فيما فتحها:

فقال: فتحها موسى ويوشع على مقدمته.

وقيل: فتحها يوشع بعد موت موسى عليه السلام، وكان قد توفي موسى وبعثه اللهنبياً، وروي أنهم كانوا في المحاربة إذ غابت الشمس، فدعوا يوشع فرد الله تعالى عليهم الشمس حتى فتحوا أريحا، وقيل: كانت وفاة موسى وهارونا في التيه، وتوفي هارون قبل موسى بستة، وكان عمر موسى عليه السلام مائة وعشرين سنة في ملك أفريدون ومنوجهر، وكان عمر يوشع مائة وستة وعشرون سنة، وبقي بعد وفاته مدبراً لأمر بني إسرائيل سبعاً وعشرين سنة.



قوله تعالى: «قَاتُلُوا يَمْوَسَى إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَارِينَ وَإِنَّا لَنَ نَدْخُلُهَا حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَخَلُونَ» ﴿٢٣﴾ قال رَجُلًا مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا أَدْخَلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلَتْهُمْ فَإِنَّكُمْ غَنِيلُونَ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٤﴾ قَاتُلُوا يَمْوَسَى إِنَّا لَنَ نَدْخُلُهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا فَأَذَهَبْتَ أَنَّ وَرَبِّكَ فَقَتَلَاهَا إِنَّا هُنَّا فَعَدُونَ ﴿٢٥﴾.

بصري ثلاث عند الباقين. عدّ بصري **«غَنِيلُونَ»** قوله: **«جَبَارِينَ»** مما يشكل، ولا يعدّ الجميع.

● **اللغة:** الجبار: هو الذي لا ينال بالقهر، وأصله في النخل، وهو ما فات اليد طولاً، والجبار من الناس: هو الذي يجبرهم على ما يريد، والجبر جبر العظم، وهو بالإكراه على الصلاح، وقال العجاج:

قد جَبَرَ الدِّينَ إِلَهُ فَجَبَرَ وَعَوْزَ الرَّحْمَنَ مَنْ وَلَى الْعَوْزَ^(١)

والجبار في صفة الله تعالى صفة تعظيم، لأنّه يفید الاقتدار، وهو سبحانه لم يزل جباراً بمعنى أن ذاته تدعى العارف بها إلى تعظيمها، والفرق بين الجبار والقهار أن القهار هو الغالب لمن ناوأه، أو كان في حكم المناوىء بمعصيته إياه، ولا يوصف سبحانه فيما لم يزل بأنه قهار، والجبار في صفة المخلوقين صفة ذم، لأنّه يتعظّم بما ليس له، فإن العظمة لله سبحانه.

● **الإعراب:** «فَأَذَهَبْتَ أَنَّ وَرَبِّكَ» إنما أتى بالضمير المرفوع المنفصل تأكيداً للضمير المستكן في **«فَأَذَهَبَتْ»** ليصبح العطف عليه، فإنه يصبح العطف بالاسم الظاهر على الضمير المستكن والمتصل من غير أن يؤكّد، لأنّه يصيّر كأنّه معطوف على الفعل إذا عطف على ما هو متصل بالفعل، غير مفارق له، ولا يجوز أن يقال: إنه أبرز الضمير، فإن الضمير إذا أبرز يصيّر الفعل حالياً منه، قوله: **«فَأَذَهَبَتْ»** غير فارغ من الضمير، وإنما حسن العطف على الضمير المتصل في قوله: **«فَأَجْمَعُوا أَنْكُمْ وَشَرِكَاءَكُمْ»** لأن ذكر المفعول صار عوضاً من الضمير المنفصل، كما كان «لا» في قوله: **«لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا مَا بَأْوَتَا»** عوضاً منه.

● **المعنى:** ثم ذكر جواب القوم فقال سبحانه: **«قَاتُلُوا»** يعنيبني إسرائيل **«يَمْوَسَى إِنَّ فِيهَا»** أي في الأرض المقدسة **«قَوْمًا»** أي جماعة **«جَبَارِينَ»** شديد البطش والباس والخلق، قال ابن عباس: بلغ من جبرية هؤلاء القوم أنه لما بعث موسى عليه السلام من قومه اثنى عشر نقيباً ليخبروه، خبرهم رأهم رجل من الجبارين يقال له عوج، فأخذهم في كمه مع فاكهة كان حملها من بستانه، وأتى بهم الملك فنشرهم بين يديه، وقال للملك تعجبًا منهم: هؤلاء يريدون قتالنا،

(١) جبر: يستعمل لازماً ومتعدياً، وقد جمع بينهما العجاج في هذا الشّعر، قوله «وعور الرحمن» اهـ. قيل: معناه أفسد من ولاه وجعله ولية للعور، وهو قبح الأمر وفساده. والأعور: الذي قد عور، ولم تفرض حاجة، ولم يصب ماطلب. وليس من عور العين.

فقال الملك: ارجعوا إلى صاحبكم فأخبروه خبرنا، قال مجاهد: وكان فاكهتهم لا يقدر على حمل عنقود منها خمسة رجال بالخشب، ويدخل في قشر نصف رمانة خمسة رجال، وإن موسى عليه السلام كان طوله عشرة أذرع، وله عصا كان طولها عشرة أذرع ونزا من الأرض مثل ذلك، فبلغ كعب عوج بن عنق، فقتله. وقيل: كان طول سريره ثمانمائة ذراع.

﴿وَإِنَّا لَنَّ نَدْخُلُهَا﴾ يعني لقتالهم ﴿حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّ يَخْرُجُوا﴾ يعني الجبارين ﴿مِنْهَا فَإِنَّا دَخَلْنَاهُنَّ﴾.

﴿قَالَ رَجُلٌ﴾ من جملة النقباء الذين بعثهم موسى ليعرف خبر القوم. وقيل: هما يوشع بن نون، وكالب^(١)، بن يوفنا، عن ابن عباس ومجاهد والسدسي وقتادة والرابع.

وقيل: رجالان كانوا من مدينة الجبارين، وكانا على دين موسى، لما بلغهما خبر موسى جاءاه فاتبعاه، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

﴿مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ﴾ الله تعالى ﴿أَنَّمَّا اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ بالإسلام، عن قتادة والحسن.

وقيل: يخافون الجبارين، أي لم يمنعهم الخوف من الجبارين أن قالوا الحق. ﴿أَنَّمَّا اللَّهُ عَلَيْهِمَا﴾ بالتوفيق للطاعة، عن الجبائي، وكان سعيد بن جبير يقرأ: «يُخافون» بضم الياء، وروي تأويل ذلك عن ابن عباس: إنهم كانوا من الجبارين أنعم الله عليهم بالإسلام.

﴿أَذْخُلُوا عَنْتِيمَ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ عَلِيُّونَ﴾ أخبر عن الرجلين أنهما قالا: ادخلوا يا بني إسرائيل على الجبارين باب مدينتهم، وإنما علموا أنهم يظفرون بهم ويغلبونهم إذا دخلوا باب مدينتهم، لما أخبر به موسى عليه السلام من وعد الله تعالى بالنصرة، وقيل: لما رأوه من إلقاء الله الرعب في قلوب الجبارين، فعلموا أنهم إن دخلوا الباب غلبوا.

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا﴾ في نصرة الله على الجبارين ﴿إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ بالله وبما أتاكم به رسوله من عنده، ثم أخبر عن قوم موسى بأنهم ﴿قَالُوا يَمْسَكُنَا إِنَّا لَنَنْدَخْلَهَا﴾ أي هذه المدينة أبداً ﴿مَا دَامُوا﴾ أي ما دام الجبارون ﴿فِيهَا﴾، وإنما قالوا ذلك لأنهم جبنوا وخافوا من قتالهم لعظم أجسامهم وشدة بطشهم، ولم يثقوا بوعد الله سبحانه بالنصرة لهم عليهم، ﴿فَأَذْهَبَ﴾ يا موسى ﴿أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِيلًا﴾ الجبارين ﴿إِنَّا هُنَّا فَتَوَدُّونَ﴾ إلى أن تظفر بهم وترجع إلينا فحيثئذ ندخل، وإنما لم ينكر موسى عليه السلام قولهم: اذهب أنت وربك لأمرین:

أحدهما: أن الكلام كله يدل على الإنكار عليهم، والتعجب من جهلهم في تلقفهم أمر ربهم بالرد له والمخالفة عليه.

والآخر: أنهم إنما قالوا ذلك مجازاً بمعنى: وربك معين لك، على ما قاله أبو القاسم البلخي، والأول أليق بجهل أولئك القوم، قال الحسن: هذا القول منهم يدل على أنهم كانوا مشبهة، ولذلك عبدوا العجل، ولو عرفوا الله تعالى حق معرفته لما عبدوا العجل، وقال

(١) [وقيل كلاب].

الجبائي: إن كانوا قالوا ذلك على وجه الذهاب من مكان إلى مكان فإنه كفر، وإن قالوا على وجه الخلاف فإنه فسق، وأما قوله سبحانه: «فَتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّ يُوقَكُونَ» فإنه مجاز، والمعنى أنه يعاديهم عداوة المقاتل، ويحل بهم ما يحله المقاتل المستعلي بالاقتدار وعظم السلطان، بمن يقاتله.



قوله تعالى: «قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِيٌّ فَأَفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمَ الْفَسِيقِينَ ﴿١٩﴾ قَالَ إِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرَبِيعَ سَنَةٍ يَتَهُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا تَأْسُ عَلَى الْقَوْمِ الْفَسِيقِينَ ﴿٢٠﴾».

● **اللغة:** أصل التّي: التّحير الذي لا يهتدى لأجله للخروج عن الطريق إلى الغرض المقصود، يقال: تاه بيها وتيوها إذا تحير، وتيهته، وتؤهته والياء أكثر. والتّيهاء من الأرض: هي التي لا يهتدى فيها، وأرض تيهاء. والأسى: الحزن، يقال: أسي يأسى: أسى إذا حزن، قال أمرو القيس:

وُقُوفًا بِهَا صَخْبِي عَلَى مَطِينِهِمْ يَقُولُونَ لَا تَهْلِكْ أَسَى، وَتَجَمَّلْ

● **الإعراب:** «أَخِي» يجوز أن يكون في موضع رفع، ويجوز أن يكون في موضع نصب، ورفعه من وجهين:

أحدهما: أن يكون عطفاً على الياء في «إِنِّي» ومثله: «أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ».

والآخر: أن يكون معطوفاً على ما في «أَمْلِكُ» أي لا أملك أنا وأخي إلا أنفسنا.

ونصبه أيضاً من وجهين:

أحدهما: أن يكون عطفاً على الياء في «إِنِّي» أي إني وأخي لا نملك إلا أنفسنا.

والآخر: أن يكون عطفاً على نفسي، أي لا أملك إلا نفسي ولا أملك إلا أخي.

و«أَرَبِيعَ» نصب على الظرف، والعامل فيه قوله: «يَتَهُونَ».

وقيل: هو منصوب بقوله: «مُحَرَّمَةٌ»، قال الزجاج: هذا خطأ، لأنه جاء في التفسير أنها محرمة عليهم أبداً.

● **المعنى:** ثم ذكر سبحانه دعاء موسى على قومه عند مخالفتهم إياه، فقال تعالى: «قَالَ» أي قال موسى عليه السلام إذ غضب على قومه «رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي» أي لا أملك إلا تصريف نفسي في طاعتك، لأنها التي تجيبي إذا دعوت، «وَأَخِيٌّ»، أي وأخي كذلك لا يملك إلا نفسه، أو يكون معناه: ولا أملك أيضاً إلا أخي لأنه يجيبي إذا دعوت، «فَأَفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمَ الْفَسِيقِينَ» أي فافرق بيننا وبينهم بحكمك، وستماهم فساقاً وإن كانوا قد كفروا بالرد على نبיהם لخروجهم من الإيمان إلى الكفر والفسق والخروج من الطاعة إلى المعصية، والكفر من أعظم المعاصي، قال الله تعالى: «إِلَّا إِلَيْسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ».

وقيل في سؤال موسى الفرق بينه وبينهم قوله:

أحدهما: أنه سأله الله تعالى أن يحكم ويقضي بما يدل على بعدهم عن الحق والصواب فيما ارتكبوا من العصيان، ولذلك ألقوا في التيه، عن ابن عباس والضحاك.

والآخر: أنه سأله أن يفرق بينه وبينهم في الآخرة بأن يكون هؤلاء في النار، ويكون هو في الجنة، ولو دعا عليهم بالهلاك لأهلدوا، عن الجبائي. **﴿قَالَ﴾**: أي قال الله سبحانه وتعالى موسى عليه السلام: **«فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ»** أي أن الأرض المقدسة حرمت عليهم، وفي كيفية التحرير قوله:

أحدهما: أنه تحرير منع، كقول أمرء القيس:

جَاءَتْ لِتَضَرَّعَنِي فَقُلْتُ لَهَا إِفْصِرِي إِنِّي امْرُؤٌ صَرْعِي عَلَيْكِ حَرَامٌ

يعني دابته التي هو راكبها، ويريد بذلك: إنني فارس لا تملkin أن تصرعني.

وقيل: يجوز أن يكون تحرير تبعد، عن أبي علي الجبائي.
والاول اظهر.

وقال البلاخي: يجوز أن يكونوا أمروا أن يطوفوا فيه.

﴿أَرَبَعَنَ سَنَةً يَتَبَاهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ يعني يتحيرون في المسافة التي بينهم وبينها، لا يهتدون إلى الخروج منها، وكان مقداره ستة فراسخ، عن الربع، كانوا يصيرون حيث أفسروا، ويمسون حيث أصبحوا، عن الحسن ومجاهد. وقال أكثر المفسرين: إن موسى وهارون كانوا معهم في التيه.

وقيل أيضاً: إنهم لم يكونوا في التيه، لأن التيه عذاب، وعذبوا عن كل يوم عبدوا فيه العجل سنة، والأرباء لا يعبدون، قال الزجاج: إن كانوا في التيه فجائز أن يكون الله تعالى سهل عليهم ذلك، كما سهل على إبراهيم النار فجعلها عليه برداً وسلاماً وشأنها الإحرار، ومات موسى عليه السلام في التيه، وفتح المدينة يوشع وصي موسى بعده، وكان يوشع ابن أخت موسى ووصيئه والنبي في قومه بعده، عن ابن عباس، وقيل: لم يمت في التيه، عن الحسن ومجاهد، قالا: وفتح المدينة موسى.

ومتى سُئلَ فقيل: كيف يجوز على عقلاً كثرين أن يسيراً في فراسخ يسيرة، فلا يهتدوا للخروج منها؟.

فالجواب عنه من وجهين:

أحدهما: أن يكون ذلك بأن تحول الأرض التي هُم عليها إذا ناموا، فيرتدوا إلى المكان الذي ابتدأوا منه، عن أبي علي.

والآخر: أن يكون ذلك بالأسباب المانعة من الخروج عنها، إما بأن تُنمَى العلامات التي يُستدلُّ بها أو بأن يلقى شبه بعضها على بعض، ويكون ذلك معجزاً خارقاً للعادة. وقال قتادة:

لم يدخل بلد الجبارين أحد من القوم إلا يوشع بن نون وكالب بن يوفنا بعد موت موسى بشهرين، وإنما دخلها أولادهم معهما.

﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الظَّفِيفِ﴾ خطاب لموسى عليه السلام، أمره الله تعالى ألا يحزن على إهلاكهم لفسقهم، وقال الزجاج: هو خطاب للنبي عليه السلام.



قوله تعالى: «وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأً أَبْنَى آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَبَا فُرْبَانًا فُنْقِيلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُنْقِبَ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يُنْقِبُ اللَّهُ مِنَ الْمُنْقَيْنَ» ﴿٧﴾.

● **اللغة:** القربان: ما يقصد به القرب من رحمة الله من أعمال البر، وهو على وزن فُغَلَانْ من القُرْب، كالقرنان من الفرق، والشُّكران والكُفران من الشُّكر والكُفر، وقربان الملك: جلساوه لقربهم إليه.

● **الإعراب:** «إِذْ قَرَبَا» متعلق بقوله: «نَبَأً» والتقدير: خبر ابني آدم وما جرى منهما حين قربا قرباناً، أي قرب كل واحد منها قرباناً، فجمعهما في الفعل وأفرد الاسم، لأنه يستدل بفعلهما على أن لكل واحد منها قرباناً، وقيل: إن القربان اسم جنس فهو يصلح للواحد وللعدد على أنه مصدر من قرب الرجل قرباناً.

● **الإعراب:** «وَاتْلُ» أي واقرأ «عَلَيْهِمْ» يا محمد «نَبَأً أَبْنَى آدَمَ» أي خبرهما «بِالْحَقِّ» أي بالصدق، وأجمعوا على أنهما كانا ابني آدم لصلبه، إلا الحسن فإنه قال: كانا رجلين من بني إسرائيل «إِذْ قَرَبَا فُرْبَانًا» أي فعلًا يتقرب به إلى الله تعالى «فُنْقِيلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُنْقِبَ مِنَ الْآخَرِ» تقبل الطاعة بإيجاب الشواب عليها، قالوا: وكانت علامة القبول في ذلك الزمان ناراً تأتي فتأكل المتقبل ولا تأكل المردود، وقيل: كانت النار تأكل المردود، عن مجاهد، والأول أظهر، قال: «لَأَقْتُلَنَّكَ» في الكلام حذف، التقدير: قال الذي لم يُنْقِبَ منه للذي تُقْبَلَ منه لأقتلكن، فقال له: لم تقتلني؟ «قَالَ» إنه تقبل قربانك ولم يتقبل قرباني، قال له: وما ذنبي؟ «إِنَّمَا يُنْقِبُ اللَّهُ مِنَ الْمُنْقَيْنَ» للمعاصي، فأطلق للعلم بأن المراد أنها أحق ما يجب أن يخاف منه، قال ابن عباس: أراد إنما يتقبل الله منمن كان زاكى القلب، ورَدَّ عليك لأنك لست بزاكى القلب، واستدل بهذا على أن طاعة الفاسق غير مقبولة لكنها تسقط عقاب تركها، وهذا لا يصح، لأن المعنى أن الشواب إنما يستحقه من يوقع الطاعة لكونها طاعة، فاما إذا فعلها لغير ذلك فلا يستحق عليها ثواباً، ولا يمتنع على هذا أن يقع من الفاسق طاعة يوقعها على الوجه الذي يستحق عليه الشواب فيستحقه.

● **النظم:** ووجه اتصال هذه الآية بما قبلها أن الله تعالى أراد أن يبين أن حال اليهود في نقض العهد، وارتكاب الفواحش، كارتکاب ابن آدم في قتله أخيه وما عاد عليه من الوبال بتعديه، فأمر نبيه عليه السلام أن يتلو عليهم أخبارهما تسليمة لنبيه عليه السلام فيما ناله من جهلهم وتكميمهم، وتباكيها لليهود.

القصة: قالوا: إِنَّ حَوَاءَ امْرَأَ آدَمَ، كَانَتْ تَلُدُ فِي كُلِّ بَطْنٍ غَلامًاً وَجَارِيَةً، فَوُلِدتْ أَوَّلَ بَطْنَ قَابِيلَ بْنَ آدَمَ، وَقَيْلَ: قَابِينَ وَتَوَأْمَتْهُ إِقْلِيمَا بَنْتَ آدَمَ، وَالبَطْنُ الثَّانِي هَابِيلَ وَتَوَأْمَتْهُ لَبِودَا. فَلَمَّا أَدْرَكُوا جَمِيعًا أَمْرَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَنْكِحَ آدَمَ قَابِيلَ أُخْتَ هَابِيلَ، وَهَابِيلَ أُخْتَ قَابِيلَ، فَرَضِيَ هَابِيلُ، وَأَبَى قَابِيلُ لِأَنْ أُخْتَهُ كَانَتْ أَحْسَنَهُمَا، وَقَالَ: مَا أَمْرُ اللَّهِ سَبَحَانَهُ بِهَذَا، وَلَكِنَّ هَذَا مِنْ رَأْيِكَ، فَأَمْرَهُمَا آدَمَ أَنْ يَقْرِبَا قَرْبَانًا، فَرَضِيَ بِذَلِكَ. فَغَدَا هَابِيلُ، وَكَانَ صَاحِبُ مَاشِيَةً، فَأَخْذَ مِنْ خَيْرِ غَنَمِهِ زِيدًا وَلِبَنًا، وَكَانَ قَابِيلُ صَاحِبُ زَرْعٍ فَأَخْذَ مِنْ شَرْرِ زَرْعِهِ، ثُمَّ صَعَدَا فَوْضَعَا قَرْبَانِيَّنَ عَلَى الْجَلَلِ، فَأَتَتِ النَّارُ فَأَكَلَتِ قَرْبَانَ هَابِيلَ، وَتَجَبَّتِ قَرْبَانَ قَابِيلَ، وَكَانَ آدَمَ غَائِبًا عَنْهُمَا بِمَكَةَ خَرْجِ إِلَيْهَا لِيَزُورَ الْبَيْتَ بِأَمْرِ رَبِّهِ، فَقَالَ قَابِيلُ: لَا عَشْتَ يَا هَابِيلَ فِي الدُّنْيَا وَقَدْ تُقْبَلُ قَرْبَانِكَ وَلَمْ يَتَعَبَّلْ قَرْبَانِيَّ، وَتَرِيدُ أَنْ تَأْخُذَ أَخْتَيَ الْحُسْنَاءِ وَآخْذَ أَخْتَكَ الْقَبِيْحَةِ، فَقَالَ لَهُ هَابِيلُ: مَا حَكَاهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَشَدَّخَهُ بِحَجْرٍ فَقُتِلَ، رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع وَغَيْرِهِ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ، وَكَانَ سَبَبُ قَبْولِ قَرْبَانَ أَحَدَهُمَا دُونَ الْآخَرِ أَنْ قَابِيلَ لَمْ يَكُنْ زَاكِيَ الْقَلْبِ وَقَرْبَ بَشَرَ مَا لَهُ وَأَخْسَهُ، وَقَرْبَ هَابِيلَ بِخَيْرِ مَالِهِ وَأَشْرَفِهِ وَأَضْمَرَ الرِّضا بِحُكْمِ اللَّهِ تَعَالَى.

وقيل: إن سبب أكل النار للقربان أنه لم يكن هناك فقير يدفع إليه ما يتقرب به إلى الله تعالى، فكانت تنزل نار من السماء فتأكله، وعن إسماعيل بن رافع أن قربان هابيل كان يرتع في الجنة حتى فُدِيَ به ابن إبراهيم.



قوله تعالى: ﴿لَيْنَ بَسَطَ إِلَيْ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِيَاسِطٍ يَدِي إِلَيْكَ لَا قَتَلَكَ إِلَيَّ
أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾٢٨﴾ إِلَيْهِ أَرِيدُ أَنْ تَبُوَا بِإِثْمِي وَإِلَيْكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ
وَذَلِكَ حَزَقًا الظَّالِمِينَ ﴾٢٩﴾ فَطَوَعَتْ لَهُ نَفْسُهُ فَتَلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ
الْمُنْتَهَىِنَ ﴾٣٠﴾ .

● **اللغة:** البسط: المد، وهو ضد القبض، تُبُوء: ترجع، يقال: باء إذا رجع إلى المباءة وهي المنزل، وبأيا بغضب من الله، أي رجعوا، والبُوء: الرجوع بالقوم، وهم في هذا الأمر بُوء، أي سواء. طَوَعَتْ: فعلت من الطوع، والعرب تقول: أطاع لهذه الظبية أصول هذه الشجرة فطاع لفلان كذا، أي أنته طوعاً، ولا يقال: أطاعته نفسه، لأن أطاع يدل على قصد موافقة معنى الأمر، وليس كذلك طوع، لأنه بمنزلة الطاع له أنصوص الشجرة، وفي الفعل ما يتعذر إلى نفس الفاعل نحو حَرَكَ نفسه وَقَتَلَ نفسه، وفيه ما لا يتعذر إلى ذلك نحو أمر ونهي، لأن الأمر والنهي لا يكونان إلا بمن هو أعلى إلى من هو دونه.

● **الإعراب:** ﴿لَيْنَ بَسَطَ﴾ اللام للقسم، وجوابه: ﴿مَا أَنَا بِيَاسِطٍ﴾ ولا يقع ما جواباً للشرط، لأن ﴿مَا﴾ يكون لها صدر الكلام والقسم لا يخرجها عن ذلك، كما جاز أن يكون جواب القسم بيان ولام الابتداء، ولم يجز بالفاء، لأن المقسم عليه ليس يجب بوجوب القسم، وإنما القسم يؤكده، وجواب الشرط يجب بوجوب الشرط، فإذا اجتمع جواب القسم والجزاء

كان جواب القسم أولى من الجزاء، لأنه لما تقدم القسم وصار الجزاء في حشو الكلام عليه على العذاب، فصار له واكتفى به عن جواب الشرط لدلالته عليه.

● المعنى: ثم أخبر سبحانه عن هايل أنه قال لأخيه حين هدده بالقتل لما تقبل قربانه ولم يتقبل قربان أخيه: «لَئِنْ بَسْطَتْ إِلَيَّ يَدَكَ» معناه: لئن مددت إلي يديك «لِتُقْتَلِي» أي لأنني قتلتني «مَا أَنَا بِيَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيَّكَ لِأَقْتَلَكَ» أي لأن أقتلك، قال أهل التفسير: إن القتل على سبيل المدافعة لم يكن مباحاً في ذلك الوقت، وكان الصبر عليه هو المأمور به ليكون الله تعالى هو المتولى للانتصاف، عن الحسن ومجاهد واختاره الجبائي.

وقيل: إن معنى الآية: «لَئِنْ بَسْطَتْ إِلَيَّ يَدَكَ» على سبيل الظلم والابتداء «لِتُقْتَلِي مَا أَنَا بِيَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيَّكَ» على وجه الظلم والابتداء، عن ابن عباس، وجماعة قالوا: إنه قتله غيلة بأن ألقى عليه وهو نائم صخرة شدحه بها، قال المرتضى قدس الله روحه العزيز: والظاهر بغیر الوجهين أشبه، لأنه تعالى أخبر عنه أنه وإن بسط إليه أخوه يده ليقتله^(١)، أي وهو مرید لقتله، لأن اللام بمعنى كي وهي منتهية عن الإرادة والغرض، ولا شبهة في قبح ذلك، لأن المدافعة إنما يحسن منه المدافعة للظالم طلباً للتخلص من غير أن يقصد إلى قتله، فكانه قال: لئن ظلمتني لم أظلمك.

«إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ»^(٢) في مدعى إليك يدي لقتلك.

«إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوأْ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ» معناه: إني لا أبدئك بالقتل، لأنني أريد أن ترجع بإثمي قتلي إن قتلتني، وإثمك الذي كان منك قبل قتلي، عن ابن عباس والحسن وابن مسعود وقادة مجاهد والضحاك، وقال الجبائي والزجاج: وإثمك الذي من أجله لم يُقْبَلْ قربانك.

وقيل: معناه بإثمن قتلي وإثمك الذي هو قتل جميع الناس، حيث سنت القتل، ومعنى تبوء بإثمي: تبوء بعقوبة إثمك، لأنه لا يجوز لأحد أن يرید معصية الله من غيره، ولكن يجوز أن يرید عقابه المستحق عليه بالمعصية.

ومتى قيل: كيف يحسن إرادة عقاب لم يقع سببه، فإن القتل على هذا لم يكن واقعاً؟ فجوابه: إن ذلك بشرط وقوع ما يستحق به العقاب، فهايل لما رأى من أخيه العزم على قتله وغلب على ظنه ذلك، جاز أن يرید عقابه، بشرط أن يفعل ما عزم عليه.

«فَتَكُونُ مِنَ أَصْحَاحِ النَّارِ» أي فتصير بذلك من الملazمين النار «وَذَلِكَ جَرَأَوْا أَفْلَامِينَ» أي عقاب العاصيin، ويحتمل أن يكون هذا إخباراً عن قول هايل، ويحتمل أن يكون ابتداء حكم من الله تعالى.

«فَطَوَعَتْ لَهُ نَفْسُهُ» فيه أقوال:

أحدها: أن معناه شجعنته نفسه على قتل أخيه، أي على أن يقتل أخيه، عن مجاهد.

(٢) [معناه إني أخاف الله].

(١) [لا يسيطر يده ليقتله].

واثنائها: أن المراد رَيْثَتْ له نفسه قتل أخيه.

وثالثها: أن المراد ساعدته نفسه وطاوته نفسه على قتله أخيه، فلما حذف حرف الجر، نصب قتل أخيه، ومن قال: إن معناه زينت له، فيكون قتل أخيه مفعولاً به. **﴿فَقَاتَلَهُ﴾** قال مجاهد: لم يدر قابيل كيف يقتله حتى ظهر له إبليس في صورة طير فأخذ طيراً آخر وترك رأسه بين حجرين فشدحه ففعل قابيل مثله، وقيل: هو أول قتيل كان في الناس. **﴿فَأَصَبَّ مِنَ الْمُقْتَرِبِينَ﴾** أي صار من خسر الدنيا والآخرة، وذهب عنه خيرهما، واستدل بعضهم بقوله: **﴿فَأَصَبَّ﴾** على أنه قتله ليلاً، وهذا ليس بشيء، لأن من عادة العرب أن يقولوا: أصبح فلان خاسراً الصفة، إذا فعل أمراً كانت ثمرته الخسارة، يعنون حصوله كذلك، لا أنه تعلق بوقت دون وقت.



قوله تعالى: **﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غَرَبًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيهِ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَوْتَلَقَ أَعْجَزَتْ أَنَّ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْفَرَابِ فَأَوْرِي سَوْءَةَ أَخِي فَأَصَبَّ مِنَ النَّذَدِيْمِ﴾**.

اللغة: أصل البحث: طلب الشيء في التراب، ثم يقال: بحثت عن الأمر بحثاً. وأصل السوأة: التكره، يقال: ساء يسوء سوءاً، إذا أتاه بما يتكرر له. قال سيبويه: الويل: كلمة تقال عند الهلكة، وعجزت عن الأمر أعجز عجزاً وعجزة وعجزة.

● **الإعراب:** قال الزجاج **﴿يَوْتَلَقَ﴾**: الوقف عليها في غير القرآن: يا ويلاته! ، والنداء لغير الأدميين نحو: يا حسراته! ويا ويلاته! إنما وقع في كلام العرب على تبنيه المخاطبين، وأن الوقت الذي تدعى له هذه الأشياء هو وقتها، فالمعنى: يا ويلتي تعالى، فإنه من أوانك، أي قد لزمني الويل، وكذلك يا عجباه! المعنى يا إليها العجب! هذا وقتك، هذا على كلام العرب، وقرأ الحسن: **﴿يَوْتَلَقَ﴾** مضافاً، وذكر الأزهري أنهما بمعنى.

● **المعنى:** **﴿فَبَعَثَ اللَّهُ غَرَبًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيهِ﴾** قالوا: كان هابيل أول ميت من الناس، فلذلك لم يدر قابيل كيف يواريه، وكيف يدفنه، حتى بعث الله غوابين أحدهما حي والآخر ميت.

وقيل: كانوا حَيَّينَ فقتل أحدهما صاحبه، ثم بحث الأرض ودفنه فيها، ففعل قابيل به مثل ذلك، عن ابن عباس وابن مسعود وجماعة.

وفي ذلك دلالة على فساد قول الحسن والجباري وأبي مسلم أن ابني آدم كانا منبني إسرائيل.

وقيل: معناه بعث الله غرابة يبحث التراب على القتيل، فلما رأى قابيل ما أكرم الله به هابيل، وأنه بعث طيراً ليواري، وتقبل قربانه، **﴿قَالَ يَوْتَلَقَ﴾**، عن الأصم.

وقيل: كان ملكاً في صورة الغراب.

وفي هذا دلالة على أن الفعل من الغراب - وإن كان المَعْنَى بذلك الطير - كان مقصوداً.

وكذلك أضاف سبحانه بهبه إلى نفسه، ولم يقع اتفاقاً كما قاله أبو مسلم، ولكنها تعالى

لهم

وقال الجبائي: كان ذلك معجزاً مثل حديث الهدد، وحمله الكتاب، ورده الجواب إلى سليمان، ويجوز أن يزيد الله في فهم الغراب حتى يعرف هذا القدر، كما نأmer صبياننا فيفهمون عنا «لِتُرِيَّهُ» أي ليري الغراب قabil «كَيْفَ يُوَارِي» أي كيف يغطي ويستر «سَوْءَةَ أَخِيهِ» أي عوره أخيه.

وقال الجبائي: ي يريد حيطة أخيه، لأنه كان تركه حتى أتن، فقيل لحياته: سوأة.

«فَالْيُونِيلَّيْ أَعْجَزَتْ» هنا حذف، فإن التقدير: ليُرِيهِ كيف يواري سوأة أخيه فواراه، فقال القاتل أخاه: يا ويلتي أعجزت **«أَنْ أَكُونَ»** في هذا العلم **«مِثْلَ هَذَا الْفَرَبِ فَأُورِيَ»** أي أستر **«سَوَاءَ أَخِيَّ»** والسواء عبارة عما يكره وعما ينكر **«فَأَصْبَحَ مِنَ الْأَنْدَمِينَ»** على قتله، ولكن لم يندم على الوجه الذي يكون توبية، كمن يندم على الشرب لأنه يصدعه، فلذلك لم يقبل ندمه، عن الجبائي.

وقيل: من النادمين على حمله لا على قتله.

وقيل : من النادمين على موت أخيه لا على ارتكاب الذنب .

القصة: رَوَتِ العَامَةُ عَنْ جَعْفَرِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَتْلُ قَابِيلَ هَابِيلَ وَتَرَكَهُ بِالْعَرَاءِ لَا يَدْرِي مَا يَصْنَعُ بِهِ، فَقَصَدَهُ السَّبَاعُ، فَحَمَلَهُ فِي جَرَابٍ عَلَى ظَهْرِهِ حَتَّى أَرْوَحَ^(۱)، وَعَكَفَ عَلَيْهِ الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ تَنْتَظِرُ مَتَى يَرْمِي بِهِ فَتَأْكُلُهُ، فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَائِبَنَّ فَاقْتَلَاهُ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ، ثُمَّ حَفَرَ لَهُ بِمِنْقَارِهِ وَبِرِجْلِهِ، ثُمَّ أَلْقَاهُ إِلَى الْحَفَرَةِ وَوَارَاهُ، وَقَابِيلٌ يَنْتَظِرُ إِلَيْهِ، فَدُفِنَ أَخَاهُ. وَعَنْ أَبْنِ عَبَاسٍ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ قَابِيلٌ هَابِيلُ أَشَاكَ^(۲) الشَّجَرَ، وَتَغَيَّرَتِ الْأَطْعَمَةُ، وَحَمَضَتِ الْفَواكهُ، وَأَمِيرُ الْمَاءِ، وَأَغْبَرَتِ الْأَرْضَ، فَقَالَ آدَمُ: قَدْ حَدَثَ فِي الْأَرْضِ حَدَثٌ، فَأَتَى الْهَنْدَ، فَإِذَا قَابِيلُ قُدِّقْتَلَ هَابِيلُ، فَأَنْشَأَ يَقُولُ:

تَغْيِيرَتِ الْبِلَادُ وَمَنْ عَلَيْهَا
تَغْيِيرَ كُلُّ ذِي لَوْنٍ وَطَفْمٍ

قال سالم بن أبي الجعد: لما قُتِلَ هابيل، مكث آدم سنة حزيناً لا يضحك، ثم أتى فقيل له: حيَاكَ اللهُ وَبِيَاكَ اللهُ: أي أصححك، قالوا: ولما مضى من عمر آدم مائة وثلاثون سنة، وذلك بعد قتل هابيل بخمس سنين ولدت له حواء شيئاً، وتفسيره هبة الله، يعني أنه خلف من هابيل، وكان

۱۰۷

(٢) أشاك الشجر: كثُر شوكه والظاهر أنَّ المعنى: نبت له الشوك.

وصي آدم وولي عهده، وأما قابيل فقيل له: اذهب طريداً شريداً فَرِعاً مَذْعُوراً لا يأمن من يراه، وذهب إلى عدن من اليمن، فأتاه إبليس فقال: إنما أكلت النار قربان هابيل لأنك كان يعبدها، فانصب أنت أيضاً ناراً تكون لك ولعقبك، فبني بيته نار، وهو أول من نصب النار وعبدتها، واتخذ أولاده آلات اللهو من اليراع والطبول والمزامير والعيدان، وانهمكوا في اللهو وشرب الخمر وعبادة النار والزنى والفواحش حتى غرقهم الله أيام نوح بالطوفان، وبقي نسل شيش.



قوله تعالى: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَخْيَاهَا فَكَانَمَا أَخْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَنَّهُمْ رَسُولُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ» ﴿٣٣﴾.

● القراءة: قرأ أبو جعفر يزيد وحده: «منِ أَجْلِ ذَلِكَ» مكسورة النون موصولة، والباقيون: «مِنْ أَجْلِ» مقطوعة الهمزة مفتوحة.

● الحجة: قال ابن جني: يقال: فعلت ذلك من أجلك، ومن أجلك، ومن جللك، ومن جلالك، ومن جراك، فيجب أن يكون على هذا قراءة أبي جعفر على تخفيف همزة أَجل بحذفها وإلقاء حركتها على نون من، كقولك في تخفيف: كُمْ إِنْكَ: كَمْ بِنْكَ.

● اللغة: الأجل في اللغة: الجنایة، يقال: أَجَلٌ عَلَيْهِمْ شَرٌ يَأْجُلُهُ أَجْلًا، إذا جنى عليهم جنایة، قال خوات بن جبير:

وَأَفْلِ خَبَاءً صَالِحٍ ذَاتٍ^(١) بَيْنَهُمْ قَدْ اخْتَرُوا فِي عَاجِلٍ أَنَا أَجْلُهُ

أي أنا جانيه. وفي هذا المعنى يقال: جر عليهم جريرة، ثم يقال: فعلت ذلك من جراك ومن أجلك، أي من جريرتك، كأنه يقول: أنت جررتني إلى ذلك، وأنت جنست على هذا، ومنه الأجل: الوقت، لأنه يجرز إليه العقد الأول، وأَجَلٌ: بمعنى نعم، لأنه انقياد إلى ما جر إليه. والأجل: القطيع من بقر الوحش، واحد الأجال، لأن بعضها ينجر إلى بعض، قال عدي بن زيد: أَجَلَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَضَلَّكُمْ فَوْقَ مَنْ أَخْكَأَ ضَلَّاً بِإِزارٍ^(٢)

أراد من أَجَلٌ، فحذف الجار، فوصل الفعل فنصبه، والإسراف: الخروج من التقتير، والاقتاصاد^(٣): هو التعديل بلا إسراف ولا إقتار.

(١) في لسان العرب كتبت بينهم.

(٢) أحکما العقدة: شدها وأحكمنها. أراد فوق من أحکما ازاراً يصلب معناه فضلكم على من اتزر فشد صلبه بازار أي فوق الناس اجمعين لأن الناس كلهم يحكمون ازارهم بأصلابهم.

(٣) [وغضده التقتير والإقتاصاد].

● الإعراب: اختلف في قوله: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ» فقيل: إنه من صلة «الثَّدِيمَيْنَ» أي من أجل أنه حين قتل أخيه، ولم يواره ندم.. وروي عن نافع أنه كان يقف على قوله: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ» و يجعله من تمام الكلام الأول.

وعامة المفسرين على أن قوله: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ» ابتداء كلام، وليس بمتصل بما قبله، واحتج ابن الأنباري لهذا بأنه رأس آية، ورأس الآية فصل، قال: ولأن من جعله من صلة الندم أسقط العلة للكتابة، ومن جعله من صلة الكتابة لا يسقط معنى الندم، إذ قد تقدم ما كشف عنه فكان هذا أولى.

● المعنى: ثم يبين سبحانه التكليف في باب القتل فقال: «مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ» قال الزجاج: معناه من جنایة ذلك، وذلك إشارة إلى قتل أحد ابني آدم أخيه ظلماً، «كَتَبْنَا عَلَى بَيْتِ إِسْرَئِيلَ» أي حكمنا عليهم وفرضنا «أَنَّمَا مَنْ قَتَلَ نَفْسًا» أي من قتل منهم نفساً ظلماً «يُغَيِّرُ نَفْسَيْنِ» أي بغير قود، عن ابن عباس، «أَنَّ فَسَادَ فِي الْأَرْضِ» أو من قتل منهم نفساً بغير فساد كان منها في الأرض فاستحقت بذلك قتلها، وفسادها في الأرض إنما يكون بالحرب لله ولرسوله وإخافة السبيل على ما ذكر الله في قوله: «إِنَّمَا جَرَأُوا أَلَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» الآية. «فَكَانُوا قَاتِلِ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَهَا أَخْيَا النَّاسَ جَمِيعًا» قيل في تأويله أقوال:

أحدها: أن معناه هو أن الناس كلهم خصماً في قتل ذلك الإنسان، وقد وترهم وتر من قصد لقتلهم جميعاً، فأوصل إليهم من المكروه ما يشبه القتل الذي أوصله إلى المقتول، فكأنه قتلهم كلهم، ومن استنقذها من غرق أو حرق أو هدم أو ما يميت لا محالة، أو استنقذها من ضلال، فكأنما أحيا الناس جميعاً، أي أجره على الله أجر من أحياهم جميعاً، لأنه في إسداه المعروف إليهم بإحياءه أخاه المؤمن بمنزلة من أحيا كل واحد منهم، عن مجاهد والزجاج، واختاره ابن الأنباري، وهذا المعنى مروي عن أبي عبد الله عليه السلام ، ثم قال: وأفضل ذلك أن يخرجه من ضلال إلى هدى.

وثانيها: أن من قتل نبياً، أو إماماً عدلاً، فكأنما قتل الناس جميعاً، أي يعذب عليه كما لو قتل الناس كلهم، ومن شد على عضد النبي أو إمام عدل، فكأنما أحيا الناس جميعاً في استحقاق الثواب، عن ابن عباس.

والثالثاً: أن معناه من قتل نفسها بغير حق فعليه^(١) مأثم كل قاتل من الناس، لأنه سن القتل وسهله لغيره، فكان بمنزلة المشارك، ومن زجر عن قتلها بما فيه حياتها، على وجه يقتنى به فيه، بأن يعظم تحريم قتلها كما حرمه الله فلم يقدم على قتلها، لذلك فقد أحيا الناس بسلامتهم منه، فذلك إحياء إياها، عن أبي علي الجبائي، وهو اختيار الطبرى، وبيؤيد قوله عليه السلام : «من سنّ سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة، ومن سنّ سنة سيئة فله وزرها وزر من عمل بها إلى يوم القيمة».

(١) [مثل].

ورابعها: أن المراد فكأنما قتل الناس جمِيعاً عند المقتول، ومن أحياناً فكأنما أحيا الناس جمِيعاً عند المستنقذ، عن ابن مسعود وغيره من الصحابة.

وخامسها: أن معناه يجب عليه من القصاص بقتلها مثل الذي يجب عليه لو قتل الناس جمِيعاً، ومن عفا عن دمها، وقد وجب القود عليها، كان كما لو عفا عن الناس جمِيعاً، عن الحسن وابن زيد، والله سبحانه هو المحيي للخلق لا يقدر على خلق الحياة غيره، وإنما قال أحياها على سبيل المجاز، كما حُكِيَ عن نمرود أنه قال: أنا أُخْبِي وأُمِيتُ، فاستيقن واحداً وقتل الآخر.

وقوله: «وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلًا مِّنْ أُنْبِيَّتِنَا» معناه: ولقد أتت بني إسرائيل الذين ذكرنا قصتهم وأخبارهم رسالنا بالبيانات الواضحة والمعجزات الدالة على صدقهم وصحة نبوتهم، «ثُمَّ إِنَّ كُثِيرًا مِّنْهُمْ» يعني من بني إسرائيل «بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَسْرِفُونَ» أي مجاوزون حد الحق بالشرك، عن الكلبي، وبالقتل، عن غيره، والأولى أن يكون عاماً في كل متجاوز عن حق، ويفيد ما روى عن أبي جعفر عَلَيْهِ السَّلَامُ : المسرفون هم الذين يستحلون المحارم ويسفكون الدماء.



قوله تعالى: «إِنَّمَا جَرَّبُوا الَّذِينَ يَحْرَبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصْكَلُوا أَوْ تُقْطَعَ أَنْدِيهِمْ وَأَنْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْعَوْ مِنْ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ حِزْبٌ فِي الْأَرْضِ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ». (٣٣) (٣٤)

● اللغة: أصل النفي: الإهلاك بالإبعاد، ومنه النفي لرديء المتع، ومنه النفي: وهو ما تطاير من الماء عن الدلو، قال الراجز:

كَأَنَّ مَشَنَّىهُ مِنَ النَّفِيِّ مَوْاقِعُ الطِّيرِ عَلَى الصُّفِيِّ^(١)

والنفي: الطرد، قال أوس بن حجر:

يُشْفَوْنَ مِنْ طُرُقِ الْكِرَامِ كَمَا يُشْفَيِ الْمَطَارِقُ مَا يَلِي الرَّدِّ^(٢)

والخزي: الفضيحة، يقال: خزيٍ يخزيٍ إذا افضح، وخزيٍ يخزيٍ خزية فهو خزيان إذا استحيا، وخزوته أخزوه إذا سُنته، ومنه قول لييد:

وَاخْزُهُمَا بِالْبَرِّ اللَّهُ الْأَجَلُ^(٣)

● الإعراب: «فَسَادًا» مصدر وضع الحال، أي يسعون في الأرض مفسدين،

(١) الصفي جمع الصفة: الحجر الصلد الضخم، شبه الماء. وقد وقع على متن المستقى، بذرقة الطائر على الصفي.

(٢) المطارق جمع المطرقة: القبيب يضرب به التجاد الصوف. القَرَد محركة: نفأة الصوف والوبر.

(٣) وقبله: اكتب النفس إذا حدثها * إن صدق النفس يزري بالأمل * غير أن لا تكتنبها في التقى * وآخرها الخ.

و﴿أَن يُقْتَلُوا﴾ في موضع رفع بأنه خبر المبتدأ الذي هو جزاء. و﴿الَّذِينَ تَأْبُوا﴾ يحتمل أن يكون في موضع رفع بالابتداء، وخبره: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، ويجوز أن يكون في موضع نصب بالاستثناء من قوله: ﴿أَن يُقْتَلُوا﴾ إلى ما بعده من الحد.

● النزول: اختلف في سبب نزول الآية، فقيل: نزلت في قوم كان بينهم وبين النبي موادعة، فنقضوا العهد وأفسدوا في الأرض، عن ابن عباس والضحاك.

وقيل: نزلت في أهل الشرك، - عن الحسن وعكرمة.

وقيل: نزلت في العرينيين لما نزلوا المدينة^(١) للإسلام، واستوخرموها^(٢)، واصفرتألوانهم، فأمرهم النبي أن يخرجوا إلى إبل الصدق، فيشربوا من ألبانها وأبوالها، فعلوا ذلك فصحروا، ثم مالوا إلى الرعاة فقتلوهم، واستاقوا الإبل، وارتدوا عن الإسلام، فأخذهم النبي ﷺ وقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمّل أعينهم^(٣)، عن قتادة وسعيد بن جبير والسدسي.

وقيل: نزلت في قطاع الطريق، عن أكثر المفسرين، وعليه جل الفقهاء.

● المعنى: لما قدم تعالى ذكر القتل وحكمه، عقبه بذكر قطاع الطريق والحكم فيه، فقال: ﴿إِنَّمَا جَزَاؤُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ﴾ أي أولياء الله، كقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذِنُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾ أي يحاربون رسوله **﴿وَسَعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادُوا﴾** المروي عن أهل البيت **عليه السلام** أن المحارب هو كل من شهر السلاح، وأخاف الطريق، سواء كان في المصر أو خارج المصر، فإن اللص المحارب في المصر وخارج المصر سواء. وهو مذهب الشافعي والأوزاعي ومالك.

وذهب أبو حنيفة وأصحابه إلى أن المحارب هو قاتع الطريق في غير المصر، وهو المروي عن عطاء الخراساني، والمعنى في قوله: **﴿إِنَّمَا جَزَاؤُ﴾**^(٤) إلا هذا، عن الزجاج قال: لأن القائل إذا قال: جزاوك دينار، فجائز أن يكون معه غيره، وإذا قال: إنما جزاوك دينار، كان المعنى ما جزاوك إلا دينار.

﴿أَن يُقْتَلُوا أَوْ يُصْكَلُوا أَوْ تُنْقَطَعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ﴾ قال أبو جعفر وأبو عبد الله: إنما جزاء المحارب على قدر استحقاقه، فإن قتله فجزاؤه أن يقتل، وإن قتله وأخذ المال فجزاؤه أن يقتل ويُضَلَّب، وإن أخذ المال ولم يقتل فجزاؤه أن تُنْقَطَعَ يده ورجله من خلاف، وإن أخاف السبيل فقط فإنما عليه النفي لا غير، وبه قال ابن عباس وسعيد بن جبير والسدسي والريع، وعلى هذا فإن «أو» ليست للإباحة هنا، وإنما هي مرتبة الحكم باختلاف الجناية.

وقال الشافعي: إن أخذ المال جهراً كان للإمام صليبه حياً ولم يقتل، قال: ويحد كل

(١) [مظہرین].

(٢) استوخر المكان: استقله ولم يوافق هواه بدنه.

(٣) سمل عينه: فقاها.

(٤) [ما جزاهم].

واحد بقدر فعله، فمن وَجَبَ عليه القتل والصلب قُتِلَ قبل صلبه كراهة تعذيبه، ويصلب ثلاثة ثم ينزل. قال أبو عبيد: سألت محمد بن الحسن عن قوله: «أَوْ يُصَكَّبُوا» فقال: هو أن يصلب حيًّا ثم يطعن بالرماح حتى يقتل، وهو رأي أبي حنيفة، فقيل: هذا مُثْلَة، قال: المُثْلَة يراد به. وقيل: معنى «أَوْ» هنا للإباحة والتخيير، أي إن شاء الإمام قُتِلَ، وإن شاء صُلِّبَ، وإن شاء ثُقِيَّ، عن الحسن وسعيد بن المسيب ومجاهد، وقد روى ذلك عن أبي عبد الله عليه السلام.

وقوله: «يَنْ خَلَفِي» معناه: اليد اليمنى والرجل اليسرى.

﴿أَوْ يُنَفَّقَا مِنْ أَرْضِنَا﴾ قيل فيه أقوال:

والذي يذهب إليه أصحابنا الإمامية أن يُنَفَّقَ من بلد إلى بلد حتى يتوب ويرجع، وبه قال ابن عباس والحسن والسدي وسعيد بن جبير وغيرهم، وإليه ذهب الشافعي. قال أصحابنا: ولا يمكن من الدخول إلى بلاد الشرك، ويقاتل المشركون على تمكينهم من الدخول إلى بلادهم، حتى يتوبوا.

وقيل: هو أن ينفي من بلد إلى بلد غيره، عن عمر بن عبد العزيز، وعن سعيد بن جبير في رواية أخرى.

وقال أبو حنيفة وأصحابه: إن النفي هو الحبس والسجن، واحتجوا بأن المسجون يكون بمنزلة المخرج من الدنيا إذا كان ممنوعاً من التصرف، مَحْوُلاً بينه وبين أهله، مع مقاساته الشدائدي في الحبس، وأنشد قول بعض المسجنين:

خَرَجْنَا مِنَ الدُّنْيَا وَنَخْنُ مِنْ أَهْلِهَا، فَلَسْنَا مِنَ الْأَحْيَاءِ فِيهَا وَلَا الْمَوْتِي
إِذَا جَاءَنَا السَّجَاجِنَ يَوْمًا لِحَاجَةٍ، عَجِبْنَا وَقُلْنَا: جَاءَ هَذَا مِنَ الدُّنْيَا

﴿ذَلِكَ﴾ أي فعل ما ذكرناه **﴿لَهُمْ خَرَقُوا﴾** أي فضيحة وهو ان **﴿فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾** زيادة على ذلك، وفي هذا دلالة على بطلان قول من ذهب إلى أن إقامة الحدود تکفير للمعاصي، لأن سبحانه بين أن لهم في الآخرة عذاباً عظيماً، مع أنه أقيمت عليهم الحدود، والمعنى أنهم يستحقون العذاب العظيم، وليس في الآية أنه يفعل ذلك بهم لا محالة، لأنه يجوز أن يغفر الله عنهم ويتفضل عليهم بإسقاط ما يستحقونه من العذاب الأكبر.

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْرِبُوا عَنِّي﴾ لما بين سبحانه حكم المحارب استثنى من جملتهم من يتوب مما ارتكبه، قبل أن يؤخذ ويقدر عليه، لأن توبته بعد قيام البينة عليه ووقوعه في يد الإمام لا تنفعه، بل يجب إقامة الحد عليه **﴿فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾** يقبل توبته ويدخله الجنة، وفي هذه الآية حجة على من قال: لا تصح التوبة من معصية مع الإقامة على معصية أخرى يعلم صاحبها أنها معصية، لأنه تعالى علق بالتوبة حكماً لا تخل به الإقامة على معصية هي السكر أو غيره.

قوله تعالى: ﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقْوَى اللَّهَ وَأَبْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَهَدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ . ٣٥

- **اللغة:** أصل الاتقاء في اللغة الحجز بين الشيئين، يقال: اتقى السيف بالترس، ويقال: اتقوا الغريم بحقه، والوسيلة: فعيلة من قولهم: توسلت إليه، أي تقربت، قال عترة بن شداد: إِنَّ الرُّجَالَ لَهُمْ إِلَيْكَ وَسِيلَةٌ إِنْ يَأْخُذُوكَ ثَلَجْلَجِي^(١) وَتَحَصَّنِي ويقال: وَسَلَ إِلَيْهِ، أي تقرب، قال لبيد: «بلى كل ذي رأي إلى الله واسل». ويقال: وَسَلَ إِلَيْهِ، أي تقرب، قال لبيد: «بلى كل ذي رأي إلى الله واسل».

- المعنى: لما تقدم ذكر القتل والمحاربين عقب ذلك بالموعدة والأمر بالتقوى فقال:
﴿يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ أَتَقْوَاهُ اللَّهُ﴾ أي اتقوا معاصيه واجتنبواها **﴿وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ﴾** أي اطلبوا إليه القرابة بالطاعات، عن الحسن ومجاهد وعطاء والسدي وغيرهم. فكأنه قال: تقربوا إليه بما يرضيه من الطاعات، وقيل: الوسيلة أفضل درجات الجنة، عن عطاء. وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «سلوا الله لي الوسيلة فإنها درجة في الجنة لا ينالها إلا عبد واحد وأرجو أن أكون أنا هو». وروى سعد بن طريف عن الأصبغ بن نباتة عن علي **عليه السلام** قال: «في الجنة لؤلؤتان إلى بطنان العرش إحداهما بيضاء والأخرى صفراء، في كل واحدة منها سبعون ألف غرفة أبوابها وأكوابها من عرق واحدة، فالبيضاء الوسيلة لمحمد **صلوات الله عليه وآله وسلامه** وأهل بيته، والصفراء لإبراهيم وأهل بيته». **﴿وَجَهَدُوا فِي سَبِيلِهِ﴾** أي في طريق دينه مع أعدائه، أمر سبحانه بالجهاد في دين الله، لأنه وصله إلى ثوابه، والدليل على الشيء: طريق إلى العلم به، والتعرض للشيء: طريق إلى الواقع فيه، واللطف: طريق إلى طاعة الله، والجهاد في سبيل الله قد يكون باليد واللسان والقلب وبالسيف والقول والكتاب **﴿لَمَلَكُوكُنْ قُتْلُونَ﴾** أي لكي تظفروا بنعميم الأبد، والمعنى: اعملوا على رجاء الفلاح والفوز، وقيل: لعل وعسى من الله واجب، فكأنه قال: اعملوا لتفلحوا.

قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَيِّعًا وَمَشْلُمٌ مَعْكُمْ لِيَقْتَدُوا بِهِ مِنْ عَذَابٍ يَوْمَ الْقِيَمَةِ مَا لَقُبْلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»
 **يُرِيدُونَ** أَنْ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجٍ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ»


- الإعراب: خبر «إن» في «لَنْ» وجوابها. قوله: «وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ» يحتمل أن يكون في موضع الحال، وأن يكون عطفاً على خبر إن، ولا يجوز أن يكون الخبر: «يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ الْتَّارِيَةِ وَمَا هُم بِخَرِيجِينَ مِنْهَا»، و«لَنْ» في موضع الحال، كمل تقول: مررت بزيد لو رأه عدوه لرحمه، لأنه في موضع معتمد الفائدة، مع أن الثاني في استئناف آية.

(١) لجلج: تردد في الكلام.

وجواب «لو» لا يخرجها من هذا المعنى كما لا يخرجها جواب القسم لأنه غير عامل، وإن عاملة، فلذلك صلح أن يجاب إن ب «لا»، ولم يصلح ب «ما». تقول: إن تأني لا يلحقك سوء، ولا يجوز ما لأن لا تبني بما بعدها ما وجب لما قبلها في أصل موضوعها، كقولك: قام زيد لا عمرو، وما تبني بما بعدها ما لم يجب لغيرها، فلذلك كان لها صدر الكلام.

● المعنى: ثم أخبر سبحانه عن وعيد الكفار فقال: **﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا أَنْ لَهُمْ﴾** أي لكل واحد منهم **﴿مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾** من المال والولاية والملك **﴿وَمِنْهُمْ﴾** أي مثل ذلك، **﴿مَعَكُمْ لِيَقْتَلُو إِبْرِهِ﴾** أي ليجعلوا ذلك فداهم وبدلهم **﴿مِنْ عَذَابٍ يَوْمَ الْقِيَمة﴾** الذي يستحقونه على كفرهم، فاقتدوا بذلك **﴿مَا قُتِلَ مِنْهُمْ﴾** ذلك الفداء، **﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** أي وجميع **﴿وَيُؤْتُونَ أَنَّ يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ﴾** أي يتمنون أن يخرجوا من النار، عن أبي علي الجبائي قال: لأن الإرادة هنا بمعنى التمني.

وقيل: معناه الإرادة على الحقيقة، أي كلما دفعتهم النار بلهبها، رجعوا أن يخرجوا وهو قوله: **﴿كُلُّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾**، عن الحسن.

وقيل: معناه يكادون يخرجون منها إذا دفعتهم النار بلهبها، كما قال سبحانه: **﴿جَدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ﴾** أي يكاد ويقارب.

فإن قال قائل: كيف يجوز أن يريدوا الخروج من النار مع علمهم بأنهم لا يخرجون منها؟

فالجواب: أن العلم بأن الشيء، لا يكون لا يصرف عن إرادته، كما أن العلم بأنه يكون، لا يصرف عن إرادته، وإنما الداعي إلى الإرادة حسنها وال الحاجة إليها. **﴿وَمَا هُمْ بِخَيْرٍ مِّنْهَا﴾** يعني جهنم **﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾** أي دائم ثابت لا يزول ولا يحول، كما قال الشاعر:

فِإِنَّ لَكُمْ بِيَوْمِ الشُّغْبِ مِنِّي عَذَابًا دَائِمًا لَكُمْ مُّقِيمًا

• • •

قوله تعالى: **﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَلًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ حَكِيمٌ﴾** **٢٨** فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ **٢٩** أَلَّا تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ **﴾**.

● الإعراب: قال سيبويه وكثير من النحوين: ارفع السارق والسارقة على معنى: وفيما فرض عليكم السارق والسارقة، أي حكم السارق والسارقة، ومثله قوله تعالى: **﴿الْزَانِيَةُ وَالْزَانِي فَلَمْ يَلْدِدُوا﴾**، **﴿وَالَّذِينَ يَأْتِيَنَّهُمْ مِّنْكُمْ فَأَدْوُهُمْ﴾** قال سيبويه: والاختيار في هذا النصب في العربية، كما تقول زيداً أضربيه، وأبت العامة القراءة إلا بالرفع، يعني بالعامة الجماعة، وقرأ عيسى بن عمر: **«وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ**» وكذلك: **«الْزَانِيَةُ وَالْزَانِي»**، وقال أبو العباس المبرد:

الاختيار فيه الرفع بالابتداء، لأن القصد ليس إلى واحد بعينه، فليس هو مثل قوله: زيداً فاضربه، إنما هو كقولك: من سرق فاقطع يده، ومن زنى فاجله، قال الزجاج: وهذا القول هو المختار، وإنما دخلت الفاء في الخبر للشرط المنوي، وذكر في قراءة ابن مسعود: «والسارقون والسارقات فاقطعوا أيديهم». وإنما قال **﴿أَيْدِيهِمَا﴾** ولم يقل يديهما، لأنه أراد يميناً من هذا ويميناً من هذه، فجمع إذ ليس في الجسد إلا يمين واحدة، قال الفراء: وكل شيء موحد من خلق الإنسان، إذا ذكر مضافاً إلى اثنين فصاعداً جمع فقيل: قد هشمت رؤوسهما وملايات ظهورهما وبطونهما ضرباً، ومثله قوله: **﴿إِن تُؤْمِنَ إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَنَعْتَ قُلُوبَكُمَا﴾** قال: وإنما اختير الجمع على الثنوية، لأن أكثر ما يكون عليه الجوارح اثنان اثنان في الإنسان كاليدين والرجلين، وأثنان من اثنين جمع، لذلك يقال: قطعت أرجلهما، وفقت عيونهما، فلما جرى الأكثر على هذا، ذهب بالواحد إذا أضيف إلى اثنين، مذهب الاثنين، قال: ويجوز الثنوية، كقول الهذلي:

فَتَخَالَسَا نَفْسَيْهِمَا بِنَوَافِذِ كَنَوَافِذِ الْعُبُطِ التِّي لَا تُرْفَعُ^(١)

لأنه الأصل، ويجوز هذا أيضاً فيما ليس من خلق الإنسان، كقولك لاثنين: خليتما نساء كما، وأنت تريد امرأتين. قال: ويجوز التوحيد أيضاً لو قلت في الكلام: السارق والسارقة فاقطعوا يمينهما، جاز، لأن المعنى اليمين من كل واحد منها، قال الشاعر:

كُلُّوَا فِي بَغْضٍ بَطْنِكُمْ تَعِيشُوا

ويجوز في الكلام أن تقول: اثنتي برأس شاتين، وبرأسني شاة، فمن قال برأس شاتين: أراد الرأس من كل شاة منها، ومن قال: برأسى شاة أراد رأسى هذا الجنس، قال الزجاج: إنما جمع ما كان في الشيء منه واحد عند الإضافة إلى الاثنين، لأن الإضافة تبيّن أن المراد بذلك الجمع الثنوية لا الجمع، وذلك أنك إذا قلت: أشيئت بطونهما، علم أن لاثنين بطنتين فقط. وأصل الثنوية الجمع، لأنك إذا ثييت الواحد فقد جمعت واحداً إلى واحد، وربما كان لفظ الجمع أخف من لفظ الاثنين فيختار لفظ الجمع، ولا يشبه ذلك بالثنوية عند الإضافة إلى اثنين، لأنك إذا قلت قلوبيهما فالثنوية في: **«هَمَا»** قد أغترتك عن ثنوية القلب، قال: وإن ثُنِيَ ما كان في الشيء منه واحد، فذلك جائز عند جميع النحوين، وأنشد:

ظَهَرَاهُمَا مِثْلُ ظُهُورِ الشَّرْسَنِينِ

فجاء باللغتين، وهذا كما حكينا عن الفراء في قول الهذلي:

فَتَخَالَسَا نَفْسَيْهِمَا... الْبَيْتُ

وقوله: **﴿جَزَاءً يَمَا كَسَبَ﴾** قال الزجاج: انتصب **﴿جَزَاءً﴾** بأنه مفعول له، وكذلك **﴿نَكَلَ﴾**

(١) تفالس القرنان وتفالسا نفسيهما. رام كل واحد منها اختلاس صاحبه. النوافذ: الجروح النافذة والجيوب. العبط جمع العبط: الشق. شبه سعة الجراحات بجيوب الأقصمة التي لا ترقع.

يَنَّ اللَّهُ۝ إِن شَئْتْ كَانَا مَنْصُوبِينَ عَلَى الْمُصْدَرِ الَّذِي دَلَّ عَلَيْهِ 『فَاقْطَعُوهُ』، لَأَنْ مَعْنَى 『فَاقْطَعُوهُ』 جَازَوْهُمْ وَنَكَلُوا بِهِمْ، قَالَ الْأَزْهَرِيُّ: تَقْدِيرُهُ لِيَنْكُلُ غَيْرَهُ نَكَالًا عَنْ مُثْلِ فَعْلِهِ، مَنْ نَكَلَ يُنَكَلُ: إِذَا جَبَنَ.

● المعنى: لما ذكر تعالى الحكم فيمن أخذ المال جهاراً، عقبه ببيان الحكم فيمن أخذ المال إسراراً فقال: 『وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ』 والألف واللام للجنس، فالمعنى كل من سرق رجلاً كان أو امرأة، وبدأ بالسارق هنا لأن الغالب وجود السرقة في الرجال، وبدأ في آية الزنى بالنسبة، فقال: 『الزَّانِي وَالزَّانِي』 لأن الغالب وجود ذلك في النساء، 『فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا』 أي أيمانهما، عن ابن عباس والحسن والسدي وعامة التابعين. قال أبو علي: في تخطي المسلمين إلى قطع الرجل اليسرى بعد قطع اليد اليمنى، وتركتهم قطع اليد اليسرى دلالة على أن اليد اليسرى لم ترد بقوله: 『فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا』 ألا ترى أنها لو أريدت بذلك لم يكونوا ليدعوا نص القرآن إلى غيره، وهذا يدل على أن جمع اليد في هذه الآية على حد جمع القلب في قوله: 『فَقَدْ صَفَّتْ قُلُوبُكُمْ』 ودللت قراءة عبد الله بن مسعود على أن المراد بالأيدي: الأيمان، قال العلماء: إن هذه الآية مجملة في إيجاب القطع على السارق، وبيان ذلك مأخوذ من السنة.

واختلف في القدر الذي يقطع به يد السارق: قال أصحابنا: يقطع في ربع دينار فصاعداً، وهو مذهب الشافعي والأوزاعي وأبي ثور، وزوّوا عن عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: «لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعداً».

وذهب أبو حنيفة وأصحابه أنه يقطع في عشرة دراهم فصاعداً، واحتجوا بما روی عن عطاء عن ابن عباس أن أدنى ما يقطع فيه ثمن المجن^(١)، قال: وكان ثمن المجن على عهد رسول الله عشرة دراهم.

وذهب مالك أنه يقطع في ثلاثة دراهم فصاعداً، وزوّي عن نافع عن ابن عمر: «أن رسول الله ﷺ قطع سارقاً في مجن ثمنه ثلاثة دراهم».

وقال بعضهم: تقطع يد السارق في القليل والكثير، وإليه ذهب الخوارج، واحتجوا بعموم الآية، وبما روی عن النبي ﷺ أنه قال: «لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحيل فتقطع يده» وهذا الخبر قد طعن أصحاب الحديث في سنته، وذكر أيضاً في تأويله: أن المراد ببيضة الحديد التي تنفر الرأس في الحرب، وبالحيل حبل السفينة.

واختلف أيضاً في كيفية القطع، فقال أكثر الفقهاء: إنه إنما يقطع من الرسغ وهو المفصل بين الكف والساعد.

ثم إن عند الشافعي تقطع يده اليمنى في المرة الأولى، ورجله اليسرى في المرة الثانية، ويده اليسرى في المرة الثالثة، ورجله اليمنى في المرة الرابعة، ويحبس في المرة الخامسة. وعند أبي حنيفة لا تقطع في الثالثة، وقال أصحابنا: إنه تقطع من أصول الأصابع، ويترك

له الإبهام والكاف، وفي المرة الثانية تقطع رجله اليسرى من أصل الساق، ويترك عقبه يعتمد عليها في الصلاة، فإن سرق بعد ذلك خلد في السجن، وهو المشهور عن علي عليه السلام، وأجمعوا الطائفة عليه، وقد استدل على ذلك أيضاً بقوله: **﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكُبُونَ الْكِتَابَ يَأْنِدُهُمْ﴾** ولا شك في أنهم إنما يكتبونه بالأصابع.

ولا خلاف أن السارق إنما يجب عليه القطع إذا سرق من حرز، إلا ما روی عن داود أنه قال: يقطع السارق وإن سرق من غير حرز، والحرز في كل شيء إنما يعتبر فيه حرز مثله في العادة، وحده عندنا كل موضع لم يكن لغير مالكه الدخول إليه والتصرف فيه إلا بإذنه. **﴿جَزَاءً إِمَّا كَسَبَ﴾** أي افعلوا ذلك بهما مجازاة بحسبهما وفعلهما **﴿نَكَلًا مِّنَ اللَّهِ﴾** أي عقوبة على ما فعلاه، قال زهير:

ولولا أن ينال أبا ظريف عذاب من خزينة أو نkal
أي عقوبة^(١).

﴿فَنَّ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ﴾ أي أفلح وندم على ما كان منه من فعل الظلم بالسرقة، **﴿وَأَصْلَحَ﴾** أي وفعل الفعل الصالح الجميل، **﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ﴾** أي يقبل توبته بإسقاط العقاب بها عن المعصية التي تاب منها، ووصف الله بأنه يتوب على التائب فيه فائدة عظيمة، وهي أن في ذلك ترغيباً للعاصي في فعل التوبة، ولذلك وصف نفسه تعالى بالتوب الرحيم، ووصف العبد بأنه تواب، ومعناه أواب، وهو من صفات المدح. **﴿إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾** فيه دلالة على أن قبول التوبة تفضل من الله **﴿أَلَمْ تَلْمَنْ﴾** قيل هو خطاب للنبي ﷺ، والمراد به أمه، كقوله: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ﴾** وقيل: هو خطاب للمكالفين، وتقديره: ألم تعلم يا إنسان؟ وإنما يتصل هذا الخطاب بما قبله اتصالاً وإضاحاً للحجاج والبيان عن صحة ما تقدم من الوعيد والأحكام، ومعناه: ألم تعلم يا إنسان **﴿أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾** أي له التصرف فيهما بلا دافع ولا منازع **﴿يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾** إذا كان مستحقاً للعقاب **﴿وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾** إذا عصاه ولم يتوب، لأنه إذا تاب فقد وعده تعالى بأنه لا يؤاخذه بذلك بعد التوبة، وعند أهل الوعيد يقع منه أن يؤخذ بعد التوبة، فعلى الوجهين معاً لا تعلق لذلك بالمشيئة، **﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾** مر معناه.



قوله تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَاتَلُوا إِيمَانًا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَئَنْ تُؤْمِنَ قُلُوبُهُمْ وَمَنْ الَّذِينَ هَادُوا سَمَّعُونَ لِكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ أَخَرِينَ لَمَّا يَأْتُوكَ يُجَهِّفُونَ الْكَلَمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِيعِهِ يَقُولُونَ إِنَّ أُوتِيشَتْ هَذَا فَخَدُودُهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَهُ فَأَحَدُرُوا وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتَنَتْهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُمْ**

(١) [﴿اللَّهُ عَزِيزٌ﴾ لا يغلب، ولا يقهرب عباده **﴿حَكِيمٌ﴾** يفعل على وجه الحكمة].

مِنْ أَلَّهِ شَيْئًا أُولَئِكَ الَّذِينَ لَرْ يُرِدُ اللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حَزَىٰ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ .

● **اللغة:** **«سَتَعْوَنَ لِلْكَذِبِ»** أي قابلون له، يقال: لا تستمع من فلان قوله أي لا تقبل، ومنه: سمع الله لمن حمده، أي تقبل الله منه حمده، وفيه وجه آخر، وهو أن معناه: أنهم يسمعون منك ليكذبوا عليك، والسماع: الجاسوس، والفتنة: الاختبار، وأصله التخلص من قولهم: فشت الذهب في النار، أي خلصته من الغش.

● **الإعراب:** ارتفع **«سَتَعْوَنَ»** لأنه خبر مبتدأ محذف، أي هم سماعون، ويجوز أن يرتفع على معنى: ومن الذين هادوا سماعون، فيكون مبتدأ على قول سيبويه، ومعمولًا لِيُمْنَهُمْ، على قول الأخشن، ويكون تقديره: ومنهم فريق سماعون للكذب، وقوله: **«لَتَ يَأْتُوكَ»** في موضع جر لأنها صفة لقوم. وقوله: **«يَحْرُقُونَ الْكَلْمَ»** صفة لقوله: **«سَتَعْوَنَ»** فيكون موضعه رفعاً، ويجوز أن يكون موضعه نصباً على أنه حال من الضمير في اسم الفاعل، أي محَرَّفين الكلم بمعنى مقدرين تحريفه، أي يسمعون كلام النبي ﷺ، ويقدرون في أنفسهم تحريف ما يسمعون، كقولهم: معه صقر صائداً به غداً، وقوله: **«مِنْ بَقِدِ مَوَاضِعِهِ»** من باب حذف المضاف، والتقدير: من بعد وضعه كلامه مواضعه، ولو قال في معناه: عن مواضعه لجاز، لأن معناهما متقارب، كما يقال: أتيتك بعد فراغي من الشغل، وعن فراغي منه، ولا يجوز أن يقول: رميتك بعد القوس، بدلاً من قولك: رميتك عن القوس، لأن المعنى يختلف؛ وذلك لأن عن لما عدا شيء الذي كان هو كالسبب له، وبعده إنما هو لما تأخر عن كون الشيء، مما صح فيه معنى السبب ومعنى التأخير جاز فيه الأمان، وما لم يصح فيه إلا أحد الأمرين لم يجز إلا أحد الحرفين.

● **النزل:** قال الباقي للبيهقي وجماعة من المفسرين: إن امرأة من خيبر ذات شرف بينهم، زنت مع رجل من أشرافهم وهم محسنان فكرهوا رجمهما، فأرسلوا إلى يهود المدينة وكتبوا إليهم أن يسألوا النبي ﷺ عن ذلك، طمعاً في أن يأتي لهم برخصة، فانطلق قوم، منهم كعب بن الأشرف وكعب بن أسيد وشعبة بن عمرو ومالك بن الصيف وكتانة بن أبي الحقيق وغيرهم، فقالوا: يا محمد أخبرنا عن الزاني والزانية إذا أحصنا ما حدثما؟ فقال ﷺ: «وهل ترضون بقضائي في ذلك؟» قالوا: نعم، فنزل جبرائيل بالرجم، فأخبرهم بذلك، فأبوا أن يأخذوا به، فقال جبرائيل: أجعل بينك وبينهم ابن سوريا ووصفه له، فقال النبي ﷺ: «هل تعرفون شاباً أمرد أبيض أبور يسكن فدكاً، يقال له ابن سوريا؟» قالوا: نعم، قال ﷺ: «فأي رجل هو فيكم؟» قالوا: أعلم يهودي بقي على ظهر الأرض بما أنزل الله على موسى، قال: « فأرسلوا إليه» ففعلوا فأتاهم عبد الله بن سوريا، فقال له النبي ﷺ: «إنى أنشدك الله الذي لا إله إلا هو الذي أنزل التوراة على موسى، وفلق لكم البحر وأنجاكم وأغرق آل فرعون، وظلل عليكم الغمام، وأنزل عليكم المن والسلوى، هل تجدون في كتابكم الرجم على من أحسن؟» قال ابن سوريا: نعم والذي ذكرتني به لولا خشية أن يحرقني رب التوراة إن كذبت أو غيرت ما اعترفت لك، ولكن

أخبرني كيف هي في كتابك يا محمد؟ قال ﷺ : «إذا شهد أربعة رهط عدول، أنه قد دخله فيها كما يدخل الميل في المكحولة وجب عليه الرجم»، قال ابن صوريا: «هكذا أنزل الله في التوراة على موسى»، فقال له النبي ﷺ : «فماذا كان أول ما ترخصتم به أمر الله؟»؟ قال: كنا إذا زنى الشريف تركناه، وإذا زنى الضعيف أقمنا عليه الحد، فكثر الزنى في أشرافنا حتى زنى ابن عم ملك لنا فلم نرجمه، ثم زنى رجل آخر فأراد الملك رجمه، فقال له قومه: لا، حتى ترجم فلاناً، يعنون ابن عميه، فقلنا: تعالوا نجتمع فلننضع شيئاً دون الرجم يكون على الشريف والوضع فوضعنا الجلد والتحميم، وهو أن يحلد أربعين جلدة، ثم تسود وجوههما، ثم يحملان على حمارين وتجعل وجوههما من قبل دبر الحمار، ويطاف بهما، فجعلوا هذا مكان الرجم». فقالت اليهود لابن صوريا: ما أسرع ما أخبرته به، وما كنت لما أتينا عليك بأهل، ولكنك كنت غائباً فكرهنا أن نغتابك، فقال: إنه أنسدني بالتوراة، ولولا ذلك لما أخبرته به، فأمر بهما النبي فرجما عند باب مسجده، وقال: «أنا أول من أحيا أمرك إذ أماتوه»، فأنزل الله فيه: «يَتَاهَلَّ الْكِتَبُ فَذَجَّأَهُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّثُ لَكُمْ كَيْنَرًا مِّمَّا كَنْتُمْ تَحْقِّقُونَ مِنَ الْكِتَبِ وَيَقُولُونَ عَنْ كَيْنَرًا»، فقام ابن صوريا فوضع يديه على ركبتي رسول الله، ثم قال: هذا مقام العاذل بالله وبك، وأن تذكر لنا الكثير الذي أمرت أن تغفو عنه، فأعرض النبي عن ذلك، ثم سأله ابن صوريا عن نومه، فقال ﷺ : «تنام عيناي ولا ينام قلبي» فقال: صدقت، وأخبرني عن شبه الولد بأبيه ليس فيه من شبه أمه شيء، أو بأمه ليس فيه من شبه أبيه شيء، فقال ﷺ : «أيهمَا عالاً وسبق^(١) ماء صاحبه كان الشبه له»، قال: صدقت، فأخبرني ما للرجل من الولد وما للمرأة منه، قال: فأغمي على رسول الله طويلاً، ثم خلي عنه مُخْمَراً وجهه، يفيض عرقاً، فقال: «اللحم والدم والظفر والشحم^(٢) للمرأة، والعظم والعصب والعروق للرجل». قال له: صدقت أمرك أمني، فأسلم ابن صوريا عند ذلك وقال: يا محمد من يأتيك من الملائكة؟ قال ﷺ : «جيبرائيل»، قال: صفة لي، فوصفه النبي ﷺ ، فقال: أشهد أنه في التوراة كما قلت، وأنك رسول الله حقاً. فلما أسلم ابن صوريا وقعت فيه اليهود وشتموه، فلما أرادوا أن ينهضوا، تعلقت بنو قريطة ببني النضير، فقالوا: يا محمد، إخواننا بنو النضير: أبونا واحد، وديتنا واحد، ونبينا واحد، إذا قتلوا منا قتيلاً لم يُقد وأعطونا ديته سبعين وستة من تمر، وإذا قتلنا منهم قتيلاً قتلوا القاتل وأخذوا منا الضعف مائة وأربعين وستة من تمر، وإن كان القتيل امرأة قتلوا به الرجل منا، وبالرجل منهم رجلين منا، وبالعبد الحر منا، وجراحاتنا على النصف من جراحاتهم، فاقض بيننا وبينهم، فأنزل الله في الرجم والقصاص الآيات.

● المعنى: لما تقدم ذكر اليهود والنصارى عقبه سبحانه بتسلية النبي ﷺ ، وأمانة من كيدهم فقال: «يَتَأْلِمَا الرَّسُولُ لَا يَعْزِزُنَّكَ الَّذِينَ يُسْكِرُونَ» أي لا يغتصبك. وقرئ: «لَا يُخْرِثُنَّكَ»، ومعناهما واحد، «الَّذِينَ يُسْكِرُونَ»، أي مساعدة الذين يسارعون «فِي الْكُفْرِ» أي يبادرون فيه بالاصرار عليه، والتمسك به من المنافقين «مِنَ الَّذِينَ قَاتَلُوا مَائِنَا يَأْفُوْهُمْ وَلَئِنْ تُؤْمِنُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا» أي ومن اليهود «سَمَاعُونَ لِكَذِبِ»، قيل: هو كناية عن اليهود

(١) وفي نسختين مخطوطتين «الشعر» بدل «الشحم».

(٢) [ماوه].

والمنافقين، وقيل: عن اليهود خاصة، والمعنى: **﴿سَمَّعُونَ﴾** قولك ليكذبوا عليك، **﴿سَمَّعُونَ﴾** كلامك **﴿يَقُولُ مَا لَغَرِينَ لَمْ يَأْتُوكُ﴾** ليكذبوا عليك، إذا رجعوا^(١)، أي هم عيون عليك، لأنهم كانوا رسول خير وأهل خير لم يحضروا، عن الحسن والزجاج، واختاره أبو علي. وقيل: معنى **﴿سَمَّعُونَ﴾**: أي قاتلون للذنب، سماعون لقوم آخرين، أرسلوهم في قصة زان محسن، فقالوا لهم: إن أفتاكم محمد بالجلد فخذلوه، وإن أفتاكم بالرجم فلا تقبلوه، لأنهم كانوا حرفوا حكم الرجم الذي في التوراة، عن ابن عباس وجابر وسعيد بن المسيب والسدي.

وقيل: إنما كان ذلك في قتيل منهم، قالوا: إن أفتاكم بالدية فاقبلوه، وإن أفتاكم بالقود فاحذروه، عن قادة، وقال أبو جعفر: كان ذلك في أمر بني النضير وبني قريظة.

﴿يَحْرِفُونَ الْكِلَمَ﴾ أي كلام الله **﴿مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ﴾** أي من بعد أن وضعه الله في مواضعه، أي فرض فروضه، وأحل حلاله، وحرم حرامه، يعني بذلك ما غيروه من حكم الله في الزنى، ونقلوه من الرجم إلى أربعين جلدة، عن جماعة من المفسرين، وقيل: نقلوا حكم القتل من القود إلى الدية حتى كثر القتل فيهم، عن قادة.

وقيل: أراد به تحريفهم التوراة بتحليلهم الحرام وتحريمهم الحلال فيها.

وقيل: معناه يحرفون كلام النبي بعد سماعه، ويكتذبون عليه، عن الحسن وأبي علي الجبائي. وكانوا يكتبون بذلك إلى خير، وكان أهل خير حرباً لرسول الله ﷺ، وهذه تسلية للنبي ﷺ يقول: إن اليهود كيف يؤمنون بك مع أنهم يحرفون كلام الله في التوراة، ويحرفون كلامك **﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتُوهُ فَأَحَدُرُوهُ﴾** أي يقول يهود خير ليهود المدينة: إن أعطيتم هذا، أي إن أمركم محمد بالجلد فاقبلوه، وإن لم تعطوه - يعني الجلد - أي إن أفتاكم محمد بالرجم فاحذروه، عن الحسن^(٢)، معناه: إن أُوتِيتُم الدية فاقبلوه، وإن أُوتِيتُم القود فلا تقبلوه.

﴿وَمَنْ يُرِيدَ اللَّهَ فَتَنَّهُ﴾ قيل فيه أقوال:

أحدها: أن الفتنة العذاب، أي من يرد الله عذابه، كقوله تعالى: **﴿عَلَى النَّارِ يَقْتَنُونَ﴾** أي يعذبون، قوله: **﴿ذُوُقُوا فَتَنَكُرُ﴾** أي عذابكم، عن الحسن وقتادة واختاره الجبائي وأبو مسلم.

وثانيها: أن معناه: من يرد الله هلاكه، عن السدي والضحاك.

وثالثها: أن المراد: من يرد الله خزيه وفضيحته بإظهار ما ينطوي عليه، عن الزجاج.

ورابعها: أن المراد: من يرد الله اختباره بما يبتليه به من القيام بحدوده، فيدع ذلك ويحرفه، والأصح الأول.

﴿فَلَنْ تَمِلِكَ لَمْ بَرَّ اللَّهُ شَيْئًا﴾ أي فلن تستطيع أن تدفع لأجله من أمر الله الذي هو العذاب أو الفضيحة أو الهلاك شيئاً **﴿أَوْتَمِلِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُظْهِرَ قُلُوبَهُمْ﴾** معناه:

(١) [وقيل].

(٢) [إليهم].

أولئك اليهود لم يُرِدَ الله أن يطْهُرَ من عقوبات الكفر - التي هي الختم والطبع والضيق - قلوبهم كما ظهر قلوب المؤمنين منها بأن كتب في قلوبهم الإيمان، وشرح صدورهم للإسلام، عن الجبائي والحسن.

وقيل: معناه لم يرد أن يطْهُرَها من الكفر بالحكم عليها أنها بريئة منه ممدوحة بالإيمان، عن البلخي. قال القاضي: وهذا لا يدل على أنه سبحانه لم يرد منهم الإيمان، لأن ذلك لا يعقل من تطهير القلب إلا على جهة التوسع، لأن قوله: ﴿لَمْ يُرِدَ اللَّهُ أَن يطْهُرَ قُلُوبَهُمْ﴾ يقتضي نفي كونه مريداً، وليس فيه بيان الوجه الذي لم يرد ذلك عليه، والمراد بذلك أنه لم يرد تطهير قلوبهم مما يلحقها من الغموم بالذم والاستحقاق والعقاب. ولذلك قال عقيبيه: ﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا حِزْنٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ولو أراد ما قاله المجبرة لم يجعل ذلك ذمًا لهم، ولا عَقْبَةٌ بالذم، ولا جَعَلَه في حكم الجزاء على ما لأجله عاقبهم وأراد ذلك منهم. والخزي الذي لهم في الدنيا هو ما لحقهم من الذل والصغار والفضيحة بإلزام الجزية، وإظهار كذبهم في كتمان الرجم، وإجلاء بنى النضير من ديارهم، وخزي المنافقين بإاطلاع النبي ﷺ على كفرهم.



قوله تعالى: ﴿سَمَاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَلُونَ لِلسُّخْتٍ فَإِنْ جَاءَكُمْ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُرِضَ عَنْهُمْ فَكَانَ يَضْرُوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطٍ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٤١﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْهُمُ الْتَّوْرِثَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٢﴾﴾.

● القراءة: السُّخْت - بضم السين والراء - مكي بصري، والكسائي وأبو جعفر، وقرأ الباقون: «السُّخْت» بإسكان الحاء.

● الحجّة: قال أبو علي: السُّخْت والسُّخْت لغتان، ويستمر التخفيف والتثليل في هذا النحو، وهو اسم الشيء المسحوت، كما أوقع الضرب على المضروب في قولهم: هذا الدرهم ضرب الأمير، والصيد على المصيد في قوله: ﴿لَا تَنْقُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُومٌ﴾.

● اللغة: أصل السُّخْت: الاستصال، يقال: سُخْته وأسْخَته، أي استأصله، ومن أنسخت قول الفرزدق:

وعَضْ زَمَانٍ يَا بْنَ مَرْوَانَ لَمْ يَدْعُ^(١) مِنَ الْمَالِ إِلَّا مُسْخَتًا أَوْ مُجَلَّفًا

ويقال للحالق: إسْخَت، أي استأصل. وفلان مسحوت المعدة: إذا كان أ��ولاً لا يشبع، وأسْخَت ماله: أفسده وأذهبته، والحكم: هو فصل الأمر على وجه الحكمة فيما يفصل به، وقد

(١) عضه الرمان: اشتد عليه. المجلف: الذي ذهب ماله. وما رفعه باضمار كأنه قال أو هو مجلف.

يُفصل به لبيان أنه الحق، وقد يُفصل بإلزام الحق والأخذ به، كما يُفصل الحاكم بين الخصوم بما يقطع الخصومة ويثبت القضية. والتولي: الانصراف عن الشيء، والتولي عن الحق: الترک له، وهو خلاف التولي إليه، لأنه الإقبال عليه، والتولي له هو من صرف النصرة والمعونة إليه.

● المعنى: ثم وصفهم تعالى فقال: «سَمَّاعُونَ لِكَذِبٍ» قد مر تفسيره، أعاد الله تعالى ذمهم على استماع الكذب أو قبوله تأكيداً وتشديداً ومبالغة في الزجر عنه. «أَكَلُونَ لِسُحْتٍ» أي يكثرون الأكل للسحّت وهو الحرام، وروي عن النبي ﷺ: «أن السّحّت هو الرّشوة في الحكم»، وهو المروي عن ابن مسعود والحسن، وقيل: السحّت هو الرّشوة في الحكم، ومهر البغي، وكسب الحجام، وعسيب الفحل^(١)، وثمن الكلب، وثمن الخمر، وثمن الميتة، وحلوان الكاهن^(٢)، والاستعجال^(٣) في المعصية، عن علي رضي الله عنه، وروي عن أبي عبد الله عاشور أن السحّت أنواع كثيرة، فاما الرشا في الحكم فهو الكفر بالله.

وقيل في اشتقاق السحّت أقوال:

أحدها: أن الحرام إنما سمي سحّتاً لأنه يعقب عذاب الاستصال والبوار، عن الزجاج.

وثانيها: أنه إنما سمي سحّتاً لأنه لا بركة فيه لأهله، فيهلك هلاك الاستصال، عن الجبائي.

وثالثها: أنه إنما سمي سحّتاً لأنه القبيح الذي فيه العار نحو الكلب والخمر فعلى هذا سحّت مروءة الإنسان، عن الخليل.

﴿فَإِنْ جَاءَكُوكُمْ فَأَخْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَغْرِضْ عَنْهُمْ﴾ أراد به اليهود الذين تحاكموا إلى النبي في حد الزنى، عن ابن عباس والحسن ومجاحد. وقيل: أراد بنى قريظة وبني النضير، لما تحاكموا إليه فخّيره الله تعالى بين أن يحكم بينهم، وبين أن يعرض عنهم، عن ابن عباس في رواية أخرى وقتادة وابن زيد. والظاهر في روايات أصحابنا أن هذا التخيير ثابت في الشرع للأئمة والحكام، وهو قول قتادة وعطاء والشعبي وإبراهيم، وقيل: إنه منسوخ بقوله: «فَأَخْكُمْ بَيْنَهُمْ إِنَّمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَنِ الْحَسْنِ وَمَجَاهِدِهِ عَكْرَمَةَ». «وَإِنْ تُعرِضَ عَنْهُمْ» أي عن الحكم بينهم «فَكَانَ يَضْرُبُوكُمْ شَيْئًا» أي لا يقدرون لك على ضرر في دين أو دنيا فدع النظر بينهم إن شئت، «وَإِنْ حَكَمْتَ» أي وإن اخترت أن تحكم^(٤) «فَأَخْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقُسْطِ» أي العدل، وقيل: بما في القرآن وشريعة الإسلام «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ» أي العادلين. «وَرَبِّكَتْ يُحِكِّمُونَكَ» أي كيف يحكمك يا محمد هؤلاء اليهود فيهم، فيرضون بك حكماً «وَعِنْدَهُ الْوَرَةُ» التي أزلناها على موسى، وهي التي يُقرؤون بها أنها كتابي الذي أنزلته، وأنه حق، وأن ما فيه من حكمة يعلمونه ولا يتناکرون.

«فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ» أي أحكامه التي لم تسنخ، عن أبي علي.

وقيل: عني به الحكم بالرجم، عن الحسن.

(١) أي اجرة ضرائب.

(٢) أي طلب الجعلة.

(٣) [بيهـ].

(٤) هو ما يعطي عند كهاتهـ.

وقيل: معناه فيها حكم الله بالقدر، عن قتادة ﴿ثُمَّ يَوْلَوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أي يتركون الحكم به جرأة على.

وفي هذا تعجب للنبي وتقرير لليهود الذين نزلت الآية فيهم، فكانه قال: كيف تقررون أنها اليهود بحكمنبي محمد مع إنكاركم نبوته وتكذبكم إياها وأنتم تتركون حكمي الذي تقررون بوجوبه وتعارفون بأنه جاءكم من عندي، قوله: ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ إشارة إلى حكم الله في التوراة، عن عبد الله بن كثير.

وقيل: ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أي من بعد تحكيمك وحكمك بالرجم، لأنهم ليسوا منه على ثقة، وإنما طلبوا به الرخصة. ﴿وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ﴾ أي وما هم بمؤمنين بحكمك أنه من عند الله، مع جحدهم نبوتك، وقيل: إن هذا إخبار من الله سبحانه عن أولئك اليهود أنهم لا يؤمنون بالنبي ﷺ وبأحكامه.



قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا الْتَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّنِيُّونَ وَالْأَحَبَارُ بِمَا أَسْتُحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شَهِدَاءَ فَلَا تَخْشُوْا النَّاسَ وَأَخْشُوْنَ وَلَا تَشْرُوْا إِيمَانِي شَمَّا قِلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ﴾.

● القراءة:قرأ أهل البصرة وأبو جعفر وإسماعيل عن نافع: «واخشوني» بباء في الوصل، ويعقوب يقف بالياء أيضاً، والباقيون: «واخشون» بغير ياء في الوقف والوصل.

● الحججة: قال أبو علي: الإثبات حسن^(١)، لأن الفوائل في أنها أواخر الآي، مثل القوافي في أنها أواخر الأبيات، فمما حذف منه الياء في القوافي قول الأعشى:

فهل يَمْتَعَنِي ازْتَبَادِي الْبِلَادَ مِنْ حَذَرِ الْمَوْتِ أَنْ يَأْتِيَنِي
وَمِنْ شَانِيٍّ كَاسِفٍ وَجَهْنَمَ إِذَا مَا اتَّسَبَّثُ لَهُ أَنْكَرَنِي^(٢)

● اللغة: ﴿وَالرَّبَّنِيُّونَ﴾ فسرناه فيما مضى، وهو العلماء البصرياء بسياسة الأمور وتدبير الناس، ﴿وَالْأَحَبَارُ﴾ جمع حبر، وهو العالم مشتق من التحبير وهو التحسين، فالعالِم يُحسّن الحسن ويُقبح القبح، قال الفراء: أكثر ما سمعت فيه حبر - بالكسر.

● الإعراب: الياء في قوله: ﴿بِمَا أَسْتُحْفَظُوا﴾ يتعلق بالأحبار، فكانه قال: العلماء بما استحفظوا، وقال الزجاج: تقديره: يحكمون للثائبين من الكفر بما استحفظوا.

(١) [والوقف حسن].

(٢) الارتياد: طلب الشيء. والشانِيء: المبغض وكسف وجهه: عبس وتغيير.

● المعنى: لما بين الله تعالى أن اليهود تولوا عن أحكام التوراة، وصف التوراة وما أنزل فيها فقال: «إِنَّا أَنْزَلْنَا الْتُّورَةَ فِيهَا هُدًى»، أي بيان للحق ودلالة على الأحكام، «وَنُورٌ» أي ضياء لكل ما تشابه عليهم وجلاء لما أظلم عليهم، عن ابن عباس.

وقيل: معناه فيها هدى وبيان للحكم الذي جاؤوا يستفتون فيه النبي ﷺ، ونور: بيان أن أمر النبي ﷺ حق، عن الزجاج. «يَخْكُمُ ۖ بِهَا الْبَيْنُونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا»، معناه يحكم بالتوراة النبيون الذين أذعنوا بحكم الله وأقرروا به، ونبينا داخل فيهم، عن الحسن وقتادة وعكرمة والسدوي والزهربي. وقال أكثرهم: هو المعنى بذلك، لما حكم في رجم المحسن، وهذا لا يدل على أنه كان متبعداً بشرع موسى لأن الله هو الذي أوجب ذلك بوحى أنزله عليه، لا بالرجوع إلى التوراة، فصار ذلك شرعاً له وإن وافق ما في التوراة وبئه بذلك اليهود على صحة نبوته من حيث أخبر بما في التوراة من غامض العلم الذي قد التبس على كثير منهم، وقد عرفا جميعاً أنه لم يقرأ كتابهم ولم يرجع في ذلك إلى علمائهم، فكان من دلائل صدقه ﷺ. وقيل: يزيد بالنبيين الأنبياء الذين كانوا بعد موسى وذلك أنه كان فيبني إسرائيل ألف من الأنبياء، بعثهم الله لإقامة التوراة يحدون حدودها ويحلون حلالها ويحرمون حرامها، عن ابن عباس. فمعناه يقضى بها النبيون الذين أسلموا من وقت موسى إلى وقت عيسى، وصفهم بالإسلام لأن الإسلام دين الله بكلنبي مسلم وليس كل مسلمنبياً.

وقوله: «لِلَّذِينَ هَادُوا»، أي تابوا عن الكفر، عن ابن عباس. وقيل لليهود، واللام فيه يتعلق بـ«يَخْكُمُ»، أي يحكمون بالتوراة لهم وفيما بينهم. قال الزجاج: وجائز أن يكون المعنى على التقديم والتأخير، وتقديره: إننا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور للذين هادوا، يحكم بها النبيون الذين أسلموا «وَالرَّبَّنِيُّونَ» الذين علّت درجاتهم في العلم، وقيل الذين يعلمون بما يعلمون «وَالْأَخْبَارُ» العلماء الخيار، عن الزجاج، «بِمَا أَسْتَحْفَطُوا» أي بما استودعوا من كتاب الله، عن ابن عباس.

وقيل: بما أمروا بحفظ ذلك والقيام به وترك تضييعه، عن الجبائي. «وَكَانُوا عَلَيْهِ شَهَادَةً» أي كانوا على حكم النبي في الرجم أنه ثابت في التوراة شهادة، عن ابن عباس.

وقيل: كانوا شهادة على الكتاب أنه من عند الله وحده لا شريك له، عن عطاء. «فَلَا تَخْشُوا النَّكَاسَ وَأَخْشُونَ»، أي لا تخشوا يا علماء اليهود الناس في إظهار صفة النبي ﷺ وأمر الرجم، واحشوني في كتمان ذلك، عن السدي والكلبي.

وقيل: الخطاب للنبي وأمنه، أي لا تخشوه في إقامة الحدود وإمضائهما على أهلها كائناً من كان، واحشوني في ترك أمري؛ فإن النفع والضر بيدي، عن الحسن.

«وَلَا تَشْرُوا بِيَابِيَّ ثَنَّا قَلِيلًا»، أي لا تأخذوا بترك الحكم الذي أنزلته على موسى أيها الأخبار عوضاً خسيساً وهو الشمن القليل، نهاهم الله تعالى بهذا عن أكل السحت على تحريفهم كتاب الله وتغييرهم حكمه. «وَمَنْ لَمْ يَخْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» معناه: من كتم حكم الله الذي أنزله

في كتابه وأخفاه وحكم بغيره من رجم المحسن والقود «فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُونَ»، اختلف في ذلك: فمنهم من أجرى ظاهره على العموم، عن ابن مسعود والحسن وإبراهيم. ومنهم من خصّه بالجاحد بالله، عن ابن عباس. ومنهم من قال: هم اليهود خاصة، عن الجبائي، فإنه قال: لا حجة للخوارج فيها من حيث هي خاصة في اليهود. واختار علي بن عيسى القول الأول ولذلك يقول: من حكم بغير ما أنزل الله مستحلاً لذلك فهو كافر، وروى البراء بن عازب عن النبي ﷺ أن قوله: «وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُونَ»، وبعد: «فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»، وبعد: «فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ»، كل ذلك في الكفار خاصة، أورده مسلم في الصحيح وبه قال ابن مسعود وأبو صالح والضحاك وعكرمة وفتادة.

● ● ●

قوله تعالى: «وَكَبَّنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفَسَ يَالنَّفَسِ وَالْعَيْنَ يَالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ
يَالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ يَالْأَذْنِ وَالْيَسِنَ يَالْيَسِنِ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ
كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» (٤٥).

● القراءة: قرأ الكسائي: «العين» وما بعده كله بالرفع، وقرأ أبو جعفر وابن كثير وابن عامر وأبو عمرو كلها بالنصب إلا قوله: «وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ»، فإنهم قرأوا بالرفع. والباقيون ينصبون جميع ذلك وكلهم نقل الأذن إلا نافعاً، فإنه خففها في كل القرآن.

● الإعراب: قال أبو علي: حجة من نصب العين وما بعده أنه عطف ذلك كله على أن يجعل الواو للاشتراك في نصب آن، ولم يقطع الكلام عما قبله، كما فعل ذلك من رفع. وأما من رفع بعد النصب فقال: «أَنَّ النَّفَسَ يَالنَّفَسِ وَالْعَيْنَ يَالْعَيْنِ»، فإنه يتحمل ثلاثة أوجه: أحدها: أن تكون الواو عاطفة جملة على جملة كما يعطى المفرد على المفرد.

والثاني: أنه حمل الكلام على المعنى لأنه إذا قال: وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس فمعناه قلنا لهم: النفس بالنفس فحمل العين بالعين على هذا، كما أنه لما كان المعنى في قوله: «بِطَائِكُمْ بِكَلِّيْمِ تِنْ مَعِينِ»، يمنحون كأساً من معين حمل «وَمَوْرُ عَيْنِ» على ذلك كأنه يمنحون كأساً ويمنحون حوراً علينا. ومن ذلك قوله:

بَادَتْ وَغَيَّرَ آيَهُنَّ مَعَ الْبِلِيِّ إِلَّا رَوَاكِدَ جَمْرَهُنَّ هَبَاءُ
وَمَشْجَجَ أَمَّا سَوَاءَ قَذَالِهِ فَبَدَا، وَغَيَّرَ سَارَةَ الْمَغْزَاءِ^(١)

لما كان المعنى في (بادت وغير آيهن إلا رواكد)، بها رواكد، حمل مشججاً عليه فكانه قال: هناك رواكد ومشجع. ومثل هذا في العمل على المعنى كثير، وأقول: إن من هذا القبيل بيت الفرزدق الذي آخره «إلا مسحتاً أو مجلف»، وقد ذكرناه قبل^(٢) لأنه لما كان المعنى لم يبق من المال إلا مسحت، حمل مجلفاً عليه.

(٢) في هذا الجزء.

(١) مضى البيت ومعناه في الجزء الثاني.

والوجه الثالث: أن يكون عطف قوله: «وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ»، على الذكر المرفوع في الطرف الذي هو الخبر، وإن لم يؤكد المعطوف عليه بالضمير المنفصل، كما أكد في نحو قوله: «إِنَّمَا يَرَكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ»، ألا ترى أنه قد جاء: «لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكَنَا وَلَا إِنَّا أَنَا ذَوُنَا»، فلم يؤكد بالمنفصل كما أكد في الآية الأخرى، قال: فإن قلت: فإن لا في قوله: «وَلَا إِنَّا أَنَا ذَوُنَا»، عوض من التأكيد لأن الكلام قد طال كما في: حضر القاضي اليوم امرأة، قيل: هذا إنما يستقيم أن يكون عوضاً إذا وقع قبل حرف العطف، فأما إذا وقع بعد حرف العطف فإنه لم يسد ذلك المسد. وأما قوله: «وَالْجُرُوحَ قِصَاصُ»، فمن رفعه فإنه يتحمل هذه الوجوه الثلاثة التي ذكرناها ويجوز أن يستأنف: «وَالْجُرُوحَ قِصَاصُ» استئنافاً إيجاباً وابتداء شريعة، لا على أنه مكتوب عليهم في التوراة. ويقوّي أنه من المكتوب عليهم في التوراة نصب من نصب، فقال: «وَالْجُرُوحَ قِصَاصُ»، وأما التخفيف في «بِالْأَذْنِ» فلعله مثل السُّحْتُ والسُّحْتُ وقد تقدم القول في ذلك.

● **المعنى:** ثم بين سبحانه حكم التوراة في القصاص فقال: «وَكَبَّنَا»، أي فرضنا «عَلَيْهِمْ»، أي على اليهود الذين تقدم ذكرهم «فِيهَا»، أي في التوراة: «أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ»، معناه: إذا قتلت نفساً أخرى عمداً، فإنه يستحق عليها القَوْدُ إذا كان القاتل عاقلاً مميزاً، وكان المقتول مكافئاً للقاتل، إما بأن يكونا مسلمين حررين أو كافرين أو مملوكين، فأما إذا كان القاتل حراً مسلماً والمقتول كافراً أو مملوكاً، ففي وجوب القصاص هناك خلاف بين الفقهاء، وعندنا لا يجب القصاص، وبه قال الشافعي. قال الضحاك: لم يجعل في التوراة دية في نفس ولا جرح، إنما كان العفو أو القصاص. «وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالْيَسْنَ بِالْيَسْنِ»، قال العلماء: «كل شخصين جرى القصاص بينهما في النفس، جرى القصاص بينهما في العين والأنف والأذن والسن وجميع الأطراف إذا تماثلا في السلامة من الشلل، وإذا امتنع القصاص في النفس امتنع أيضاً في الأطراف». «وَالْجُرُوحَ قِصَاصُ»: هذا عامٌ في كل ما يمكن أن يقتضي فيه مثل الشفتين والذكر والأنثيين واليديين والرجلين وغيرهما ويقتضي الجراحات بمثلها: الموضحة بالموضحة والهاشمة بالهاشمة والمنتقلة^(١) إلا في المأمومة والجائفة فإنه لا قصاص فيها، وهي التي تبلغ أم الرأس والتي تبلغ الجوف في البدن، لأن في القصاص فيما تغيرها بالنفس. وأما ما لم يمكن القصاص فيه من رضبة لحم أو فكهة عظم أو جراحة يخاف منها التلف، فيه أروش مقدرة، والقصاص هنا مصدر يراد به المفهوم، أي والجروح متقاربة بعضها البعض، وأحكام الجراحات وتفاصيل الأروش في الجنایات كثيرة وفروعها جمة موضعها كتب الفقه.

«فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ» أي بالقصاص الذي وجب له تصدق به على صاحبه بالعفو وأسقطه

(١) الموضحة وتسمى الهاشمة: من الشجاج التي بلغت العظم، فأوضحت عنه، والهاشمة: التي هشمته فتشعب وانتشر وتبين فراشه وهي قشوره التي تكون على العظم دون اللحم. والمنتقلة، بشدید القاف وكسرها: التي تنقل العظم أي: تكسره.

عنه **﴿فَهُو﴾**، أي التصدق **﴿كَفَارَةً لِه﴾**، أي للمتصدق الذي هو المجروح أو ولد الدم، هذا قول أكثر المفسرين.

وقيل: إن معناه فمن عفا فهو مغفرة له عند الله وثواب عظيم، عن ابن عمر وابن عباس في رواية عطاء والحسن والشعبي، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام قال: «يكفر عنه من ذنبه بقدر ما عفا عنه جراح أو غيره». وروى عبادة بن الصامت أن النبي صلوات الله عليه قال: «من تصدق من جسده بشيء كفر الله عنه بقدره من ذنبه». وقيل: إنضمير في **﴿لَه﴾**: يعود إلى المتصدق عليه، أي كفارة للمتصدق عليه لأنه يقوم مقام أخذ الحق منه، عن ابن عباس في رواية سعيد بن جبير ومجاهد وإبراهيم وزيد بن أسلم. وعلى هذا فإن الجاني إذا عفا عنه المجنى عليه كان العفو كفارة للذنب الجاني لا يؤخذ به في الآخرة.

والقول الأول أظهر لأن العائد فيه يرجع إلى مذكور وهو **﴿مَن﴾**، وفي القول الثاني يعود إلى مدلول عليه وهو المتصدق عليه يدل عليه قوله: **﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِه﴾**.

﴿وَمَنْ لَهُ يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، قيل: هم اليهود الذين لم يحكموا بما أنزل الله.

وقيل: هو عام في كل من حكم بخلاف ما أنزل الله، فيكون ظالما لنفسه بارتكاب المعصية الموجبة للعقاب وهذا الوجه يوجب أن يكون ما تقدم ذكره من الأحكام يجب العمل به في شريعتنا وإن كان مكتوبا في التوراة.



قوله تعالى: **﴿وَقَيْنَا عَلَىٰ إِثْرِهِمْ بَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمْ مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَمَا تَبَيَّنَهُ إِلَيْنِي فِيهِ هُدَىٰ وَبُشْرٌ وَمَصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ وَهُدَىٰ وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ ۚ وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ۖ وَمَنْ لَهُ يَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسَوْفَرُونَ﴾**

● القراءة: قرأ حمزة وحده: «وليحكم»، بكسر اللام ونصب الميم. والباقيون: «وليحكم» بالجذم وسكون اللام على الأمر.

● الحجة: حجة حمزة أنه جعل اللام متعلقا بقوله: **﴿وَمَا تَبَيَّنَهُ إِلَيْنِي فِيهِ﴾**، فإن معناه: وأنزلنا عليه الإنجيل فصار بمنزلة أنزلنا عليك الكتاب ليحكم. وحجة من قرأ بالجذم أنه بمنزلة قوله: **﴿وَأَنَّ أَخْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾**، فكما أمر النبي صلوات الله عليه بذلك فكذلك أمرروا به في الإنجيل.

● اللغة: القفو: اتباع الأثر يقال: قفاه يقفوه. والتقوفة: الاتباع، يقال: قفيته بكتذا أي أتبنته، وإنما سميت قافية الشعر قافية لأنها تتبع الوزن. والآثار: جمع الأثر وهو العلم الذي يظهر للحس، وأثار القوم ما أبقوها من أعمالهم. والمأثرة: المكرمة التي يأثيرها الخلف عن السلف لأنها علم يظهر فضلها للنفس. والأثير: الكريم على القوم لأنهم يؤثرون به، ومنه

الإيشار للاختيار، فإنه إظهار فضل أحد العَمَلَيْنِ على الآخر. وقد مر تفسير الإنجيل في أول آلة عمران. والوعظ والموعظة هي الزجر عما يكرهه الله إلى ما يحبه والتبيه عليه.

● **الإعراب:** قوله: «بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقاً» نصب **«مُصَدِّقاً»** على الحال، و**«هُدًى»** رفع بالابتداء و**«فِيهِ»** خبره قدم عليه و**«وَنُورٌ»** عطف على **«هُدًى»**، **«وَمُصَدِّقاً لِمَا يَدْعُونَ** من **«الْتَّوْرِثَةِ»** نصب على الحال، وليس بتكرير، لأن الأول حال لعيسى وبيان أنه يدعو إلى التصديق بالتوراة، والثاني حال الإنجيل وبيان أن فيه ذكر التصديق بالتوراة، وهو مختلفان، وهو عطف على موضع قوله: **«فِيهِ هُدًى»** لأنه نصب على الحال وتقديره: آتيناه الإنجيل مستقراً فيه هدى ونور ومصدقاً. و**«هُدًى»** في موضع نصب بالعطف على **«مُصَدِّقاً»** و**«وَمُوعِظَةً»** عطف على **«هُدًى»**. والتقدير: وهادياً وواعظاً.

● **المعنى:** لما قدم تعالى ذكر اليهود أتبعه بذكر النصارى فقال: **«وَقَيَّنَا عَلَىٰ أَثَارِهِمْ»**، أي وأتبعنا على آثارهم النبيين الذين أسلمو، عن أكثر المفسرين واختاره علي بن عيسى والبلخي. وقيل: معناه على آثار الذين فرضنا عليهم الحكم الذي مضى ذكره، عن الجبائي. والأول أرجو في العربية وأوضح في المعنى. **«بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ»**، أي بعثناه رسولاً من بعدهم **«مُصَدِّقاً لِمَا يَدْعُونَ**، أي لما مضى من التوراة التي أثزلت على موسى صدق بها، وأمن بها وإنما قال لما مضى قبله لما بين يديه، لأنه إذا كان ما يأتي بعده خلفه فالذى مضى قبله يكون قدامه وبين يديه **«وَمَاتَتْهُ»**، أي أعطينا عيسى الكتاب المسمى الإنجيل، والممعن وأنزلنا عليه **«الْإِنْجِيلَ فِيهِ»** يعني في الإنجيل **«هُدًى»**، أي بيان وحجة ودلائل له على الأحكام، **«وَنُورٌ»** سماه نوراً لأنه يهتدى به كما يهتدى بالنور، **«وَمُصَدِّقاً لِمَا يَدْعُونَ** من **«الْتَّوْرِثَةِ»** يعني الإنجيل يصدق بالتوراة لأن فيه أن التوراة حق. وقيل: معناه أنه تضمن وجوب العمل بالتوراة وأنه لم ينسخ. وقيل: معناه أنه أتى على النحو الذي وصف في التوراة. **«وَهُدًى»** أي دلالة وإرشاداً ومعناه وهادياً وراشداً **«وَمُوعِظَةً»** أي واعظاً **«لِلْمُتَّقِينَ»** يزجرون عن المعاصي ويدعوهم إلى الطاعة وإنما خص المتقين بالذكر لأنهم اختصوا بالانتفاع به وإنما هدى لجميع الخلق **«وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ»**: هذا أمر لهم وقيل في معناه قوله:

أحدهما: أن تقديره: وقلنا ليحكم أهل الإنجيل فيكون على حكاية ما فرض عليهم وحذف القول لدلالة ما قبله عليه من قوله: **«وَقَيَّنَا»** كما قال تعالى: **«وَالْمَلِئَةُ يَدْعُونَ عَنْهُمْ مِنْ كُلِّ بَأْبِ سَلَامٍ عَلَيْكُمْ»**، أي يقولون سلام عليكم.

والثاني: أنه تعالى استأنف أمر أهل الإنجيل على غير الحكاية لأن أحکامه كانت حينئذ موافقة لأحكام القرآن، لم تنسخ بعد، عن أبي علي الجبائي. والقول الأول أقوى وهو اختيار علي بن عيسى **«بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ»**، أي في الإنجيل. **«وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِقُونَ»**، قيل إن: «من» ه هنا بمعنى الذي وهو خبر عن قوم معروفين وهم اليهود الذين تقدم ذكرهم، عن الجبائي. وقيل: إن «من» للجزاء أي من لم يحكم من المكلفين بما أنزل الله فهو فاسق لأن هذا الإطلاق يدل على أن المراد من ذهب إلى أن الحكم في خلاف ما أمر الله به،

فلهذا قال فيما قبل: «فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُونَ» فيكون معنى الفاسقين الخارجين عن الدين وجعلوا الكفر والظلم والفسق صفة لموصوف واحد وقيل: إن الأول في الجاحد، والثاني والثالث في المُقْرَرِ التارِكِ.



قوله تعالى: «وَأَنْزَلَنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَمِّنَا عَلَيْهِ فَأَحَسْتُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَبْغِي أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ حَكْمَنَا مِنْكُمْ شَرِعَةٌ وَمِنْهَا جَاءَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنَّ لَيَسْتُوكُمْ فِي مَا إَنْذَكُمْ فَلَاتَسْتَيْقُنُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَيِّثُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْلِقُونَ ﴿٦﴾».

● **اللغة:** أصل مُهَمِّنَ: مؤيمن فقلبت الهمزة هاء، كما قيل في أرقت الماء: هرقـت، وقد صرف فقيل هـيمـنـ الرجل: إذا ارتبـ، وحفظـ شهدـ، يـهـيمـنـ هـيمـنـ فهو مـهـيمـنـ. وعلى هذا فيـكونـ وزـنهـ مـفـيـلـ، مثل مـسيـطـ ومـبـيـطـ. وقال الأـزـهـريـ: كانـ فيـ الأـصـلـ أـيـمـنـ يـؤـيمـنـ، كماـ أنـ الأـصـلـ فيـ يـقـعـلـ يـؤـفـعـلـ، فـعلـىـ هـذاـ يـكـونـ عـلـىـ وزـنـ مـؤـفـعـلـ، فـقلـبـتـ الـهـمـزـةـ هـاءـ. وـروـيـ فيـ الشـوـادـ: «مـهـيمـنـاـ» بـفتحـ المـيمـ، عنـ مجـاهـدـ. والـشـرـعـةـ والـشـرـعـةـ وـاحـدـةـ وهـيـ الطـرـيقـ الـظـاهـرـةـ والـشـرـعـةـ هيـ الطـرـيقـ الـذـيـ يـوـصـلـ مـنـهـ إـلـىـ الـمـاءـ الـذـيـ فـيـ الـحـيـاةـ، فـقـيلـ: الشـرـعـةـ فـيـ الـدـيـنـ الطـرـيقـ الـذـيـ يـوـصـلـ مـنـهـ إـلـىـ الـحـيـاةـ فـيـ النـعـيمـ، وهـيـ الـأـمـورـ الـتـيـ يـعـبـدـ اللـهـ بـهـاـ مـنـ جـهـةـ السـمـعـ، قالـ الشـاعـرـ:

أَتَنْسُونِي يَوْمَ الشَّرِيعَةِ وَالْقَناِ بِصَفَّيْنِ مِنْ لِبَاتِكُمْ تَسْكَنُ^(١)

يريد شـرـيعـةـ الفـراتـ، وـالأـصـلـ فـيـ الـظـهـورـ، ويـقـالـ: أـشـرـعـتـ الـقـناـ: إـذـاـ أـظـهـرـتـ. وـشـرـعـتـ فـيـ الـأـمـرـ شـرـوـعاـ: إـذـاـ دـخـلـتـ فـيـ دـخـلـاـ ظـاهـراـ وـالـنـاسـ فـيـ شـرـنـ، أـيـ مـتـساـوـنـ، وـالـمـنـاهـاجـ: الـطـرـيقـ الـمـسـتـمـرـ. يـقـالـ طـرـيقـ نـهـجـ وـمـنـهـجـ، أـيـ بـيـنـ، قالـ الـراـجـزـ:

وَمَنْ يَكُونْ ذَا شَكْ فَهـذـاـ فـلـجـ مـاـ رـوـاءـ وـطـرـيقـ نـهـجـ^(٢)

وقـالـ المـبرـدـ: الشـرـعـةـ اـبـتـدـاءـ الـطـرـيقـ، وـالـمـنـاهـاجـ: الـطـرـيقـ الـمـسـتـقـيمـ، قالـ: وـهـذـهـ الـأـلـفـاظـ إـذـاـ تـكـرـرـتـ فـلـزـيـادـةـ فـائـدـةـ فـيـهـ، وـمـنـهـ قولـ الـحـطـيـةـ:

وـهـنـدـ أـتـىـ مـنـ دـوـنـهـاـ السـأـيـ وـالـبـغـدـ

قالـ: وـالـنـأـيـ لـمـاـ قـلـ بـعـدـهـ، وـالـبـعـدـ لـمـاـ كـثـرـ بـعـدـهـ، وـقـدـ جـاءـ أـيـضـاـ بـمـعـنـيـ وـاحـدـ. قالـ عـنـترـةـ:

خـيـثـ مـنـ طـلـلـ تـقـادـمـ عـهـدـهـ أـقـوـيـ وـأـقـفـرـ بـغـدـ أـمـ الـهـيـثـ^(٣)

(١) القـناـ جـمـعـ الـقـناـةـ: الرـمـحـ. الـلـبـاتـ جـمـعـ الـلـبـةـ: وـسـطـ الصـدرـ وـالـمـنـحرـ.

(٢) الـفـلـجـ: الـنـهـرـ الصـغـيرـ. مـاءـ روـاءـ أـيـ عـذـبـ.

(٣) الـطـلـلـ: الـمـوـضـعـ الـمـرـقـعـ. تـقـادـمـ بـمـعـنـيـ قـدـمـ ضـدـ حـدـثـ. أـقـوـيـ الـمـكـانـ: خـلاـ مـنـ الـأـهـلـ وـكـذـاـ أـقـفـ.

وأقوى وأفقر بمعنى واحد. يقال: نهجت الطريق وأنهجه فهو منهج ومنهج. ونهج الطريق وأنهجه: إذا وضع، والاستباق يكون بين اثنين فصاعداً يجتهد كل منهما أن يسبق غيره، قال تعالى: **﴿وَأَسْبَقَا الْبَابَ﴾** يعني يوسف وصاحبته تبادراً إلى الباب.

● الإعراب: **﴿مُصَدِّقاً﴾** حال من **﴿الْكِتَبُ﴾**، و**﴿وَمَهِيَّنَا﴾** كذلك، وقيل: إنه حال من الكاف الذي هو خطاب النبي ﷺ، والأول أقوى لأجل حرف العطف لأنه قال: **﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَبَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقاً وَمَهِيَّنَا﴾** ولا يجوز أن يعطف حال على حال لغير الأول، لا تقول: ضربت هند زيداً قاعداً قائمة، ولو قلت: قائمة بغير واو لجاز ويجوز أن يكون عطفاً على **﴿مُصَدِّقاً﴾** ويكون **﴿مُصَدِّقاً﴾** حالاً للنبي، والأول أظهر.

● المعنى: لما بين تعالى نبوة موسى وعيسي عقب ذلك ببيان نبوة محمد ﷺ احتجاجاً على اليهود والنصارى بأن طريقة كطريقتهم في الوحي والمعجزة، فقال: **﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ﴾** يا محمد **﴿الْكِتَبُ﴾** يعني القرآن **﴿بِالْحَقِّ﴾** أي بالعدل **﴿مُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَبِ﴾** يعني التوراة والإنجيل وما فيهما من توحيد الله وعدله والدلالة على نبوته والحكم بالرجم والقود على ما تقدم ذكره.

وقيل: المراد بالكتاب المنزلة على الأنبياء. ومعنى الكتاب المكتوب كقولهم: هذه الدرامض ضرب الأمير، أي مضروبة، عن أبي مسلم. **﴿وَمَهِيَّنَا عَيْنَهُ﴾** معناه: وأميناً عليه شاهداً بأنه الحق، عن ابن عباس والحسن وفتادة ومجاهد. وقيل: مؤمناً، عن سعيد بن جبير وأبي عبيدة وابن جريج، وهو قريب من الأول. قال ابن جريج: أمانة القرآن أن ما أخبر به الكتب إن كان موافقاً للقرآن يجب التصديق به وإلا فلا.

وقيل: معناه وحافظاً ورقيناً عليه، عن الحسن وأبي عبيدة قالوا: وفيه دلالة على أن ما حكى الله أنه كتبه عليهم في التوراة يلزمها العمل به لأنه جعل القرآن مصدقاً لذلك وشاهداً به. **﴿فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾** يعني بين اليهود بالقرآن في الرجم على الزانين، عن ابن عباس قال: إذا ترفع أهل الكتاب إلى الحكم يجب أن يحكموا بينهم بحكم القرآن وشريعة الإسلام، لأنه أمر من الله بالحكم بينهم، والأمر يقتضي الإيجاب، وبه قال الحسن ومسروق، قال الجبائي: وهذا ناسخ للتخيير في الحكم بين أهل الكتاب أو الإعراض عنهم والترك: **﴿وَلَا تَنْبِئْ أَهْوَاءَهُمْ﴾**، يريد فيما حرفوا وبدلوا من أمر الرجم، عن ابن عباس **﴿عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾**، ويجوز أن يكون عن من صلة معنى لا تتبع أهواءهم، لأن معناه لا تزع، فكانه قال: لا تزع عمما جاءك باتباع أهوائهم.

ومتي قيل: كيف يجوز أن يتبع النبي أهواءهم مع كونه معصوماً؟

فالجواب أن النبي يجوز أن يردد عما يعلم أنه لا يفعله، ويجوز أن يكون الخطاب له والمراد جميع الحكماء، **﴿إِلَّا جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَاجًا﴾** الخطاب للأمم الثلاث: أمة موسى وأمة عيسى وأمة محمد ﷺ، ولا يعني به قوم كلنبي، ألا ترى أن ذكر هؤلاء قد تقدم في قوله: **﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا الْتَّوْرِيهَ﴾** الآية، ثم قال: **﴿وَفَقَيْنَا عَلَىٰ مَا ثَرَيْهِمْ يَعْسِيَ أَبْنَىٰ مَرْسِيمَ﴾**، ثم قال: **﴿وَأَنْزَلْنَا**

إِلَيْكُمْ أَنْكِتَبَ》， ثم قال: «لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً» فغلب المخاطب على الغائب، «شَرِيعَةً» أي شريعة فلتوراة شريعة وللإنجيل شريعة وللقرآن شريعة، عن قادة وجماعة من المفسرين.

وفي هذا دلالة على جواز النسخ وعلى أن نبينا كان متبعاً بشرعه فقط وكذلك أمته.

وقيل: الخطاب لأمة نبينا ﷺ، عن مجاهد. والأول أقوى لأنه سبحانه يئن أن لكل نبي شريعة «وَمِنْهَاجًا» أي سبلاً واضحاً، غير شريعة صاحبه وطريقته. ويقوى ذلك قوله:

«وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَيَحْدَدَهُ» ومعناه: ولو شاء الله لجعلكم على ملة واحدة في دعوة جميع الأنبياء لا تبدل شريعة منها ولا تنسخ، عن ابن عباس.

وقيل: أراد به مشيئة القدر، أي لو شاء الله لجعلكم على شرائع مختلفة ليختنكم «بِمَا مَأَتَتُكُمْ»، أي فيما فرضه عليكم وشرأه لكم، وقيل: فيما أعطاكم من السنن والكتاب، وقال الحسين بن علي المغربي: المعنى لو شاء الله لم يبعث إليكم نبياً فتكونون متبعين بما في العقل وتكونون أمة واحدة، ولكن ليختبركم فيما كلفكم من العبادات وهو عالم بما يقول إليه أمركم، «فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ»، أي بادروا فوت الحظ بالتقدم في الخير.

وقيل: معناه بادروا الفوت بالموت أو العجز، وبادروا إلى ما أمرتكم به، فإني لا أمركم إلا بالصلاح، عن الجبائي.

وقيل: معناه ساقوا الأمم الماضية إلى الطاعات والأعمال الصالحة، عن الكلبي.

وفي هذا دلالة على وجوب المبادرة إلى أفعال الخيرات ويكون محمولاً على الواجبات.

ومن قال: إن الأمر على الندب حمله على جميع الطاعات. «إِلَيْكُمْ مَرْجِعُكُمْ»، أي مصيركم «جَمِيعًا فِيَنِيتُكُمْ» فيختبركم «بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَنَاهَلُونَ» من أمر دينكم ثم يجازيكم على حسب استحقاقكم.



قوله تعالى: «وَإِنْ أَخْكُمْ يَتَّهِمُونَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوهُمْ وَلَا حَذَرُهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَاعْلَمُ أَنَّهَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِعِصْرٍ ذُلُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَسِيْقُونَ ۝ أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُؤْقَنُونَ ۝».

● القراءة:قرأ ابن عامر وحده: «تبغون» بالتاء. والباقيون بالياء. وروي في الشواذ قراءة يحيى بن يعمر وإبراهيم النخعي: «أفحكم الجاهلية يبغون» برفع الميم، وقراءة الأعمش: «أفحكم الجاهلية» بفتح الحاء والكاف والميم.

● الحجة: من قرأ: «يَبْغُونَ» بالياء فلأن ما قبله غيبة «إِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَسِيْقُونَ». ومن قرأ بالتاء فعلى تقدير: قل لهم يا محمد أفحكم الجاهلية تبغون، ومن قرأ: «أفحكم الجاهلية» فعلى نحو ما جاء في الشعر:

قد أضَبَحْتُ أُمَّ الْخَيْرَ تَدْعِي عَلَيَّ ذَنْبًا كُلَّهُ لَمْ أَضْنَعِ

أي لم أضنه فيكون التقدير: **أَفَحُكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ بِيَغْوِنَهُ**، فمحذف العائد من الخبر كما يحذف من الصفة والحال في قوله: الناس رجلان رجل أكرمت ورجل أهنت، أي أكرمته وأهنته ومررت بهند يضرب زيداً، أي يضرها زيداً، قوله: **«أَفَحُكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ»** فيكون بمعنى الشياع، أي فحكام الجاهلية يبغون، وجاز أن يقع المضاف جنساً كما جاء عنهم من قوله: «منعت العراق فقيتها ودرهماها»، ثم يرجع المعنى إلى قوله: **«أَفَحُكُمُ الْجَاهِلِيَّةَ»** لأنه ليس المراد هنا نفس الحكم فهو إذا على حذف المضاف والمراد: **أَفَحُكُمَ حَكْمُ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ**.

● **الإعراب:** موضع: **«وَأَنِ احْكُمْ»** نصب بالعلف على الكتاب. والتقدير: أنزلنا إليك الكتاب وأن حكم^(١) بينهم بما أنزل الله ووصلت أن بالأمر وإن كان لا يجوز صلة الذي بالأمر، لأن الذي اسم ناقص تجري صلته في البيان عنه، مجرى الصفة في بيان النكرة. ولذلك لا بد لها من عائد يعود إليها، كما أن الصفة لا بد لها من عائد يعود منها إلى الموصوف، وليس كذلك أن لأنها حرف وهي مع ما بعدها بمنزلة شيء واحد، فلما كان في فعل الأمر معنى المصدر جاز وصل الحرف به على معنى مصدره و**«أَفَحُكُمْ»** نصب لأنه مفعول **«يَبْغُونَ»** و**«خَنَّمَ»** نصب على التمييز.

● **المعنى:** **«وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ إِنَّا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَنْتَقِلْ أَفْوَاهُهُمْ»** وإنما كرر سبحانه الأمر بالحكم بينهم لأمرتين:

أحدهما: أنهما حكمان أمر بهما جميعاً، لأنهم احتكموا إليه في زنى المحسن، ثم احتكموا إليه في قتيل كان بينهم، عن الجبائي وجماعة من المفسرين. وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام.

والثاني: أن الأمر الأول مطلق، والثاني يدل على أنه مُنْزَل.

«وَاحذَرُوهُمْ أَنْ يَقْتُلُوكُمْ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ» قيل فيه قوله:

أحدهما: أن معناه: احذرهم أن يُضْلُوك عن ذلك إلى ما يهؤون من الأحكام بأن يطمعوك منهم في الإجابة إلى الإسلام، عن ابن عباس.

والثاني: أن معناه: احذرهم أن يضلوك بالكذب على التوراة، لأنه ليس كذلك الحكم فيها، فإني قد بيئت لك حكمها، عن ابن زيد. وفي هذه الآية دلالة على وجوب مجانية أهل البدع والضلال وذوي الأهواء وترك مخالطتهم.

«فَإِنْ تَوَلُّوْا أي فإن أغرضوا عن حكمك بما أنزل الله **«فَأَعْلَمُ أَنَّهَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِيَغْرِيْبِهِمْ»** قيل في معناه أقوال:

(١) [ويجوز أن يكون موضعه رفعاً وتقديره ومن الواجب أن حكم].

أحداها: أن معناه: فاعلم يا محمد إنما يريد الله أن يعاقبهم ببعض إجرامهم، وذكر البعض والمراد به الكل، كما يذكر العموم ويراد به الخصوص، عن الجبائي.

والثاني: أنه ذكر البعض تغليظاً للعقاب، والمراد أنه يكفي أن يؤخذوا بعض ذنوبهم في إهلاكم وإلحادكم والتدمير عليهم.

والثالث: أنه أراد تعجيل بعض العقاب بما كان من التمرد في الإجرام، لأن عذاب الدنيا يختص ببعض الذنوب دون بعض، وعذاب الآخرة يعم، وقيل: المراد بذلك إجلاء بنى النصیر، لأن علماءهم لما كفروا وكتموا الحق عوقبوا بالجلاء، عن الحسن. وقيل: المراد بنو قريظة لما نقضوا العهد يوم الأحزاب عوقبوا بالقتل.

﴿وَإِنْ كَثِيرًا مِّنَ الظَّالِمِينَ لَنَفِقُوا﴾ هذا تسليمة للنبي ﷺ عن امتناع القوم من الإقرار ببنوته والإسراع إلى إجابته بأنّ أهل الإيمان قليل وأهل الفسق كثير، فلا ينبغي أن يعظم عليك ذلك، ثم أنكر عليهم فعلهم فقال: ﴿فَأَنْحَكُمْ الْجَهَنَّمَ بِيَقُولُونَ﴾ والمراد به اليهود، عن مجاهد، واختاره الجبائي قال: لأنهم كانوا إذا وجب الحكم على ضعفائهم أذموهم إيه، وإذا وجب على أقويائهم وأشرافهم لم يؤخذوهم به، فقيل لهم: أفحكم الجاهلية، أي عبادة الأواثان تطلبون وأنتم أهل كتاب، وقيل: المراد به كل من طلب غير حكم الله فإنه يخرج منه إلى حكم الجاهلية، وكفى بذلك^(١) أن يحكم بما يوجبه الجهل دون ما يوجبه العلم «وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حَكْمًا» أي لا أحد حكم أحسن من حكم الله «لَقَوْمٌ يُؤْقَنُونَ» أي عند قوم، أقيمت اللام مقام عند، عن الجبائي، وهذا جائز إذا تقاربت المعاني وارتفع اللبس، فإذا قيل: الحكم لهم فلأنهم يستحسنونه، وإذا قيل: عندهم فلأن عندهم العلم بصحته.



قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَنْجِدُوا الْيَهُودَ وَالصَّرَّارِيَّ أَوْلَاهُمْ بَعْضُهُمْ أَوْلَاهُمْ بَعْضٌ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾٥١﴿ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُشَرِّعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ تَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَاءِرَةٌ فَسَعَى اللَّهُ أَنْ يَأْفَى بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرَ مِنْ عِنْدِهِ فَيُصَبِّحُوا عَلَى مَا أَسْرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ تَلَمِيدِينَ ﴾٥٢﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا أَهْتَلَّهُ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَنِهِمْ إِنَّهُمْ لَعَنْكُمْ حَيَطَتْ أَعْنَاثُهُمْ فَاصْبَحُوا خَسِيرِينَ ﴾٥٣﴾.

● القراءة: قرأ ابن عامر وابن كثير ونافع: ﴿يَقُولُ﴾ بلا واو، والباقيون: بالواو، وكلهم قرأ بضم اللام، إلا أبو عمرو فإنه فتحها.

● الحجة: من حذف الواو من قوله: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فلأن في الجملة المعطوفة ذكرًا من المعطوف عليها، وذلك أن من وصف بقوله: ﴿يُشَرِّعُونَ﴾ إلى قوله: ﴿تَلَمِيدِينَ﴾ هم الذين قال فيهم ﴿الَّذِينَ آمَنُوا أَهْتَلَّهُ الَّذِينَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهَدَ أَيْمَنِهِمْ إِنَّهُمْ لَعَنْكُمْ﴾ فلما صار في كل

واحدة من الجملتين ذكر من الأخرى حسن عطفها بالواو وبغير الواو، كما أن قوله: «**سَيَقُولُونَ** ثَلَاثَةٌ رَّأَيْهُمْ كُلَّهُمْ وَيَقُولُونَ حَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كُلَّهُمْ». لما كان في كل واحدة من الجملتين ذكر مما تقدم اكتفى بذلك عن الواو لأنهما بالذكر وملابسة بعضهما البعض قد ترتبط إحداثهما بالأخرى كما ترتبط بحرف العطف، وبذلك على حسن دخول الواو قوله تعالى: «**وَثَامِنُهُمْ كُلَّهُمْ**» فحذف الواو من: «**وَيَقُولُ**» كحذفها في هذه الآية، والحاقةها كالحاقة فيها. والوجه في قراءة أبي عمرو: «**وَيَقُولُ**» بالنصب أن يحمله على أن تكون «**أَنْ يَأْتِي**» بدلاً من اسم الله، كما كان «**أَنْ أَذْكُرُ**» بدلاً من الهاء في «**أَنْسَنِيَّة**» من قوله: «**وَمَا أَنْسَنِيَّةٌ إِلَّا شَيْطَانٌ أَنْ أَذْكُرُ**» ثم يكون «**وَيَقُولُ**» منصوباً عطفاً على ذلك، فكانه قال: عسى أن يأتي الله بالفتح «**وَيَقُولُ أَلَّا إِنْ** أَمْتَأْنَا» ومن رفع فحجته أن يعطف جملة على جملة لا مفرداً على مفرد.

● **اللغة: الاتخاذ:** هو الاعتماد على الشيء لإعداده لأمر، وهو افتعال من الأخذ، وأصله اتخاذ، فأبدلَت الهمزة تاء وأذْغَمت في التاء التي بعدها، ومثله: الاتبعاد من الوعد، والأخذ يكون على وجوهه، تقول: أخذ الكتاب: إذا تناوله، وأخذ القرابان: إذا تقبله، وأخذه الله من مأمنه: إذا أهلكه، وأصله: جواز الشيء من جهة إلى جهة من الجهات. والأولياء جمعولي، وهو النصير، لأنه يلي بالنصر صاحبه، والدائرة هنـا الدولة التي تحول إلى ما كانت له عمن في يده، قال حميد الأرقط:

**كُنْتَ حَسِبَتِ الْخَنْدَقَ الْمَخْفُورَا بَرُدْ عَنْكَ الْقَدَرَ الْمَفْدُورَا
وَدَائِرَاتِ الْدَّهْرِ أَنْ تَدُورَا**

يعني دول الدهر الدائرة من قوم إلى قوم. وعسى موضوعة للشك، وهي من الله تعالى تفيد الوجوب، لأن الكريم إذا أطمع في خير يفعله، فهو بمنزلة الوعيد به في تعلق النفس به ورجائها له، وكذلك حق لا يضيع، ومتزلة لا تخيب. والفتح: القضاء والفصل، ويقال للحاكم: الفتاح، لأنه يفتح الحكم ويفصل به الأمر.

● **النزو:** اختلف في سبب نزوله وإن كان حكمه عاماً لجميع المؤمنين، فقال عطيه بن سعد العوفي والزهري: لما انهزم أهل بدر قال المسلمون لأولائهم من اليهود: آمنوا قبل أن يصيبكم الله بيوم مثل يوم بدر، فقال مالك بن ضيف: أغرّكم أن أصيّبتم رهطاً من قريش، لا علم لهم بالقتال؟ أما لو أموتونا^(١) العزيمة أن تستجمع عليكم، لم يكن لكم يدان بقتالنا. فجاء عبادة بن الصامت الخزرجي إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن لي أولياء من اليهود كثيراً عددهم، قوية أنفسهم، شديدة شوكتهم، وإنني أبراً إلى الله ورسوله من ولايتهم، ولا مولى لي إلا الله ورسوله، فقال عبد الله بن أبي: لكنني لا أبراً من ولاية اليهود، لأنني أخاف الدوائر، ولا بد لي منهم، فقال رسول الله ﷺ: «يا أبا الحباب! ما نفست به من ولاية اليهود على عبادة بن الصامت فهو لك دونه» قال: إذا أقبل. وأنزل الله الآية.

(١) لعله تصحيف «أمرتنا».

وقال السدي: لما كانت وقعة أحد اشتدت على طائفة من الناس، فقال رجل من المسلمين: أنا الحق بفلان اليهودي، وأخذ منه أماناً، وقال آخر: أنا الحق بفلان النصراني بعض أرض الشام فأخذ منه أماناً، فنزلت الآية.

وقال عكرمة: نزلت في أبي لبابة بن عبد المنذر حين قال لبني قريظة، إذ رضوا بحكم سعد: إنه الذبح.

● المعنى: لما تقدم ذكر اليهود والنصارى أمر سبحانه عقب ذلك بقطع موالاتهم والتبرؤ منهم فقال: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَشْجُدُوا إِلَيْهُو وَإِنَّهُ لَغُصْنٌ أَوْلَاهُ» أي لا تعتمدوا على الاستنصرار بهم مُتَوَدِّين إِلَيْهِمْ، وخص اليهود والنصارى بالذكر لأن سائر الكفار بمنزلتهم في وجوب معادتهم. «بَتَّهُمْ أَوْلَاهُ بَعْضُهُمْ» ابتداء كلام أخبر سبحانه أن بعض الكفار ولهم بعض في العون والنصرة، ويدهم واحدة على المسلمين.

وفي هذه الآية دلالة على أن الكفر كله كالملة الواحدة في أحکام المواريث لعموم قوله: «بَتَّهُمْ أَوْلَاهُ بَعْضُهُمْ». وقال الصادق: لا يتوارث أهل ملتين، ونحن نرثهم ولا يرثوننا، «وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَنِكْمُ» أي من استنصر بهم واتخذهم أنصاراً «فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ» أي هو كافر مثلهم، عن ابن عباس. والمعنى أنه محكوم له حكمهم في وجوب لعنه، والبراءة منه، وأنه من أهل النار «إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» إلى طريق الجنة لكرههم واستحقاقهم العذاب الدائم، بل يصلهم عنها إلى طريق النار، عن أبي علي الجبائي. وقيل: معناه لا يحكم لهم بحكم المؤمنين في المدح والثناء والنصرة على الأعداء، «فَتَرَى» يا محمد «أَلَّذِينَ فَلَوْلَهُمْ مَرَضُ» أي شك ونفاق، يعني عبد الله بن أبي، عن ابن عباس، «يُشَرِّعُونَ فِيهِمْ» أي في موالة اليهود ومناصحتهم، وقيل: معاونتهم على المسلمين، وقيل: موالة اليهود ونصارى نجران لأنهم كانوا يميزونهم^(١)، عن الكلبي، «يَقُولُونَ» أي قاتلين، وهو في موضع الحال «فَخَتَقَ أَنْ قَبِيبَنَا دَأْبَرَةً» أي دولة تدور لأعداء المسلمين على المسلمين فتحتاج إلى نصرتهم، عن مجاهد والسدي وقتادة.

وقيل: معناه نخشى أن يدور الدهر علينا بمكروه، يعنيون الجدب، فلا يميزوننا، عن الكلبي. «فَقَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ» يعني فتح مكة، عن السدي. وقيل: بفتح بلاد المشركين، عن الجبائي. وقيل: المراد بالقضاء الفصل، عن قتادة. ويجمع هذه الأقوال قول ابن عباس، يزيد بفتح الله تعالى لمحمد ﷺ على جميع خلقه «أَوْ أَتَرِبْ مِنْ عِنْدِهِ» فيه إعزاز للمؤمنين وإذلال للمشركين وظهور الإسلام، عن السدي. وقيل: هو إظهار نفاق المنافقين مع الأمر بقتالهم، عن الحسن والزجاج. وقيل: هو أمر دون الفتح الأعظم أو موت هذا المنافق، عن الجبائي. وقيل: هو القتل وسبي الذراري لبني قريظة والإجلاء لبني النضير، عن مقاتل، وهذا معنى قول ابن عباس: أو أمر من عنده يزيد فيه هلاكهم وهو يتحمل هلاك اليهود وهلاك المنافقين «فَيُصَبِّحُوا عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ تَذَمِّنَ» أي فيصح أهل النفاق على ما كان منهم من

(١) الميرة: جلب الطعام.

نافقهم وولايتم لليهود ودس الأخبار إليهم نادمين^(١)، عن ابن عباس وقتادة. والمعنى إذا فتح الله على المؤمنين ندم المنافقون والكافر على تفويتهم أنفسهم ذلك، وكذلك إذا ماتوا وتحققا دخول النار ندموا على ما فعلوا في الدنيا من الكفر والنفاق «وَيَقُولُ الَّذِينَ ءَامَنُوا» أي صدقوا الله ورسوله ظاهراً وباطناً تعجبأ من نفاق المنافقين واجترائهم على الله بالأيمان الكاذبة «أَهْلَكَ اللَّهَ أَقْسَمُوا بِاللَّهِ» يعني المنافقين حلفوا بالله، «جَهَدَ أَيْتَنِيهِمْ» انتصب جهد لأنه مصدر، أي جهدوا جهد أيمانهم، قال عطاء: أي حلفوا بأغلوظ الأيمان وأوكدها^(٢) أنهم مؤمنون، ومعكم في معاونتكم على أعدائكم ونصرتكم، يريد أنهم حلفوا إنهم لأمثالكم في الإيمان. «حَيَطَّتْ أَعْمَلَهُمْ» أي ضاعت أعمالهم التي عملوها لأنهم أوقعوها على خلاف الوجه المأمور به وبطل ما أظهروه من الإيمان لأنه لم يوفق باطنهم ظاهرهم فلم يستحقوا به الشواب «فَأَضَبَحُوا» أي صاروا «خَيْرِينَ» أي خسروا الدنيا والآخرة، أما الدنيا فليسوا من الأنصار وأما الآخرة فقرئ لهم الله مع الكفار، عن ابن عباس. وقيل: مغبونين بأنفسهم ومنازلهم في الجنة إذا صاروا إلى النار وورثها المؤمنون، عن الكلبي.



قوله تعالى: «يَتَآئِهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ مُّجْهِبِهِمْ وَيُبَشِّرُهُمْ أَذْلَلَةً عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَّةً عَلَى الْكُفَّارِينَ يَجْهَدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ الْآئِمَّةِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ».

● القراءة: قرأ أبو جعفر ونافع وابن عامر: «يرتدد» بدالين. والباقيون بدال واحدة مشددة.

● الحجة: حجة من أدغم أنه لما أسكن الحرف الأول ليدغمه في الثاني وكان الثاني ساكناً، حرّك المدّعّم فيه لالتقاء الساكنين، وهذه لغةبني تميم. وحجة من أظهر أن الحرف المدّعّم لا يكون إلا ساكناً والمدّعّم إذا كان ساكناً والمدّعّم فيه كذلك، التقي ساكنان والتقاء الساكنين في هذا التحوّل ليس من كلامهم، فأظهر الحرف الأول وحركته وأسken الثاني من المثلثين، وهذه لغة أهل الحجاز.

● اللغة: الذل بكسر الذال. ضد الصعوبة، وبضمها: ضد العز. يقال: ذلول بين الذل من قوم أذلة، وذليل بين الذل من قوم أذلاء، والأول من اللين والانقياد، والثاني من الهوان والاستخفاف، والعزة: الشدة. يقال: عزرت فلاناً على أمره: أي غلبه عليه، والعزاز: الأرض الصلبة: وعز الشيء يعز إذا لم يقدر عليه، وأصل الباب: الامتناع.

● المعنى: لما بين تعالى حال المنافقين وأنهم يتربصون الدوائر بالمؤمنين، وعلم أن قوماً منهم يرتدون بعد وفاته، أعلم أن ذلك كائن وأنهم لا ينالون أماناتهم والله ينصر دينه بقوم لهم

(١) [«إِنَّهُمْ لَكَتَّمُ» أي...].

(٢) [على ما فعلوا].

صفات مخصوصة تميزوا بها من بين العالمين، فقال: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ مَاءَتْكُمْ عَنْ دِينِهِمْ أَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمُوْلُوْنَ بِرَبِّهِمْ أَيُّهَا الَّذِينَ لَا يُخْلِي دِينَهُمْ أَيُّهَا الَّذِينَ يَقُولُونَ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّهُمْ أَيُّهَا الَّذِينَ لَا يُخْلِي دِينَهُمْ أَيُّهَا الَّذِينَ أَعْزَفُ عَلَى الْكُفَّارِ أَيُّهَا الَّذِينَ غَلَظُوا عَلَى الْكَافِرِينَ، وَهُوَ مِنَ الدُّلُّ الَّذِي هُوَ لِلَّذِينَ لَا مِنَ الدُّلُّ الَّذِي هُوَ لِلْهُوَانِ». قال ابن عباس: «تَرَاهُمْ لِلْمُؤْمِنِينَ كَالْوَلَدِ لِوَالِدِهِ وَكَالْعَبْدِ لِسَيِّدِهِ وَهُمْ فِي الْغَلْطَةِ عَلَى الْكَافِرِينَ كَالْسَّبِيعِ عَلَى فَرِسْتَهِ». «يَمْهُدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» بِالْقَتَالِ لِإِعْلَاءِ كَلْمَةِ اللَّهِ وَإِعْزَازِ دِينِهِ «وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ الْأَئِمَّةِ» فِيمَا يَأْتُونَ مِنَ الْجَهَادِ وَالطَّاعَاتِ. وَاحْتَلَفَ فِيمَنْ وَصَفَ بِهَذِهِ الْأَوْصَافِ مِنْهُمْ فَقِيلَ: هُمْ أَبُو بَكْرٍ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ قَاتَلُوا أَهْلَ الرَّدَّةِ، عَنِ الْحَسْنِ وَقَتَادَةِ وَالضَّحَاكِ. وَقِيلَ: هُمُ الْأَنْصَارُ، عَنِ السَّدِيِّ. وَقِيلَ: هُمُ أَهْلَ الْيَمَنَ، عَنِ الْمُجَاهِدِ. قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنَ، هُمُ الَّذِينَ قَلُوبُهُمْ أَوْرَقُ أَفْنَدَةً، الْإِيمَانُ يَمَانِيُّ وَالْحُكْمَ يَمَانِيَّةً». وَقَالَ عَيَّاضُ بْنُ غَنْمٍ الْأَشْعَرِيُّ: لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ أَوْمَأَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، فَقَالَ: هُمْ قَوْمٌ هَذَا، وَقِيلَ: إِنَّهُمْ الْفَرَسُ، وَرُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ هَذِهِ الْآيَةِ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى عَاطِقَ سَلْمَانَ، فَقَالَ: «هَذَا وَذُووهُ» ثُمَّ قَالَ: «لَوْ كَانَ الدِّينَ مَعْلَقاً بِالشَّرِيَا لَتَنَاوِلَهُ رِجَالٌ مِّنْ أَبْنَاءِ فَارَسٍ». وَقِيلَ: هُمُ أَمْيَرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيِ الْعَالِيَةِ وَأَصْحَابُهُ حِينَ قَاتَلُوهُ مِنْ قَاتِلِهِ مِنَ النَّاكِثِينَ وَالْقَاسِطِينَ وَالْمَارِقِينَ، وَرُوِيَ ذَلِكُ عنْ عُمَارٍ وَحَذِيفَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ المَرْوُيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَيُؤَيِّدُهُ هَذَا الْقَوْلُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَصَفَهُ بِهَذِهِ الصَّفَاتِ الْمُذَكُورَةِ فِي الْآيَةِ، فَقَالَ فِيهِ وَقَدْ نَدَبَهُ لِفَتْحِ خَيْرٍ بَعْدَ أَنْ رَدَ عَنْهَا حَامِلُ الْرَايَةِ إِلَيْهِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى، وَهُوَ يَجِدُ النَّاسَ وَيَجِنُونَهُ: «لِأَعْطِيْنَ الرَايَةَ غَدًا رَجَلًا يَحْبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَحْبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، كَرَارًا غَيْرَ فَرَارٍ، لَا يَرْجِعُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَى يَدِهِ» ثُمَّ أَعْطَاهَا إِيَاهُ. فَأَمَّا الْوَصْفُ بِاللَّذِينَ عَلَى أَهْلِ الْإِيمَانِ وَالشَّدَّةِ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْجَهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَعَ أَنَّهُ لَا يَخَافُ فِيهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، فَمَمَّا لَا يَمْكُنُ أَحَدًا دُفَعَ عَلَيْهِ الْأَذْلَاءُ عَنِ اسْتِحْقَاقِ ذَلِكَ، لِمَا ظَهَرَ مِنْ شَدَّتِهِ عَلَى أَهْلِ الشَّرِكَ وَالْكُفَّارِ وَنَكَيَتِهِ فِيهِمْ، وَمَقَامَاتُهُ الْمُشَهُورَةُ فِي تَشْيِيدِ الْمَلَةِ وَنَصْرَةِ الدِّينِ وَرَأْفَةِ الْمُؤْمِنِينَ، وَيُؤَيِّدُ ذَلِكُ نَصَارَى إِنْذَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَرِيبًا بِقَتَالِ عَلَيْهِ لَهُمْ مِنْ بَعْدِهِ، حِيثُ جَاءَ سَهِيلُ بْنُ عُمَرٍ فِي جَمَاعَةِ مِنْهُمْ فَقَاتَلُوهُ لَهُ: يَا مُحَمَّدَ إِنَّ أَرْقَاءَنَا (١) لَحِقُوا بِكَ فَارِدَهُمْ عَلَيْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَتَتَهَبَّنَ يَا مَعَاشِ قَرِيشٍ، أَوْ لَيَعْشَنَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ رِجَالًا يَضْرِبُوكُمْ عَلَى تَأْوِيلِ الْقُرْآنِ كَمَا ضَرَبْتُكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ». فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: مَنْ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبُو بَكْرٍ؟ قَالَ: «لَا (٢)، وَلَكُنْهُ خَاصِّ النَّعْلِ فِي الْحَجَرَةِ». وَكَانَ عَلَيِ الْعَالِيَةِ يَخْصِّ نَعْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَرُوِيَ عَنْ عَلَيِ الْعَالِيَةِ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْبَصْرَةِ: «وَاللَّهِ مَا قُوْتَلَ أَهْلُ هَذِهِ الْآيَةِ حَتَّى الْيَوْمِ». وَرُوِيَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّعْلَيِّ فِي تَفْسِيرِهِ بِالْإِسْنَادِ عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هَرِيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَرِدُ عَلَيَّ قَوْمٌ مِّنْ أَصْحَابِيِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُجْلِيُونَ عَنِ الْحَوْضِ» (٣)، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ أَصْحَابِيِّ أَصْحَابِيِّ، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحَدَثْنَا مِنْ بَعْدِكَ، إِنَّهُمْ ارْتَدُوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرِيِّ». وَقِيلَ: إِنَّ الْآيَةَ عَامَةٌ فِي كُلِّ مَنْ اسْتَجَمَعَ هَذِهِ

(٣) أي ينفون ويطردون عنه.

(٢) [قال فعمر قال لا].

(١) جمع رقيق.

الخصال إلى يوم القيمة. وذكر علي بن إبراهيم بن هاشم أنها نزلت في مهدي الأمة وأصحابه، وأولها خطاب لمن ظلم آل محمد عليهم السلام وقتلهم وغصبهم حقهم. ويمكن أن ينصر هذا القول بأن قوله تعالى: «فَسَوْفَ يَأْتِيَ اللَّهُ بِقَوْمٍ» يوجب أن يكون ذلك القوم غير موجودين في وقت نزول الخطاب، فهو يتناول من يكون بعدهم وبهذه الصفة إلى قيام الساعة. «ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ» أي محبتهم الله ولبن جانبهم للمؤمنين، وشدتهم على الكافرين بفضل من الله وتوفيق ولطف منه ومنه من جهته «يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ» يعطيه من يعلم أنه محل له «وَاللَّهُ وَاسِعٌ» أي جواد لا يخاف نفاذ ما عنده، «عَلَيْهِ» بموضع جوده وعطائه، فلا يبذل إلا لمن تقتضي الحكمة إعطاءه، وقيل: معناه واسع الرحمة، عليم بمن يكون من أهلها.



قوله تعالى: «إِنَّمَا وَلِيَّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِذْنَنَا يُقْيِمُونَ الصَّلَاةَ وَيَنْهَا كُوْنَةً وَهُمْ رَكِعُونَ ⑤٥٠ وَمَنْ يَنْوَلَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الظَّالِمُونَ ⑤٥١».

● **اللغة:** الولي: هو الذي يلي النصرة والمعونة، والولي هو الذي يلي تدبير الأمر، يقال: فلان ولி المرأة: إذا كان يملك تدبير نكاحها، ولولي الدم: من كان إليه المطالبة بالثأر، والسلطان ولி أمر الرعية، ويقال لمن يرشحه لخلافته عليهم بعده: ولـي عهد المسلمين، قال الكميـت يمدح عليه:

وَنَعِمَّ وَلِيُّ الْأَفْرِيْ بَغْدَادَ وَلِيُّهُ وَمُشْتَجِعُ التَّقْوَى وَنِعْمَ الْمُؤْدِبُ^(١)

ويروي الفتوى، وإنما أراد ولـي الأمر والقائم بتـدبيره. قال المبرد في كتاب العبارـة عن صفات الله: أصل الولي الذي هو أولـي، أي أحق، ومثله المولـي. والركوع: هو التـطـاطـؤ المخصوص، قال الخلـيل: كل شيء ينكـب لوجهـه فـتمـسـ رـكـبـتـهـ الأرضـ أوـ لاـ يـمـسـ بـعـدـ أنـ يـطـاطـئـ رـأسـهـ فـهـوـ رـاكـعـ، وأنـشـدـ ليـدـ:

أَخْبَرُ أَخْبَارَ الْقُرُونِ الَّتِي مَضَتْ أَذْبُ كَأْنِي كُلَّمَا قُنْتَ رَائِعُ

وقال ابن دريد: الراكـعـ الذي يـكبـوـ علىـ وجـهـهـ، وـمـنـهـ الرـكـوـعـ فـيـ الصـلـاـةـ، قالـ الشـاعـرـ:

وَأَقْلَيْتَ حَاجِبَ فَنُوقَ الْعَوَالِيَّ عَلَى شَقَّا تَرَكَعَ فِي الظَّرَابِ^(٢)

وقد يوصـفـ الخـاصـعـ بـأنـهـ رـاكـعـ عـلـىـ سـبـيلـ التـشـبـيـهـ وـالـمجـازـ لـماـ يـسـتـعـملـهـ مـنـ التـطـامـنـ وـالـتطـاطـؤـ، وـعـلـىـ ذـلـكـ قولـ الشـاعـرـ:

لَا تُهِينَ الْفَقِيرَ عَلَيْكَ أَنْ تَرَكَعَ يَوْمًا وَالدَّهْرُ قَدْ رَفَعَهُ

والـحزـبـ: الطـائفـةـ وـالـجـمـاعـةـ، وأـصـلـهـ منـ قولـهـمـ: حـزـبـهـ الـأـمـرـ يـحـزـبـهـ: إـذـاـ نـابـهـ، وـكـلـ قـومـ

(١) الشـتـجـعـ: المـوـضـعـ يـقـصـدـهـ النـاسـ.

(٢) الشـقـاءـ مـؤـنـثـ الأـشـقـ: الفـرسـ الطـوـيلـ. الـظـرابـ: جـمـعـ الـظـرـبـ الرـايـةـ الصـغـيرـةـ، وـهـيـ التـلـ.

تشابهت قلوبهم وأعمالهم فهم أحزاب، وتحزب القوم: إذا اجتمعوا، وحمار حزانية: مجتمع الخلق غليظ.

● الإعراب: لفظة **«إِنَّا»** مخصوصة لما أثبّت بعدها، نافية لما لم يثبت، يقول القائل لغيرة: إنما لك عندي درهم، فيكون مثل أن يقول: إنه ليس لك عندي إلا درهم، وقالوا: إنما السخاء حاتم، يريدون نفي السخاء عن غيره، والتقدير: إنما السخاء سخاء حاتم، فحذف المضاف، والمفهوم من قول القائل: إنما أكلت رغيفاً، وإنما لقيت اليوم زيداً، نفي أكل أكثر من رغيف، ونفي لقاء غير زيد، قال الأعشى:

وَلَسْتُ بِالْأَكْثَرِ مِنْهُمْ حِصْنًا وَإِنَّمَا الْعِزَّةُ لِلْكَافِرِ

أراد نفي العزة عنمن ليس بكثير. وقوله: **«وَهُمْ لَا يَعْوَنُونَ»** جملة في موضع النصب على الحال من: **«وَلَا يَعْوَنُونَ»** أي يتوتون الزكاة راكعين، كما يقال: الجود من يجود بما له وهو ضاحك، وموضع **«مَنْ»** رفع بالابتداء، وفي **«وَمَنْ يَقُولُ»** ضمير يعود إلى **«مَنْ»**، وهو مجزوم بالشرط، وموضع الفاء مع ما بعده جزم، لما في ذلك من معنى الجزاء، لأن تقديره فهو غالب، وفي **«مَنْ»** معنى إن، فلهذا جزم الفعل المضارع، ومعنى هذا الحرف الذي في **«مَنْ»** مع الشرط والجزاء، في موضع رفع بكونه خبر المبتدأ.

● النزول: حدثنا السيد أبو الحمد مهدي بن نزار الحسني القابيني قال: حدثنا الحاكم أبو القاسم الحسكياني رحمه الله، قال: حدثني أبو الحسن محمد بن القاسم الفقيه الصيدلاني، قال: أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد الشعراوي، قال: حدثنا أبو علي أحمد بن علي بن رزين البشاشاني، قال: حدثني المظفر بن الحسين، الأنصاري قال: حدثنا السدي بن علي الوراق، قال: حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحمامي عن قيس بن الربيع عن الأعمش بن غيابة بن رباعي، قال: **«إِنَّا** عبد الله بن عباس جالس على شفير زمزم، يقول قال رسول الله ﷺ، إذ أقبل رجل متعمّم بعمامة، فجعل ابن عباس لا يقول قال رسول الله، إلا قال الرجل قال رسول الله، فقال ابن عباس: سألتك بالله من أنت؟ فكشف العمامة عن وجهه وقال: يا أيها الناس، من عرفني فقد عرفني، ومن لم يعرفني فأنا أعرفه بنفسي، أنا جندب بن جنادة البدرى أبو ذر الغفارى، سمعت رسول الله ﷺ بهاتين **وَإِلَّا صُمَّتَا**، ورأيته بهاتين **وَإِلَّا عَمِيَّتَا**، يقول **«عَلَيْهِ قَادِيُّ الْبَرَّةِ**، وقاتل الكفارة، ومنصور من نصره، ومخذول من خذله» أما إني صليت مع رسول الله ﷺ يوماً من الأيام صلاة الظهر، فسأل سائل في المسجد فلم يعطني أحد شيئاً، فرفع السائل يده إلى السماء وقال: اللهم اشهد أني سألت في مسجد رسول الله فلم يعطني أحد شيئاً، وكان علي عليه السلام راكعاً فأواماً بخصره اليمنى إليه وكان يتختم فيها، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم من خصره، وذلك بعين رسول الله ﷺ، فلما فرغ النبي ﷺ من صلاته رفع رأسه إلى السماء، وقال: اللهم إن أخي موسى سألك فقال: **«رَبِّ أَشْتَرَ** لي صدري **وَيَنْزِرَ لِي أَتْرِي** **وَأَتَمْلِأَ عَقْدَةَ مَنْ لَسَانِي** **يَفْقَهُوا قَوْلِي** **وَأَجْعَلَ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِ** هرُونَ آخِي **أَشَدَّ بِهِ أَتْرِي** **وَأَشْكِهِ فِي أَتْرِي** **فَأَنْزَلْتَ عَلَيْهِ قُرْآنًا نَاطِقًا**: **«سَنَشُدُّ عَضْدَكَ** **يُأْخِيكَ وَيَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَنَا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا**»، اللهم وأنا محمد نبيك وصفريك اللهم فاسرح لي

صدرى، ويسر لي أمري، واجعل لي وزيرًا من أهلي علياً أشدده به ظهري». قال أبو ذر: فوالله ما استتم رسول الله الكلمة حتى نزل عليه جبرائيل من عند الله، فقال: يا محمد اقرأ، قال وما أقرأ؟ قال: اقرأ: «إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا» الآية، وروى هذا الخبر أبو إسحاق الشعبي في تفسيره بهذا الإسناد بعينه، وروى أبو بكر الرازي في كتاب «أحكام القرآن» على ما حكاه المغربي عنه والرماني والطبرى أنها نزلت في علي عليه السلام حين تصدق بخاتمه وهو راكع، وهو قول مجاهد والسدى، والمروي عن أبي جعفر عليهما السلام وأبي عبد الله عليهما السلام، وجميع علماء أهل البيت عليهما السلام.

قال الكلبى: نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه لما أسلموا، فقطعت اليهود مواتهم، فنزلت الآية.

وفي رواية عطاء قال عبد الله بن سلام: «يا رسول الله أنا رأيت علياً تصدق بخاتمه وهو راكع فتحن نتولاه»، وقد رواه لنا السيد أبو الحمد عن أبي القاسم الحسکانى بالإسناد المتصل المرفوع إلى أبي صالح عن ابن عباس، قال: أقبل عبد الله بن سلام ومعه نفر من قومه من قد آمنوا بالنبي عليه السلام، فقالوا: يا رسول الله إن منازلنا بعيدة، وليس لنا مجلس ولا متهدث دون هذا المجلس، وإن قومنا لئما رأونا آمنا بالله ورسوله وصدقناه رفضونا وأتوا على نفوسهم إلا يجالسونا، ولا ينكحونا، ولا يكلمونا، فشق ذلك علينا، فقال لهم النبي عليه السلام: «إِنَّمَا وَلِيَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ» الآية، ثم إن النبي عليه السلام خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكع، فبصر بسائل، فقال النبي: «هل أعطاك أحد شيئاً؟» فقال: نعم خاتم من فضة، فقال النبي عليه السلام: «من أعطاكه؟» قال: ذلك القائم، وأوْمأ بيده إلى علي عليه السلام، فقال النبي عليه السلام: «على أي حال أعطاك؟» قال: أعطاني وهو راكع، فكبّر النبي ثم قرأ: «وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ اللَّهَ هُدُّ الْقَوْمَيْنَ» فأنشأ حسان بن ثابت يقول في ذلك:

أبا حسِّنِ تَفْدِيكِ نَفْسِي وَمُهْجَجِي
وَكُلُّ بَطْيَءٍ فِي الْهُدَى وَمُسَارِعٍ
أَيْذَهَبُ مَذْهِبِكَ الْمُحَبَّبُ ضَائِعًا
وَمَا الْمَذْحُ فِي جَنْبِ الْإِلَهِ بِضَائِعٍ
فَأَنْتَ الَّذِي أَغْطَيْتَ إِذْ كُثِّرَ رَاكِعٌ
زَكَاةَ فَدَنْكَ النَّفْسِ يَا خَيْرَ رَاكِعٍ
فَأَنْزَلَ فِيكَ اللَّهُ خَيْرٌ وَلَا يَةٌ
وَثَبَّتَهَا مَثْنَى^(١) كِتَابِ الشَّرَائِعِ

وفي حديث إبراهيم بن الحكم بن ظهير أن عبد الله بن سلام أتى رسول الله مع رهط من قومه يشكرون إلى رسول الله ما لقوا من قومهم، فيبينما هم يشكون إذ نزلت هذه الآية، وأذن بلال، فخرج رسول الله عليه السلام إلى المسجد وإذا مسكين يسأل، فقال عليه الصلاة والسلام: «ماذا أعطيت؟» قال: خاتم من فضة، قال: «من أعطاكه؟» قال: ذلك القائم فإذا هو علي عليه السلام، قال: «على أي حال أعطاكه؟» قال: أعطاني وهو راكع، فكبّر رسول الله وقال: «وَمَن يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

● المعنى: ثم بين تعالى من له الولاية على الخلق والقيام بأمورهم وتجب طاعته عليهم

(١) وفي المخطوطتين «ثني».

قال: «إِنَّا وَلَيَكُمْ أَلَّهُ وَرَسُولُهُ» أي الذي يتولى مصالحكم ويتحقق تدبيركم هو الله تعالى ورسوله يفعله بأمر الله، «وَالَّذِينَ ءامَنُوا» ثم وصف الذين آمنوا فقال: «الَّذِينَ يُقْبِلُونَ الصَّلَاةَ» بشرائطها «وَيَقُولُونَ» أي ويعطون «أَلَّا كَوَافِرُهُمْ وَهُمْ رَكِعُونَ» أي في حال الركوع، وهذه الآية من أوضح الدلائل على صحة إماماة علي عليه السلام بعد النبي ﷺ بلا فصل، والوجه فيه أنه إذا ثبت أن لفظة «وَلَيَكُمْ» تفيد من هو أولى بتدبير أموركم، وتجب طاعته عليكم، ثبت أن المراد بـ«الَّذِينَ ءامَنُوا» علي، ثبت النص عليه بالإمامنة ووضوح، والذي يدل على الأول هو الرجوع إلى اللغة، فمن تأملها علم أن القوم نصوا على ذلك، وقد ذكرنا قول أهل اللغة فيه قبل، فلا وجه لإعادته، ثم الذي يدل على أنها في الآية تفيد ذلك دون غيره أن لفظة «إِنَّا» على ما تقدم ذكره تقتضي التخصيص ونفي الحكم عن عدا المذكور، كما يقولون: إنما الفصاحة للجاهليّة، يعنون نفي الفصاحة عن غيرهم، وإذا تقرر هذا لم يجز حمل لفظة الولي على الموالاة في الدين والمحبة، لأنّه لا تخصيص في هذا المعنى لمؤمن دون مؤمن آخر، والمؤمنون كلهم مشتركون في هذا المعنى، كما قاله سبحانه: «وَالْمُتَّقِيُّونَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِعِصْمَهُ أُولَئِكَ بَعْضُهُ» وإذا لم يجز حمله على ذلك لم يبق إلا الوجه الآخر، وهو التحقق بالأمور وما يقتضي فرض الطاعة على الجمهور، لأنّه لا محتمل للفظة إلا الوجهان، فإذا بطل أحدهما ثبت الآخر، والذي يدل على أن المعني بـ«الَّذِينَ ءامَنُوا» هو علي عليه السلام الرواية الواردة من طريق العامة والخاصة بنزول الآية فيه، لما تصدق بخاتمه في حال الركوع، وقد تقدم ذكرها، وأيضاً فإن كل من قال: إن المراد بلفظة «ولي» ما يرجع إلى فرض الطاعة والإمامنة، ذهب إلى أنه هو المقصود بالأية، والمتفرد بمعناها، ولا أحد من الأمة يذهب إلى أن هذه اللفظة تقتضي ما ذكرناه، ويدّهّب إلى أن المعنى بها سواه، وليس لأحد أن يقول إن لفظة «الَّذِينَ ءامَنُوا» لفظ جمع، فلا يجوز أن يتوجه إليه على الانفراد، وذلك أن أهل اللغة قد يعبرون بلفظ الجمع عن الواحد على سبيل التفخيم والتعميم، وذلك أشهر في كلامهم من أن يحتاج إلى الاستدلال عليه، وليس لهم أن يقولوا: إن المراد بقوله: «وَهُمْ رَكِعُونَ» أن هذه شيمتهم وعادتهم، ولا يكون حالاً لإيتاء الزكاة، وذلك لأن قوله: «يَقِيمُونَ لِلصَّلَاةِ» قد دخل فيه الركوع، فلو لم يحمل قوله: «وَهُمْ رَكِعُونَ» على أنه حال من يؤتون الزكاة، وحملناه على من صنعوا الركوع كان ذلك كالتكرار غير المفيد، والتأنويل المفيد أولى من البعيد الذي لا يفيد.

ووجه آخر في الدلالة على أن الولاية في الآية مخصصة، أنه سبحانه قال: «إِنَّا وَلَيَكُمْ أَلَّهُ» فخاطب جميع المؤمنين، ودخل في الخطاب النبي ﷺ وغيره، ثم قال: «وَرَسُولُهُ» فآخر النبي ﷺ من جملتهم لكونهم منساقين إلى ولاته، ثم قال: «وَالَّذِينَ ءامَنُوا» فوجب أن يكون الذي خوطب بالآية غير الذي جعلت له الولاية، وإلا أدى إلى أن يكون المضاف هو المضاف إليه بعينه، وإلى أن يكون كل واحد من المؤمنين ولّي نفسه، وذلك محال، واستيفاء الكلام في هذا الباب يطول به الكتاب، فمن أراده فليطلب من مظانه. قاله الواعدي:

واستدل أهل العلم بهذه الآية على أن العمل القليل لا يقطع الصلاة، وأن دفع الزكاة إلى السائل في الصلاة جائز مع نية الزكاة «وَمَنْ يَتَوَلَّ أَلَّهَ» بالقيام بطاعته «وَرَسُولُهُ» باتباع أمره

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ بالموالاة والنصرة ﴿فَإِنَّ حِبََّ اللَّهِ﴾ أي جند الله، عن الحسن، وقيل: أنصار الله
 ﴿مُهْمَّ الظَّاهِرُونَ﴾ الظاهرون على أعدائهم، الظافرون بهم.

● ● ●

قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَعَذُّذُوا إِلَّذِينَ أَخْذُوكُمْ هُزُوا وَكَيْمًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكُفَّارُ أُولَئِكَ وَأَنْقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (٥٧).

● القراءة: قرأ أهل البصرة والكسائي: «والكافار» بالجر، وقرأ الباقيون بالنصب.

● الحججة: حجة من قرأ بالجر أنه حمل الكلام على أقرب العاملين وهو عامل الجر، وحججة من نصب أنه عطف على العامل الناصب، فكانه قال: لا تخذلوا الكفار أولياء، قال الزجاج: يجوز في هُزُوا أربعة أوجه^(١): إن شئت قلت: هُزُوا بضم الزاي وتحقيق الهمزة، وهو الأصل والأجود، وإن شئت قلت: هُزُوا وأبدلته من الهمزة واواً لأنضم ما قبلها، وإن شئت قلت: هُزُوا بإسكان الزاي وتحقيق الهمزة، وهذه الأوجه الثلاثة جيدة يقرأ بها، وفيها وجه آخر لا يجوز القراءة به، وهو أن يقول: هُزا مثل هُدى، وذلك أنه يجوز إذا أردت تخفيف همزة هزاً أن تطرح حركتها إلى الزاي، كما تقول: رأيت خباء، تrepid خبتاً.

● اللغة: الهزء: السخرية، وهو إظهار ما يلهمي تعجبًا مما يجري، قال الله تعالى: «وَلَقَدْ أَسْتَهِنْتُ بِرُسُلِّيْ تِنْ قَبْلِكَ» وقال الشاعر:

أَلَا هَرَئِثْ وَأَغْبَبَهَا الْمُشَيْبُ فَلَا تُكَرِّ لَدِينَكَ وَلَا عَجَبِ

يقال: هزا به هزاً وتهزاً واستهزأ. واللعب: الأخذ على غير طريق الحق، ومثله العبث، وأصله من لعب الصبي، يقال: لعب يلعب إذا سال لعباه، لأنه يخرج إلى غير جهته، فلذلك اللاعب يمر إلى غير جهة الصواب.

● النزول: قيل: كان رفاعة بن زيد بن التابوت وسويد بن الحرث قد أظهرا الإسلام، ثم نافقا، وكان رجال من المسلمين يوادونهما، فنزلت الآية، عن ابن عباس.

● المعنى: ثم أكد سبحانه النهي عن موالاة الكفار فقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَعَذُّذُوا إِلَّذِينَ أَخْذُوكُمْ هُزُوا وَكَيْمًا﴾ أي أظهروا الإيمان باللسان واستبطنو الكفر، فذلك يعني تلاعفهم بالدين ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ يعني اليهود والنصارى ﴿وَالْكُفَّارُ﴾ بالجر، أي ومن الكفار ﴿أُولَئِكَ﴾ بطانة وأخلاء، فيكون الهزء من الكتابي ومن المشرك والمنافق، ويدل على استهزاء المشركين قوله سبحانه: ﴿إِنَّا كَيْنَكَ الْمُسْتَهِنُونَ الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَّهًا مَا خَرَّ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾ ويدل على استهزاء المنافقين قوله: ﴿وَإِذَا حَلَّوْا إِلَى شَيَاطِنِنَا قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَخْمَنُ مُسْتَهِنُونَ﴾. وكل من ذكرنا من المشركين والمنافقين، ومن لم يُسلِّم من اليهود والنصارى يقع

(١) مضى الكلام فيه في الجزء الأول.

عليه اسم كافر، يدل على ذلك قوله: «أَنَّمَا يَكُنُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالشَّرِيكِينَ مُنْفَعِكِينَ» فإذا وقع على المستهزئين اسم كافر حسن أن يكون قوله: «وَالْكُفَّارُ» تبييناً للاسم الموصول، وهو «الَّذِينَ أَخْذُوا دِيْنَهُمْ هُرُونَ وَكَبَّا»، كما كان قوله: «مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ» تبييناً له. ولو قال من الكفار فيَّنَ به لعم الجميع، ولكن الكفار كان إطلاقه على المشركين أغلب، وأهل الكتاب على من إذا عاهد دخل في ذمة المسلمين، وقبلت منه الجزية، وأقرَّ على دينه، أغلب، فلذلك فَصَلَّ بینهما. وأما القراءة بالنصب فمعناه لا تتخذوا المستهزئين من أهل الكتاب ولا تتخذوا الكفار أولياء، «وَاتَّقُوا اللَّهَ» في مواليتهم بعد النهي عنها «إِنْ كُثُرُ مُقْنِنِينَ» بوعده ووعيده، أي ليس من صفات المؤمنين موالة مَنْ يَطْعَنُ في الدين، فمن كان مؤمناً غضب لإيمانه على من طعن فيه وكافأه بما يستحقه من المقت والعداوة.

● ● ●

قوله تعالى: «وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ أَخْتَدُوهَا هُرُونَ وَلَعِيًّا ذَلِكَ يَأْنَهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقُلُونَ» (٥٤).

● اللغة: النداء: الدعاء بمد الصوت على طريقة يا فلان! وأصله ندى الصوت، وهو ينبع مذهبِه وصحةِ جزمِه^(١). ومنه قوله: «أَنَادَيْكُمْ وَلَا أَنْاجِيكُمْ»، أي أُعالنك النداء ولا أُسِرُّ لك النجوى، قال أبو ذهيل:

وَأَبْرَزُّهَا مِنْ بَطْنِ مَكَّةَ بَغْدَ ما أَصَاتِ الْمُنَادِي بِالصَّلَاةِ فَأَغْتَمَ
وَأَصْلَ الْبَابِ النَّدُو: وهو الاجتماع، يقال: ندا القوم يندون ندواً، أي اجتمعوا في النادي،
ومنه: دار الندوة، وندى الماء: لأنَّه يجتمع قليلاً قليلاً، وندى الصوت منه لأنَّه عن جرم ندى.

● المعنى: ثم أخبر سبحانه عن صفة الكفار الذين نهى الله المؤمنين عن مواليتهم فقال:
«وَإِذَا نَادَيْتُمْ أَيَّهَا الْمُؤْمِنُونَ إِلَى الصَّلَاةِ» أي دعوتم إليها «أَخْتَدُوهَا» أي اتخدوا الصلاة «هُرُونَ وَلَعِيًّا» وقيل في معناه قوله:

أحدهما: أنهم كانوا إذا أذن المؤذن للصلاة تصاحكوا فيما بينهم وتغامزوا على طريق السخف والمجون^(٢)، تجهيلاً لأهلهما، وتنفيرًا للناس عنها، وعن الداعي إليها.

والآخر: أنهم كانوا يريدون المنادي إليها بمنزلة اللاعنة الهازء بفعلها، جهلاً منهم بمنزلتها.

«ذَلِكَ يَأْنَهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقُلُونَ» وقيل فيه قوله:

أحدهما: أنهم لا يعقلون ما لهم في إجابتهم - لو أجابوا إليها - من الثواب، وما عليهم في استهزائهم بها من العقاب.

(٢) السخف: قلة العقل، المجون: الصلابة والغلظة.

(١) الجرم: جهارة الصوت.

والثاني: أنهم بمنزلة من لا عقل له يمنعه من القبائح ويردعه عن الفواحش. قال السدي: كان رجل من النصارى بالمدينة، فسمع المؤذن ينادي: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله، فقال: حُرْقَى الكاذب. فدخلت خادمة له ليلة بنار وهو نائم وأهله، فسقطت بشرارة فاحترق هو وأهله واحترق البيت.



قوله تعالى: ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَا إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَسِيقُونَ ﴾ [٥٩].

● اللغة: يقال: تَقَمُ الْأَمْرُ يَنْقِمُ ثَقْمًا، وَنَقِمْ يَنْقِمْ: إِذَا أَنْكَرَهُ، وَالْأُولُ أَكْثَرُ.

قال عبد الله بن قيس الرقيات:

مَا نَقِمُوا مِنْ بَنِي أُمَّيَّةِ إِلَّا أَنَّهُمْ يَخْلِمُونَ إِنْ عَضَبُوا

وَسُمِّيَ العَقَابُ: نَقْمَةٌ لِأَنَّهُ يَجُبُ عَلَى مَا يَنْكِرُ مِنَ الْفَعْلِ.

● الإعراب: قوله: ﴿ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَسِيقُونَ ﴾ في موضع نصب، وكذلك قوله: ﴿ أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ ﴾ والتقدير: هل تنقمون منا إِلا إيماننا وفسقكم.

● النزول: قيل: إن نفراً من اليهود أتوا رسول الله ﷺ، فسألوه عمن يؤمن به من الرسل، فقال: أَؤْمِنُ بِاللَّهِ^(١) وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْيَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَنَعَنْ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ . فلما ذكر عيسى جحدوا نبوته وقالوا: والله ما نعلم أهل دين أقل حظاً في الدنيا والآخرة منكم، ولا ديناً شرّاً من دينكم، فأُنْزِلَ اللَّهُ الْآيَةُ وَمَا بَعْدُهَا.

● المعنى: ثم أمر الله سبحانه ورسوله بمحاجتهم فقال: ﴿ قُلْ يَا مُحَمَّدٌ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَا ﴾ أي هل تنکرون منا، وقيل: هل تسخطون منا، وقيل: تکرهون منا، والمعانى متقاربة ﴿ إِلَّا أَنْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ ﴾ فوجدناه ووصفناه بما يليق به من الصفات العلى، ونَزَّهناه عما لا يجوز عليه في ذاته وصفاته، ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا ﴾ من القرآن ﴿ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِنَا وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَسِيقُونَ ﴾ قال الزجاج: معناه: هل تکرهون إِلا إيماننا وفسقكم، أي إنما کرہتم إيماننا وأنتم تعلمون أنا على الحق لأنكم فسقتم بأن أقتمت على دينكم لمحبتكم الرياسة وكسبكم بها الأموال. وهذا معنى قول الحسن: لفسقكم نقتمن علينا، قال بعض أهل التحقیق: فعلی هذا يجب أن يكون موضع «أن» في قوله: ﴿ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَسِيقُونَ ﴾ نصباً بإضمار اللام على تأویل: وأن أكثرهم فاسقون، وقيل: لما ذكر تعالى ما نقمه اليهود عليهم من الإيمان بجميع الرسل، وليس هو مما ينقم، ذكر في مقابلته فسقهم، وهو مما ينقم، ومثل هذا يحسن في الإزدواج، يقول القائل: هل تنقم مني إلا أني عفيف وأنك فاجر، وإلا أني غني وأنك فقير، فيحسن ذلك لإتمام المعنى بالمقابلة، ومعنى ﴿ فَسِيقُونَ ﴾ خارجون عن أمر الله طلباً للرياسة، وحسداً على منزلة

(١) [وما نزل إلينا].

النبوة، والمراد بالأكثر من لم يؤمن منهم، لأن قليلاً من أهل الكتاب آمن، وقيل في قوله: «وَأَنَّ أَكْثَرَ فَتَيْقُونَ» قول آخر، ذكره أبو علي الجرجاني صاحب النظم، قال: يجعله منظوماً بقوله: «إِمَّا بِاللَّهِ إِيمَانًا إِمَّا بِاللهِ تَوْيِيلًا آمَنَا بِاللهِ، وَإِنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ، فَيَكُونُ مَوْضِعُ أَنْ جَرْ بِالْبَاءِ، وَهَذَا وَجْهٌ حَسْنٌ».



قوله تعالى: «قُلْ هَلْ أَنْتُمْ يُشَرِّرُونَ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةٍ عِنْدَ اللَّهِ وَغَضِيبٌ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقَرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدُ الظَّفُورَ أُولَئِكَ شُرُّ مَكَانًا وَأَضَلُّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ».

● القراءة:قرأ حمزة وحده: «وَعَبَدُ الطَّاغُوتِ» بضم الباء وجر التاء، والباقيون: «وَعَبَدُ الطَّاغُوتَ» بفتح الباء ونصب التاء، وروي في الشواذ قراءة الحسن وابن هرمز: «مَثُوبَة» ساكنة الثاء مفتوحة الواو، وكذلك في سورة البقرة: «لَمَثُوبَة». وقرأ ابن عباس وابن مسعود وإبراهيم النخعي والأعمش وأبان بن تغلب: «وَعَبَدُ الطَّاغُوتِ» بضم العين وبالباء وفتح الدال، وخفض الطاغوت، وقرأ أبي بن كعب: «وَعَبَدُوا الطَّاغُوتَ» ورواية عكرمة عن ابن عباس: «وَعَبَدُ الطَّاغُوتَ» بتشديد الباء وفتح الدال، وقراءة أبي واقد: «وَعَبَادُ الطَّاغُوتِ»، وقرأ أبو جعفر الرؤاسي التحوي: «وَعَبَدُ الطَّاغُوتُ» كقولك: ضرب زيد، لم يسمْ فاعله. وقرأ عون العقيلي وابن بريدة: «وَعَابِدُ الطَّاغُوتِ»، ورواية علامة عن ابن مسعود: «عَبَدُ الطَّاغُوتِ» على وزن: صرداً، فهذه عشر قراءات، اثنتان منها في السبعة.

● الحجة: قال أبو علي: حجة حمزة في قراءة: «وَعَبَدُ الطَّاغُوتِ» أنه يحمله على ما عمل فيه «وَجَعَلَ» كأنه: وجعل منهم عباد الطاغوت، ومعنى جعل: خلق، كقوله: «وَجَعَلَ الظُّلْمَتِيَّ وَالنُّورَ»، «وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا» وليس عباد لفظ جمع، لأنه ليس من أبنية الجموع شيء على هذا البناء، ولكنه واحد يراد به الكثرة، ألا ترى أن في الأسماء المفردة المضافة إلى المعرفة ما لفظه لفظ الإفراد ومعناه الجمع، كما في قوله: «وَإِنْ تَعْدُوا يَعْمَلَ اللَّهُ لَا يَحْصُمُوهَا» ولأن بناء فعل يراد به المبالغة والكثرة، نحو يقطنون، فكان تقديره: إنه قد ذهب في عبادة الطاغوت كل مذهب، وتكرر ذلك منه. وأما من فتح فقال: «وَعَبَدُ الطَّاغُوتِ» فإنه عطفه على بناء الماضي الذي في الصلة، وهو قوله: «لَعْنَةُ اللهِ» وأفرد الضمير في عباد، وإن كان المعنى فيه الكثرة، لأن الكلام محمول على لفظه دون معناه، وفاعله ضمير «من» كما أن فاعل الأمثلة المعطوفة عليه ضمير «من» فأفرد لحمل ذلك جميعاً على اللفظ، ولو حمل الكل على المعنى، أو البعض على اللفظ، والبعض على المعنى، لكن مستقيماً.

وأما الوجه في مثوبة فإنه قد خرج على الأصل شاداً، قال أبو الفتح: ومثله ما يحكى عنهم الفكاهة مقودة إلى الأذى، وقياسهما مثابة ومقاداة، ومثله مزيد، وقياسه مزاد، إلا أن مزيداً علم، والأعلام قد يتحمل فيها ما يكره من الأجناس، نحو: مخبب ومكرونة ومريم ومذين ورجا بن

خيرة، ومثوية مفعلة، ونظيرها: المبنطة والمشرق^(١)، وأصل مثوبة: مثوبة، فنقلت الضمة من الواو إلى الثاء، ومثلها معونة، وقيل: هي مفعولة مثل مقوله ومضوفة على معنى المصدر، قال الشاعر:

وكنت إذا جاري دعا لمضوفة أشمر حتى يتصف الساق مثري

قال: وأما قوله: «عبد الطاغوت» فهو جمع عبد، وأنشد:

إنسِبَ الْعَبْدَ إِلَى آبَائِهِ أَسْوَدُ الْجَلَدِ وَمِنْ قَوْمٍ عَبْدٍ

هكذا قال أبو الحسن، وقال أحمد بن يحيى: عبد جمع عابد كباذل وبزيل، وشارف وشرف، وكذلك عبد جمع عابد، ومثله عباد وعباد، ويجوز أن يكون عباد جمع عبد. وأما عبد الطاغوت وعبدوا الطاغوت ظاهر، وأما عابد الطاغوت فهو واحد في معنى جماعة، وكذلك عبد الطاغوت لأنه كحطم ولبد، كما أن عبد كحدر وقطن ووظف وعجز.

● الإعراب: «مثوبة» نصب على التمييز، كذلك: «هو خير ثواباً»، موضع «من» يحتمل

ثلاثة أوجه من الإعراب.

أحدها: الجر على البدل، والتقدير: هل أتيكم بمن لعنه الله.

والثاني: الرفع على خبر المبتدأ الممحون، أي هم من لعنه الله.

والثالث: النصب على البدل من موضع الجار والمجرور، والتقدير: أتيكم، أي هل

أخبركم على من لعنه الله مكاناً على التمييز.

● المعنى: ثم أمر سبحانه نبيه ﷺ أن يخاطبهم فقال: «فَلَّا يَهُؤُلَءُ
الْمُسْتَهْزِئُينَ مِنَ الْكُفَّارِ وَالْيَهُودِ»
أي هل أخبركم «فَلَّا أَتَيْتُكُمْ» أي هل أخبركم «إِنَّمَا مَثُوبَةَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ
بَشَرٌ مَا نَقْتَمْ مِنْ إِيمَانِنَا ثَوَابًا، أَيْ جَزَاءً، الْمَعْنَى إِنْ كَانَ ذَلِكَ عِنْدَكُمْ شَرًا فَأَنَا أَخْبُرُكُمْ بِشَرِّهِ
عَنْدَ اللَّهِ». وقيل: معناه هل أخبركم بشر من الذين طعتم عليهم من المسلمين، وإنما قال
«إِنَّمَا مَثُوبَةَ عَبْدِ اللَّهِ» وإن لم يكن في المؤمنين شر على الإنفاق في المخاطبة والمظاهره في
الحجاج، قوله: «وَلَّا أَوْ إِنَّكُمْ لَعَلَى هُدَىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ».
«مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ» أي أبعده من رحمته «وَغَضِبَ عَلَيْهِ» بفسقه وكفره، وغضبه عليه إرادته العقوبة والاستخفاف به، وقيل:
غضبه أن ضرب عليهم الذلة والمسكنة والجزية أينما كانوا من الأرض، «وَجَعَلَ مِنْهُمْ أَقْرَدَةً
وَلَخَازِرَةً» أي مَسَخَهُمْ قردة وخنازير، قال المفسرون: يعني بالقردة أصحاب السبت، وبالخنازير
كافر مائدة عيسى.

وروى الوالبي عن ابن عباس أن الممسوخين من أصحاب السبت، لأن شبابهم مسخوا
قردة، وشيوخهم مسخوا خنازير. «وَعَبْدَ الظَّفَرَوتَ» قال الزجاج: هو نسق على لعنه الله^(٢)،
والتقدير: من لعنه الله، ومن عبد الطاغوت، وقال الفراء: تأويله وجعل منهم القردة ومن عبد

(١) المبنطة: منبت البطيخ. المشرقة: موضع القعود في الشمس بالشتاء.

(٢) [والتقدير من لعنه الله].

الطاغوت، فعلى هذا يكون الموصول محدوداً، وذلك لا يجوز عند البصريين، فال الصحيح الأول، والطاغوت هنا الشيطان، عن ابن عباس والحسن، لأنهم أطاعوه طاعة المعبود. وقيل: هو العجل الذي عبده اليهود، عن الجبائي، لأن الكلام كله في صفتهم، ولا تعلق في هذه الآية لل مجرة، لأن أكثر ما تضمنته الإخبار بأنه خلق من يعبد الطاغوت على قراءة حمزة أو غيره ممن قرأ عبداً أو عبداً وغير ذلك، ولا شبهة في أنه تعالى خلق الكافر، وأنه لا خلق للكافر سواه، غير أن ذلك لا يوجب أن يكون خلق كفره وجعله كافراً، وليس لهم أن يقولوا: إننا نستفيد من قوله: وجعل منهم عبد الطاغوت أو عبد الطاغوت أنه خلق ما به كان عابداً، كما نستفيد من قوله: وجعل منهم القردة والخنازير أنه جعل ما به كانوا كذلك، وذلك أنا إنما استفينا ما ذكره، لأن الدليل قد دل على أن ما به يكون القرد قرداً والخنزير خنزيراً لا يكون إلا من فعل الله، وليس كذلك ما به يكون الكافر كافراً، فإنه قد دل الدليل على أنه يتعالى عن فعله وخلقه فافتراق الأمران. ﴿أَوْلَئِكَ شُرٌّ مَّكَانًا﴾ أي هؤلاء الذين وصفهم الله بأنه لعنهم غضب عليهم وأنهم عبدوا الطاغوت شر مكاناً، لأن مكانهم سقر، ولا شر في مكان المؤمنين، ومثله: أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرأ وقيل: معناه أنهم شر مكاناً في عاجل الدنيا وأجل الآخرة من نعمت من المؤمنين، أما في الدنيا فالقتل والسبي وضرب الذلة والمسكينة عليهم وإلزام الجزية، وأما في الآخرة بعد العذاب الأبد ﴿وَاضْلَلَ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ أي أجور عن الطريق المستقيم وأبعد من النجاة، قال المفسرون: فلما نزلت هذه الآية غير المسلمين أهل الكتاب، وقالوا: يا إخوان القردة والخنازير، فنكسوا رؤوسهم وافتضروا.



قوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُوكُمْ قَاتُلُوا إِمَانًا وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفَّارِ وَهُمْ قَدْ حَرَجُوا بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾٦١﴿ وَرَأَى كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسْرِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدُونَ وَأَكْلَاهُمُ السُّحْنَ لِيُنْسَى مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾٦٢﴿ لَوْلَا يَتَهَمُّ الْرَّبَّنِيُّونَ وَالْأَحْجَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمُ وَأَكْلَاهُمُ السُّحْنَ لِيُنْسَى مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾٦٣﴾ .

● **اللغة:** الفرق بين الإثم والعدوان: إن الإثم الجرم كائناً ما كان، والعدوان الظلم، وقد مرّ معنى السحت قبل، والصنع والعمل واحد، وقيل: الفرق بينهما أن الصنع مضمون بالجودة من قولهم: ثوب صنيع، وفلان صنيعة فلان، إذا استخلصه على غيره، وصنع الله لفلان: أي أحسن إليه، وكل ذلك كال فعل الجيد.

● **الإعراب:** «قد» تدخل في الكلام على وجهين: إذا كانت مع الماضي قربته، من الحال، وإذا كانت مع المستقبل دلت على التقليل، وموضع الباء من قوله: ﴿وَقَدْ دَخَلُوا بِالْكُفَّارِ وَهُمْ قَدْ حَرَجُوا بِهِ﴾، نصب على الحال لأن المعنى دخلوا كافرين وخرجوا كافرين، لأنه لا يريد أنهم دخلوا يحملون شيئاً وهو قوله: خرج زيد بثيابه، أي ثيابه عليه، يريد: خرج لابساً ثيابه، ومثله قول الشاعر:

وَمُسْتَئِنَةٌ كَاسِتِيَّانِ الْخَرُوْ فِي قَذْ قَطْعَ الْحَبْلَ بِالْمِزْوَدِ^(١)

أي وفيه المزود، يعني وهذه صفتة، والفرق بين قولك: متى جاؤوكم وإذا جاؤوكم، أن متى يتضمن معنى «إن» الجزاء، ويعمل فيه «جاءكم»، ولا يجوز أن يعمل في «إذا» لأن إذا مضاف إلى ما بعده، والمضاف إليه لا يعمل في المضاف لأنه من تامة.

«لَئِنَّ» اللام فيه لام القسم، ولا يجوز أن يكون لام الابتداء لأنها لا تدخل على الفعل إلا في باب «إن» خاصة، لأنها أخرت إلى الخبر لثلا يجتمع حرفان متفقان في المعنى، وقوله: «لَئِنَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ» يدل على أن المدح والذم يكونان بالأفعال لأنه منزلة: لبئس العمل عملهم و«ما» يحتمل أمرين:

أحدهما: أن تكون كافة كما تكون في: إنما زيد منطلق، وليتما عمرو قائم، فلا يكون لها على هذا موضع^(٢).

الثاني: أن تكون نكرة موصوفة كأنه قيل: لبئس شيئاً كانوا يعملون، و«لَزَلَّا» هنا بمعنى هلا، قال علي بن عيسى: وأصلها التقرير لوجوب الشيء عن الأول، فنتقلت إلى التحضيض على فعل الثاني من أجل الأول، وإن لم يذكر «لا» ولا بد معها من «لا» لأنه دخلها معنى لم لا تفعل. ومتي قيل: كيف تدخل لولا على الماضي وهي للتحضيض، وفي التحضيض معنى الأمر؟.

قيل: لأنها تدخل للتحضيض والتوبیخ، فإذا كانت مع الماضي فهو توبیخ كقوله تعالى: «لَزَلَّا جَاءُوكُمْ عَلَيْهِ يَارَبَّعَةُ شَهَادَةٍ».

● المعنى: ثم أخبر الله تعالى عن هؤلاء المنافقين بقوله: «إِذَا جَاءُوكُمْ» أيها المؤمنون «فَالْأُولَاءِ أَمَنَّا» أي صدقنا «وَقَدْ دَخَلُوا إِلَى الْكُفَّارِ وَهُمْ قَدْ حَرَجُوا بِهِ»، قيل فيه قوله: «أَنَّهُمْ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ بَشَّارَهُ وَخَرَجُوا بِهِ مِنْ عَنْهُ»، أي دخلوا وخرجوا كافرين والكفر معهم في كلتا حالتيهم، عن الحسن وقتادة.

والثاني: أن معناه: وقد دخلوا به في أحوالهم وخرجوا به إلى أحوال آخر، كقولك: هو يتقلب في الكفر ويتصرف فيه. وقوله: «وَهُمْ قَدْ حَرَجُوا بِهِ» أكد الكلام بالضمير تعيناً إياهم بالكفر وتمييزاً لهم عن غيرهم بهذه الصفة.

«وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْرُمُونَ» معناه: بما كانوا يكتمون من نفاقهم، إذا أظهروا بالاستئتم ما أضمروا خلافه في قلوبهم. ثم بين الله سبحانه أنهن يضمون إلى نفاقهم خصالاً آخر ذميمة.

(١) ومستنة يعني طعنة فار دمها باستنان. والاستنان والسن: المر على وجهه. الخروف: ولد الفرس إذا بلغ ستة أشهر أو سبعة. المزود: حديدة توتدي في الأرض يشد فيها جبل الدابة. يزيد أن دمها مر على وجهه كما يمضي الخروف يقول: يش العواد من صلاح هذه الطعنة.

(٢) [من الإعراب].

فقال: «وَرَّى» يا محمد «كَثِيرًا مِنْهُمْ»، قيل: المراد بالكثير رؤساؤهم وعلماؤهم «يُسْرِعُونَ» يبادرون «فِي الْإِثْمِ وَالْعَدْوَنِ» قيل: الإثم: الكفر، عن السدي، والعدوان: مجاوزة حدود الله وتعديها، وقيل: الإثم كل معصية وهو الأولى، والعدوان: الظلم، أي يسارعون في ظلم الناس وفي الجرم الذي يعود عليهم بالوبال والخسران «وَأَكَلُوهُمُ الْسُّخْتَ»، أي الرشوة في الحكم، عن الحسن، وبسمها سحتاً لأنه يؤدي إلى الاستئصال، ويقال: إنها تذهب بالبركة من المال. قال أهل المعاني: أكثر ما تستعمل المسارعة في الخير كقوله تعالى: «يُسْرِعُونَ»^(١) وفائدة لفظة المسارعة وإن كان لفظ العجلة أدل على الذم، أنهم يعملونه كأنهم محققون فيه، ولذلك قال ابن عباس في تفسيره: وإنهم يجترئون على الخطأ «لَيَسَ مَا كَافُوا يَسْتَعْنُونَ» أي بنس العمل عملهم «لَوْلَا يَتَهَمُّمُ» أي هلا ينهاهم والكتابية في «هم» تعود إلى الكثير.

«الرَّبِيَّوْنَ» أي العلماء بالدين من قبل الرب على وجه تغيير الاسم، كما قالوا: روحاني بالنسبة إلى الروح، وبحرياني بالنسبة إلى البحر، وقالوا: الريانياون علماء أهل الإنجيل، والأحبار علماء أهل التوراة، وقال غيره: كلهم من اليهود، لأنه يتصل بذكرهم.

«عَنْ قَوْلِهِ الْأَمَّ» أي تحريفهم الكتاب، وقيل: عن كل ما قالوه بخلاف الحق: «وَأَكَلُوهُمُ الْسُّخْتَ» أي الحرام والرشوة «لَيَسَ مَا كَافُوا يَسْتَعْنُونَ» أي لبس الصنع صنعوا حيث اجتمعوا على معصية الله، وأنذر سبحانه علماءهم بترك التكبر عليهم فيما ضيعوا متزلتهم، فلزم هؤلاء بمثل اللفظة التي ذم بها أولئك، وفي هذه الآية دلالة على أن تارك النهي عن المنكر بمنزلة مرتکبه، وفيه وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

● ● ●

قوله تعالى: «وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْنُولَةٌ غَلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلَعْنُوا بِمَا قَاتَلُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُفْرِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَزِيدَتْ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رِبِّكَ طُفِينَا وَكَفَرَا وَأَلْيَتَنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاةُ وَالْبَغْضَاءُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرَبِ أَطْفَاهَا اللَّهُ وَيَسِّعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ»^(٢).

● اللغة: اليد تذكر في اللغة على خمسة أوجه: الجارحة، والنعمة، والقوة، والملك، وتحقيق إضافة الفعل. فالنعمنة في قوله: لفلان عندي يد أشكرها أي نعمة، قال عدي بن زيد: وَلَنْ أَذْكُرَ الثُّغْمَانَ إِلَّا بِصَالِحٍ فَإِنَّ لَهُ عِشْدِي يَدِيَا وَأَنْعَمَا

جمع يداً على يدي: كالكليب والعبيد، وحسن التكرار لاختلاف اللفظين، واليد للقوة في نحو قوله تعالى: «أُولَئِكَ الْأَيْتَى وَالْأَبْصَرُ» أي ذوي القوى والعقول، وأنشد الأصمسي للغنوبي: فَاغْمَدْ لِمَا ثَغَلُو فَمَالَكَ بِالذِي لَا تَشْتَطِيْغُ مِنَ الْأَمْوَارِ يَدَانِ

يريد ليس لك به قوة، وعلى هذا ذكر سببويه من قولهم: لا يدين بها لك، ومعنى هذه الثنائية المبالغة في نفي الاقتدار والقوة على الشيء، واليد بمعنى الملك في نحو قوله: **وَالَّتِي يَدُوهُ عُقْدَةُ الْتِكَاجِ**^(١) أي يملك ذلك، وهذه الضبيعة في يد فلان، أي في ملكه، واليد بمعنى التولي للشيء وإضافة الفعل في نحو قوله تعالى: **فِيمَا خَلَقْتُ يَدِي**^(٢) أي لما توليت خلقه تخصيصاً لأدم وتشريفاً له بهذا، وإن كان جميع المخلوقات هو خلقها لا غير، وتقول: يدي لك رهن باللواء إذا ضمنت له شيئاً، وكأن معناه: اجتهادي وطاقتني. وتستعمل أيضاً حيث تراد النصرة، وذلك مثل ما جاء في الحديث: «وهم يد على من سواهم» أي نصرتهم واحدة وكلمتهم مجتمعة على من تشق عصاهم. قال أحمد بن يحيى بن تغلب: اليد الجماعة، ومنه الحديث: «وهم يد على من سواهم». وقد يستعار اليد للشيء الذي لا يد له تشبيهاً بمن له اليد، قال ابن الأعرابي: يد الدهر: الدهر كله، يقال: لا آية يد الدهر ويد المستند^(٣)، قال ذو الرمة:

أَلَا طَرَقْتَ مَيْ هَيْوَمَا بِذِكْرِهَا وَأَيْدِي الثُّرِيَا جَنْحَ في الْمَغَارِبِ^(٤)

وأصل هذه الاستعارة لشعبة بن صعيير في قوله:

أَلْقَثْ ذُكَاءً يَمِيَّهَا فِي كَافِرِ^(٥)

فجعل للشمس يداً في المغيب لما أراد أن يصفها بالغروب، ثم للبيد في قوله: **حَتَّى إِذَا أَلْقَثْتَ يَدَا فِي كَافِرِ وَأَجَنَّ عَزَّرَاتَ السُّغُورِ ظَلَامُهَا**^(٦)

وقد تستعار اليد في مواضع كثيرة يطول ذكرها، ولما كان الججاد ينفق باليد، والبخيل يمسك اليد عن الإنفاق، أضافوا الجود والبخل إلى اليد، فقالوا للججاد: مبسوط اليد، وسبط البنان فياض الكف، وللبخيل كث الأصابع، مقوض الكف جعل الأنامل، وأشباهها في أشياء لهذا كثيرة معروفة في أشعارهم، وأنكر الزجاج على من ذهب إلى أن معنى اليد في الآية النعمة بأن قال: إن هذا ينقضه قوله: **فَبَلْ يَدَاهُ مَبْسُوتَانِ**^(٧) فيكون المعنى: بل نعمتاه مبسوطتان، ونعم الله أكثر من أن تحصى، قال أبو علي الفارسي: قوله: نعمتاه مبسوطتان لا يدل على تقليل النعمة، وعلى أن نعمته نعمتان اثنتان، ولكنه يدل على الكثرة والمبالغة، فقد جاء الثنوية ويراد به الكثرة والمبالغة، وتعدد الشيء لا المعنى الذي يشفع الواحد المفرد، ألا ترى إلى قوله: ليك إنما هو إقامة على طاعتك بعد إقامة، وكذلك سعدئيك إنما هو مساعدة بعد مساعدة، وليس المراد بذلك طاعتين اثنتين ولا مساعدتين، فكذلك المعنى في الآية نعمة متظاهرة متتابعة، فهذا وجه، وإن شئت حملت المثنى على أنه ثنوية جنس لا ثنوية واحد مفرد، ويكون أحد جنبي النعمة نعمة الدنيا

(١) المستند: الدهر.

(٢) مي: اسم امرأة. الهيوم: المتغير وجنج إلية: مال. أراد قرب الثريا من المغرب لافولها فجعل لها ايدياً جنحاً نحوها.

(٣) ذكاء: اسم علم للشمس.

(٤) مضى البيت بمعناه.

والآخر نعمة الآخرة أو نعمة الدين، فلا يكون الثناء على هذا مراداً بها اثنان، وقد جاء ثناء اسم الجنس في كلامهم مجيناً واسعاً، قال الفرزدق:

وكل رَفِيقَنِي كُلُّ رَخْلٍ وَإِنْ هُما تَعَاطَى الْقَنَا قَوْمًا هُما أَخْرَانٌ^(١)

فتأنويل الرفيقين في البيت العmom والإشاعة، ألا ترى أنه لا يجوز أن يكون رفيقان اثنان لكل رخل.

وبعده فإذا كانوا قد استجروا ثناء الجمع الذي بُني للكثر، قوله:

لأضْبَحَ الْقَوْمُ أَوْبَادًا وَلَمْ يَجِدُوا عِنْدَ التَّفَرْقِ فِي الْهَيْجَا جِمَالِينِ^(٢)

وبقية:

سَعَى عِقَالًا فَلَمْ يَشْرُكْ لَنَا سَبَدًا فَكَيْفَ لَرَزَ قَذَ سَعَى عَمْرُو عِقَالِينِ^(٣)

وقول أبي النجم:

بَيْنَ رِمَاحِنِي تَهْشَلْ وَعَقِيلْ

ونحو ما حكاه سيبويه من قولهم: لقاحان سوداوان، فإن تجوز ثناء اسم الجنس أجدر، لأنه على لفظ الواحد، فالثنية فيه أحسن، إذ هو أشبه بالفاظ الأفراد.

● الإعراب: قال أبو علي: اعلم أن يداً كلمة نادرة، وزنها فغل، يدلُّك على ذلك قولهم: أيد، وجمعهم له على أفعُل كأكْلُب وأنْفُس، يدل على أنه فغل، كما دل آباء وأخاء على أن وزن أب وأخ فعل، واللام منه الياء، وهو من باب سلس وقلق، ولا يعلم لذلك في الكلام نظير، والذي يدل على ذلك يديت إليه يداً، ولا يعلم في الواو مثله، ألا ترى أنه لم يجيء مثل دعوت وقد جاء في الأسماء ذلك، وهو قولهم: واو، وأما قولهم: «ذهبوا أيادي سبا» إذا أرادوا الانفراق، وقول ذي الرمة:

فِي لَكِ مِنْ دَارِ تَحْمَلَ أَهْلُهَا أَيَادِي سَبَا بَغْدِي وَطَالَ اخْتِيَالُهَا

وهو في موضع حال، لأنه كقولك: ذهبوا متفرقين، وإذا كان كذلك لا يصلح إضافتها، لأن سبا معرفة فيكون المضاف إليه معرفة، فإذا كان معرفة وجب أن لا يكون حالاً، قال: والوجه فيها عندي ألا يقدر فيها الإضافة، ولكن يجعل الأسمان بمترلة اسم واحد، كحضرموت فيما لم

(١) الشعر في جامع الشواهد.

(٢) الأرباد جمع الوبد: سوء الحال من كثرة العيال وقلة المال وقوله أرباد على حذف المضاف أي ذوي أرباد. قوله جمالين يريد قطبيعين من الجمال وأراد جمالاً هنا وجمالاً هنا وذلك أن أصحاب الإبل يعزلون الإناث عن الذكور.

(٣) سعي سعاية: مشى لأخذ الصدقة. والعقال هنا صدقة عام واحد. السيد: القليل من الشعر يقال ماله سبـد ولا بدـ أي لا شـعـر ولا صـوف يـقال لـمن لا شـيء لـه.

يصف، وكان القياس أن يتحرك اللام من أيادي بالفتح في موضع النصب إلا أنهم أسكنوه ولم يحركوه وشبيهه بالحالتين الآخرين، وهذا الضرب قد اطرد فيه الإسكان، فقالوا: معدى كرب، وقالي قلا، وبادي بدا، فأسكنوا جميع ذلك.

● المعنى: ثم أخبر الله تعالى بعظيم فريتهم فقال: «وَقَاتَ الْيَهُودَ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةً» أي مقوبة عن العطاء ممسكة عن الرزق، فنسبوه إلى البخل، عن ابن عباس وقتادة وعكرمة والضحاك قالوا: إن الله كان قد بسط على اليهود حتى كانوا من أكثر الناس مالاً، وأخصبهم ناحية، فلما عصوا الله في محمد ﷺ وكذبوا، كف الله عنهم ما بسط عليهم من السعة، فقال عند ذلك فنحاص بن عاذورا: «يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةً»، ولم يقل إلى عنقه. قال أهل المعاني: إنما قال فنحاص، ولم ينبه الآخرون ورضوا بقوله، فأشركهم الله في ذلك، وقيل: معناه يد الله مكفوفة عن عذابنا، فليس يعذبنا إلا بما يُرِبُّ به قسمه قدر ما عبد آباونا العجل، عن الحسن. وقيل: إنه استفهم، وتقديره: يد الله مغلولة عنا حيث قتر المعيشة علينا^(١)? قال أبو القاسم البلخي: يجوز أن يكون اليهود قالوا أقوالاً واعتقدوا مذهبًا يؤدي معناه إلى أن الله يدخل في حال، ويوجد في حالة أخرى، فحكم عنهم ذلك على وجه التعجب منهم والتذكير لهم، ويجوز أن يكونوا قالوا ذلك على وجه الهزء من حيث لم يوسع على النبي وعلى أصحابه، وليس ينبغي أن يتعجب من قوم يقولون لموسى عليه السلام: أجعل لنا إلهًا كما لهم إله، ويتخذون العجل إليها أن يقولوا: إن الله يدخل تارة وجود أخرى، وقال الحسين بن علي المغربي: حدثني بعض اليهود بمصر أن طائفة منهم قالت ذلك.

﴿غَلَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ قيل فيه أقوال:

أحدها: أنه على سبيل الإخبار، أي غلت أيديهم في جهنم، عن الحسن، واختاره الجبائي، ومعناه: شُدَّتْ إلى أعناقهم، وتأوله أنهم جوزوا على هذا القول بهذا الجزاء، فعلى هذا يكون في الكلام ضمير الفاء أو الواو، وتقديره: فغلت أيديهم أو: وغلت، لأن كلامهم قد تم واستئنف بعده كلام آخر، ومن عاداتهم أنهم يحذفون فيما يجري هذا المجرى، ومن ذلك قوله: «وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبَّحُوا بَقْرًا قَالُوا أَتَعِدُنَا هُرُوقًا» والمراد فقالوا: لأن كلام موسى قد تم.

وثانية: أن يكون القول خرج مخرج الدعاء، كما يقال: قاتله الله، عن أبي مسلم، وعلى هذا فيكون معناه تعليمنا وتوفيقنا على الدعاء عليهم، كما علمنا الاستثناء في غير هذا الموضع بقوله: «لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَا يَشَاءُ».

والثالثة: أن معناه: جعلوا بخلاء وألزموا البخل فهم أبخل قوم، فلا يُلْفِي يهودي أبداً غير لثيم بخيل، عن الزجاج. «وَلَعُنُوا إِمَّا قَالُوا إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَيَ أبعدوا عن رحمة الله وثوابه بسبب هذه المقالة، وقيل: عذبوا في الدنيا بالجزية، وفي الآخرة بالنار، عن الحسن. ثم رد الله عليهم بضد مقالتهم

(١) التفتيت: التضييق في النفقـة.

فقال: «بَلْ يَدْهَا مَبْشُوتَكَانِ» أي ليس الأمر على ما وصفوه، بل هو جواد، فليس لذكر اليد هنا معنى غير إفاده معنى الجود، وإنما قال يداه على التثنية مبالغة في معنى الجود والإنعام، لأن ذلك أبلغ فيه من أن يقول: بل يده مبسوطة، ويمكن أن يكون المراد باليد النعمة، ويكون الوجه في تثنية النعمة أنه أراد نعم الدنيا ونعم الآخرة، لأن الكل وإن كانت نعم الله فمن حيث اختص كل منهما بصفة تخالف صفة الآخر كأنهما جنسان، ويمكن أن يكون تثنية النعمة أنه أريد بها النعم الظاهرة والباطنة، كما قال تعالى: «رَأَسَيْعَ عَلَيْكُمْ نَعْمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً» وقيل: إن المراد باللدين القوة والقدرة، عن الحسن. ومعناه: قوتاه بالثواب والعقاب مبسوطتان، بخلاف قول اليهود: إن يده مقوضة عن عذابنا.

«يُنْقُقُ كَيْفَ يَشَاءُ» معناه: يعطي كيف يشاء من عباده، ويمنع من يشاء من عباده، لأنه متفضل بذلك فيفعل على حسب المصلحة «وَلَيَنْدِرَكُ كُثُرًا يَتَّهِمُ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رِزْكِ طَغْيَانِكَ وَكُفْرِكَ» أي سيزدادون عند إنزال القرآن إليك طغياناً وكفراً، ويريد بالكثير منهم: المقيمين على الكفر، وإنما ازدادوا كفراً لأنه كلما أنزل الله حكماً وأخبرهم النبي ﷺ به جحدوه وازدادوا بذلك طغياناً، وهو التمادي والمجاوزة عن الحد، وكفراً انضم إلى كفرهم، وهذا كما يقول القائل: وعظتك فكانت موعظتي وبالألا عليك، وما زادتك إلا شراً، على معنى أنك ازدت عندها شراً، وذلك مشهور في الاستعمال.

«وَلَقَيْتَنَا بِيَنْهُمُ الْعَدَوَةَ وَالْبَعْضَةَ إِنَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ» أي بين اليهود والنصارى، عن الحسن ومجاهد.

وقيل: يريده اليهود خاصة، وقد مر تفسيره في أول السورة عند قوله: «فَأَغْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَوَةَ وَالْبَعْضَةَ إِنَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ».

«كُلَّمَا أَقْدَمُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَلَاهُمُ اللَّهُ» أي لحرب محمد ﷺ، عن الحسن ومجاهد.

وفي هذا دلالة ومعجزة، لأن الله أخبره فوافق خبر المخبر؛ فقد كانت اليهود أشد أهل الحجاز بأساً، وأمنعهم داراً، حتى إن قريشاً كانت تعتصم بهم، والأوس والخزرج تستبق إلى محالفتهم، وتتکثر بنصرتهم، فأباد الله خضراءهم، واستأصل شأفتهم^(١)، واجتث أصلهم، فأجلى النبي بنى النضير، وبني قينقاع، وقتل بنى قريظة، وشرد أهل خيبر، وغلب على فدك، ودان له أهل وادي القرى، فمحا الله تعالى آثارهم صاغرين.

وقال قتادة: معناه أن كلام الله أذلهم ذلاً لا يعزون بعده أبداً، وإنما يطفئ نار حربهم بطشه و بما يطلع نبيه عليه من أسرارهم، وبما يمن به عليه من التأييد والنصر.

«وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا» بمعصية الله وتکذيب رسleه ومخالفة أمره ونهيه، واجتهدهم في نحو ذكر النبي ﷺ من كتبهم، «وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْسِدِينَ» العاملين بالفساد والمعاصي في أرضه.



(١) شأفة الرجل. أهلة وماله.

قوله تعالى: «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَبِ آمَنُوا وَأَتَقَوْا لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سِيَّاتِهِمْ وَلَدَخْنَهُمْ جَنَّتِ النَّعِيمِ» (٦٥) «وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرِثَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّفْتَصِدَةٌ وَكَيْرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ» (٦٦).

● **اللغة:** أصل التكثير التغطية، ومنه تكفر في السلاح. والاقتصاد: الاستواء في العمل الذي يؤدي إلى الغرض، واشتقاقه من القصد، لأن القاصد إلى ما يعرف مكانه، فهو يمر على الاستقامة إليه، خلاف الطالب المتأخير في طله.

● **الإعراب:** «سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ» يحتمل أن يكون «ما» مع ما بعدها بمنزلة المصدر، ويحتمل أن يكون بمعنى الذي، وما بعدها صلة لها، والعائد محذوف.

● **المعنى:** «وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَبِ» يعني اليهود والنصارى «آمَنُوا» بمحمد ﷺ «وَأَتَقَوْا» الكفر والفواحش «لَكَفَرْنَا عَنْهُمْ سِيَّاتِهِمْ» أي ستراها عليهم وغفرناها لهم «وَلَدَخْنَهُمْ جَنَّتِ النَّعِيمِ» ظاهر المعنى.

«وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرِثَةَ وَالْإِنْجِيلَ» أي عملوا بما فيهما على ما فيهما، دون أن يحرفوا شيئاً منهما أو يغيروا أو يبدلوا كما كانوا يفعلونه.

ويحتمل أن يكون معناه: عملوا بما فيهما بأن أقاموهما نصب أعينهم ثلاثة ينزلوا في شيء من حدودهما «وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ» يزيد به القرآن، عن ابن عباس، واختاره الجبائي.

وقيل: المراد به كل ما دلَّ الله عليه من أمور الدين «لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ» بإرسال السماء عليهم مدراراً، «وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ» بإعطاء الأرض خيرها وبركتها، عن ابن عباس وقتادة ومجاد.

وقيل: المراد لأكلوا ثمار النخيل والأشجار من فوقهم، والزرع من تحت أرجلهم، والمعنى: لتركوا في ديارهم ولم يجلوا عن بلادهم ولم يقتلوا، فكانوا يتمتعون بأموالهم وزروعهم وثمارهم وما رزقهم الله من النعم، وإنما خص سبحانه الأكل لأن ذلك معظم الانتفاع، وفي هذا تأسيف لليهود على ما فاتهم، واعتداد بستة ما كانوا فيه من نعم الله عليهم، وهو جواب تخيلهم إياه في قوله: «يَدُ اللَّهِ مَفْلُوْلَةٌ».

وقيل: إن المعنى في قوله: «لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ» التوسيعة، كما يقال: فلان في الخير من قرنه إلى قدمه، أي يأتيه الخير من كل جهة يلتمسه منها، ونظير هذه الآية قوله: «وَالَّذِي أَسْتَقْنَمُوا عَلَى الظَّرِيفَةِ لَأَسْتَيْنَمُهُمْ مَاهَ غَدَقاً»، «وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَعْلَمُ لَهُ بِخَرْجَةٍ وَبِزَرْقَةٍ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْتَسِي»، جعل الله تعالى التقوى من أسباب التوسيعة في الرزق، «فَتَنَمِّي أُمَّةٌ مُّفْتَصِدَةٌ» أي من هؤلاء قوم متبدلون في العمل من غير غلوٍ ولا تقصير، قال أبو علي الجبائي: وهو الذين أسلموا منهم وتابعوا النبي ﷺ، وبه قال مجاهد والسدي وابن زيد، وهو المروي في تفسير أهل البيت ع.

وقيل: يزيد به النجاشي وأصحابه.

وقيل: أنهم قوم لم يناصبوا النبي ﷺ مناسبة هؤلاء، حكاية الزجاج.

ويحتمل أن يكون أراد به من يُقرُّ منهم بأن المسيح عبد الله ولا يدعُ في الإلهية.

﴿وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ قبح عملهم، أي أكثر هؤلاء اليهود والنصارى يعملون الأعمال السيئة وهم الذين يقيمون على الكفر والجحود بالنبي ﷺ.



قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغَتْ رِسَالَتُهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ» (٧٦).

● القراءة:قرأ نافع وابن عامر وأبو بكر عن عاصم: «رسالاته» على الجمع، والباقيون: «رسالاته» على التوحيد.

● الحجة: قال أبو علي: حجة من جمع: أن الرسل يُرسلون بضروب من الرسائل كالتوحيد والشريائع، فلما اختلفت الرسائل حَسِنَ أن تجمع، كما حسن أن تجمع أسماء الأجناس إذا اختلفت، ألا ترى أنك تقول: رأيت تموراً كثيرة، ونظرت في علوم كثيرة فتجمع هذه الأسماء إذا أردت ضربها كما تجمع غيرها من الأسماء.

وحجة من أفرد هذه الأسماء أنها تدل على الكثرة وإن لم تجمع، كما تدل عليها الألفاظ المقصوقة للجمع.

فمما يدل على ذلك قوله: «لَا تَدْعُوا إِلَيْهِمْ ثُبُورًا وَجَدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا» فوقع الاسم الشائع على الجميع كما يقع على الواحد، فكذلك الرسالة.

● الإعراب: أرسل: فعل يتعدى إلى مفعولين، ويتعذر إلى الثاني منهما بالجار، قوله: «إِنَا أَرْسَلْنَا نُوْمًا إِنْ قَوْمَهُ»، «وَأَرْسَلْنَا إِنَّ يَائِنَةَ أَنْفِ» ويجوز الاقتصار على أحدهما دون الآخر، قوله: «ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسَّانًا تَنَرًا»، «إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا» وقال: «فَأَرْسَلْ إِنَّ هَرُونَ» فعدي إلى الثاني، والأول مقدر في المعنى، وقال:

فأَرْسَلَهَا الْعَرَكَ وَلَمْ يَلْذُهَا وَلَمْ يُشْفِقْ عَلَى نَغْصِ الدُّخَالِ^(١)

المعنى خَلَى بين هذه الإبل وبين شربها ولم يمنعها من ذلك، وأنشد أبو زيد:

لَعْمَرِي لَقَدْ جَاءَتْ رِسَالَةُ مَالِكٍ إِلَى جَسِيدٍ بَيْنَ الْعَوَادِيْ مُخْتَبِلٍ^(٢)

والرسالة هنا بمعنى الإرسال، والمصدر في تقدير الإضافة إلى الفاعل، والمفعول الأول في التقدير محدود، كما كان في قوله: «فَأَرْسَلْ إِنَّ هَرُونَ» محدوداً والتقدير: رسالة المالك زيداً

(١) الشعر في جامع الشواهد.

(٢) المختبل: الذي اختبل عقله أي جن.

إلى جسد، والجار والمجرور في موضع نصب بكونه مفعولاً ثانياً، والمعنى: إلى ذي جسد، لأن الرسالة لم تأت الجسد دون سائر المرسل إليه، وهذا مثل قوله:

ويعد عطائك المائة الرتاعا

في وضعه العطاء موضع الإعطاء.

والرسول يكون بمعنى الرسالة، ويكون بمعنى المرسل، فاما كونه بمعنى الرسالة، فكقول الشاعر:

لقد كَذَبَ الْوَاشِونَ مَا بُحِثَ عَنْهُمْ بِسِرٍّ وَلَا أَرْسَلْتُهُمْ بِرَسُولٍ^(١)

أي برسالة، وكونه بمعنى المرسل قوله: «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ»، ومثله في فعل بمعنى مفعول قوله:

وَمَا زِلْتُ خَيْرًا مِنْكَ مُذْعِضًا كَارِهًا بِلْخَيْنِكَ عَادِيُ الطَّرِيقِ رَكُوبٌ^(٢)

يريد أنه طريق مركوب مسلوك. والعصمة: المنع من عصام القربة، وهو وكاؤها الذي تشده من سير أو خطيب، قال الشاعر:

وَقَلْتُ عَلَيْكُمْ مَا لِكُمْ إِنَّ مَالِكًا سَيَعْصِمُكُمْ إِنْ كَانَ فِي النَّاسِ عَاصِمٌ

أي سيمعنكم. واعتضم فلان بفلان: أي امتنع به.

● المعنى: ثم أمر سبحانه نبيه بالتبليغ، ووعلمه العصمة والنصرة فقال: «يَتَأَلَّهَا الرَّسُولُ» وهذا نداء تشريف وتعظيم «لَهُ» أي أوصى إليهم «مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَمَا يَنْهَا رِسَالَتُهُ»، أكثر المفسرون فيه الأقواب:

فقيل: إن الله تعالى بعث النبي ﷺ برسالة ضاق بها ذرعاً، وكان يهاب قريشاً، فأزال الله بهذه الآية تلك الهيبة، عن الحسن.

وقيل: يريد به إزالة التوهם من أن النبي ﷺ كتم شيئاً من الوحي للثقة، عن عائشة.

وقيل غير ذلك، وروى العياشي في تفسيره بإسناده عن ابن أبي عمر عن ابن أذينة عن الكلبي عن أبي صالح، عن ابن عباس وجابر بن عبد الله، قالا: أمر الله محمداً ﷺ أن ينصب علياً ﷺ للناس فيخبرهم بولايته، فتخوف رسول الله ﷺ أن يقولوا: حابي ابن عمه، وأن يطعنوا في ذلك عليه، فأوحى الله إليه هذه الآية، فقام بولايته يوم غدير خم، وهذا الخبر يعنيه قد حدثنا السيد أبو الحمد عن الحاكم أبي القاسم الحسكتاني بإسناده عن أبي عمر في كتاب: «شواهد التنزيل لقواعد التفصيل والتأنويل»، وفيه أيضاً بالإسناد المروي إلى حيان بن علي

(١) الواشي: النمام. باح إليه بالسوء: أظهره.

(٢) عضه: أمسكه بإسناده ويقال أيضاً عض به وعض عليه. اللحم عظم الحنك الذي عليه الأسنان. منبت اللحمة وهو لحيان. والعادي: الشيء القديم. وما بقي من آثار الأمم القديمة نسبة إلى قبيلة عاد البائدة.

العلوي عن أبي صالح، عن ابن عباس، قال: نزلت هذه الآية في علي عليه السلام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده عليه السلام فقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاده» وقد أورد هذا الخبر بعينه أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الشعبي في تفسيره بإسناده مرفوعاً إلى ابن عباس، قال: نزلت هذه الآية في علي عليه السلام، أمر النبي عليه السلام أن يبلغ فيه، فأخذ رسول الله عليه السلام بيده عليه السلام فقال: «من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاده». وقد اشتهرت الروايات عن أبي جعفر وأبي عبد الله: إن الله أوحى إلى نبيه عليه السلام أن يستخلف علياً عليه السلام، فكان يخاف أن يشق ذلك على جماعة من أصحابه، فأنزل الله تعالى هذه الآية تشجيعاً له على القيام بما أمره الله بأدائه، والمعنى: إن تركت تبليغ ما أنزل إليك وكتمه كنت كأنك لم تبلغ شيئاً من رسالات ربك في استحقاق العقوبة، وقال ابن عباس: معناه إن كتمت آية مما أنزل إليك فما بَلَغْت رسالته، أي لم تكن ممثلاً بجميع الأمر.

﴿وَاللَّهُ يَعِصِّمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ أي يمنعك من أن ينالوك بسوء. ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكُفَّارِ﴾ قيل فيه قوله:

أحدهما: أن معنى الهدية هنا أنه سبحانه لا يهديهم بالمعونة والتوفيق والإلطاف إلى الكفر، بل إنما يهديهم إلى الإيمان، لأن من هداه إلى غرضه فقد أعاذه على بلوغه، عن علي بن عيسى قال: ولا يجوز أن يكون المراد لا يهديهم إلى الإيمان، لأنه تعالى هداهم إلى الإيمان بأن دلهم عليه، ورَغَبَهم فيه، وَحَذَرَهم من خلافه.

والآخر: أن المراد لا يهديهم إلى الجنة والثواب، عن الجبائي، وفي هذه الآية دلالة على صدق النبي عليه السلام وصحة نبوته من وجهين:

أحدهما: أنه وقع مخبره على ما أخبر به فيه وفي نظائره، فدل ذلك على أنه من عند عالم الغيب والسرائر.

والثاني: أنه لا يُقدم على الإخبار بذلك إلا وهو يؤمن أن يكون مخبره على ما أخبر به، لأنه لا داعي له إلى ذلك إلا الصدق، وروي أن النبي عليه السلام لما نزلت هذه الآية قال لحراس من أصحابه كانوا يحرسونه، منهم سعد وحذيفة: «إِلْحَقُوا بِمَلَاحِقِكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَصَمَنِي مِنَ النَّاسِ».



قوله تعالى: «قُلْ يَكَاهُلُ الْكِتَابَ لَسْتُ عَلَى شَيْءٍ حَقَّ تُقِيمُوا التَّوْرِيدَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَيَزِدَكُمْ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مُطْغَيْنَا وَكُفَّارًا فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكُفَّارِ ﴿٢٦﴾».

● **النَّزْوُلُ:** قال ابن عباس: جاء جماعة من اليهود إلى رسول الله عليه السلام، فقالوا له: أَلَسْنَتْ تُقْرِئُ بِأَنَّ التُّورَةَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ؟ قال: بلى، قالوا: فَإِنَّا نُؤْمِنُ بِهَا وَلَا نُؤْمِنُ بِمَا عَدَاهَا، فنزلت الآية.

● المعنى: ثم أمر سبحانه النبي ﷺ أن يخاطب اليهود، فقال: «قلْ» يا محمد «يتأهل أكثركم لستم على شَرِّ» من الدين الصحيح «حقٌّ تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إلينكم من ربِّكم» أي حتى تقرُّوا بالتوراة والإنجيل والقرآن المُنزَل إلى جميع الخلق.

وقيل: معناه حتى تقيموا التوراة والإنجيل بالتصديق بما فيهما من البشرة بالنبي محمد ﷺ، والعمل بما يوجب ذلك فيهما.

وقيل: معناه الأمر بإقامة التوراة والإنجيل وما فيهما، وإنما كان ذلك قبل النسخ لهما، عن الجبائي.

«ولَيَزَدَنَكَ كَثِيرًا يَتَّهِمُونَ مَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ مُطْفِئًا وَكُفَّارًا» مِنْ تفسيره قبل. «فَلَا تَأْسُ عَلَى الْقَوْمِ الْكُفَّارِ» أي لا تحزن عليهم، وهذه تسلية للنبي ﷺ، أي فلا تحزن، فإن تكذيب الأنبياء عادتهم وذبهم.

وقيل: معناه لا تحزن على ذلك الكفر وتجاوز الحد في الظلم منهم، فإن ضرر ذلك عائد عليهم.

وقيل: معناه لا تحزن على هلاكهم وعداهم، فذلك جزاً لهم بفعالهم.

● ● ●

قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِرُونَ وَالنَّاصِرَةِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ» (٧٩).

● الإعراب: اختلف في وجه ارتفاع قوله: «وَالصَّابِرُونَ».

قال الكسائي: هو نسق على ما في: «هَادُوا». قال الزجاج: وهذا خطأ من جهتين: إحداهما: أن الصابيء على هذا القول يشارك اليهودي في اليهودية، وليس كذلك، فإن الصابيء غير اليهودي، فإن جعل «هَادُوا» بمعنى تابوا من قوله: «إِنَّا هُدَّنَا إِلَيْكَ» لا من اليهودية، ويكون المعنى تابوا هم والصابئون. فالتفسير جاء بغير ذلك، لأن معنى الذين آمنوا في هذه الآية إنما هو الإيمان بأفواهم، ثم ذكر اليهود والنصارى فقال: من آمن منهم بالله فله كذا، فجعلهم يهوداً ونصارى، ولو كانوا مؤمنين لم يحتاج إلى أن يقال من آمن منهم فلهم أجرهم، وهذا قول الفراء والزجاج في الإنكار عليه.

والجهة الأخرى: أن العطف على الضمير المرفوع من غير توكيد قبيح، وإنما يأتي في ضرورة الشعر، كما قال عمر بن أبي ربيعة:

فُلْتُ إِذْ أَقْبَلْتُ وَرَهْرَ تَهَادَى كِنْعَاجَ الْمَلَأَ تَعَسَّفَنَ رَمْلَا^(١)

(١) زهر: جمع زهاء وأراد بها المرأة المشرقة الوجه. تهادى أصله تهادى فمحذف إحدى التأمين أي: تعامل وتبخر. النعاج جمع نعجة، والمراد بها هنا الظبية، أو بقرة الوحش. الملا: المكان العالى الواسع. تعسفن: سرن سيراً شديداً. الرمل: الهرولة في المشي.

وقال الفراء: إنه عطف على ما لم يتبيّن فيه الإعراب مع ضعف إن، قال: وهذا يجوز في مثل الذين، والمضرور نحو: إني وزيد قائمان، ولا يجوز: إن زيداً وعمرو قائمان.

قال الزجاج: وهذا غلط، لأن إن تعلم بالنصب والرفع، وليس في العربية ناصب ليس معه مرفوع، لأن كل منصوب مُشبّه بالمفعول، والمفعول لا يكون بغير فاعل، وكيف يكون نصب إن ضعيفاً وهو يتحمّل الظروف فتنصب ما بعدها نحو: «إن فيّا قوماً جبارين» ونصب إن من أقوى المنصوبات.

وقال سيبويه والخليل وجميع البصريين: إن قوله: «وَالظَّالِمُونَ» محمول على التأخير ومرفوع بالابتداء، المعنى: إن الذين آمنوا والذين هادوا من آمن منهم بالله إلى آخره، والصابرون والنصارى كذلك أيضاً، أي من آمن منهم بالله واليوم الآخر فلا خوف عليهم، وأنشدوا قول بشر بن أبي حازم:

إِلَّا فَاغْلَمُوا أَنَا وَأَنْتُمْ بُغَاةٌ مَا بَقِيْنَا فِي شَقَاقٍ

والمعنى: فاعلموا أنا بغاة ما بقينا في شقاق وأنت أيضاً كذلك، قوله ضابيء البرجمي^(١): فَمَنْ يَكُنْ أَمْسَى بِالْمَدِينَةِ رَخْلَهُ فَإِنَّى وَقِيَارَ بِهَا لَغَرِيبٌ^(٢)

أي فإنني بها غريب وقيار كذلك، وزعم سيبويه أن قوماً من العرب يغلطون فيقولون: إنهم أجمعون ذاهبون، وإنك وزيد قائمان، فجعل سيبويه هذا غلطاً وجعله كقول الشاعر:

بَدَا لِي أَنِّي لَسْتُ مُدْرِكَ مَا مَضَى وَلَا سَابِقٌ شَيْئاً إِذَا كَانَ جَائِيَا^(٣)

● المعنى: قد مضى تفسير هذه الآية مشروحاً في سورة البقرة، وقد ذكرنا هنا أن المعنى بـ «الَّذِينَ آمَنُوا» في قول الزجاج هم المنافقون، ثم ذكر بعد من آمن بالقلب.

وقيل: إن من آمن محمول على اليهود والنصارى، أي من آمن منهم، والذين آمنوا في الابتداء محمول على ظاهره من حقيقة الإيمان.

وقيل: إن من آمن يرجع إلى الجميع، ويكون معناه: من يستديم بالإيمان ويستمر عليه.

● ● ●

قوله تعالى: «لَقَدْ أَخْذَنَا مِيقَاتَ بَيْنَ إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا كُلُّا
جَاءَهُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَبُوا وَفَرِيقًا يَقْتَلُونَ ٧٠
تَكُونُ فِتْنَةٌ فَعَمُوا وَصَمُوا ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ
وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ٧١». *

(١) قاله حين حبسه عثمان بن عفان لجرم اقترافه.

(٢) قيار كشداد: اسم غلام الشاعر أو فرسه على اختلاف فيه.

(٣) الشاهد في جر «سابق» عطفاً على مدرك مع كونه منصوباً بتوهّم جره بالباء لكثره دخوله على خبر ليس.

● القراءة: قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائي: «أن لا تكون» بالرفع، والباقيون بالنصب، ولم يختلفوا في رفع «فتنة».

● الحججة: من قرأ: «أن لا تكون فتنة» بالرفع جعل أن مُخْفَفة من الثقيلة، وأضمر الهاء، وجعل: «وَحَسِبُوا» بمعنى العلم، وعلى هذا الوجه تثبت النون في الخط، وأما النصب فعلى أنه جعل «أن» الناسبة للفعل، ولم يجعل «حسبوا» بمعنى العلم، وعلى هذا الوجه تسقط النون من الخط.

● اللغة: الهوى: هو لطف محل الشيء من النفس، مع الميل إليه بما لا ينبغي، فلذلك غالب على الهوى صفة الذم، ويقال: هو يهوى هوئي، وهو يهوى هوئياً: إذا انحط من الهوى^(١)، وأهوى بيده: إذا انحط بها ليأخذ شيئاً، وهاوية جهنم: لأنها يهوى فيها، وهم يتهاون في المهواء^(٢): إذا سقط بعضهم على بعض.

والفرق بين الهوى والشهوة أن الشهوة تتعلق بالمدركات، فيشتهي الإنسان الطعام ولا يهوى الطعام. والحساب: هو قوة أحد التقىضين في النفس على الآخر، وأصله الحساب، فالتقىض القوي يحتسب به دون الآخر، أي هو مما يحتسب ولا يطرح، ومنه الحساب، لأنه مما يحتسب ولا يطرح لأجل الشرف، ومنه قولهم: حسبك، أي يكفيك لأنه بحساب الكفاية، ومنه احتساب الأجر، لأنه فيما يحتسب ولا يلغى، والفتنة هنا العقوبة، وأصله الاختبار، ومنه افتتان بفلانة: إذا هويتها، لأنه ظهر ما يطوي من خبره بها، وفتنت الذهب بالنار: إذا خلصته ليظهر خبره في نفسه متميزاً من شائب غيره.

● الإعراب: اللام في «لَتَدَ» لام القسم، ونصب فريقاً في الموضعين بأنه مفعول به، قال أبو علي الفارسي: الأفعال على ثلاثة أضرب:

فعل يدل على ثبات الشيء واستقراره، وذلك نحو العلم واليقين والتبيين.

فعل يدل على خلاف الاستقرار والثبات.

فعل يجذب مرة إلى هذا القبيل، ومرة إلى هذا القبيل.

فما كان معناه العلم وقع بعده أن الثقيلة، ولم يقع بعده الخفيفة الناسبة للفعل؛ وذلك لأن الثقيلة معناها ثبات الشيء واستقراره والعلم بأنه كذلك أيضاً، فإذا وقع عليه واستعمل معه كان وفقة، وأن الناسبة للفعل لا تقع على ما كان ثابتاً مستقراً فمن استعمال الثقيلة بعد العلم قوله: «وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْأَعْلَمُ الْمُبِينُ»، «أَرَأَيْتَ اللَّهَ يَرَى» لأن الباء زائدة.

وأما ما كان معناه ما لم يثبت ولم يستقر نحو أطعم وأخاف وأرجو وأخشى ونحو ذلك، ويستعمل بعده الخفيفة الناسبة للفعل، قال تعالى: «وَالَّتِي أَطْمَعُ أَنْ يَقْرَرَ لِي حَطَبَتِي»، و«تَخَافُونَ أَنْ يَنْخَطِفُوكُمُ النَّاسُ»، «فَخَشِيتَا أَنْ يُرْهِقُهُمَا».

أما ما يجذب مرة إلى هذا الباب ومرة إلى هذا الباب فنحو: حسبت وظننت وزعمت، وهذا النحو يجعل مرة بمنزلة أرجو وأطمع من حيث كان أمراً غير مستقر، ومرة يجعل بمنزلة العلم من حيث يستعمل استعماله ومن حيث كان خلافه، والشيء قد يجري مجرى الخلاف، نحو: عطشان وريان، فأما استعمالهم إياه استعمال العلم فهو أنهم قد أجابوه بجواب القسم، حتى سيويه: ظننت لتسقني، وظنوا ما لهم من محيص، كما قالوا: ولقد علمت لتأتين منيتك وكلهم قرأ: «فتنة» بالرفع، لأنهم جعلوا كان بمنزلة وقع، ولو نصب فقيل: «أن لا يكون فتنة» على: أن لا يكون قوله فتنة، لكن جائزًا في العربية، وإنما رفع لاتباع الأثر، وإنما حسن وقوع أن الخفيفة من الشديدة في قراءة من رفع، وإن كان بعده فعل لدخول لا، ولكنها عوضاً عن حذف الضمير معه، وإيلائه ما لم يكن يليه، ولو قلت: علمت أن تقول، لم يحسن حتى تأتي بما يكون عوضاً، نحو: قد ولا والسين وسوف، كما في قوله: «عَلَمْ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضٌ» فإن قلت قد جاء: «وَأَنْ لَيْسَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى» فلم يدخل بين أن وليس شيء، فإنما جاء هذا لأن ليس ليس بفعل على الحقيقة.

وأما قوله: «كَيْثُرٌ يَتَّهِمُ» فيرتفع من ثلاثة أوجه:
أحدها: أن يكون بدلاً من الواو في عموماً وضميراً.

والثاني: أن يكون خبر مبتدأ محذوف، كأنه قال: ذو العمى والصم كثير منهم.

والثالث: أن يكون على لغة أكلوني البراغيث، وعليه قول الشاعر:
يَلُومُونِي فِي اشْتِرَاءِ التَّخِيلِ أَهْلِي فَكُلُّهُمْ يَغْزِلُ

وقال الفرزدق:

وَأَلْقَيْتَا عَيْنَاكَ عَنْدَ الْقَفَا أَوْلَى فَأَوْلَى لَكَ ذَا وَاقِيَةَ
وقال الهذلي:

وَلَكِنْ دِيَافِيَّ أَبُوْهُ وَأَمْهُ بِحَوْرَانَ يَغْصُرَنَ السَّلِيلَ أَقْارِبُهُ^(١)

● المعنى: ثم أقسم سبحانه بأنه أخذ عليهم الميثاق فقال: «لَقَدْ أَخْذَنَا مِيقَاتِهِ إِسْرَارِهِ» يريد الأيمان المؤكدة التي أخذها أنبياؤهم عليهم في الإيمان بمحمد ﷺ والإقرار به. وقيل: أخذ ميثاقهم على الإخلاص في التوحيد والعمل بما أمر به والانتهاء عما نهى عنه، والتصديق برسله، والبشارة بمحمد ﷺ.

ووجه الاحتجاج عليهم بذلك، وإن كان أخذ الميثاق على آباءهم، أنهم عرفوا ذلك في كتبهم، وأقرّوا بصحته، فالحججة لازمة لهم، وعَتَبُ المخالفية يلحقهم كما يلحق آباءهم.

«وَأَرَسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا كُلَّمَا جَاءَهُمْ رَسُولٌ يَمَا لَا تَهْوِي أَنفُسُهُمْ» أي مما لا تهوي أنفسهم، أي بما لا يوافق مرادهم «فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفِرِيقًا يَقْتُلُونَ» أي كذبوا طائفه وقتلوا طائفه.

(١) الدياف: قرية بالشام، وقيل بالجزيرة، أهلها نبط. الشام: حوران اسم موضع. والسليل: الزيت.

فإن قيل: لم عطف المستقبل على الماضي؟.

فجوابه: ليدل على أن ذلك من شأنهم، ففيه معنى كذبوا وقتلوا ويذبحون ويقتلون، مع أن قوله: «يَقْتُلُونَ» فاصلة، يجب أن يكون موافقاً لرؤوس الآي.

ويمكن أن يقال: التقدير فيه فريقاً كذبوا لم يقتلوا، وفريقاً كذبوا يقتلون، فيكون «يَقْتُلُونَ» صفة للفريق، ولم يكن فيه عطف المستقبل على الماضي.

وعلى الجواب الأول لم يكن كذبوا ويقتلون صفة للفريق، لأن النقد: كذبوا فريقاً ويقتلون فريقاً.

وقد ذكرنا تفسير الفريقين في سورة البقرة عند قوله: «فَفِرِيقًا كَذَّبُوكُمْ وَفِرِيقًا نَقْتُلُوكُمْ».

«وَحَسِبُوكُمْ» أي وظنوا «أَلَا تَكُونُ فِتْنَةً» أي عقوبة على قتلهم وتكذيبهم، يريد: وظنوا أن الله لا يعذبهم، عن عطاء عن ابن عباس.

وقيل: حسب القوم أن لا تكون بلية، عن قتادة والحسن والسدي.

وقيل: فتنـة، أي شدة وقحط، عن مقاتل والكل متقارب.

وقيل: وحسبوا فعلهم غير فاتن لهم؛ وذلك أنهم كانوا يقولون: نحن أبناء الله وأحباؤه، عن الزجاج.

وقيل: معناه وقد رأوا ألا تقع بينهم فتنـة في الإصرار على الكفر، وظنوا أن ذلك لا يكون موبقاً لهم، عن ابن الأنباري.

«فَسَوْءُوا وَصَمُوا»^(١) على التشبيه بالأعمى والأصم، لأنه لا يهتدى إلى طريق الرشد في الدين لإعراضه عن النظر، كما لا يهتدى هذا إلى طريق الرشد في الدنيا لأجل عماه وصمه.

«ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ» يريد: أن فريقاً منهم تابوا فتاب الله عليهم «ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا» أي عادوا إلى ما كانوا عليه. يريد: فلما انقضت تلك القرون ونشأت قرون أخرى، تخلقوا بأخلاق آبائهم، فعموا عن الحق وصموا عن استماعه.

وقيل: معناه لما تابوا دفع الله عنهم البلاء، ثم صار «كَثِيرٌ يَتَّهَمُ» كما كانوا.

وقيل: أراد بكثير منهم من كان في عصر نبينا صلوات الله عليه. «وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ» أي عليم بأعمالهم، وهذا كالوعيد لهم.



قوله تعالى: «لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ إِنَّمَا مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَمَ اللَّهَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَاوَلَهُ الْأَنَارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ»^(٢) لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَحْدَهُ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ

لَيَسَّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٦﴾ **أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ وَسْتَغْفِرُونَهُ** ﴿٧٧﴾ **وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ** ﴿٧٨﴾.

● **اللغة:** الشرك: أصله الاجتماع في الملك، فإذا كان الملك بين نفسين فهما شريكان، وكذلك كل شيء بين نفسين، ولا يلزم على ذلك ما يضاف إلى كل واحد منها مفرداً، كالعبد يكون ملكاً لله وهو ملك للإنسان، لأنه لو بطل ملك الإنسان لكان ملكاً لله كما كان لم يزد في ملكه شيء لم يكن. والمس هبنا معناه ما يكون معه إحساس، وهو حلوله فيه، لأن العذاب لا يمس الحيوان إلا أحسن به، وقد يكون المس بمعنى اللمس.

● **الإعراب:** قال الفراء: «ثالث ثلاثة» لا يكون إلا مضافاً، ولا يجوز التنوين في «ثالث» فينصب «ثلاثة»، وكذلك قوله: «ثانية اثنين إِذْ هُمَا فِي النَّارِ» لا يكون إلا مضافاً، لأن المعنى مذهب اسم، لأنك قلت: واحد من اثنين وواحد من ثلاثة، ولو قلت: أنت ثالث اثنين جاز الإضافة وجاز التنوين ونصب الاثنين، وكذلك رابع ثلاثة لأنه فعل واقع، وزاد الزجاج لهذا بياناً فقال: لا يجوز في ثلاثة إلا الخفض، لأن المعنى أحد ثلاثة، فإن قلت: ثالث اثنين أو رابع ثلاثة جاز الخفض والنصب، أما النصب فعلى قولك: كان القوم ثلاثة فربعتهم وأنا رباعهم عدداً، ومن خفض فعلى حذف التنوين، كما قال عز وجل: «هَذِيَا بَلِغَ الْكَبْرَى» وتقديره: بالغاً الكعبة.

وقوله: «وَإِنْ لَمْ يَتَهَوْا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَسَّنَ» فيه دلالة على اعتماد القسم في مثل قوله: «وَلَئِنْ جَهَنَّمْ بِإِيمَانِهِ لَيَقُولُنَّ» على الفعل الثاني دون الأول؛ ألا ترى أنه لو كان اعتماد القسم على الأول لما حذف اللام من قوله: «وَإِنْ لَمْ يَتَهَوْا» كما لم يحذف اللام الثانية في موضع، ومثله في شعر قول عارق الطائي:

فَأَقْسَمْتُ لَا أَحْتَلُ إِلَّا بِصَفَرَةٍ حَرَامٌ عَلَيَّ رَمْلُهُ وَشَقَائِقُهُ
فَإِنْ لَمْ تُعِيزْ بَغْضَ مَا قَدْ صَنَعْتُمْ لَا تَتَحِينَ لِلْعَظَمِ ذُو أَنَا عَارِفَهُ^(١)

إإن قيل: لم لا يجوز أن يكون اعتماد القسم على اللام الأولى، إلا أنها حذفت كما حذفت من قوله: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّهَا»؟ فجوابه: أن ذلك لا يجوز، لأن اللام إنما حذفت من «قد أفلح» لطول الكلام لما اعترض بين القسم والمقسم عليه، ولم يطر في هذا الموضع فيستجاز حذفها، وإنما هذه اللام بمنزلة أن في قوله: والله ألم لو فعلت لفعلت، تثبتها تارة وتحذفها أخرى، والقسم لا يعتمد على هذه اللام، كما لا يعتمد على أن هذه، أنشد سيبويه:

فَأَقْسِمُ أَنْ لَوِ^(٢) التَّقَيْنَا وَأَثْمَ لَكَنْ لَكُمْ يَوْمٌ مِنَ الشَّرِّ مُظْلِمٌ

(١) احتل بالمكان: نزله. صوة كل شيء: أعلاه. انتهي له: اعتمد عليه، وما إلى ذلك. قوله «ذو أنا عارفه»: أي الذي أنا أكل ما عليه من اللحم.

(٢) بتشديد الواو للضرورة.

فالذى اعتمد عليه أقسم قوله: لكان دون أن، ألا ترى أنك تقول: أقسمت لو جئت لجئت فتحذف أن كما تحذف هذه اللام، فهذه اللام من الزيادات التي إذا أدخلت أكذبت، وإذا سقطت لم يخل سقوطها بالكلام، إلا أن زياقتها في القسم دون غيره، كما أن إن تزاد في قولهم: ما إن، في النفي دون غيره، وعلى هذا فيكون المعقود بالقسم في قولك: لئن أتيتني لأكرمتك إنما هو لأكرمتك، ولكن الشرط يكون كالاستثناء من هذه الجملة المعقودة بالقسم، كأنك أردت أن تقسم على البتات أن تكرمه، ثم بدا لك إذا أردت ذلك، ثم علقت إكرامك إيه بإياته، فصار التقدير: والله لأكرمتك إن أتيتني، أي إن أتيتني لأكرمتك، فاستغنت عن ذكر الجزاء لتقدير تقديم ما يدل عليه، فقولك: لإن أتيتني، متصل بما يدل عليه لأكرمتك من الجزاء هذا الاتصال، وهذه الجملة قد لخصتها من كلام الشيخ أبي علي.

● المعنى: ثم عاد تعالى إلى ذكر النصارى فقال: **﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمٍ﴾** وهذا مذهب اليعقوبية منهم، لأنهم قالوا: إن الله اتحد بالمسيح اتحاد الذات فصار شيئاً واحداً، وصار الناسوت لا هوتاً، وذلك قولهم: إنه الإله **﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ يَأْتِيَ إِلَيْكُمْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبِّكُمْ﴾** أي خالقي وخالقكم، ومالككم، وإنى وإياكم عبيده **﴿إِنَّمَا مَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ﴾** أي بأن يزعم أن غيره يستحق العبادة مع ما ثبت أنه لا يقدِّر أحد على فعل ما يستحق به العبادة سوى الله تعالى **﴿فَقَدْ حَرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾** والحريم هنا تحريم من لا تحريم عبادة، ومعناه: فإن الله يمنعه الجنة، **﴿وَمَا وَرَاهُ﴾** أي مصيره **﴿أَنَّارَ﴾** وهذا كله إخبار من المسيح لقومه **﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْكَارٍ﴾** معناه: لا ناصر لهم يخلصهم مما هم فيه من أنواع العذاب، ثم أقسم تعالى قسماً آخر فقال: **﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾** والقائلون بهذه المقالة جمهور النصارى من الملكانية واليعقوبية والنسطورية، لأنهم يقولون: ثلاثة أقانيم جوهر واحد: أب وابن وروح القدس، إله واحد، ولا يقولون ثلاثة آلهة، ويمنعون من هذه العبارة وإن كان يلزمهم أن يقولوا ثلاثة آلهة، فصح أن يُنكى عنهم بالعبارة الازمة، وإنما قلنا إنه يلزمهم ذلك، لأنهم يقولون: الابن إله، والأب إله، وروح القدس إله، والابن ليس هو الأب **﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَحْدَهُ﴾** أي ليس إله إلا إليها واحداً، وإنما دخلت من للتوكيد **﴿فَإِنَّمَا يَنْهَا عَنَّا يَقُولُونَ﴾** أي وإن لم يرجعوا بما يتوبوا من القول بالتشليث أقسم **﴿لِمَسَئَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾** وإنما خص سبحانه^(١) الذين يستمرون على كفرهم، لأنه علم أن بعضهم يؤمن، عن أبي علي الجبائي والزجاج.

وقيل: إنه عم بقوله: **﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾** الفريقين الذين قالوا: إن الله هو المسيح ابن مريم، والذين قالوا: إن الله ثالث ثلاثة، والضمير عائد إلى أهل الكتاب.

وليس في هذا دلالة على أن في أفعال الجوارح ما هو كفر، لأنه إنما يتضمن أن من قال: إنه ثالث ثلاثة فهو كافر، ولا خلاف في ذلك، فإن من قال: إن الكفر هو الجحود بالقلب قال

إن في أفعال الجوارح ما يدل على الكفر الذي هو الجحود مثل هذه المقالة، ومثل السجود للصنم وغير ذلك، فلا دلالة في الآية على ما قالوه.

﴿أَفَلَا يَتَوَبُونَ إِلَى اللَّهِ﴾ قال الفراء: هذا أمر في لفظ الاستفهام، وقد يرد الأمر بلفظ الاستفهام كقوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُ مُنْهَوْنَ﴾ وإنما دخلت ﴿إِلَى﴾ لأن معنى التوبة الرجوع إلى طاعة الله، لأن التائب بمنزلة من ذهب عنها، ثم عاد إليها ﴿وَسَتَغْفِرُونَهُ﴾ الفرق بين التوبة والاستغفار أن الاستغفار طلب المغفرة بالدعاء والتوبة أو غيرهما من الطاعة، والتوبة الندم على المعصية مع العزم على ألا يعود إلى مثيلها في القبح، والاستغفار مع الإصرار على القبيح لا يصح ﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يغفر الذنوب ويسترها رحمة منه لعباده. وفي هذه الآية تحريض على التوبة وتحث على الاستغفار.



قوله تعالى: ﴿مَا أَمْسَيْتُ أَبْنَى مَرِيمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَقْتَ مِنْ قَبْلِهِ الرَّسُولَ وَأَمْمَهُ صَدِيقَةً كَانَا يَأْكُلُانِ الظَّعَامُ أَنْظَرْتَ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ شَهَدَ أَنْظَرْتَ أَنَّ يُؤْفَكُونَ ﴿٦٥﴾ قُلْ أَقْبَدُوكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦٦﴾ قُلْ يَتَاهَلَ الْكِتَابُ لَا تَقْنُلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَبَيَّنُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّلُوا مِنْ قَبْلٍ وَاضْكَلُوا كَثِيرًا وَضَلَّلُوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٦٧﴾﴾.

● **اللغة:** الصديقة: المبالغة في الصدق، والصاديق: فُيقل من أبنية المبالغة، كما يقال: رجل سكيت، أي مبالغ في السكوت. يقال: أفكه يأفكه أفك إذا صرفه، والإفك: الكذب، لأنه صرف عن الحق، وكل مصروف عن شيء مأfork عنه، قال ابن السكيت:

إِنْ تَكُ عنْ أَخْسَنِ الْمُرْوَةِ مَا فُوكَا فَفِي آخَرِينَ قَدْ أَفِكُوا^(١)

وقد أفيكت الأرض إذا صرف عنها المطر، وأرض مأفوكة: لم يصبها مطر، والمؤتفكات: المتقلىبات من الرياح، لأنها صرفت عن وجهها. والملك: القدرة على تصريف ما لل قادر عليه أن يصرفه، فملك الضرر والنفع أخص من القدرة عليهم، لأن القادر قد يقدر من ذلك على ما له أن يفعل، وقد يقدر منه على ما ليس له أن يفعله، والنفع هو فعل اللذة والسرور، أو ما أدى إليهم أو إلى أحدهما، مثل الملاذ التي تحصل في الحيوان والصلة بالمال والوعد باللذة، فإن جميع ذلك نفع لأنه يؤدي إلى اللذة. والضرر: هو فعل الألم والغم أو ما يؤدي إليهما أو إلى واحد منها، كالآلام التي توجد في الحيوان وكالقذف والسب، لأن جميع ذلك يؤدي إلى الألم، والأهواء: جمع هو النفس مقصورة، لأنه مثل فعل، وفعل جمعه أفعال.

(١) يقول إن لم توقف للإحسان فانت في قوم قد صرفوا من ذلك أيضاً.

● الإعراب: انتساب «غير الحق» على وجهين:

أحدهما: أن يكون على الحال من دينكم، فكأنه قال: لا تغلوا في دينكم مخالفين للحق.
والثاني: أن يكون منصوباً على الاستثناء، بمعنى لا تغلوا في دينكم إلا الحق، فيكون الحق مستثنى من النهي عن الغلو فيما يجوز الغلو فيما هو حق على معنى أتباعه.

● المعنى: لما قدم سبحانه ذكر مقالات النصارى، عقبه بالردة عليهم والحجاج لهم، فقال: «مَنَّا مُسِيْحٌ أَبْتَ مَرِيَّدَ إِلَّا رَسُولٌ» أي ليس هو بإلهه «فَذَ خَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ» أي كما أن الرسل الذين مضوا قبله ليسوا باللهة وإن آتوا بالمعجزات الباهرات، فكذلك المسيح. فمن أدعى له الإلهية، فهو كمن أدعى لهم الإلهية لتساويمهم في المنزلة «وَأَمْتَهِ صِدِيقَةٌ» لأنها تصدق بأيات ربها، ومتولة ولدها، وتصدقه فيما أخبرها به، بدلالة قوله: «وَصَدَقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا»، عن الحسن والجباري. وقيل: سُمِيت صديقة لكثرة صدقها وعظم منزلتها فيما تصدق به من أمرها.

«كَانَ أَيْكَلَانَ الْطَّعَامَ» قيل فيه قوله:

أحدهما: أنه احتاج على النصارى بأن من ولده النساء، ويأكل الطعام، لا يكون إليها للعباد، لأن سبilem سبilem في الحاجة إلى الصانع المدبر، والمعنى أنها كانا يعيشان بالغذاء كما يعيش سائرخلق، فكيف يكون لها من لا يقيمه إلا أكل الطعام، وهذا معنى قول ابن عباس.
والثاني: أن ذلك كناية عن قضاء الحاجة، لأن من أكل الطعام لا بد له من الحديث، فلما ذكر الأكل صار كأنه أخبر عن عاقبته.

«أَنْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنْ لَهُمُ الْآيَاتِ» أمر سبحانه النبي ﷺ وأمته بأن يفكروا فيما بين تعالى من الآيات، أي الدلالات على بطلان ما اعتقادوه من ربوبية المسيح عليه السلام، ثم أمر بأن ينظر «ثُمَّ أَنْظُرْ أَنَّ يُؤْكَلُونَ» أي كيف يصرفون عن الحق الذي يؤدي إليه تدبر الآيات، فالنظر الأول إنما هو إلى فعله تعالى الجميل من نصب الآيات وإزاحة العلل، والنظر الثاني إلى أفعالهم القيحة وتركهم التدبر للآيات.

ثم زاد تعالى في الاحتجاج عليهم فقال: «فَلَنْ» يا محمد «أَتَبْدُلْ مِنْ ذُوبَ اللَّهِ مَا لَا يَتَبَلَّكُ لَكُمْ صَرَّاً وَلَا تَقْعَداً» أي أتوّجهون عبادتكم إلى من لا يقدر لكم على النفع والضر، لأن القادر عليهما هو الله، أو من يُمْكِنُه الله تعالى من ذلك، والمستحق للعبادة إنما هو القادر على أصول النعم والنفع والضر والخلق والإحياء والرزق، ولا يقدر على ذلك غير الله، فلا يستحق العبادة سواه.

«وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ» لأقوالكم «الْعَلِيمُ» بضمائركم وفي هذا تحذير من الجزاء، واستدعاء إلى التوبة.

ثم دعاهم إلى ترك الغلو فقال: «فَلَنْ» يا محمد للنصارى فإنهم المخاطبون هنا.
وقال قوم: إنه خطاب لليهود والنصارى، لأن اليهود غلو أيضاً في تكذيب عيسى ومحمد «يَكْأَلُ الْكِتَابَ لَا تَقْتُلُوا فِي وِينْكُمْ» أي لا تتجاوزوا الحد الذي حدد الله لكم إلى الازدياد،

وَضْدَهُ التَّقْصِيرُ، وَهُوَ الْخُرُوجُ عَنِ الْحَدِّ إِلَى النَّفَصَانِ، وَالْزِيادةُ فِي الْحَدِّ وَالنَّفَصَانِ عَنْهُ كَلَاهُمَا فَسَادٌ، وَدِينُ اللَّهِ الَّذِي أَمَرَ بِهِ هُوَ بَيْنُ الْغَلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ وَهُوَ الْإِقْتَصَادُ، «عَيْرُ الْحَقِّ» أي مجاوزين إلى الغلو وإلى التقصير فيقوتونكم الحق.

ومن قال إن الخطاب لليهود والنصارى، فغلوا النصارى في عيسى ﷺ ادعاؤهم له الإلهية، وغلوا اليهود فيه تكذيبهم، ونسبتهم إيه إلى أنه لغير رشدة.

﴿وَلَا تَئِمُّوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّوْا﴾ قال ابن عباس: كل هوى ضلال، يعني بال القوم الذين ضلّوا من قبل رؤساء الضلال من فريقي اليهود والنصارى. والآية خطاب للذين كانوا في عصر النبي ﷺ نهوا أن يتّبعوا أسلافهم فيما ابتدعوا بأهوائهم، وأن يقلدوهم فيما هرووا. والأهواء هنا المذاهب التي تدعوا إليها الشهوة دون الحجة، لأن الإنسان قد يستغل النظر لما فيه من المشقة، ويميل طبعه إلى بعض المذاهب فيعتقد، وهو ضلال، فيهلك به. والاتباع هو سلوك الثاني طريقة الأول على وجه الاقتداء به، وقد يتّبع الثاني الأول في الحق، وقد يتّبعه في الباطل، وإنما يعلم أحدهما بدليل **﴿وَأَضَلُّوا كَثِيرًا﴾** يعني به هؤلاء الذين ضلّوا عن الحق أضلوا كثيراً من الخلق أيضاً، ونسب الإضلal إليهم من حيث كان بدعائهم وإغواهم. **﴿وَضَلُّوا عن سَوَاءِ الْتَّسْبِيلِ﴾** قيل في معناه قوله:

أحدهما: أنهم ضلوا بإضلالهم غيرهم، عن الزجاج.

والثاني: أنهم ضلوا من قبل بکفرهم بعيسى عليه السلام، وأضلوا غيرهم من بعد بکفرهم بمحمد عليه السلام فلذلك کرر، ومعنى «سواء السكيل» مستقيم الطريق، وقيل له سواء لاستمراره على استواء، وقيل لأنه يستقيم بصاحبه إلى الجنة والخلود في التعميم.

• • •

قوله تعالى: «لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِتِ إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعَيْسَى أَبْنَ مَرِيمٍ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٦﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٧﴾ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَنْ سَخْطَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَلِيلُهُونَ ﴿٧٨﴾».

● اللغة: للتناهي ههنا معنیان:

أحدهما: أنه تفاعل من النهي، أي كانوا لا ينهي بعضهم بعضاً.

والثاني: أنه بمعنى الانتهاء، يقال: انتهى عن الأمر وتناهى عنه: إذا كفَ عنه.

- الإعراب: **«لِئَنْ مَا»** يجوز أن يكون «ما» ه هنا كافية لِيُشَدَّ، كما تکف في إنما، لكنما، ويعدما، وربما، واللام فيه للقسم.

ويجوز أن يكون اسمًا نكرة فكانه قال: بئس شيئاً فعلوه، كما تقول: بئس رجالاً كان

عندك ومحل ﴿أَن سَخْطَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ﴾ رفع كرفع زيد في قوله: بئس رجالاً زيد، فيكون مبتدأ، وبيش وما عملت فيه خبره، أو يكون خبر مبتدأ محدود كأنه لما قال: بئس رجالاً، قيل: من هو؟ فقال: زيد، أي هو زيد، ويجوز أن يكون محله نصباً على تأويل بئس الشيء، ذلك لأن سخط الله عليهم.

● المعنى: ثم أخبر تعالى عما جرى على أسلافهم فقال: ﴿أَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوِدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾ قيل في معناه أقوال:

أحدهما: أن معناه لعنوا على لسان داود ﷺ فصاروا قردة، وعلى لسان عيسى ﷺ فصاروا خنازير، وإنما خص عيسى وداوداً لأنهما أنهما الأنبياء المبعوثين من بعد موسى عليه السلام، ولما ذكر داود أغنى عن ذكر سليمان لأن قولهما واحد، عن الحسن ومجاهد وقتادة. وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام: أما داود فإنه لعن أهل أيلة لما اعتدوا في سبّهم، وكان اعتدائهم في زمانه، فقال: اللهم ألسنهم اللعنة مثل الرداء ومثل المنطقة على الحقوقين^(١) فمسخهم الله قردة، فأما عيسى عليه السلام فإنه لعن الذين أثربوا عليهم المائدة ثم كفروا بعد ذلك.

وثانيها: ما قاله ابن عباس: أنه يريد في الزبور وفي الإنجيل ومعنى هذا أن الله تعالى لعن في الزبور من يكفر من بنى إسرائيل وفي الإنجيل كذلك، فلذلك قيل على لسان داود وعيسى \$1.

وثالثها: أن يكون عيسى وداود \$1 علماً أن محمداً ﷺ نبي مبعوث، ولعن من يكفر به، عن الزجاج.

والأول أصح والمراد أن الله أيسنهم من المغفرة مع الإقامة على الكفر لدعاء الأنبياء عليهم بالعقوبة ودعوتهم مستجابة، وإنما ذكر اللعن على لسانهما إزالة للإبهام بأن لهم منزلة بولاية الأنبياء ترجيحهم من العقوبة.

﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى اللعن المتقدم ذكره: ﴿مِمَّا عَصَمَا وَكَانُوا يَمْتَدِّونَ﴾ أي بمعصيتهم واعتدائهم، ثم بين تعالى حالهم فقال: ﴿كَانُوا لَا يَتَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَلَعْنَهُ﴾، أي لم يكن ينهى بعضهم بعضاً ولا يتنهون، أي لا يكفون عما نهوا عنه، قال ابن عباس: كان بنو إسرائيل ثلاث فرق: فرقة اعتدوا في السبت، وفرقة نهوم ولذتهم لم يدعوا مجالستهم ولا مؤاكلتهم، وفرقة لما رأوه يعتدون ارتحلوا عنهم، وبقيت الفرقتان المعتدية والنافية المخالطة، فلعنوا جميعاً. ولذلك قال رسول الله ﷺ: «لتؤمن بالمعروف، ولتنهون عن المنكر، ولتأخذن على يد السفيه، ولتأطرنه على الحق أطراً»^(٢)، أو ليضرر الله قلوب بعضكم على بعض ويلعنكم كما لعنهم». وإنما سُمي القبيح منكراً لأنه ينكره العقل من حيث إن العقل يقبل الحسن ويعرف به ولا يأبه، وينكر القبيح ويأبه، وما يُنكره العقل فهو الباطل وما يُقرُّ به فهو الحق، وقيل: إن المراد بالمنكر هنا صيدهم يوم السبت، وقيل: هو أخذهم الرشا في الأحكام، وقيل: أكلهم الriba وأثمان الشحوم.

(١) المنطقة: ما يشد به الوسط. الحق: معدن الأزار. (٢) أطرا: عطفه وثاء.

ثم أقسم سبحانه فقال: «إِنَّمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» أي بنس شيئاً فعلهم.
 «كَرِئَ كَثِيرًا مِنْهُمْ» أي من اليهود «يَتَوَلَّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا»، يريد كفار مكة، عن ذلك كعب بن الأشرف وأصحابه حين استجاشوا المشركين على رسول الله وذكرنا ذلك عند قوله: «وَيَوْمَ لَمْ يَكُفُّوا هَتْلَاءً أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَيِّلًا»، وقال أبو جعفر الباقر عليه السلام: «يتولون الملوك الجبارين ويزبون لهم أهواءهم ليصيبوا من دنياهم» وفي هذا توبیخ لأولئك القوم وتنبیه على سوء فعالهم وخبث عقائدهم.

«إِنَّمَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ» أي بنس ما قدموا من العمل لمعادهم في الآخرة «أَن سَخْطَ اللَّهِ عَلَيْهِمْ» أي سخط الله عليهم «وَفِي الْمَذَابِ هُمْ خَلِيلُونَ»، وذهب ابن عباس ومجاهد والحسن إلى أن هذه الآية في المنافقين من اليهود والكتابية في قوله «مِنْهُمْ» عائدة إليهم ويؤكده ما بعد هذه الآية.



قوله تعالى: «وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا أَنْهَدُوهُمْ أَوْلِيَاهُ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَنَسِقُونَ ﴿٤١﴾».

● **المعنى:** «وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ»، أي لو كانوا يصدقون بالله «وَالنَّبِيِّ» محمد ﷺ «وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ» من القرآن، ويعتقدون ذلك على الحقيقة كما يظهرونه و«مَا أَنْهَدُوهُمْ» يعني الكافرين «أَوْلِيَاهُ»، عن ابن عباس والحسن ومجاهد. وقيل: المراد بالنبي موسى عليه السلام وبما أنزل إليه التوراة فيكون المراد بهم اليهود والذين جاهروا بالعداوة لرسول الله والتولي للمشركين ويكون معنى الموالاة التناصر والمساعدة على محاربة النبي ﷺ ومعاداته، ويجوز أن يكون يريد الموالاة على الحقيقة: «وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَنَسِقُونَ»، وصفهم بالفسق وإن كان الكفر أبلغ في باب الذم لأمرتين:

أحدهما: أنهم خارجون عن أمر الله وهذا المعنى لا يظهر بأن يصفهم بالكفر.

والآخر: إن الفاسق في كفره هو المتمرد فيه والكلام يدل على أنهم فاسقون في كفرهم، أي خارجون إلى التمرد فيه.



قوله تعالى: «لَتَجِدَنَ أَشَدَ النَّاسَ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا إِلَيْهُمْ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّا نَصْرَرُ ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قَسِيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْ الرَّسُولِ رَأَيْ أَعْيُنُهُمْ تَفِيقُ مِنَ الدَّمْعِ مِنَ الْحَقِّ يَوْلُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَأَكْتُبْنَا مَعَ الشَّهِيدِينَ ﴿٤٣﴾ وَمَا نَأَى لَا تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطَعْ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبَّنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤٤﴾».

● **اللغة:** قال الزجاج: القسيس والقس من رؤساء النصارى، فاما القس في اللغة فهو النمية ونشر الحديث، يقال: قس فلان الحديث قساً، قال الفراء: ويجمع القسيس: قساوسة جموعه على مهابة فكانت قساسة، فكثرت السينات فأبدلوا إحداهم واواً. والقسوسة: مصدر القس والقسيس، وقد تكلمت العرب بهما وأنشد المازني:

لَوْ عَرَضْتَ لِأَيْبُلِيْ قَسْنَ أَشَعَّتْ فِي هَيْكَلِهِ مُثَدَّسْ
حَنْ إِلَيْهَا كَحْزِينَ الطَّسْ^(١)

وقال أمية:

لَوْ كَانَ مُثَقَّلْ بِكَانَتْ قَسَاسَةً يُخْيِيْهُمُ اللَّهُ أَيْدِيهِمُ الرُّبُّ

والرهبان: جمع راهب، مثل راكب وركبان وفارس وفرسان، والراهبانية مصدره، والترهب: التعبد في صومعة، وأصله من الرهبة والمخافة، قال جرير:

رُهْبَانُ مَذَيْنَ لَوْ رَأَوْكَ تَنَزَّلُوا وَالْعَصْمُ مِنْ شَعْفِ الْجَبَالِ الْفَادِرِ^(٢)

وقال بعضهم: الرهبان يكون واحداً وجماعة، فمن جعله واحداً جعله بناء على فعلان وأنشد:

لَوْ عَايَتْ رُهْبَانَ دَيْرِ فِي الْقُلَلِ لَا تَحَدَّرَ الرُّهْبَانُ يَمْشِي وَتَنَزَّلَ

وفيض العين من الدمع، امتداؤها منه كفيض النهر من الماء، وفيض الإناء وهو سيلانه من شدة امتدائه، وفاض صدر فلان بسره، وأفاض القوم من عرفات إلى مني إذا دفعوا، وأفاضوا في الحديث إذا تدافعوا فيه. والدمع: الماء الجاري من العين ويشبه به الصافي، فيقال: بأنه دمعة، والمدامع: مجاري الدموع، وشحة دامعة: تسيل دماً، والطعم: تعلق النفس بما يقوى أن يكون من معنى المحبوب، ونظيره الأمل والرجاء، والطعم يكون معه الخوف ولا يكون والصالح هو الذي يعمل الصلاح في نفسه، فن كان عمله في غيره فهو مصلح فلذلك يوصف الله تعالى بأنه مصلح ولم يوصف بأنه صالح.

● **الإعراب:** اللام في «تَاجِدَنَ» لام القسم، والنون دخلت ليفصل بين الحال والاستقبال، هذا مذهب الخليل وسيبوه و«عَدَدَةَ» منصوب على التمييز و«يَقُولُونَ رَيْتَكَ» في موضع نصب على الحال وتقديره: قاتلين ربنا و«لَا تُؤْمِنُ» في موضع نصب على الحال تقديره: أي شيء لنا تاركين الإيمان، أي في حال تركنا الإيمان، و«مِنَ الْحَقَّ» معنى «مِنَ» تبيين الإضافة التي تقوم مقام الصفة بأنه قيل: والجائي لنا الذي هو الحق، وقيل: إنها للتبعيض لأنهم آمنوا بالذي جاءهم على التفصيل.

(١) الأيلي: الراهب. والأشعث: المغبر المتلبد. واندس: اندهن. الطس: الطشت.

(٢) العصم جمع الأعصم: الظبي إذا كان في ذراعيه، أو في إحداهم بياض، وسائزه أسود، أو أحمر. وشعبة كل شيء: أعلى. والفادر: الحجر المشرف من القلل.

النَّزْوُ وَالْقَصَّةُ: نزلت في النجاشي وأصحابه، قال المفسرون: ائتمرت قريش أن يفتنا المؤمنين عن دينهم، فوثبت كل قبيلة على من فيها من المسلمين، يؤذونهم ويعذبونهم، فافتتن من افتن وعصم الله منهم من شاء ومنع الله رسوله بعمه أبي طالب. فلما رأى رسول الله ﷺ ما بأصحابه ولم يقدر على منعهم ولم يؤمر بعد بالجهاد أمرهم بالخروج إلى أرض الحبشة، وقال: «إِنَّ بَهَا مَلْكًا صَالِحًا لَا يَظْلِمُ وَلَا يُظْلَمُ عَنْهُ أَحَدٌ»؛ فاخرجوا إليها حتى يجعل الله عز وجل للMuslimين فرجًا، وأراد به النجاشي واسمه أصحمة وهو بالحبشية عطية، وإنما النجاشي اسم الملك كقولهم: كسرى، وقيصر، فخرج إليها سرًا أحد عشر رجالًا وأربع نسوة وهم: عثمان بن عفان، وامرأته رقية بنت رسول الله، والزبير بن العوام، وعبد الله بن مسعود، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو حذيفة بن عتبة، وامرأته سهلة بنت سهيل بن عمرو، ومصعب بن عمير، وأبو سلمة بن عبد الأسد، وامرأته أم سلمة بنت أبي أمية، وعثمان بن مظعون، وعامر بن ربيعة، وامرأته ليلى بنت أبي خيثمة، وحاطب بن عمرو، وسهل بن البيضاء. فخرجوا إلى البحر وأخذوا سفينه إلى أرض الحبشة بنصف دينار، وذلك في رجب في السنة الخامسة منبعث رسول الله ﷺ، وهذه هي الهجرة الأولى. ثم خرج جعفر بن أبي طالب، وتتابع المسلمين إليها، وكان جميع من هاجر إلى الحبشة من المسلمين اثنين وثمانين رجالًا سوى النساء والصبيان، فلما علمت قريش بذلك وجهوا عمرو بن العاص وصاحبه عمار بن الوليد بالهدايا إلى النجاشي وإلى بطارقته ليرودهم إليهم، وكان عمارة بن الوليد شاباً حسن الوجه، وأخرج عمرو بن العاص أهله معه، فلما ركبوا السفينه شربوا الخمر، فقال عمارة لعمرو بن العاص: قل لأهلك تقبلني، فأبى. فلما انتشى عمرو^(١)، دفعه عمارة في الماء ونشب عمرو^(٢) في صدر السفينه وأخرج من الماء، وألقى الله بينهما العداوة في مسيرهما قبل أن يقدما إلى النجاشي، ثم وردا على النجاشي، فقال عمرو بن العاص: أيها الملك! إن قوماً خالفونا في ديننا، وسبوا آلهتنا، فصاروا إلينك فرداً لهم إلينا، فبعث النجاشي إلى جعفر فجاءه، فقال: يا أيها الملك، سلهم أنحن عبيد لهم؟ فقال: لا بل أحرار، قال: فسلهم: أللهم علينا ديون يطالبوننا بها، قال: لا ما لنا عليكم ديون، قال: فلهم في أعناقنا دماء طالبونا بها؟ قال عمرو: لا، قال: فما تريدون منا؟ آذيتونا فخرجننا من دياركم، ثم قال: أيها الملك بعث الله فينانبياً، أمرنا بخلع الأنداد وترك الاستقسام بالأزلام، وأمرنا بالصلوة والزكاة والعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى، ونهانا عن الفحشاء والمنكر والبغى، فقال النجاشي: بهذا بعث الله عيسى، ثم قال النجاشي لجعفر: هل تحفظ مما أنزل على نبيك شيئاً؟ قال: نعم فقرأ سورة، مريم فلما بلغ قوله: «وَهَرَقَ إِلَيْكَ رَيْحَنَةً أَنَّخَلَّةً سُقْنَطَ عَلَيْكَ رُطْبَأْ جَنِيَّاً»، قال: هذا والله هو الحق، فقال عمرو: إنه مخالف لنا فرده إلينا، فرفع النجاشي يده وضرب بها وجه عمرو، وقال: اسكت، والله لئن ذكرته بعد بسوء لأ فعلن بك، وقال أرجعوا إلى هذا هديته، وقال لجعفر وأصحابه: أمكنوا، فإنكم سيوم، والسيوم: الآمنون، وأمر لهم بما يصلهم من الرزق، فانصرف عمرو وأقام المسلمون هناك بخير دار وأحسن جوار إلى أن هاجر رسول الله، وعلا أمره، وهادن

(٢) نشب الشيء في الشيء: علق.

(١) انتشى: سكر.

قريشاً وفتح خيبر، فوافى جعفر إلى رسول الله ﷺ بجميع من كانوا معه، فقال رسول الله : «لا أدرى أنا بفتح خيبر أسر أم بقدوم جعفر»، ووافى جعفر وأصحابه رسول الله في سبعين رجلاً، منهم اثنان وستون من الحبشة، وثمانية من أهل الشام فيهم بحيراء الراهب، فقرأ عليهم رسول الله ﷺ سورة يس إلى آخرها، فبكوا حين سمعوا القرآن وآمنوا وقالوا : ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسى، فأنزل الله فيهم هذه الآيات. وقال مقاتل والكلبي : كانوا أربعين رجلاً، اثنان وثلاثون من الحبشة وثمانية من أهل الشام، وقال عطاء : كانوا ثمانين رجلاً، أربعون من أهل نجران من بنى الح Roth بن كعب، واثنان وثلاثون من الحبشة، وثمانية روميون من أهل الشام.

● المعنى : ثم ذكر تعالى معاذة اليهود للمسلمين فقال : **﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِّلَّاهِينَ أَمَّا مَنْ آمَنُوا أَلَّا يَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾** وصف اليهود والمشركين بأنهم أشد الناس عداوة للمؤمنين ، لأن اليهود ظاهروا المشركين على المؤمنين مع أن المؤمنين يؤمنون بنبوة موسى عليه السلام والتوراة التي أتى بها ، فكان ينبغي أن يكونوا إلى من وافقهم في الإيمان بنبيهم وكتابهم أقرب ، وإنما فعلوا ذلك حسداً للنبي ﷺ ، **﴿وَلَتَجِدَنَّ أَفْرَيْهُمْ مَوْذَةً لِّلَّاهِينَ أَمَّا مَنْ آمَنُوا الَّذِينَ قَاتَلُوا إِنَّا نَصْرَنَّ إِنَّا نَصْرَنَّ﴾** يعني الذين قدمنا ذكرهم من النجاشي ملك الحبشة وأصحابه ، عن ابن عباس ، وسعيد بن جبير ، وعطاء ، والسدي والذين جاؤوا مع جعفر مسلمين ، عن مجاهد .

﴿ذَلِكَ يَأَنَّ مِنْهُمْ﴾ ، أي من النصارى **«قَسِيسِينَ﴾** ، أي عباداً ، عن ابن زيد .
وقيل : علماء ، عن قطرب . وقيل : إن النصارى ضيئعت الإنجيل ، وأدخلوا فيه ما ليس فيه ، وبقي من علمائهم واحد على الحق والاستقامة فهو قسيساً ، فمن كان على هداه ودينه فهو قسيس **﴿وَرَهْبَانًا﴾** أي أصحاب الصوامع .

﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ معناه : أن هؤلاء النصارى الذين آمنوا لا يستكبرون عن اتباع الحق والانقياد له ، كما استكبر اليهود وعبد الأوثان وأنفوا عن قبول الحق ، أخبر الله تعالى في هذه الآية عن عداوة مجاوري النبي ﷺ من اليهود ، ومودة النجاشي وأصحابه الذين أسلموا معه من الحبشة ، لأن الهجرة كانت إلى المدينة وبها اليهود ، وإلى الحبشة وبها النجاشي وأصحابه ، ثم وصفهم فقال :

﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزَلَ إِلَيَ الرَّسُولِ﴾ من القرآن **﴿رَرَى أَعْيُنَهُمْ تَقْيَضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ﴾** أي لمعرفتهم بأن المثلث عليهم كلام الله ، وأنه حق . **﴿فَعَلَوْنَ رَبَّا آمَنَّا﴾** أي صدقنا بأنه كلامك أنزلته على نبيك **«فَأَكْتَبْنَا﴾** أي فاجعلنا بمنزلة من قد كتب ودون .

وقيل : فاكتبنا في ألم الكتاب ، وهو اللوح المحفوظ **«مَعَ الشَّهِيدِينَ﴾** أي مع محمد وأمهاته الذين يشهدون بالحق ، عن ابن عباس .

وقيل : مع الذين يشهدون بالإيمان ، عن الحسن .

وقيل : مع الذين يشهدون بتصديق نبيك وكتابك ، عن الجبائي .

﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ يَأْلَمُ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ﴾ معناه : لأي عذر لا نؤمن بالله ، وهذا جواب لمن قال لهم من قومهم تعنيفاً لهم : لم آمنت ، عن الزجاج .

وقيل: إنهم قدروا في أنفسهم كأن سائلًا سألهم عنه، فأجابوا بذلك.
«والحق» هو القرآن والإسلام، ووصفه بالمجيء مجازاً، كما يقال: نزل وإنما نزل به الملك فكذلك جاء به الملك، وقيل: إن جاء بمعنى حدت، نحو قوله: **«وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ يَلْقَى»**.

«وَنَطَعَ» أي نرجو ونأمل **«أَنْ يُدْخِلَنَا رَبِّنَا»** يعني في الجنة لإيماننا بالحق فحذف لدلالة الكلام عليه **«مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ»** المؤمنين من أمة محمد ﷺ.



قوله تعالى: **«فَإِنَّهُمْ أَلَّهُ بِمَا قَالُوا حَنَّتِ تَبَّغِي مِنْ تَحْقِيقِهَا أَلَّهُنَّ حَلِيلُنَّ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ** (٨٥) **وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِعِيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ** (٨٦)

● اللغة: أي جازاهم، وأصل الثواب: الرجوع، والإحسان: إيصال النفع للحسن إلى الغير، وضده الإساءة، وهو إيصال الضرر القبيح إليه، وليس كل من كان من جهته إحسان فهو محسن مطلقاً، فالمحسن فاعل الإحسان بشرط أن يكون خالياً من وجوه القبح. والجحيم: النار الشديدة الإيقاد، وهو هنا اسم من أسماء جهنم، وجحنم فلان النار: إذا شدد إيقادها، ويقال لعين الأسد: جحمة لشدة إيقادها، قال: «والحراب لا يقى لجاحمها التخيل والمرابح».

● المعنى: **«فَإِنَّهُمْ أَلَّهُ بِمَا قَالُوا»** أي جازاهم **«أَلَّهُ بِمَا قَالُوا»** أي بالتوحيد، عن الكلبي، وعلى هذا فإنما علق الثواب بمجرد القول، لأنه قد سبق من وصفهم ما يدل على إخلاصهم فيما قالوه، وهو المعرفة في قوله: **«مَمَا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ»** والبكاء المؤذن بحقيقة الإخلاص، واستكانة القلب ومعرفته، والقول إذا اقتنى به المعرفة والإخلاص فهو الإيمان الحقيقي الموعود عليه الثواب.

وقيل: إن المراد بما قالوا: ما سألوا، يعني قوله: **«فَأَكْتَبْنَا مَعَ الشَّهِيدِينَ»**، **«وَنَطَعَ أَنْ يُدْخِلَنَا** الآية، عن عطاء عن ابن عباس. وعلى هذا فيكون القول معناه: المسألة للجنة **«جَنَّتِ تَبَّغِي مِنْ تَحْقِيقِهَا أَلَّهُنَّ حَلِيلُنَّ فِيهَا»** من تفسيره.

«وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ» أي المؤمنين، عن الكلبي، والموحدين، عن ابن عباس.
«وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِعِيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ» لما ذكر سبحانه الوعيد لمؤمنيهم، ذكر الوعيد لمن كفر منهم وكذب، وأطلق اللفظ به ليكون لهم ولمن جرى مجرام في الكفر، وإنما شرط في الوعيد على الكفر التكذيب بالأيات وإن كان كل منها يستحق به العقاب، لأن صفة الكفار من أهل الكتاب أنهم يكذبون بالأيات فلم يصح ههنا، وكذبوا لأنهم جمعوا الأمرين، وليس من شرط المكذب أن يكون عالماً بأن ما كذب به صحيح، بل إذا اعتقاد أن الخبر كذب سمي مكذباً، وإن لم يعلم أنه كذب وإنما يستحق به الذم، لأنه جعل له طريق إلى أن يعلم صحة ما كذب به.



قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحْرِمُوا طَبِيبَتِ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَمْتَدُوا إِلَّا اللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٦٧﴾ وَلَكُمْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيْبًا وَأَنْقُوا اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٦٨﴾ .

النزلول والقصة: قال المفسرون: جلس رسول الله ﷺ يوماً، فذكر الناس ووصف القيامة، فرق الناس وبكوا، واجتمع عشرة من الصحابة في بيت عثمان بن مظعون الجمحي، وهم: علي، وأبو بكر، وعبد الله بن مسعود، وأبو ذر الغفاري، وسالم مولى أبي حذيفة، وعبد الله بن عمر، والمقداد بن الأسود الكندي، وسلمان الفارسي، ومعقل بن مقرن، واتفقوا على أن يصوموا النهار، ويقوموا الليل، ولا يناموا على الفرش، ولا يأكلوا اللحم ولا الودك، ولا يقربوا النساء والطيب، ويلبسوا المسوح، ويرفضوا الدنيا ويسيحوا في الأرض، وهم بعضهم أن يجئ مذاكيه. بلغ ذلك رسول الله ﷺ، فأتى دار عثمان فلم يصادفه، فقال لامرأته أم حكيم بنت أبي أمية، واسمها حولاء، وكانت عطارة: «أحق ما بلغني عن زوجك وأصحابه؟» فكرهت أن تكذب رسول الله ﷺ، وكرهت أن تبدي على زوجها، فقالت: يا رسول الله إن كان أخبرك عثمان فقد صدفك. فانصرف رسول الله، فلما دخل عثمان أخبرته بذلك، فأتى رسول الله ﷺ هو وأصحابه، فقال لهم رسول الله: «ألم أتبئكم أنكم اتفقتم على كذا وكذا؟» قالوا: بل يا رسول الله، وما أردنا إلا الخير، فقال رسول الله ﷺ: «إني لم أمر بذلك»، ثم قال: «إن لأنفسكم عليكم حقاً؛ فصوموا، وافطروا، وقوموا وناموا؛ فإني أقوم، وأنام، وأصوم، وأفطر، وأكل اللحم والدسم، وأتى النساء، ومن رغب عن ستي ليس مني»، ثم جمع الناس وخطبهم وقال: «ما بال أقوام حرموا النساء والطعام والطيب والنوم وشهوات الدنيا، أما إني لست أمركم أن تكونوا قسيسين وربانياً، فإنه ليس في ديني ترك اللحم ولا النساء ولا اتخاذ الصوامع، وإن سياحة أمتي الصوم، وربانياً، وصوموا رمضان، واستيقموا يستقم لكم، فإنما هلك من كان قبلكم بالتشديد، شددوا على الزكاة، وصوموا رمضان، واستيقموا يستقم لكم، فإنما هلك من كان قبلكم بالتشديد، شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فأولئك بقائهم في الديارات والصوامع»، فأنزل الله الآية. وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: نزلت في علي وبلال وعثمان بن مظعون، فاما علي عليه السلام فإنه حلف لا ينام الليل أبداً إلا ما شاء الله، وأما بلال فإنه حلف لا يفطر بالنهار أبداً، وأما عثمان بن مظعون فإنه حلف لا ينكح أبداً.

- المعنى: لما تقدم ذكر الرهبان، وكانوا قد حرموا على أنفسهم الطيبات، نهى الله المؤمنين عن ذلك فقال: ﴿يَنْهَا اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أي يا أيها المؤمنون ﴿لَا تُحِرِّمُوا طَبَابَتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ وهو يحتمل وجوهاً:

منها أن يريد: لا تعتقدوا تحريمها، ومنها أن يريد: لا تظهروا تحريمها، ومنها أن يريد: لا تحرّموها على غيركم بالفتوى والحكم، ومنها أن يريد: لا تجروها مجرى المُحرّمات في شدة الاجتناب، ومنها أن يريد: لا تلتزموا تحريمها بنذر أو يمين، فوجب حمل الآية على جميع هذه الوجوه.

والطيبات: اللذيات التي تشتهيها النفوس وتميل إليها القلوب، وقد يقال: الطيب بمعنى الحال، كما يقال: يطيب له كذا، أي يحل له، ولا يليق ذلك بهذا الموضع.

﴿وَلَا تَمْتَدُوا﴾ أي لا تتعدوا حدود الله وأحكامه.

وقيل: لا تَجْبُرُوا أنفسكم، فسمى الخصي اعتداء، عن ابن عباس ومجاحد وقاده. والأول أعم فائدة.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ معناه يبغضهم ويريد الانتقام منهم «وَكُلُوا مِمَّا رَزَقْتُمُ اللَّهُمَّ﴾ لفظه أمر والمراد به الإباحة، ﴿حَلَّكُلَّ طَيْبًا﴾ أي مباحاً لذينا، ويسأل هنا فيقال: إذا كان الرزق كله حلالاً فلم قيد هنا، فقال: حلالاً؟.

والجواب: أنه إنما ذكر حلالاً على وجه التأكيد، كما قال: «وَكُلُّمُ اللَّهُمَّ مُوسَى تَكَلِّمَ﴾ وقد أطلق الله تعالى في موضع آخر على وجه المدح، وهو قوله: «وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُفْقَدُونَ﴾.

وقال ابن عباس: ي يريد من طيبات الرزق: اللحم وغيره.

﴿وَأَنْقُوا أَنَّهُ الَّذِي أَشَمَ بِهِ مُؤْمِنُونَ﴾ هذا استدعاء إلى التقوى بالطف الوجه، وتقديره: أيها المؤمنون بالله لا تضيئوا إيمانكم بالتصحير في التقوى، فيكون عليكم الحسرة العظمى، واتقوا في تحريم ما أحل الله لكم، وفي جميع معا�يه من به تؤمنون، وهو الله تعالى.

وفي هاتين الآيتين دلالة على كراهية التخلص والفردية والتوكُّن والخروج عما عليه الجمهور في التأهل وطلب الولد وعمارة الأرض، وقد روي أن النبي ﷺ كان يأكل الدجاج والفالوذج وكان يعجبه الحلوا والعسل، وقال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ حُلُونَ يُحِبُّ الْحَلَوَةَ»، وقال: «إِنَّ فِي بطنِ المؤمن زاوية لا يملؤها إلا الحلوا». وروي أن الحسن كان يأكل الفالوذج، فدخل عليه فرق السبعي، فقال: يا فرقد ما تقول في هذا؟ فقال فرقد: لا آكله ولا أحب أكله، فأقبل الحسن على غيره كالمتعجب، وقال: لعاب النحل بباب البر، مع سمن البقر، هل يعييه مسلم؟.



قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغُو فِي أَيْمَنِكُمْ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدَّتُمُ الْأَيْمَنَ فَكَفَرُتُمُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسْكِينٍ مِّنْ أَوْسَطِ مَا تَعْمَلُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كَسَوْتُهُمْ أَوْ تَحْرِيْبُهُمْ رَقْبَةٌ فَمَنْ لَمْ يَحْدُ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرَةٌ أَيْمَنِكُمْ إِذَا حَلَقْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَنِكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَيَّتُمْ لَعْلَكُمْ تَشَكُّرُونَ ﴾٨١﴾.

● القراءة:قرأ ابن عامر وحده «عقدتكم» برواية ابن ذكوان، وقرأ أهل الكوفة غير حفص: «عقدتكم» بالتحقيق، والباقيون بالتشديد، وروي أن قراءة جعفر بن محمد عليه السلام: «تطعمون أهاليكم».

● الحجة: قال أبو علي: من قرأ: «عقدتكم» مشددة الفاف، احتمل أمرين:
أحدهما: أن يكون لتكثير الفعل.

والآخر: أن لا يراد به التكثير، كما إن ضاعف لا يراد به فعل الاثنين. ومن قرأ: «عقدتم» خفيفة جاز أن يريد به الكثير من الفعل والقليل، إلا أن فعل يختص بالكثير كما أن الركبة يختص الحال التي يكون عليها الركوب.

ومن قرأ «عقدتم» احتمل أمرين:

أحدهما: أن يكون يراد به عقدتم كما أن عفاه الله، وعاقتبت اللص وطارقت النعل بمنزلة فعلت، فيكون على هذا قراءته كقراءة من خفف.

ويحتمل أن يراد بـ«عقدتم» فاعلت الذي يقتضي فاعلين فصاعداً، كأنه قال: يؤاخذكم بما عقدتم عليه اليمين، ولما كان عاقد في المعنى قريباً من عاهد، عداه بعلى، كما يعدى عاهد بها، قال: ومن أوفى بما عاهد عليه الله، واتسع فحذف الجار ووصل الفعل إلى المفعول، ثم حذف من الصلة الضمير الذي كان يعود إلى الموصول، كما حذفه من قوله:

﴿فَأَنْصَعْ بِمَا تُؤْمِنُ﴾ ومثله قول الشاعر:

كَائِنَهُ وَاضْطَحَّ الْأَقْرَابُ فِي الْقُجْحِ أَسْمَى بِهِنَّ وَعَزَّزَهُ الْأَنَاصِيلُ^(١)

إنما هو عزت عليه، فاتسع، والتقدير: يؤاخذكم بالذي عقدتم عليه الأيمان، ثم عقدتم الأيمان فحذف الراجع. ويجوز أن يجعل «ما» التي مع الفعل بمعنى المصدر فيما عقدتم وعقدتم، فلا يقتضي راجعاً كما لا يقتضيه في قوله: «وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْنِيُونَ»، وقوله: «فَالْيَوْمَ نَسْكُنُهُمْ كَمَا نَسْكُنُ لِلَّهَاءَ يَوْمَهُمْ هَذَا وَمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ يَجْعَلُونَكُمْ»، وأما قوله: «أَهْلِكُمْ»، فإن أهالي كليالي كان واحدها أهلة وليلة، وأنشد ابن الأعرابي:

فِي كُلِّ يَوْمٍ مَا وَكَلَ لِنِلَةٍ يَا وَنَحْهَ مِنْ حَمِلِ مَا أَشْفَاهَ

ومن قال: أهالي جمع أهلون، فقد أبعد لأن هذا الجمع لا يكسر.

● **اللغة: اللغو في اللغة ما لا يعتد به، قال الشاعر:**

أَوْ مَائَةَ تَنْجَعَلُ أَوْلَادُهَا لَغْوًا وَعَزَّزُ الْمَائَةِ الْجَلْمَدُ^(٢)

أي الذي يعارضها في قوة الجلمد، يعني بالمائة نوقة، أي لا يعتد بأولادها. ولغو اليمين هو الحلف على وجه الغلط من غير قصد، مثل قول القائل: لا والله، وبلى والله، على سبق اللسان، هذا هو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام. يقال: عقدت الجبل والعهد واليمين عقداً قال الحطيئة:

قَوْمٌ إِذَا عَقَدُوا عَقْدًا لِجَارِهِمْ

وقال في بيت آخر:

وَإِنْ عَاهَدُوا أَوْفَوا، وَإِنْ عَاقَدُوا شَدَّوا

(١) الأقرب جمع القراب: الخاصرة. اللقح: النون الواقع. الأناصيل جمع أنصولة: زهر نبات البهري.

(٢) الجلمد: القطعة الضخمة من الإبل.

وأعقدت العسل فهو مُعَقَّد وعقيد. والتحرير من الحرية، قال الفرزدق:
أَبْنِي عَدَائَةً إِنِّي حَرَزْتُكُمْ فَوَهَبْنَاكُمْ لِعَطِيَّةٍ بْنِ جَعَالٍ
 يريد أعتقدكم من ذل الهجاء ولزوم العار.

● **النزلول:** قيل لما نزلت: «لَا تُحِرِّمُوا طَبِيتَ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ». قالوا: يا رسول الله
 فكيف نصنع بأيماننا؟ فأنزل الله هذه الآية.

وقيل: نزلت في عبد الله بن رواحة كان عنده ضيف، فأخرّت زوجته عشاءه، فحلف لا
 يأكل من الطعام وحلفت المرأة لا تأكل إن لم يأكل، وحلف الضيف لا يأكل إن لم يأكل، فأكل
 عبد الله بن رواحة وأكلًا معه، فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال له: «أحسنت»، عن ابن زيد.

● **المعنى:** «لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ إِلَّا لِغُو فِي أَيْمَانِكُمْ»، مضى الكلام في لغو اليمين وحكمه في
 سورة البقرة، ولا كفارة فيه عند أكثر المفسرين والفقهاء إلا ما روي عن إبراهيم التخعي أنه
 قال: فيها الكفارة.

«وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَدَدْتُمُ الْأَيْمَنَ»، إن جعلت «ما» موصولة فمعناه بالذي عدتم، وإن
 جعلت مصدرية فمعناه بعقدكم أو بتعقيدكم الأيمان أو بمعاقدتكم الأيمان. وتفسيره أن يضم
 الأمر ثم يحلف بالله فيعقد عليه اليمين، عن عطاء.

وقيل: هو ما عقدت عليه قلبك وتعتمدته، عن مجاهد.

«فَكَثَرَتِهِ» أي كفارة ما عدتم إذا حشتم واستغشى عن ذكره، لأنه مدلول عليه، لأن الأمة
 قد اجتمعت على أن الكفارة لا تجب إلا بعد الحث: «إِطْمَامُ عَشَرَةِ مَسْكِينَ»، واختلف في
 مقدار ما يُعطى كل مسكين، فقال الشافعي: مدد من طعام، وهو ثلثا من، وقال أبو حنيفة:
 نصف صاع من حنطة، أو صاع من شعير، أو تمر وكذلك سائر الكفارات، وقال أصحابنا:
 يعطى كل واحد مدين أو مدا، والمد رطلان وربع، ويجوز أن يجمعهم على ما هذا قدره
 ليأكلوه ولا يجوز أن يُفْطِي خمسة ما يكفي عشرة، فإن كان المساكين ذكوراً وإناثاً جاز ذلك
 ولكن وقع بلفظ التذكرة، لأنه يغلب في كلام العرب.

«مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِكُمْ»، قيل فيه قوله:

أحدهما: الخبز والأدم، لأن أفضله الخبز واللحم، وأدونه الخبز والملح، وأوسطه الخبز
 والسمن والزيت.

والآخر: أنه الأوسط في المقدار، أي تعطيهم كما تعطي أهلك في العسر واليسر، عن ابن
 عباس. «أَوْ كَسْوَتِهِمْ»، قيل: لكل واحد منهم ثوب، عن الحسن ومجاده وطاوس، وهو
 مذهب الشافعي، وقال أبو حنيفة: ما يقع عليه اسم الكسوة، والذي رواه أصحابنا: أن لكل
 واحد ثوبين متراً وقميصاً، وعند الضرورة يجزي قميص واحد.

«أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ»، معناه: عتق رقبة عبد أو أمّة، والرقبة يُعبّر بها عن جملة الشخص، وهو
 كل رقبة سليمة من العاهات صغيرة كانت أو كبيرة، مؤمنة كانت أو كافرة لأن اللفظة مطلقة

مهمة، إلا أن المؤمن أفضل، وهذه الثلاثة واجبة على التخيير، وقيل: إن الواجب منها واحد لا يعنيه، وفائدة هذا الخلاف والكلام في شرحها وفي الأدلة على صحة المذهب الأول مذكور في أصول الفقه. **﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَّاماً ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ﴾**، معناه: فكفارته صيام ثلاثة أيام، فيكون صيام مرفوعاً بأنه خبر المبتدأ، أو فعليه صيام ثلاثة أيام فيكون صيام مرفوعاً بالابتداء أو بالظرف.

وحدّ من ليس بواجد هو من ليس عنده ما يفضل عن قوته، وقوت عياله، يومه وليلته، وبه قال الشافعي، ويجب التتابع في صوم هذه الأيام الثلاثة، وبه قال أبي وابن عباس ومجاهد وقتادة وأكثر الفقهاء، وفي قراءة ابن مسعود وأبي: ثلاثة أيام متتابعتات.

واليمين على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما يكون عقدها طاعة وحلّها معصية، وهذه تتعلق بحثتها الكفار بلا خلاف، وهو كما لو قيل: والله لا شربت خمراً.

والثاني: أن يكون عقدها معصية وحلّها طاعة، كما يقال: والله لا صليت وهذا لا كفاره في حثته عند أصحابنا، وخالف سائر الفقهاء في ذلك.

والثالث: أن يكون عقدها مباحاً وحلّها مباحاً كما يقول: والله لا لبست هذا الثوب، وهذه تتعلق بحثتها كفاره بلا خلاف أيضاً.

﴿ذَلِكَ﴾ إشارة إلى ما تقدم ذكره من الكفار.

﴿كَفَرَةً أَيْمَانَكُمْ إِذَا حَفَّتُمْ﴾، يعني إذا حلفتم وحشتم لأن الكفار لا تجب بنفس اليمين وإنما تجب باليمين والحنث.

وقيل: تجب بالحنث بشرط تقدم اليمين.

واختلف فمن كفر بعد اليمين قبل الحنث، فقال أبو حنيفة: لا تجزي، وقال الشافعي: تجزي.

﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾، قيل: في معناه قوله:

قال ابن عباس: يريد لا تحلفوا.

وقال غيره: احفظوا أيمانكم عن الحنث فلا تحيطوا، وهو اختيار الجبائي، وهذا هو الأقوى لأن الحلف مباح إلا في معصية بلا خلاف، وإنما الواجب ترك الحنث، وفيه دلالة على أن اليمين في المعصية لا تتعقد، لأنها لو انعقدت للزم حفظها، وإذا كانت لا تتعقد فلا يلزم فيها الكفاره.

﴿وَكَذَلِكَ بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشَكَّرُونَ﴾، معناه: كما بين أمر الكفاره وجميع الأحكام بين لكم آياته وفروعه لتشكروه على تبيئه لكم أموركم ونعمه عليكم.

قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَنْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَذْلَامُ يَجْعَلُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦١﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَنُ أَنْ يُوَقِّعَ بِيَنْكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ ﴿٦٢﴾».

اللغة: الخمر: عصير العنب المشتد، وهو العصير الذي يسكر كثيرة، وسمى خمرا لأنها بالسكر تغطي على العقل، وأصله في الباب التغطية من قولهم: خمرت الإناء إذا غطيته، ودخل في خمار الناس إذا خفي فيما بينهم. والميسير: القمار كله من تيسير أمر الجزور بالاجتماع على القمار فيه، وأصله من اليسر: خلاف العسر، وسميت اليد اليسرى تفاولاً بتيسير العمل بها، وقيل: لأنها تعين اليد اليمنى فيكون العمل أيسير. والأنصاب: الأصنام واحدتها نصب، وسمى ذلك لأنها كانت تنصب للعبادة لها، والانتساب: القيام، ومنه النصب: التعب عن العمل الذي ينتصب له، ونصاب السكين: لأنه ينصب فيه، ومناصبة العدو: الانتساب لعداوه، قال الأعشى:

وَذَا الْتُصْبَ الْمَنْصُوبَ لَا تَنْسَكَنْهُ لَا تَغْبُدُ الشَّيْطَانَ وَاللَّهُ فَاغْبُدَا

والأذلام: القداح، وهي سهام كانوا يجillonها للقمار. وقد ذكرنا ما قيل فيها في أول السورة. والرجز: بالزاي هو العذاب، وأصل الرجز: تتابع الحركات. يقال: ناقة رجزاء إذا كانت ترتعد قوائمها في ناحية. قال الزجاج: الرجل في اللغة اسم لكل ما استقدر من عمل، يقال: رجس يرجس ورجس يرجس، إذا عمل عملاً قبيحاً، والرجس بفتح الراء: شدة الصوت، يقال رعْد رجاس: شديد الصوت، فكان الرجل الذي يقع ذكره ويرتفع في القبح.

● المعنى: ثم عطف الله تعالى على ما بين من الأحكام بالنهي عن أفعال أهل الجاهلية والنفل عنها إلى شريعة الإسلام، فقال: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَنْرُ وَالْمَيْسِرُ»، مر معناهما في سورة البقرة، قال ابن عباس: يريد بالخمر جميع الأشربة التي تسكر، وقد قال رسول الله ﷺ: «الخمر من تسع: من البيع وهو العسل، ومن العنب ومن الزبيب ومن التمر ومن الحنطة ومن الذرة ومن الشعير والسلت». وقال في الميسير: يريد القمار وهو في أشياء كثيرة انتهى كلامه.

«وَالْأَنْصَابُ وَالْأَذْلَامُ»، ذكرناهما في أول السورة: «يَجْعَلُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَنِ» لا بد من أن يكون في الكلام حذف، والمعنى شرب الخمر وتناوله أو التصرُّف فيه، وعبادة الأنصاب والاستقسام بالأذلام رجس، أي خبيث من عمل الشيطان، وإنما نسبها إلى الشيطان، وهي أجسام من فعل الله، لما يأمر به الشيطان فيها من الفساد، فيأمر بشرب المسكر ليزييل العقل، ويأمر بالقمار ليستعمل فيه الأخلاق الدينية، ويأمر بعبادة الأصنام لها فيها من الشرك بالله، ويأمر بالأذلام لما فيها من ضعف الرأي والاتكال على الاتفاق، وقال الباقي عليه السلام: يدخل في الميسير اللعب بالشطرنج والند وغير ذلك من أنواع القمار، حتى إن لعب الصبيان بالجوز من القمار.

«فَاجْتَنِبُوهُ»، أي كونوا على جانب منه، أي في ناحية، «لَمَّا كُنْتُ شَرِحُونَ»، معناه: لكي تفزوا بالثواب.

وفي هذه الآية دلالة على تحريم الخمر وهذه الأشياء من أربعة أوجه:
 أحدها: أنه سبحانه وصفها بالرجس وهو النجس، والنرجس محروم بلا خلاف.
 والثاني: أنه نسبها إلى عمل الشيطان وذلك يوجب تحريمهما.
 والثالث: أنه أمر باجتنابها والأمر يقتضي الإيجاب.

والرابع: أنه جعل الفوز والفلاح في اجتنابها. والهاء في قوله:

﴿فَاجْتَنِبُوهُ﴾، راجعة إلى عمل الشيطان وتقديره فاجتنبوا عمل الشيطان، وكل واحد من شرب الخمر وتعاطي القمار واتخاذ الأنصاب والأذالم من عمل الشيطان، ويجوز أن تكون الهاء عائدة إلى الرجس، والرجس واقع على الخمر وما ذكره بعدها، وقد فرَّأَ الله تعالى الخمر بعبادة الأوثان تعليظاً في تحريمهما، ولذلك قال الباقر عليه السلام: «مُذْمِنُ الْخَمْرِ كَعَابِدِ الْوَثَنِ»، وفي هذا دلالة على تحريم سائر التصرفات في الخمر، من الشرب والبيع والشراء والاستعمال على جميع الوجوه، ثم بين تعالى أنه إنما نهى عن الخمر لما يعلم في اجتنابه من الصلاح وخير الدارين، فقال: «إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُؤْقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ»، قال ابن عباس: يزيد سعد بن أبي وقاص ورجلًا من الأنصار كان م Wax خال لسعد، فدعاه إلى الطعام فأكلوا وشربوا نبيذا مسكوناً، فوقع بين الأنصاري وسعد مراء ومفاخرة، فأخذ الأنصارى لحى جمل فضرب به سعداً ففرز^(١)، وأنه فأنزل الله تعالى ذلك فيما ، والمعنى يزيد الشيطان إيقاع العداوة بينكم بالإغواء المزين لكم ذلك حتى إذا سكرتم زالت عقولكم وأقدمتم من القبائح على ما كان يمنعه منه عقولكم. قال قتادة: إن الرجل كان يقامر في ماله وأهله، فيقمر ويبيقي حزيناً سليباً فيكسبه ذلك العداوة والبغضاء: «وَيَصُدُّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ»، أي يمنعكم عن الذكر الله بالتعظيم والشكرا على آله.

﴿وَعَنِ الْأَصْلَوَةِ﴾ التي هي قوام دينكم «فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ»، صيغته الاستفهام، ومعناه النهي، وإنما جاز في صيغة الاستفهام أن يكون على معنى النهي لأن الله ذم هذه الأفعال وأظهر قبحها، وإذا ظهر قبح الفعل للمخاطب ثم استفهم عن تركه، لم يسعه إلا الإقرار بالترك، فكانه قيل له: أتفعله بعد ما قد ظهر من قبحه ما ظهر؟ فصار المتهي بقوله: «فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ»، في محل من عقد عليه ذلك بإقراره، وكان هذا أبلغ في باب النهي من أن يقال: انتهوا ولا تشربوا.



قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِنْ تَوَلَّتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَيْكُمْ رَسُولُنَا أَلْكَنُ الْمُبِينُ﴾.

● المعنى: لما أمر الله تعالى باجتناب الخمر وما بعدها، عقبه بالأمر بالطاعة فيه وفي غيره، فقال: «وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ»، والطاعة هي امتثال الأمر والانتهاء عن المنهي عنه، ولذلك يصح أن تكون الطاعة طاعة الاثنين بأن يوافق أمرهما وإرادتهما «وَاحْذَرُوا»، هذا أمر منه

(١) فزر: شقة كسره.

تعالى بالحذر من المحارم والمناهي، قال عطاء: يريدوا سخطي، والحذر هو امتناع قادر من الشيء لما فيه من الضرر. **﴿فَإِنْ تَوَيَّتُمْ﴾**، أي فإن أعرضتم ولم تعلموا بما أمركم به، **﴿فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَبِّكُمْ أَلْيَهُ الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾**، معناه: الوعيد والتهديد، كأنه قال: فاعلموا أنكم قد استحققتم العقاب لتوليكم عما أدى رسولنا إليكم من البلاغ المبين، يعني الأداء الظاهر الواضح، فوضع كلام موضع كلام للإيجاز، ولو كان الكلام على صيغة من غير هذا التقدير لا يصح لأن عليهم أن يعلموا ذلك، تولوا أو لم يتولوا، وما، في قوله: **﴿أَنَّمَا﴾** كافة لأن عن عملها.



قوله تعالى: **﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا إِذَا مَا أَتَقَوْا وَمَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ أَتَقَوْا وَمَآمَنُوا ثُمَّ أَتَقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾** **(٦٦)**.

● **النَّزُول:** لما نزل تحريم الخمر والميسر قالت الصحابة: يا رسول الله! ما تقول في إخواننا الذين مَضَوا وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر؟ فأنزل الله هذه الآية، عن ابن عباس وأنس بن مالك والبراء بن عازب ومجاحد وقتادة والضحاك. وقيل: إنها نزلت في القوم الذين حرموا على أنفسهم اللحوم وسلكوا طريق الترهب كعثمان بن مظعون وغيره، فيئن الله لهم أنه لا جناح في تناول المباح مع اجتناب المحرمات.

● **المعنى:** **﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ﴾** أي إثم وحرج **﴿فِيمَا طَعَمُوا﴾** من الخمر والميسر قبل نزول التحريم، وفي تفسير أهل البيت **عليهم السلام** فيما طعموا من الحلال، وهذه اللفظة صالحة للأكل والشرب جميعاً **﴿إِذَا مَا أَتَقَوْا﴾** شربها بعد التحريم **﴿آمَنُوا﴾** بالله **﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾** أي الطاعات **﴿ثُمَّ أَتَقَوْا﴾** أي داموا على الاتقاء **﴿مَآمَنُوا﴾** أي داموا على الإيمان **﴿ثُمَّ أَتَقَوْا﴾** بفعل الفرائض **﴿وَأَحْسَنُوا﴾** بفعل النوافل، وعلى هذا يكون الاتقاء الأول اتقاء الشرب بعد التحريم، والاتقاء الثاني هو الدوام على ذلك، والاتقاء الثالث اتقاء جميع المعاصي وضم الإحسان إليه.

وقيل: إن الاتقاء الأول هو اتقاء المعاصي العقلية التي تختص الملكف ولا تتعداه، والإيمان الأول هو الإيمان بالله تعالى، وبما أوجب الله تعالى بالإيمان به، والإيمان بقبح هذه المعاصي، ووجوب تجنبها. والاتقاء الثاني هو اتقاء المعاصي السمعية، والإيمان بقبحها، ووجوب اجتنابها، والاتقاء الثالث يختص بمظالم العباد وبما يتعدى إلى الغير من الظلم والفساد.

وقال أبو علي الجبائي: إن الشرط الأول يتعلق بالزمان الماضي، والشرط الثاني يتعلق بالدوام على ذلك والاستمرار على فعله، والشرط الثالث يختص بمظالم العباد، ثم استدل على أن هذا الاتقاء يختص بمظالم العباد بقوله: **﴿وَأَحْسَنُوا﴾**، فإن الإحسان إذا كان متعدياً وجب أن تكون المعاصي التي أمرُوا باتقادها قبله أيضاً متعدية، وهذا ضعيف لأنه لا تصريح في الآية بأن المراد به الإحسان المتعدى. ولا يمنع أن يريد بالإحسان فعل الحسن والمباغة فيه، وإن اختر

الفاعل، ولا يتعاده، كما يقولون لمن بالغ في فعل الحسن: أحسنت وأجملت، ثم لو سلم أنَّ المراد به الإحسان المتعددي، فلِمَ لا يجوز أن يعطف فعل معتبر على فعل لا يتعادى؟ ولو صرَّح تعالى فقال: واقروا القبائح كلها وأحسنوا إلى غيرهم، لم يمتنع.

ولعل أبا علي إنما عدل في الشرط الثالث عن ذكر الأحوال، لما ظن أنه لا يمكن فيه ما يمكن في الأول والثاني، وهذا ممكن غير ممتنع بأن يحمل الشرط الأول على الماضي، والثاني على الحال، والثالث على المنتظر المستقبل، ومتى قيل: إنَّ المتكلمين عندهم لا واسطة بين الماضي والمستقبل، فإنَّ الفعل إما أن يكون موجوداً فيكون ماضياً وإما أن يكون معدوماً فيكون مستقبلاً، وإنما ذَكَرَ الأحوال الثلاثة النحوين فجوابه أنَّ الصحيح أنه لا واسطة في الوجود بين المعدوم والموجود، كما ذكرت، غير أنَّ الموجود في أقرب الزمان لا يمتنع أنْ نسميه حالاً ونفرُّ بينه وبين الغابر السالف والغابر المنتظر.

ووُجِدَتْ السيدة الأجل المورتضى علي بن الحسين الموسوي ذكر في بعض مسائله أنَّ المفسرين تشاغلوا بإيصال الوجه في التكرار الذي تضمنته هذه الآية، وظنوا أنه المشكل فيها، وتركوا ما هو أشد إشكالاً من التكرار، وهو أنه تعالى نفى الجناح عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات، فيما يطعمنه بشرط الانتقاء والإيمان وعمل الصالحات، والإيمان وعمل الصالحات ليس بشرط في نفي الجناح، فإنَّ المباح إذا وقع من الكافر فلا إثم عليه ولا وزر. قال ولنا في حل هذه الشبهة طريقان:

أحدهما: أن يضم إلى المشروع المتصريح بذلكه غيره، حتى يظهر تأثير ما شرط، فيكون تقدير الآية: ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا وغيره، إذا ما اتقوا وأمنوا وعملوا الصالحات، لأنَّ الشرط في نفي الجناح لا بد من أن يكون له تأثير حتى يكون متى انتفى، ثبت الجناح. وقد علمنا أنَّ باتفاق المحارم يتتفى الجناح فيما يطعم فهو الشرط الذي لا زيادة عليه، ولما ولَيَ ذكر الانتقاء والإيمان وعمل الصالحات ولا تأثير لهما في نفي الجناح، علمنا أنه أضمر ما تقدم ذكره ليصح الشرط ويطابق المشروط، لأنَّ من اتقى المحارم فيما لا يطعم لا جناح عليه فيما يطعمه، ولكنه قد يصح أن يثبت عليه الجناح فيما أخل به من واجب أو ضيئه من فرض، فإذا شرطنا أنه وقع انتقاء القبيح فمن آمن بالله وعمل الصالحات ارفع الجناح عنه من كل وجه.

وليس ينكر حذف ما ذكرناه للدلاله الكلام عليه؛ فمن عادة العرب أن يحذفوا ما يجري هذا المجرى وتكون قوة الدلاله عليه مغنية عن النطق به، ومثله قول الشاعر:

تَرَاهُ كَأَنَّ اللَّهَ يَجْدَعُ أَنْفَهُ وَعِنْتَيْهِ إِنْ مَوْلَاهُ بَاتَ لَهُ وَفْرُ^(١)

لما كان الجدع لا يليق بالعين، وكانت معطوفة على الأنف الذي يليق الجدع به، أضمر ما يليق بالعين من البخض^(٢) وما يجري مجراه.

(١) ثاب: عاد. الوفر من المال أو المtau: الكثير الواسع.

(٢) البخض: قلع العين بشحمة.

والطريق الثاني هو أن يجعل الإيمان وعمل الصالحات هنا ليس بشرط حقيقي وإن كان معطوفاً على الشرط فكأنه تعالى لما أراد أن يبين وجوب الإيمان وعمل الصالحات عطفه على ما هو واجب من اتقاء المحارم لاشتراكتها في الوجوب وإن لم يشتركا في كونهما شرطاً في نفي الجناح فيما يطعم، وهذا توسيع في البلاغة يحار فيه العقل استحساناً واستغراياً، انتهى كلامه.

وقد قيل أيضاً في الجواب عن ذلك: إن المؤمن يصح أن يطلق عليه أنه لا جناح عليه، والكافر مستحق للعقاب مغمور فلا يطلق عليه هذا اللفظ، وأيضاً فإن الكافر قد سد على نفسه طريق معرفة التحرير والتحليل فلذلك خص المؤمن بالذكر.

وقوله: «وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ»، أي يريد ثوابهم أو إجلالهم وإكرامهم وتبجيلهم، ويزوّى أن قدامة بن مظعون شرب الخمر في أيام عمر بن الخطاب فأراد أن يقيم عليه الحد، فقال: «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعَمُوا» الآية، فأراد عمر أن يدرأ عنه الحد، فقال علي: «أديروه على الصحابة، فإن لم يسمع أحداً منهم قرأ عليه آية التحرير فادرؤوا عنه الحد، وإن كان قد سمع فاستبيوه وأقيموا عليه الحد، فإن لم يتبع وجوب عليه القتل».

● ● ●

قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيْلُوكُمُ اللَّهُ يُشَفِّعُ مِنْ الصَّيْدِ تَنَاهُ اللَّهُ أَيْدِيكُمْ وَرَمَاهُمْ لِيُعَذَّبُ اللَّهُ مَنْ يَخْافُهُ بِالْغَيْرِ فَنِئْ أَعْنَدَيْ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمَّا عَذَّبَ أَلَمْ ١٩٣ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا نَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَتَمْ حُرُمَ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّداً فَجَرَاهُ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمَ يَحْكُمُ يَهُ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَذِيَا بَلِغَ الْكَعْبَةَ أَوْ كَفَرَهُ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدَلَ ذَلِكَ صِيَاماً لِيَذْوَقَ وَبَالْ أَمْرِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو أَنْتِقَامٍ ١٩٤».

● القراءة: قرأ أهل الكوفة ويعقوب: «فجزاء» منوناً، «مثل» بالرفع. والباقيون: «فجزاء» مثل ما قتل «بالإضافة»، وقرأ أهل المدينة وابن عامر: «أو كفارة» بغير تنون، «طعام» على الإضافة، والباقيون: «أو كفارة» بالتنونين، «طعام» بالرفع ولم يختلفوا في «مسكين» أنه جمع، وروي في الشواذ قراءة أبي عبد الرحمن: «فجزاء» منوناً، «مثل» منصوب، وقراءة محمد بن علي الباقي عليه السلام وجعفر بن محمد الصادق عليه السلام: «يحكم به ذو عدل منكم».

● الحجة: قال أبو علي: حجة مَنْ رفع المثل أنه صفة الجزاء، والمعنى فعليه جزاء من النعم مماثل للمقتول، والتقدير: فعليه جزاء، أي فاللازم له أو فالواجب عليه جزاء من النعم مماثل ما قتل من الصيد، قوله: «مِنَ النَّعْمَ» على هذه القراءة صفة للنكرة التي هي جزاء وفيه ذكر له، ولا ينبغي إضافة جزاء إلى المثل لأن عليه جزاء المقتول لا جزاء مثله ولا جزاء عليه لمثل المقتول الذي لم يقتله ولا يجوز أن يكون قوله: «مِنَ النَّعْمَ» على هذه القراءة متعلقاً بالمصدر كما جاز أن يكون الجار متعلقاً به، كما في قوله: «جَزَاهُ سَيِّئَمْ بِيَنْهَا»^(١) لأنك قد

وصفت الموصول، وإذا وصفته لم يجز أن تعلق به بعد الوصف شيئاً، كما أنك إذا عطفت عليه أو أكدته لم يجز أن تعلق به شيئاً بعد العطف عليه والتأكيد له، فأما في قراءة من أضاف الجزاء إلى مثل، فإن قوله: «منَ الْتَّعْمِ» يكون صفة الجزاء كما كان - في قول من نون ولم يصف - صفة له ويجوز فيه وجه آخر لا يجوز في قول من نون ووصف، وهو أن تقديره متعلقاً بالمصدر، ولا يجوز على هذا القول أن يكون فيه ذكر كما يتضمن الذكر لما كان صفة، وإنما جاز تعلقه بالمصدر على قول من أضاف لأنك لم تصف الموصول كما وصفته في قول من نون فيمتنع تعلقه به، وأما من أضاف الجزاء إلى مثل فإنه وإن كان عليه جزاء المقتول لا جزاء مثله، فإنهم قد يقولون: أنا أكرم مثلك، يربدون: أنا أكرمك، فكذلك إذا قال: «فَجَرَاهُ مِثْلُ مَا قُتِلَ» فالمراد جزاء ما قتل، وإذا كان كذلك كانت الإضافة في المعنى كغير الإضافة، ولو قدرت الجزاء تقدير المصدر فأضافته إلى المثل، كما تضييف المصدر إلى المفعول به، لكان جائز في قول من جر مثلاً على الاتساع الذي ذكرناه، ألا ترى أن المعنى «فَجَرَاهُ مِثْلُ مَا قُتِلَ» على ما قرأ أبو عبد الرحمن، أي أن يجازي مثل ما قتل، ومثله قول الشاعر:

بَضَرِبِ الْسُّيُوفِ رَؤُوسَ قَوْمٍ أَزْلَنَا هَامَهُنَّ عَلَى الْمَقْيَلِ^(١)
لما نَوَّنَ المَصْدِرَ أَعْمَلَهُ.

وأما الوجه في قراءة من رفع **«طَعَامٌ مَسْكِينٌ»** أنه جعل عطفاً على الكفارة عطف بيان؛ لأن الطعام هو الكفارة ولم يضف الكفارة إلى الطعام، ومن أضاف الكفارة إلى الطعام فلأنه لما خير المُكَفَّرُ بين ثلاثة أشياء: الهدي والطعام والصيام، استجاز الإضافة لذلك، فكأنه قال: كفارة طعام، لا كفارة هدي، ولا صوم، فاستقامت الإضافة.

وأما «ذوا عَدْلٍ» فقد قال أبو الفتح فيه: إنه لم يوحَّد ذوا لأن الواحد يكفي، لكنه أراد معنى مَنْ أي يحكم به مَنْ يعدل، ومَنْ، يكون للاثنين كما يكون للواحد كقوله: «نُكْنِ مِثْلَ مَنْ يَأْذِنُ بِيَضْطَرْبَانِ»^(٢).

وأقول: إن هذا الوجه الذي ذكره ابن جنی بعيد غير مفهوم، وقد وجدت في تفسير أهل البيت منقولاً عن السيدين عليهم السلام: أن المراد بذى العدل رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وأولى الأمر من بعده وكفى، بصاحب القراءة خبراً بمعنى فرائمه.

● **اللغة: البلاء: الاختبار والامتحان، وأصله إظهار باطن الحال، ومنه البلاء: النعمة، لأنه يظهر به باطن حال المنعم عليه في الشكر أو الكفر. والبلى: الخلوقة لظهور تقادم العهد فيه. والغيب: ما غاب عن الحواس ومنه الغيبة وهو الذكر بظهور الغيب بالتعبيغ، وحُرُم: جمع حرام، ورجل حرام ومحرم بمعنى. وحلال ومحل كذلك، وأحرم الرجل: دخل في الشهر الحرام، وأحرم أيضاً دخل في الحرم، وأحرم: أهل بالحج، والحرم: الإحرام ومنه الحديث:**

(١) العام جمع العامة وهو رأس، كا شء والمقدار، كأمير اسم مكان من القيلولة وأراد به الأعنان لأنها مقيل الرأس.

(٢) والشاهد في لفظة (من) حيث ثنى الضمير العائد إليها في (يصطحبان) على المعنى.

«كنت أطيب النبي لحرمه»، وأصل الباب: المنع، وسميت النساء حرماً لأنها تمنع، والمحروم الممنوع الرزق، والمثل والمثل والشبة واحد، والنعم في اللغة هي الإبل والبقر والغنم. وإن انفردت الإبل قيل لها نعم، وإن انفردت البقر والغنم لم تسمّ نعمًا، ذكره الزجاج. قال الفراء: العدل بفتح العين ما عادل الشيء من غير جنسه، والعدل بالكسر: المثل، تقول عندي عدل غلامك أو شاتك، إذا كانت شاة تعدل شاة أو غلام يعدل غلاماً، فإذا أردت قيمة من غير جنسه فتحت، قلت: عدل. وقال البصريون: العدل والعدل في معنى المثل كان من الجنس أو غير الجنس، والوبيال: ثقل الشيء في المکروه، ومنه قوله: «فَأَخْذَتْهُ أَثْنَانَ وَيْلًا» أي ثقلياً شديداً، ويقال لخشبة القصار: وبيل من هذا، قال طرفة بن العبد:

فَمَرَأَتْ كَهَاءَذَاتَ خَيْفِ جُلَالَةَ عَقِيلَةَ شِيفِ كَالْوَبِيلِ يَلْئَدُهُ^(١)

● الإعراب: «يَلْئَدُكُمْ» هذه اللام لام القسم. ومن في قوله: «مِنْ أَصْبَدِهِ» للتبعيض ويحمل وجهين:

أحدهما: أن يكون عنى صيد البر دون البحر.

والآخر: أن يكون لما عنى الصيد ما داموا في الإحرام، كان ذلك بعض الصيد.

ويجوز أن تكون من لتبين الجنس، كما تقول: لأمتحنك بشيء من الورق، أي لأمتحنك بشيء بالجنس الذي هو ورق، كقوله: «فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ» والأوثان كلها رجس، فالمعنى: اجتنبوا الرجس الذي هو وثن، وأراد بالصيد المصيد بدلاله قوله: «سَأَلَهُ أَيْدِيهِمْ وَرَمَاهُمْ»، ولو كان الصيد مصدراً يكون حدثاً، فلا يوصف بنيل اليد والرمي، وإنما يوصف بذلك ما لو كان عيناً، قوله: «بِالْفَيْتِ»، في محل النصب على الحال، والمعنى من يخافه غالباً كما في قوله: «نَنْ خَيْنَ الْرَّحْنَ بِالْفَيْتِ»، و«يَمْشِرُتْ رَيْهُمْ بِالْفَيْتِ»، قوله: «وَائِمَّهُ حَرْمٌ»، في موضع النصب على الحال، «هَذِيَا بَلَغَ الْكَعْبَةَ»، منصوب على الحال، والمعنى مقدراً أن يهدي، قاله الزجاج قال: «بَلَغَ الْكَعْبَةَ»، لفظه لفظ معرفة، ومعناه: النكرة، أي بالغاً الكعبة وحذف التنوين استخفافاً، وأقول: يعني بذلك أن هذه الإضافة لفظية غير محضة، فيكون في تقدير الانفصال، والمضاف إليه وإن كان مجروراً في اللفظ فهو منصوب في المعنى، لكن لما حذف التنوين من الأول طلباً للخفة انجز الثاني في اللفظ، قوله: «صِيَامًا» منصوب على التمييز، والمعنى: ومثل ذلك من الصيام، قوله: «فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ» فيه إضمار مقدر، بأنه قال: ومن عاد فهو ينتقم الله منه، لأن الفاء لا تدخل في جواب الشرط على الفعل إذا كان مستغنی عنه مع الفعل، ويكون موضع الفاء مع ما بعدها جزماً.

● المعنى: لما تقدم في أول السورة تحريم الصيد على المحرم مجملًا، بين سبحانه

(١) الكهاء: الناقة الضخمة وجلالة بمعناها أيضاً. والخيف جلد ضرع الناقة. والعقبة من الإبل الكريمة. اليلندة: الخصم الشديد الخصومة وهو وصف للشيخ.

ذلك هنا فقال: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا»، خص المؤمنين بالذكر، وإن كان الكفار أيضاً مخاطبين بالشرائع؛ لأنهم القابلون لذلك المتنفعون به، وقيل: لأنه لم يعتد بالكفار «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَخْتَرُنَ اللَّهُ طَاعَتُكُمْ عَنْ مُعْصِيَتِكُمْ»، أي بتحريم شيء من الصيد، وإنما بعض لأنه عنى صيد البر خاصة، عن الكلبي. وقد ذكرناه قبل مفسراً. ومعنى الاختبار من الله أن يأمر وبنهي، ليظهر المعلوم ويصح الجزاء.

قال أصحاب المعاني: امتحن الله أمة محمد ﷺ بصيد البر كما امتحن أمة موسى عليه السلام بصيد البحر.

«تَسْأَلُهُ أَيَّدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ»، قيل فيه أقوال:

أحدها: أن المراد به تحريم صيد البر، والذي تناه الأيدي: فراغ الطير، وصغار الوحش، والبيض. والذي تناه الرماح: الكبار من الصيد، عن ابن عباس ومجاحد، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام.

وثانيها: أن المراد به صيد الحرم ينال بالأيدي والرماح لأنه يأنس الناس ولا ينفر منهم فيه، كما ينفر في الحل، وذلك آية من آيات الله، عن أبي علي الجبائي.

وثالثها: أن المراد به ما قرب من الصيد وما بعد.

«لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ إِلَّا غَيْبٌ» معناه: ليعاملكم معاملة من يطلب منكم أن يعلم مظاهره في العدل. ووجه آخر ليظهر المعلوم وهو أن يخاف بظاهر الغيب فينتهي عن صيد الحرم طاعة له تعالى. وقيل: ليعلم وجود خوف من يخافه بالوجود، لأنه لم يزل عالماً بأنه سيخاف، فإذا وجد الخوف علم ذلك موجوداً، وهذا معلوم واحد، وإن اختلفت العبارة عنه فالحدود إنما يدخل على الخوف لا على العلم.

وقوله: «إِلَيَّ عَيْبٌ» معناه: في حال الخلوة والتفرد، وقيل: معناه أن يخشى عقابه إذا توارى بحيث لا يقع عليه الحس، عن الحسن. وقال أبو القاسم البلخي: إن الله تعالى وإن كان عالماً بما يفعلونه فيما لم ينزل، فإنه لا يجوز أن يثبthem ولا يعاقبهم على ما يعلمه منهم وإنما يستحقون ذلك إذا علمه واقعاً منهم على الوجه الذي كلفهم عليه، فإذاً لا بد من التكليف والابتلاء.

«فَمَنْ أَعْنَدَ بَعْدَ ذَلِكَ» أي من تجاوز حد الله وخالف أمره بالصيد في الحرم وفي حال الإحرام «فَنَاهُ عَذَابُ أَلِيمٍ»، أي مؤلم.

ثم ذكر سبحانه عقيب ذلك ما يجب على ذلك الاعتداء من الجزاء فقال: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا أَصْنَمَيْدَ» اختلف في المعني بالصيد، فقيل: هو كل الوحش، أكل أو لم يؤكل، وهو قول أهل العراق، واستدلوا بقول علي عليه السلام:

صَيْدُ الْمُلُوكِ أَرَانِبُ وَثَعَالَبٌ فَإِذَا رَكِبْتُ فَصَيْدِيَ الْأَبْطَالِ
وهو مذهب أصحابنا رضي الله عنهم، وقيل: هو كل ما يؤكل لحمه، وهو قول الشافعي.

﴿وَأَنْتُمْ حُرُمٌ﴾، أي وأنتم مُحرمون بحج أو عمرة، وقيل معناه: وأنتم في الحرم. قال الجبائي: الآية تدل على تحريم قتل الصيد على الوجهين معاً، وهو الصحيح. وقال علي بن عيسى: تدل على الإحرام بالحج أو العمرة فقط.

﴿وَمَنْ قَاتَلَهُ مِنْكُمْ مُّتَعَيِّدًا﴾، قيل: هو أن يتعمد القتل ناسياً لإحرامه، عن الحسن ومجاهد وابن زيد وابن جريج وإبراهيم، قالوا: فاما إذا تعمد القتل ذاكراً لإحرامه، فلا جزاء فيه لأنه أعظم من أن يكون له كفارة. وقيل: هو أن يتعمد القتل وإن كان ذاكراً لإحرامه، عن ابن عباس وعطاء والزهري، وهو قول أكثر الفقهاء، فاما إذا قتل الصيد خطأ أو ناسياً فهو كالمتعمد في وجوب الجزاء عليه، وهو مذهب عامه أهل التفسير والعلم، وهو المروي عن أئمتنا عليهم السلام، قال الزهري: نزل القرآن بالعمد وجرت السنة في الخطأ.

﴿فَجَزَاءُ مِثْلٍ مَا قُتِلَ مِنَ النَّعْو﴾، قد ذكرنا معناه في القراءتين، قال الزجاج: ويجوز أن يكون المعنى فجزاء ذلك الفعل مثل ما قتل، فيكون جزاء مبتدأ ومثل خبره.

واختلف في هذه المماثلة أهي في القيمة أو الخلقة، فالذي عليه معظم أهل العلم أن المماثلة معتبرة في الخلقة، ففي النعامة بدنة، وفي حمار الوحش وشبهه بقرة، وفي الظبي والأربض شاة، وهو المروي عن أهل البيت عليهم السلام، وهو قول ابن عباس والحسن ومجاهد والسدسي وعطاء والضحاك وغيرهم. وقال إبراهيم النخعي: يقوم الصيد قيمة عادلة ثم يشتري بثمنه مثله من النعم فاعتبر المماثلة بالقيمة، والصحيح القول الأول.

﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنْكُمْ﴾، قال ابن عباس: يريد يحكم في الصيد بالجزاء رجلان صالحان منكم، أي من أهل ملائكة ودينكم فقيهان عدلان فينظران إلى أشبه الأشياء به من النعم فيحكمان به.

﴿هَذِيَا بَنَغَ الْكَعْبَةِ﴾، أي يهديه هدياً يبلغ الكعبة، قال ابن عباس: يريد إذا أتى مكة ذبحه وتصدق به. وقال أصحابنا: إن كان أصاب الصيد وهو محرم بالعمرة، ذبح جزاءه أو نحره بمكة قبلة الكعبة، وإن كان محرماً بالحج ذبحه أو نحره بمنى.

﴿أَوْ كَفَرَةً طَعَامًا مَسَكِينًا﴾، قيل في معناه قولان:

أحدهما: أن يقؤم عدله من النعم ثم يجعل قيمته طعاماً ويتصدق به، عن عطاء، وهو الصحيح.

والآخر: أن يقوم الصيد المقتول حياً ثم يجعل طعاماً، عن قتادة.

﴿أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا﴾، وفيه أيضاً قولان:

أحدهما: أن يصوم عن كل مدد يقؤم من الطعام يوماً، عن عطاء، وهو مذهب الشافعى.

والآخر: أن يصوم عن كل مدين يوماً، وهو المروي عن أئمتنا عليهم السلام وهو مذهب أبي حنيفة، واختلفوا في هذه الكفارات الثلاث، فقيل: إنها مرتبة، عن ابن عباس والشعبي والسدسي، قالوا: وإنما دخلت أو لأنه لا يخرج حكمه عن إحدى الثلاث. وقيل: إنها على

التخبير، عن ابن عباس في رواية أخرى، وعطاء والحسن وإبراهيم، وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي. وكلما القولين رواه أصحابنا.

﴿لَيُذُوقَ وَبَالْ أَمْرِ﴾ أي عقوبة ما فعله في الآخرة إن لم يتب، وقيل معناه: ليذوق وخامة عاقبة أمره وثقله بما يلزم من الجزاء، فإن سأله سائل فقال: كيف يسمى الجزاء وبالـ وإنما هي عبادة، فإذا كانت عبادة فهي نعمة ومصلحة، فالجواب: إن الله سبحانه شدد عليه التكليف بعد أن عصاه فثقل ذلك عليه، كما حرم الشحوم علىبني إسرائيل لما اعتدوا في السبت، فثقل ذلك عليهم وإن كان مصلحة لهم.

﴿عَفَا اللَّهُ عَنَ سَفَرٍ﴾ من أمر الجاهلية، عن الحسن^(١). وقيل: عفا الله عما سلف من الدفعة الأولى في الإسلام، أي قبل التحرير.

﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْقُضُ اللَّهَ مِنْهُ﴾ أي من عاد إلى قتل الصيد محرباً، فالله سبحانه يكافيه عقوبة بما صنع، واختلف في لزوم الجزاء بالمعاودة، فقيل: إنه لا جزاء عليه، عن ابن عباس والحسن، وهو الظاهر في روایات أصحابنا، وقيل: إنه يلزم من العذاب، عن عطاء وسعيد بن جبير وإبراهيم، وبه قال بعض أصحابنا. ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو أَنْتِقَاءٍ﴾ معناه: قادر لا يغلب، ذو انتقام ينتقم من يتعدى أمره ويرتكب تهويه.



قوله تعالى: «أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَّعًا لَكُمْ وَلِسَيَارَةً وَحُرْمَةً عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْشَرَ حُرْمًا وَأَتَقْوَا اللَّهَ الَّذِي تَحْشُرُونَ». (٩٦)

● **اللغة:** عني بالبحر: جميع المياه. والعرب تسمى النهر بحراً، ومنه قوله: ﴿ظَهَرَ النَّسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾. والأغلب على البحر أن يكون ماؤه ملحاماً، ولكن إذا أطلق دخل فيها الأنهار. والسيارة: المسافرون.

● **الإعراب:** «متاعاً» نصب على المصدر؛ لأن قوله: «أَحَلَّ لَكُمْ» يدل على أنه قد متعمهم به، كما أنه لما قال: «حُرْمَةَ عَلَيْكُمْ أَمْهَنَكُمْ» كان دليلاً على أنه كتب عليهم فقال: كتاب الله عليكم.

● **المعنى:** ثم بين سبحانه ما يحل من الصيد وما لا يحل، فقال: «أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ» أي أباح لكم صيد الماء، وإنما أحال بهذه الآية الطري من صيد البحر، لأن العتيق لا خلاف في كونه حلالاً، عن ابن عباس وزيد بن ثابت وسعيد بن جبير وسعيد بن المسيب وقتادة ومجاحد.

﴿وَطَعَامُهُ﴾ يعني طعام البحر، ثم اختلف فيه، فقيل: يريد به ما قذفه البحر ميتاً، عن ابن

(١) [عطاء].

عباس وابن عمر وقتادة، وقيل: يزيد المملوح عن ابن عباس في رواية أخرى وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ومجاهد، وهو الذي يليق بمنهبتنا وإنما سُمِّي طعاماً لأنَّه يدخل ليطعم فصار كالمقتات من الأغذية، فيكون المراد بصيد البحر: الطري وبطعame: المملوح؛ لأنَّ عندنا لا يجوز أكل ما يقذف به البحر ميتاً للمُحرَّم وغير المُحرَّم، وقيل: المراد بطعame ما ينبع بماءة من الزرع والشمار.

﴿مَتَّعَا لَكُمْ وَلِلشَّيَّاطِينَ﴾ قيل معناه: متفرعة للمقيم والمسافر، عن قتادة وابن عباس والحسن، وقيل: لأهل الأمصار وأهل القرى، وقيل: للمحل والمحرم.

﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْثَرَ حُرْمَة﴾ هذا يقتضي تحريم الاصطياد في حال الإحرام وتحريم أكل ما صاده الغير، وبه قال علي وابن عباس وابن عمر وسعيد بن جبير، وقيل: إنَّ لحم الصيد لا يحرم على المحرم إذا صاده غيره، عن عمر وعثمان والحسن. والصيد قد يكون عبارة عن الاصطياد فيكون مصدرأ، ويكون عبارة عن المصيد، فيكون اسمأ ويجب حمل الآية على الأمرين وتحريم الجميع.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُشَرِّونَ﴾ هذا أمرٌ منه تعالى بأن يتقي جميع معا�يه ويحتسب جميع محارمه؛ لأنَّ إليه الرجوع في الوقت الذي لا يملك أحد فيه الفسر والنفع سواه، وهو يوم القيمة فيجازي المحسن بإحسانه والمسيء بإساءاته.



قوله تعالى: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَفْكَةَ أَبْيَاتَ الْحَرَامَ قِيمَةً لِلنَّاسِ وَأَشَهَرَ الْحَرَامَ وَالْهَدَى وَالْقَلَى إِذَا لَتَّعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ يُكَلِّمُ شَيْءاً عَلَيْهِ﴾ ﴿١﴾

- القراءة:قرأ ابن عامر وحده: «قيمة للناس» بغير ألف. والباقيون: «قيمة» بالألف.
- الحجة: القياام: مصدر كالصيام والعياذ، وأما القيمة فيجوز أن يكون مصدرأ كالشيع ويجوز أن يكون حذف الألف من القياام كما يقصر الممدود، وهذا إنما يجوز في الشعر دون حال السعة.

إذا كان مصدرأ فإنما أعلَّ، ولم يصحح كما صَحَّ العوض والحوال، لأنَّ المصدر يعلَّ إذا اتعلَّ فعله؛ لأنَّ المصدر يجري على فعله، فإذا صَحَّ حرف العلة في الفعل صَحَّ في مصدره، نحو اللواز والجوار، فإذا اتعلَّ في الفعل اتعلَّ في مصدره، نحو الصيام والقيام.

- اللغة: سُمِّيَت الكعبة كعبة لتربيتها، وإنما قيل للمربع: كعبة لتنوء^(١) زواياه الأربع. والكعوبية التنوء، ومنه كعب الإنسان لتنوئه، وكعبت المرأة إذا نتا ثديها، وكعبت بمعناه.

(١) نتا نوءا الشيء: خرج من موضعه من غير أن ينفصل. ارتفع وانتفخ.

والعرب تسمى كل بيت مربع: كعبة، وقيل: سُمِّيَتْ كعبة لأنفراها عن البنيان، وهذا أيضاً يرجع إلى الأول لأن المترفَّد من البنيان كعبة لتنوئه من الأرض، قال الرمانى: والبيت الحرام سمي بذلك لأن الله حرم أن يصاد صيده، وأن يعتصد شجره، وأن يختلى خلاه وأنه عظيم حرمته. وفي الحديث: «مكتوب في أسفل المقام إني أنا الله ذو بكرة، حَرَّمتها يوم خلقت السموات والأرض، ويوم وضع هذين الجبلين وحفظهما بسبعة أملال حفاء، من جاءني زائراً لهذا البيت، عارفاً بحقه مذعنًا لي بالربوبية، حَرَّمت جسده على النار».

● المعنى: لما ذكر سبحانه حرمة الحرم عَقْبَهُ بذكر البيت الحرام والشهر الحرام، فقال: «جَعَلَ اللَّهُ الْكَبِيْرَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ» أي جعل الله حَجَّ الكعبة أو نصب الكعبة «قِنَّا لِلنَّاسِ» أي لمعاش الناس ومكاسبهم، لأن مصدر قاموا، كان المعنى قاموا بنصبه ذلك فاستتببت معايشهم بذلك، واستقامت أحوالهم به لما يحصل في زيارتها من التجارة وأنواع البركة، ولهذا قال سعيد بن جبير: «من أتى هذا البيت يريد شيئاً للدنيا والآخرة أصابه» وهو المرwoي عن أبي عبد الله عليه السلام، وقال ابن عباس: معناه: جعل الله الكعبة أمّنا للناس بها يقومون، أي يأمونون ولو لا هما لفنا وهلكوا وما قاموا، وكان أهل الجاهلية يؤمنون به، فلو لقي الرجل قاتل أبيه وابنه في الحرم ما قتله.

وقيل: إن معنى قوله: قياماً للناس أنهم لو تركوه عاماً واحداً لا يحتاجونه ما نظروا أن يهلكوا، عن عطاء، ورواه علي بن ابراهيم عنهم عليه السلام، قال: ما دامت الكعبة يحج الناس إليها لم يهلكوا، فإذا هدمت وتركوا الحج هلكوا.

«وَالشَّهْرُ الْحَرَامُ» يعني الأشهر الحرم الأربع، واحد فرد وثلاثة سرد، أي متتابعة، فالفرد رجب والسرد ذو القعدة ذو الحجة والمحرم، وإنما خرج مخرج الواحد لأنه ذهب به مذهب الجنس وهو عطف على المفعول الأول لجعل، كما يقال: ظنت زيداً منطلقاً وعمراً «وَالْهَدَى وَالْفَلَى» مَرْ ذكرهما في أول السورة، وإنما ذكر هذه الجملة بعد ذكر البيت لأنها من أسباب حج البيت فدخلت في جملته فذكرت معه، وكان أهل الجاهلية لا يغزون في أشهر الحرم وكانوا ينصلون فيها الأسنة، ويتفرغ الناس فيها إلى معايشهم وكان الرجل يقلد بيته أو نفسه قلادة من لحاء شجر الحرم فلا يخاف، وكانوا قد توارثوه من دين إسماعيل عليه السلام، فبقوا عليه رحمة من الله لخلقه، إلى أن قام الإسلام فحجزهم عن البغي والظلم.

وقال أبو بكر الأنباري: فقد حصل في الآية طريقان:

أحدهما: أن الله تعالى من على المسلمين بأن جعل الكعبة صلاحاً لدينهم ودنياهم وقياماً لهم.

والثاني: أنه أخبر بما فعله من أمر الكعبة في الجاهلية «ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ يُكَلِّمُ شَعَّابَ عَلِيِّمَ» قد اعترض على هذا فقيل: أي تعلق لهذا بقوله: «جَعَلَ اللَّهُ الْكَبِيْرَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِنَّا لِلنَّاسِ»؟.

والجواب عنه من وجوه:

أحدهما: أن فيما جعله الله تعالى في البلد الحرام والشهر الحرام من الآيات والأعاجيب،

دلالة على أنه تعالى لا يخفى عليه شيء، وذلك أنه جعل الحرم أماناً يسكن فيه كل شيء، فالظبي يأنس بالسبع والذئب ما دام في الحرم، فإذا خرج من الحرم خاف وطلبه السبع وهرب منه الظبي حتى يرجع إلى الحرم، فإذا رجع إليه كف السبع عنه، وكذلك الطير والحمام يأنس بالإنسان، فإذا خرج من الحرم خافه، مع أمور كثيرة وعجائب شهيرة ذكرنا بعضها في أول سورة آل عمران عند قوله: **﴿فِيهِ مَا يَنْتَهُ بَيْنَ ثَنَتَيْنِ﴾** فيكون ما ذكره الله من ذلك، دالاً على أنه عالم بمصالح الخلق وبكل شيء.

وثانيها: أنه تعالى علم أن العرب يكونون أصحاب عداوات وطوايل، وأنهم يكونون حوالى الكعبة، فلما خلق السموات والأرض جعل الكعبة موضع أمن وعظم، حُرمتها في القلوب، ويقيت تلك الحرمة إلى يومنا هذا، فلولا كونه سبحانه عالماً بالأشياء قبل كونها لما كان هذا التدبير وفقاً للصلاح.

وثالثها: أنه تعالى لما أخبر في هذه السورة بقصة موسى وعيسى **ﷺ** والتوراة والإنجيل وما فيهما من الأحكام والأخبار وذلك كله مما لم يشاهده نبينا محمد **ﷺ** ولا أحد في عصره، قال فيما بعد: **﴿ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ﴾** ومعناه: لو لا أنه سبحانه بكل شيء عليم لما جاز أن يخبركم عنهم، فقوله: **﴿ذَلِكَ﴾** إشارة إلى ما أنبأهم به من علم الغيب والعلم بالكافيات.



قوله تعالى: **﴿أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ وَأَنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾** **﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَبْلَغَ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبَدِّلُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾**

● **اللغة:** العلم: ما اقتضى سكون النفس، فإن شئت قلت: هو اعتقاد الشيء على ما هو به عليه، مع سكون النفس إلى ما اعتقاده. والأول أوجز ولا يجوز أن يُحدَّد العلم بالمعرفة لأن المعرفة هي العلم، فكيف يُحدَّد الشيء بنفسه، والعلم يتناول الشيء على ما هو به، وكذلك الرؤية، والفرق بينهما أن العلم يتعلق بالمعلوم على وجوهه، والرؤية لا تتعلق بالمرئي إلا على وجه واحد، والعلم معنى يحل القلب، والرؤية ليست معنى على الحقيقة، لكن للرأي صفة بكونه رأياً.

والعقاب: هو الضرر المستحق المقارن للاستخفاف والإهانة، ولو اقتصرت على أن تقول: هو الضرر المستحق، لكن كافياً، وكذلك لو قلت: هو الضرر الذي يقارنه استخفاف وإهانة، لكفى؛ وإنما سمي عقاباً لأنه يستحق عقيبة الذنب الواقع من صاحبه.

والمعقرة: هي ستر الخطيئة برفع عقابها، وأصل الرسول من الإرسال وهو الإطلاق، يقال: أرسل الطير: إذا أطلقه، وترسل في القراءة: إذا ثبتت، واسترسل الشيء: إذا تسلس، والرسل: الذين لاسترالله من الضرع، والفرق بين الإرسال والإنباء: أن الإنباء عن الشيء قد يكون من غير تحمل النبأ، والإرسال لا يكون إلا بتحميم الرسالة. والبلاغ: وصول المعنى إلى غيره، وهو ه هنا وصول الإنذار إلى نفوس المكلفين، وأصل البلاغ: البلوغ، ومنه البلاغة وهي إيصال المعنى إلى النفس في أحسن صورة من اللفظ، والبلاغ: الكفاية لأنه يبلغ مقدار الحاجة.

● المعنى: لما تقدم بيان الأحكام عقبه سبحانه بذكر الوعد والوعيد فقال: «أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَيِيدُ الْوَقَابِ» أي لمن عصاه «وَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» لمن تاب وأتاب وأطاع، وجمع المغفرة والرحمة ليعلم أنه لا يقتصر على وضع العقاب عنه، بل ينعم عليه بفضله، ولما أذر وبشر في هذه الآية، عقبها بقوله: «مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَبْلَغَ» أي ليس على الرسول إلا أداء الرسالة وبين الشريعة، فاما القبول والامتثال فإنه يتعلق بالملكون المبعوث إليهم، «وَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَبْدُونَ وَمَا تَكْنُونَ» أي لا يخفى عليه شيء من أحوالكم التي تظهرونها وتحفونها، وفيه غاية الزجر والتهذيد. وفي قوله سبحانه: «أَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَيِيدُ الْوَقَابِ» الآية دلالة على وجوب معرفة العقاب والثواب لكونهما لطفاً في باب التكليف.



قوله تعالى: «قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَيْثُ وَالْطَّيْبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَيْثِ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَكْأُلُ الْأَلْبَابِ لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾».

● اللغة: الاستواء على أربعة أقسام: استواء في المقدار، واستواء في المكان، واستواء في الذهاب، واستواء في الإنفاق، والاستواء بمعنى الاستيلاء راجع إلى الاستواء في المكان لأنه تمكן واقتدار. والخيث: أصله الرديء مأخوذ من خبث الحديد وهو رديء، بعد ما يخلص بالنار جيده، ففي الحديد امتزاج جيد برديء. والإعجاب: سرور بما يتعجب منه، والعجب والإعجاب والتعجب من أصل واحد، والعجب مذموم لأنه يكره يدخل على النفس بحال يتعجب منها، وعجب الذنب: أصله، وعجب الرمل: أواخره لأنفراده عن جملته كانفراد ما يتعجب منه.

● المعنى: لما بين سبحانه الحلال والحرام، وبين أنهما لا يستويان فقال: «قُلْ» يا محمد «لَا يَسْتَوِي» أي لا يتساوى «الْخَيْثُ وَالْطَّيْبُ» أي الحرام والحلال، عن الحسن والجمبائي.

وقيل: الكافر والمؤمن، عن السدي.

«وَلَوْ أَعْجَبَكَ» أيها السامع أو أيها الإنسان «كَثْرَةُ الْخَيْثِ» أي كثرة ما تراه من الحرام لأنه لا يكون في الكثير من الحرام بركة، ويكون في القليل من الحلال بركة.

وقيل: إن الخطاب للنبي ﷺ والمراد أمته «فَاتَّقُوا اللَّهَ» أي فاجتنبوا ما حرم الله عليكم «يَكْأُلُ الْأَلْبَابِ» يا ذوي العقول «لَعْلَكُمْ تُفْلِحُونَ» أي لتفلحوا وتفوزوا بالثواب العظيم والنعيم المقيم.



قوله تعالى: «يَكَاهُ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْتَوْا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلْ لَكُمْ تَسْوِيْكُمْ وَإِنْ تَسْتَوْا عَنْهَا جِنَّيْ نُزَّلُ الْقُرْآنَ تُبَدِّلْ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١١﴾».

● **اللغة:** أبدي الشيء: إذا أظهره، وبدا يبدو بدوا: إذا ظهر، وبدا له رأيه بدا: إذا تغير رأيه، لأنّه ظهر له، والبادية: خلاف الحاضرة، والبدو: خلاف الحضرة من الظهور، ومنه قوله تعالى: «وَيَدَا لَمْ سَيَّاْتْ مَا عِلُوا وَحَاقَ»^(١)، ولم يجيء في أقوال العرب الباء بمعنى الندامة وتغيير الرأي، وإذا كان لفظ البداء يطلق على الله، فالمراد به الإرادة والظهور دون ما يظن قوم من الجهل، وعليه تشهد أقوال العرب وأشعارهم فمن ذلك:

قُلْ مَا بَدَا لَكَ مِنْ زُورٍ وَمِنْ كَذِبٍ جَلَمِي أَصْمُ، وَأَذْنِي غَيْرُ صَمَاءٍ^(٢)
وأمثال ذلك والله أعلم.

● **الإعراب:** أشياء: في موضع جر إلا أنها فتحت لأنها لا تنصرف، قال الكسائي: «أشياء أشبه آخرها آخر حمراء»، وكثير استعمالها فلم تصرف، وقد أجمع البصريون على أن قوله هذا خطأ وألزموه ألا يصرف أبناء وأسماء.

وقال الخليل: إن أشياء اسم للجمع كان أصله شيء على فعلاء، مثل الطرفاء والقصباء والخلفاء، في أنها على لفظ الأحاد، والمراد الجمع، فاستثقلت الهمزةان بينهما ألف وليس بحاجز قوي لأجل أنه ساكن، ومن جنس الهمزة ألا تراه يعود إليها إذا تحركت، واستثقلت قدموها الهمزة التي هي لام الفعل إلى أول الكلمة فقالوا: أشياء وزنها لفقاء، كما قالوا: في أنواع أينق وفي أقوس قسي، وهو مذهب سيبويه والمازني وجميع البصريين، قالوا: والدلالة على أن أشياء اسم مفرد، ما روي من تكسيرها على أشواى كما كسروا صحراء على صحاري حيث كانت مثلها في الأفراد.

وقال الأخفش أبو الحسن سعيد بن مسعدة والفراء: أصل أشياء أشيائے على أفعالء، فحذفت الهمزة التي هي لام كما حذفت من قولهم سوائيه حيث قالوا: سوایه، ولزم حذفها في أفعالاء لأمرین:

أحدهما: تقارب الهمزة، وإذا كانوا قد حذفوا الهمزة منفردة، فإذا تكررت لزم الحذف.
والآخر: أن الكلمة جمع وقد يستثقل في الجمع ما لا يستثقل في الأحاد وزن أشياء على هذا القول أفعاء.

وذكروا أن المازني ناظر الأخفش في هذا الباب فسألها: كيف تصغر أشياء، فقال: أشياء، فقال له: ولو كانت أفعالاء لردت في التصغير إلى واحدتها، فقال: شئيات، كما قالوا في تصغير أصدقاء: صديقات، فقطع الأخفش. فأجاب عنه أبو علي الفارسي فقال: إن أفعالاء في هذا الموضع جاز تحقيتها، وإن لم تتحقق في غير هذا الموضع، لأنها صارت بدلاً من أفعال بدلالة استجازتهم إضافة العدد القليل إليها كما أضيف إلى أفعال، ويبدل على كونها بدلاً من أفعال تذكيرهم العدد المضاف إليها نحو: ثلاثة أشياء، فجاز تصغيرها كما يجوز تصغير أفعال، قوله: «إِنْ ثَدَ لَكُمْ سَوْمُكُمْ» جملة شرطية في موضع جر بكونها صفة لأشياء.

(١) استعار الصنم للحلم وليس بحقيقة.

(٢) [«وَيَدَا لَمْ تَرَكَ اللَّهُ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْسِبُونَ»].

● **النزلول:** اختلف في نزولها، فقيل: سأله الناس رسول الله ﷺ حتى أحفوه بالمسألة فقام مغضباً خطيباً فقال: «سلوني فواهه لا تسألوني عن شيء إلا بيئته لكم، فقام رجل من بنى سهم يقال له: عبد الله بن حذافة وكان يطعن في نسبه، فقال: يا نبي الله: من أبي؟ فقال: أبوك حذافة بن قيس. فقام إليه رجل، فقال: يا رسول الله: أين أبي؟ فقال: في النار. فقام عمر بن الخطاب وقبل رجل رسول الله ﷺ، وقال: إنا يا رسول الله حديثو عهد بجاهلية وشرك، فاغفّ عنا عفا الله عنك، فسكن غضبه فقال: أما والذى نفسي بيده لقد صورت لي الجنة والنار آنفًا في عرض هذا الحاط، فلم أر كاليلم في الخير والشر»، عن الزهرى وقادة عن أنس.

وقيل: كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاءً مرةً وامتحاناً مرةً، فيقول له بعضهم: من أبي؟، ويقول الآخر: أين أبي؟، ويقول الآخر إذا ضلّ ناقته: أين ناقتي؟، فأنزل الله عز وجل هذه الآية، عن ابن عباس.

وقيل: خطب رسول الله ﷺ فقال: إن الله كتب عليكم الحج، فقام عكاشه بن محسن، وقيل: سراقة بن مالك، فقال: أفي كل عام يا رسول الله؟، فأعرض عنه حتى عاد مرتين أو ثلاثة، فقال رسول الله: «ويحك وما يؤمنك أن أقول نعم، والله لو قلت نعم لوجبتك، ولو وجئت ما استطعتم، ولو تركتم لكرمتكم، فاتركوني كما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واحتلafهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوا»، عن علي بن أبي طالب عليهما السلام وأبي أمامة الباهلي.

وقيل: نزلت حين سألا رسول الله ﷺ عن البحيرة والسائلة والوصيلة والحامى، عن مجاهد.

● **المعنى:** «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْتَعْوِدُونَ أَشْيَاءً إِنْ تَبَدَّلْ لَكُمْ سُؤُكُمْ» خاطب الله المؤمنين ونهاهم عن المسألة عن أشياء لا يحتاجون إليها في الدين إذا أبدت وأظهرت ساعات وحزنت، وذلك نحو ما مضى ذكره من الرجل الذي سأله عن أبيه، وأشباه ذلك من أمور الجاهلية.

وقيل: إن تقديره: لا تسأله عن أشياء عفا الله عنها إن تبدل لكم تسؤالكم، فقدم وأخر فعلى هذا يكون قوله: «عَفَّ اللَّهُ عَنْهَا» صفة لأنشيء أيضاً، ومعناه: كف الله عن ذكرها ولم يوجب فيها حكماً.

وكلام الزجاج يدل على هذا، لأنه قال: أعلم الله أن السؤال عن مثل هذا الجنس لا ينبغي أن يقع؛ فإنه إذا ظهر فيه الجواب ساء ذلك، وخاصة في وقت سؤال النبي ﷺ على جهة تبيين الآيات فنهى الله عز وجل عن ذلك، وأعلم أنه قد عفا عنها ولا وجه لمسألة ما عفا الله عنه؛ ولعل فيه فضيحة على السائل إن ظهر، وإلى هذا المعنى أشار أمير المؤمنين عليه السلام في قوله: «إِنَّ اللَّهَ أَفْتَرَضَ عَلَيْكُمْ فَرَائِضَ فَلَا تَضِيِّعُوهَا، وَحَدَّ لَكُمْ حَدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا، وَنَهَاكُمْ عَنْ أَشْيَاءٍ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا، وَسَكَّ لَكُمْ عَنْ أَشْيَاءٍ وَلَمْ يَدْعُهَا نَسِيَانًا فَلَا تَتَكَلَّفُوهَا».

وقال مجاهد: كان ابن عباس إذا سُئل عن الشيء لم يجيء فيه أثر، يقول: «هو من العفو»، ثم يقرأ هذه الآية:

﴿وَإِن تَسْأَلُوْا عَنْهَا حِينَ يُنْزَلُ الْقُرْآنُ تُبَدِّلَ لَكُمْ﴾ معناه: وإن ألحتم وسائلتم عنها عند نزول القرآن أظهر لكم جوابها إذا لم تقصدوا التعلت على النبي ﷺ فلا تتكلفو السؤال عنها في الحال.

وقيل: معناه وإن تسألو عن أشياء حين ينزل القرآن تحتاجون إليها في الدين من بيان محمد ﷺ ونحو ذلك تكشف لكم.

وهذه الأشياء غير الأشياء الأولى إلا أنه قال: **﴿وَإِن تَسْأَلُوْا عَنْهَا﴾**; لأنه كان قد سبق ذكر الأشياء، وقيل: إن الهاء راجعة إلى الأشياء الأولى فبين لهم أنكم إن سألتم عنها عند نزول القرآن في الوقت الذي يأتيه الملك بالقرآن، يظهر لكم ما تسألون عنه في ذلك الوقت، فلا تسأله ودعوه مستوراً، ثم قال: **﴿عَفَّا اللَّهُ عَنْهَا﴾** أي عفا الله عن تبعه سؤالكم، ويكون تقديره عفا الله عن مسألتكم التي سللت منكم مما كرهه النبي ﷺ، **﴿وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ﴾** فلا تعودوا إلى مثلها، وهذا مثل قول ابن عباس في رواية عطاء.

وأما على ما ذكرنا من أن قوله: **﴿عَفَّا اللَّهُ﴾** على التقديم فيكون تقدير الآية: لا تسألو عن أشياء ترك الله ذكرها وبيانها، لأنكم لا تحتاجون إليها في التكليف، إن تظهر لكم **تُخْزِنُوكُمْ**.

وقال بعضهم: إنها نزلت فيما سألت الأمم أنبياءها من الآيات، ويفيد الآية بعدها.

● **النظم:** قيل في اتصال هذه الآية بما قبلها وجوه:

أحدها: أنها تتصل بقوله: **﴿تُؤْلِحُونَ﴾**; لأن من الفلاح ترك السؤال عما لا يحتاج إليه.

وثانيها: أنها تتصل بقوله: **﴿مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَلَهُ﴾**, فإنه يبلغ ما فيه المصلحة فلا تسأله عما لا يعنيكم.

وثالثها: أنها تتصل بقوله: **﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَبْذُونَ وَمَا تَكْسِبُونَ﴾** أي لا تسأله فيظهر لكم سرائركم.



قوله تعالى: **﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كُفَّارِينَ**  **مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامِرٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثُرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ** .

● **اللغة:** البحر: الشق، وبحرت أذن الناقة أبحراها بحراً: إذا شقتها شقاً واسعاً، والناقة بحيرة وهي فعيلة بمعنى المفعول مثل النطحية والذبيحة، وأصل الباب السعة، وسمى البحر بحراً لسعته، وفرس بحر واسع الجري. وفي الحديث أنه عليه الصلاة والسلام قال لفرس له: «وجدته بحراً»، والسائلة فاعلة من ساب الماء: إذا جرى على وجه الأرض، ويقال: سينبت الدابة، أي تركتها تسبب حيث شاءت، ويقال للعبد يعتق ولا ولاء عليه لمعتقه: سائبة، لأنه

يضع ما له حيث شاء، وأصله المخلاة: وهي المسيحية، وأخذت من قولهم: سابت الحياة وانسابت: إذا مضت مستمرة. والوصل نقىض الفصل ولعن رسول الله ﷺ الوالصلة وهي التي تصل شعر المرأة بشعر آخر، فالوصيلة بمعنى الموصولة لأنها وصلت بغيرها، ويجوز أن يكون بمعنى الوالصلة لأنها وصلت أخاها، وهذا أظهر في الآية، وأنشد أهل اللغة في البحيرة:

مَحْرَمَةٌ لَا يَأْكُلُ النَّاسُ لَخْمَهَا لَا نَحْنُ فِي شَيْءٍ كَذَلِكَ الْبَحَارِئُ

وأنشدوا في السائبة:

وَسَائِبَةُ اللَّهِ مَا لَيْ تَشْكُرُ إِنَّ اللَّهَ عَافَى عَامِرًا وَمُجَاشِعًا
وأنشدوا في الوصيلة، لتأبطة شرًا:

أَجَدْكَ أَمَّا كُنْتَ فِي النَّاسِ نَاعِقًا ثَرَاعِي بِأَعْلَى ذِي الْمَجَازِ الْوَصَائِلِ

وأنشد في العامي:

حَمَاهَا أَبُو قَابُوسَ فِي غَيْرِ كُنْهِهِ كَمَا قَدْ حَمَى أَزْلَادُ أَزْلَادِهِ الْفَخْلَا

● المعنى: ثم أخبر سبحانه أنه أن قوماً سألهوا مثل سؤالهم، فلما أجبوا إلى ما سألوا كفروا، فقال: «**فَقَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ يَنْ قَبِيلَكُمْ ثُمَّ أَنْبَهُوا إِلَيْهَا كَفَرِينَ**» وفيه أقوال: أحدها: أنهم قوم عيسى عليه السلام، سألهوا إزال المائدة ثم كفروا بها، عن ابن عباس. وثانيها: أنهم قوم صالح، سألهوا الناقة ثم عقروها وكفروا بها. وثالثها: أنهم قريش حين سألوا النبي ﷺ أن يتحول الصفا ذهباً، عن السدي. ورابعها: أنهم كانوا سألوا النبي ﷺ عن مثل هذه الأشياء يعني: من أبي؟ ونحوه، فلما أخبرهم بذلك قالوا: ليس الأمر كذلك فكفروا به، فيكون على هذا نهياً عن سؤال النبي ﷺ عن أسباب الجاهلية لأنهم لو سألهوا عنها ربما ظهر الأمر فيها على خلاف حكمهم، فيحملهم ذلك على تكذيبه، عن أبي علي الجبائي.

فإن قيل: ما الذي يجوز أن يسأل عنه، وما الذي لا يجوز.

فالجواب: أن الذي يجوز السؤال عنه هو ما يجوز العمل عليه في الأمور الدينية والدنيوية، وما لا يجوز العمل عليه في أمور الدين والدنيا لا يجوز السؤال عنه، فعلى هذا لا يجوز أن يسأل الإنسان: من أبي؟ لأن المصلحة قد اقتضت أن يحكم على كل من ولد على فراش إنسان بأنه ولده، وإن لم يكن مخلوقاً من مائه، فالمسألة بخلاف ذلك سفه لا يجوز، ثم ذكر سبحانه الجواب عما سأله عنه.

وقيل: إنه لما تقدم ذكر الحلال والحرام بين حال ما يعتقده أهل الجاهلية من ذلك فقال: «**مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ يَعْدَقَ**» يريد ما حرمتها على ما حرمتها أهل الجاهلية من ذلك ولا أمر بها، والبحيرة هي الناقة كانت إذا نتجت خمسة أطنان وكان آخرها ذكراً، بحروا أذنها وامتنعوا من ركوبها ونحرها، ولا تطرد عن ماء، ولا تمنع من مراعي، فإذا لقيتها المعبي لم يركبها، عن الزجاج.

وقيل: إنهم كانوا إذا نتجت الناقة خمسة أبطن نظروا في البطن الخامس، فإن كان ذكراً نحروه فأكله الرجال والنساء جميعاً، وإن كانت أنثى شقوا أذنها فتلق البحيرة، ثم لا يُجزئ لها وبر، ولا يُذكر عليها اسم الله إن ذَكِيتْ، ولا يحمل عليها، وحرم على النساء أن يذقن من لبنها شيئاً، ولا أن يتتفعن بها، وكان لبنها ومنافعها للرجال خاصة دون النساء حتى تموت، فإذا ماتت اشتركت الرجال والنساء في أكلها، عن ابن عباس.

وقيل: إن البحيرة بنت السائبة، عن محمد بن إسحاق.

﴿وَلَا سَيَّئَةٌ﴾ وهي ما كانوا يسيبونه، فإن الرجل إذا نذر القدوم من سفر أو البرء من علة أو ما أشبه ذلك، فقال: ناقتني سائبة، فكانت كالبحيرة في ألا ينتفع بها وأن لا تخلي عن ماء، ولا تمنع من مراعي، عن الزجاج وهو قول علقمة.

وقيل: هي التي تسبب للأصنام، أي تعنق لها، وكان الرجل يسبب من ماله ما يشاء فيجيء به إلى السدنة وهم خدمة آلهتهم فيطعمون من لبنها أبناء السبيل ونحو ذلك، عن ابن عباس وابن مسعود.

وقيل: إن السائبة هي الناقة إذا تابعت بين عشر إناث ليس فيهن ذكر، سببت فلم يركبها، ولم يَجِزُوا وبرها، ولم يشرب لبنها إلا ضيف، فما نتجت بعد ذلك من أنثى شق أذنها ثم يُخْلَى سبيلها مع أمها وهي البحيرة، عن محمد بن إسحاق.

﴿وَلَا وَصِيلَةٌ﴾ وهي في الغنم، كانت الشاة إذا ولدت أنثى فهي لهم، وإذا ولدت ذكراً جعلوه لآلهتهم، فإن ولدت ذكراً وأنثى، قالوا: وصلت أخاها فلم يذبحوا الذكر لآلهتهم، عن الزجاج.

وقيل: كانت الشاة إذا ولدت سبعة أبطن، فإن كان السابع جَذِيَاً ذبحوه لآلهتهم، ولحمه للرجال دون النساء، وإن كانت عناقاً استحيوها، وكانت من عرض الغنم، وإن ولدت في البطن السابع جَذِيَاً وعنقاً، قالوا: إن الأخت وصلت أخاها، فحرَّمَتْهُ علينا، فحرما جميعاً، فكانت المنفعة واللين للرجال دون النساء، عن ابن مسعود ومقاتل.

وقيل: الوصيلة: الشاة إذا أثَّمت عشر إناث في خمسة أبطن ليس فيها ذكر، جعلت وصيلة، فقالوا: قد وصلت فكان ما ولدت بعد ذلك للذكر دون الإناث، عن محمد بن إسحاق.

﴿وَلَا حَارِبٌ﴾ وهو الذكر من الإبل، كانت العرب إذا نتجت من صلب الفحل عشرة أبطن قالوا: قد حمي ظهره فلا يُحمل عليه ولا يُمنع من ماء ولا من مراعي، عن ابن عباس وابن مسعود، وهو قول أبي عبيدة والزجاج.

وقيل: إنه الفحل إذا لقح ولده، قيل: حمي ظهره فلا يركب، عن القراء.
أَغْلَمَ اللَّهُ أَنَّهُ لَمْ يُحَرِّمْ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ شَيْئاً، وَقَالَ الْمُفَسِّرُونَ: رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ عُمَرَ بْنَ لَهْيَةَ بْنَ قَمْعَةَ بْنَ خَنْدَفَ، كَانَ قَدْ مَلَكَ مَكَّةَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ غَيَّرَ دِينَ

إسماعيل واتخذ الأصنام ونصب الأوثان ويحرّب البحيرة وسيب السائبة ووصل الوصيلة وحمى الحامي، قال رسول الله ﷺ: «فَلَقَدْ رأَيْتُهُ فِي النَّارِ يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحَ قُصْبَهُ»، ويرى: «يُجرِّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ».

﴿وَلَكُنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَقْرَئُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ هذا إخبار منه تعالى أن الكفار يكذبون على الله بادعائهم أن هذه الأشياء من فعل الله أو أمره، **﴿وَأَكْثُرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾** خصّ الأكثرون بأنهم لا يعقلون لأنهم أتباع، فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ أَنَّ ذَلِكَ كَذْبٌ وافتراء كما يعلمه الرؤساء، عن قتادة والشعبي.

وقيل: إن معناه: أن أكثرهم لا يعقلون ما حرم عليهم وما حلل لهم، يعني أن المعاند هو الأقل منهم، عن أبي علي الجبائي. وفي هذه الآية دلالة على بطلان قول المجبرة، لأنَّه سبحانه نفى أن يكون جعل البحيرة وغيرها، وعندَهم أنه سبحانه هو الجاَعِلُ لِذَلِكَ وَالخالقُ لَهُ؛ ثمَّ بَيْنَ أَنَّ هُولَاءِ قد كفروا بهذا القول وافترأوا على الله الكذب بأن نسبوا إليه ما ليس بفعل له وهذا واضح.



قوله تعالى: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ أَبَاهَنَا أَوْلَوْ كَانَ أَبَاهُوكُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾**.

● المعنى: ثمَّ أخبر سبحانه عن الكفار الذين جعلوا البحيرة وغيرها، ويفتررون على الله الكذب من كفار قريش وغيرهم، فقال: **﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا﴾** أي هُلْمُوا **﴿إِنَّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾** من القرآن واتباع ما فيه والإقرار بصحته **﴿وَإِلَى الرَّسُولِ﴾** وتصديقه والاقتداء به وبأفعاله **﴿قَالُوا﴾** في الجواب عن ذلك **﴿حَسْبُنَا﴾** أي كفانا **﴿مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ أَبَاهَنَا﴾** يعني مذاهب آبائنا، ثمَّ أخبر سبحانه منكراً عليهم **﴿أَوْلَوْ كَانَ أَبَاهُوكُمْ﴾** أي أنَّهم يتبعون آباءِهم فيما كانوا عليه من الشرك وعبادة الأوثان وإن كان آباؤهم **﴿لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا﴾** من الدين **﴿وَلَا يَهْتَدُونَ﴾** إليه.

وقيل في معنى لا يهتدون قوله: أحدهما: أنه يذهب بأئمَّهم ضلال.

والآخر: أنَّهم عمي عن الطريق فلا يهتدون طريق العلم، وفي هذه الآية دلالة على فساد التقليد وأنَّه لا يجوز العمل في شيءٍ من أمور الدين إلا بحججه.

وفي هذه الآية دلالة أيضاً على وجوب المعرفة وأنَّها ليست بضرورة على ما قاله أصحاب المعرفة؛ فإنه سبحانه بين الحاجة إليهم فيها ليعرّفوا صحة ما دعاهم الرسول ﷺ إليه ولو كانوا يعرفون الحق ضرورة لم يكونوا مقلدين لآبائهم، ونفى سبحانه عنهم الاهتداء والعلم معاً لأنَّ بينهما فرقاً، فإنَّ الاهتداء لا يكون إلا حجة وبيان، والعلم قد يكون ابتداء عن ضرورة.



قوله تعالى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَيِّثُكُم بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» (١٥)

- القراءة: روي في الشواذ عن الحسن: «يَضُرُّكُم»، وعن إبراهيم: «لَا يَضُرُّكُم».
- الحجة: وفي ذلك أربع لغات: ضاره يضره، وضاره يضره، وضره يضره^(١)، وهي عربية أعني يفعل في المضاعف، متعددة، وإنما جزم: «يَضُرُّكُم» و«يَضُرُّكُم» لأنه جواب الأمر، وهو قوله: «عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ» ويجوز أن يكون «لَا» هنا بمعنى النهي فيكون: «يَضُرُّكُم» مجزوماً به.

● الإعراب: قال الزجاج: «عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ» أُخْبِرَتْ مَجْرِيَ الْفَعْلِ، فَإِذَا قِلْتَ: عَلَيْكَ زِيدًا، فَتَأْوِيلُهُ الزِّمْ زِيدًا، «عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ»، مَعْنَاهُ: الْزِمْ أَمْرُ أَنفُسِكُمْ، وَقَالَ غَيْرُهُ: الْعَرَبُ تَأْمِرُ مِنَ الصَّفَاتِ بِعَلَيْكَ وَعَنْدَكَ وَدُونَكَ، فَتَعْدِيهَا إِلَى الْمَفْعُولِ، وَتَقِيمُهَا مَقَامُ الْفَعْلِ فَيَتَصَبَّبُ بِهَا عَلَى الْإِغْرَاءِ تَقُولُ: عَلَيْكَ زِيدًا كَأَنَّهُ قَبِيلٌ: خَذْ زِيدًا فَقَدْ عَلَاكَ، أَيْ أَشْرَفَ عَلَيْكَ، وَعَنْدَكَ زِيدًا، أَيْ حَضَرَكَ فَخَذْهُ، وَدُونَكَ: أَيْ قَرْبَ مِنْكَ فَخَذْهُ، وَقَدْ تَقيِّمُ الْعَرَبُ غَيْرَ هَذِهِ الْأَحْرَفِ مَقَامَ الْفَعْلِ، لَكِنَّ لَا تَعْدِيهِ إِلَى الْمَفْعُولِ وَذَلِكَ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: إِلَيْكَ عَنِي، أَيْ تَأْخُرَ عَنِي، وَوَرَاءَكَ بِمَعْنَاهُ.

قَالُوا: وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ إِلَّا فِي الْخَطَابِ، لَوْ قِلْتَ: عَلَيْهِ زِيدًا، لَمْ يَجزِ.

وقوله: «لَا يَضُرُّكُمْ» الأَجُودُ أَنْ يَكُونَ إِعْرَابَهُ رَفِيعًا وَيَكُونُ عَلَى جَهَةِ الْخَبْرِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَوْضِعَهُ جَزْمًا وَيَكُونَ الْأَصْلُ: لَا يَضُرُّكُمْ إِلَّا أَنَّ الرَّاءَ الْأُولَى أَذْغَمَتْ فِي الثَّانِيَةِ، فَضُمِّنَتْ الثَّانِيَةُ لِالتَّقَاءِ السَاكِنِيْنِ. وَيَجُوزُ فِي الْعَرَبِيَّةِ: لَا يَضُرُّكُمْ بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَلَا يَضُرُّكُمْ بِكَسْرِهَا، فَالضَّمُّ لِاتِّبَاعِ الضَّمِّ، وَالْفَتْحُ لِلْخَفْفَةِ، وَالْكَسْرُ لِأَنَّ أَصْلَ التَّقَاءِ السَاكِنِيْنِ الْكَسْرَةُ. وَهَذَا النَّهْيُ بِلِفْظِ غَائِبٍ يَرَادُ بِهِ الْمُخَاطَبِيْنَ، إِذَا قِلْتَ: لَا يَضُرُّكَ كَفَرُ فَلَانِ، فَمَعْنَاهُ: لَا تَعْدُنَ أَنْتَ كَفَرَهُ ضَرَرًا، كَمَا أَنَّكَ إِذَا قِلْتَ: لَا أَرِينَكَ هُنْهَا، فَالنَّهْيُ فِي الْلَّفْظِ لِنَفْسِكَ، وَمَعْنَاهُ: لِمُخَاطَبِكَ، وَمَعْنَاهُ: لَا تَكُونُ هُنْهَا.

● المعنى: لِمَا بَيَّنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ حُكْمُ الْكُفَّارِ الَّذِينَ قَلَّدُوا آبَاءَهُمْ وَأَسْلَافَهُمْ وَرَكَنُوا إِلَى أَدِيَانِهِمْ، عَقَبَهُ بِالْأَمْرِ بِالْعَطَاةِ وَبِيَانِ أَنَّ الْمَطْبِعَ لَا يَؤْخُذُ بِذَنْبِ الْعَاصِيِّ، فَقَالَ: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ» مَعْنَاهُ: احْفَظُوا أَنفُسَكُمْ مِّنْ مَلَبَسَةِ الْمَعَاصِيِّ وَالْإِصْرَارِ عَلَى الذَّنْبِ، عَنِ الْفَرَاءِ وَغَيْرِهِ.

وقيل: معناه الزِمْ أَمْرُ أَنفُسِكُمْ فَإِنَّمَا أَلْزَمَكُمُ اللَّهُ أَمْرَهَا، عَنِ الزَّجَاجِ. وَهَذَا مَوْافِقُ لِمَا روَى عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مَعْنَاهُ: أَطْبَعُوا أَمْرِي وَاحْفَظُوا وَصِيتِي.

«لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ» أَيْ لَا يَضُرُّكُمْ ضَلَالُ مَنْ ضَلَّ مِنْ آبَائِكُمْ وَغَيْرِهِمْ إِذَا كَنْتُمْ مُهَتَّدِيْنَ.

ويقال: هل تدل هذه الآية على جواز ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ وجوابه أنَّ في هذا وجوهًا:

أحدها: أن الآية لا تدل على ذلك بل توجب أن المطيع لربه لا يواخذ بذنب العاصي.
وثانيها: أن الاقتصر على الاتهاداء باتباع أمر الله إنما يجوز في حال التقية، أو حال لا يجوز تأثير إنكاره فيها أو يتعلق بإنكاره مفسدة. وروي أن أبي ثعلبة سأله رسول الله ﷺ عن هذه الآية فقال: «اتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت دنيا مؤثرة، وشحاماً مطاعماً، وهوئ متبعاً، وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخوبية نفسك، وذر الناس وعوامهم».

وثالثها: أن هذه أوكد آية في وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأن الله تعالى خاطب بها المؤمنين فقال: «عَلَيْكُمُ الْفَسْكُمْ» يعني عليكم أهل دينكم كما قال: «وَلَا قَتَلْتُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ» من الكفار، وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء عنه، قال: يريد بعض بعضكم بعضاً، وينهى بعضكم بعضاً، ويعلم بعضكم بعض ما يقرئه إلى الله ويبعده من الشيطان، ولا يضركم من ضل من المشركين والمنافقين وأهل الكتاب، «إِلَّا اللَّهُ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا» أي مصيركم ومصير من خالفكم «فِي نِيَّتِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ» أي يجازيكم بأعمالكم، وفي هذه غاية الزجر والتهديد، وفي الآية دالة على فساد قول من قال: إن الله يعذب الأطفال بذنب الآباء ويعذب الميت ببكاء الحي عليه.



قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ أَثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ مَاخِرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرِبَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَمْبَثْتُكُمْ مُصِيبَةً الْمَوْتِ تَحْسِنُوهُمَا مِنْ بَعْدِ الْفَسْلَةِ فَيُقْسِمَا إِلَى اللَّهِ إِنْ أَرْبَثْتُ لَا نَشَرِّى بِهِ شَيْئاً وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا نَكْتُمْ شَهَدَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمْنَا الْأَثْمَينَ». (١٦)

● القراءة: روي في الشواذ عن الحسن والشعبي والأعرج: «شهادة بينكم» وعن الأعرج أيضاً: «شهادة بينكم» بالنصب، وروي عن علي والشعبي بخلاف ونعم بن ميسرة أنهم قرؤوا: «شهادة الله» بمنصب شهادة والمد في الله، وهو قراءة يعقوب والشعبي برواية روح وزيد، وروي: «شهادة الله» مقصورة - عن الحسن وبحبي بن يعمر وسعيد بن جبير والكلبي والشعبي.

● الحجة: أما قوله: «شهادة» بالرفع «بَيْنَكُمْ» بالنصب فعلى نحو القراءة المشهورة: «شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ» إلا أنه حذف التنوين فانجر الاسم، ويجوز أن يكون المضاف ممحوفاً من آخر الكلام، أي شهادة بينكم شهادة اثنين، أي ينبغي أن تكون الشهادة المعتمدة هكذا، وأما «شهادة بينكم» بالنصب والتنوين فعلى إضمار فعل، أي ليقم شهادة بينكم اثنان ذوا عدل، وأما قوله: «وَلَا نَكْتُمْ شَهَدَةَ» فهو أعم من قراءة الجماعة المشهورة: «شَهَدَةُ اللَّهِ» بالإضافة، وأما المد في «الله» فعلى أن همزة الاستفهام صارت عوضاً من حرف القسم ووقفوا همزة «الله» من الحذف الذي كان يجب فيها من حيث كانت موصولة، ثم فصل بين الهمزتين بـألف كما في قوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ حَمِّلْتُمْ أَوْ أَثْمَتُمْ»، وأما «الله» مقصورة بالجر فعلى ما حكاه سيبويه أن منهم من يختلف حرف القسم ولا يعوضن منه همزة الاستفهام فيقول: الله لقد كان كذلك؛ وذلك لكثرة

الاستعمال، وأما تقدير الكلام فعلى أنه يقول: أتقسم بالله، أي أتقدم على هذا اليمين، وهذا إنما يكون على وجه الإعظام لليمين والتهيب لها.

● الإعراب: قال الزجاج: «شَهَدَةُ بَيْتِكُمْ» يرتفع من وجهين:

أحدهما: أن يرتفع بالابتداء ويكون خبرها «أشَانِي» والمعنى شهادة هذه الحال شهادة اثنين فيحذف شهادة ويفقىم «أشَانِي» مقامها.

والآخر: أن يكون التقدير: وفيما فرض عليكم في شهادتكم أن يشهد اثنان فيرتفع اثنان بشهادة، وهو قول الفراء، واختار أبو علي الفارسي القول الأول، قال: واتسع في «بَيْنَ» فأضيف إليه المصدر، وهذا يدل على قول من قال: إن الظرف يستعمل اسمًا في غير الشعر، ألا ترى أنه قد جاء ذلك في التنزيل وهو: «لَقَدْ تَقْطَعَ بَيْتِكُمْ» بالرفع كما جاء في الشعر نحو قوله:

فَصَادَفَ بَيْنَ عَيْنَيِّهِ الْحُبُونَ^(١)

وأما قوله: «إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ» فيجوز أن يتعلق بالشهادة فيكون معمولها، ولا يجوز أن يتعلق بالوصية لأمرين:

أحدهما: أن المضاف إليه لا يعمل فيما قبل المضاف، لأنه لو عمل فيه للزم أن يقدر وقوعه في موضعه، وإذا قدر ذلك لزم أن يقدم المضاف إليه على المضاف، ومن ثم لم يجز: القتال زيداً حين يأتي.

والآخر: أن الوصية مصدر فلا يتعلق به ما تقدم عليه.

وأما قوله: «جِئَنَ الْوَصِيَّةُ أَشَانِي» فلا يجوز حمله على الشهادة، لأنه إذا عمل شيء في ظرف من الزمان لم يعمل في ظرف آخر منه، ولكن يحمل على أحد ثلاثة أوجه:

إما أن يتعلق بالموت كأنه يموت في ذلك الحين، وهذا إنما يكون على ما قرب منه قوله: «حَقَّ إِذَا حَضَرَ أَحَدُهُمُ الْمَوْتَ قَالَ إِنِّي تَبَّتُ أَنْفَنِي» وهذا القول إنما يكون قبل الموت. وإما أن يتعلق بحضور، أي إذا حضر هذا الحين.

إما أن يكون محمولاً على البدل من: «إِذَا» لأن ذلك الزمان في المعنى هو هذا الزمان، فتشمله منه كما تبدل الشيء من الشيء إذا كان إياه.

وقوله: «مِنْكُمْ» صفة لقوله: «أَشَانِي» كما أن «ذَوَا عَدْلٍ» صفة لهما، وفي الظرف ضميرهما.

وقوله: «أَوْ مَا فِرَانِي مِنْ عَدْلِكُمْ» تقديره أو شهادة آخرين من غيركم و«مِنْ غَيْرِكُمْ» صفة الآخرين كما كان «مِنْكُمْ» صفة لاثنين «إِنَّ أَنْشَدَ صَرَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَدَّقُكُمْ ثَمِيقَةُ الْمَوْتَ» اعتراض بين الصفة والموصوف وعلم به أن شهادة الآخرين اللذين هما من غير أهل ملتتنا، إنما يجوز في

(١) الحبون جمع الحبن كالحبر: الدمل.

السفر، فاستغنى عن جواب «إِن» بما تقدم من قوله: «أَوْ مَاخَرَانِ مِنْ عَنِّكُمْ» لأنه وإن كان على لفظ الخبر، فالمعنى على الأمر كأن المعنى ينبغي أن تشهدوا إذا ضربتم في الأرض آخرين من غير أهل ملئكم، ويجوز أيضاً أن يستغنى عن جواب إذا في قوله: «إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ» بما تقدمها من قوله: «شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ» فإن جعلت إذا بمنزلة حين، فلم يجعل له جواباً؛ كان بمنزلة الحين، ويتصبب الموضع بالمصدر الذي هو «شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ» كما تقدم، وإن قدرت له جواباً، كان قوله: «شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ» يدل عليه ويكون موضع «إِذَا» في قوله: «إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ» نصباً بالجواب المقدر المستغنِ عنه بقوله: «شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ» لأن المعنى ينبغي أن تشهدوا قوله: «تَعْسُوْنَهُمَا مِنْ بَعْدِ الْصَّلَاةِ» صفة ثانية لقوله: «أَوْ مَاخَرَانِ»، قوله: «مِنْ بَعْدِ الْصَّلَاةِ» يتعلق بتحبسونهما، «فِي قِسْمَيْنِ بِاللَّهِ» الفاء لعطف الجملة على الجملة، وإن شئت جعلت الفاء للجزاء كما في قول ذي الرمة:

وَإِنْسَانٌ عَيْنِي يَخْبِسُ الْمَاءَ مِرَّةً فَيَبْنُدُ وَتَارَاتٍ يَجْمُعُ فِي غَرِيقٍ^(١)

تقديره عندهم: إذا حبس بدا، فكذلك إذا حبسوا هما أقساماً، قوله: «لَا نَشْرِي بِهِ ثَنَاءً» جواب ما يقتضيه قوله: «فِي قِسْمَيْنِ بِاللَّهِ» لأن أقسم ونحوه يتلقى بما يتلقى به الأيمان، والتقدير: لا نشتري بتحريف شهادتنا ثمناً، أي ذا ثمن فحذف المضاف في الموضعين، وإنما ذكر الشهادة لأن الشهادة قول، كما قال: «وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ» ثم قال: «فَأَرْفُوهُمْ بِثَنَاءً» لما كان القسمة يراد به المقسوم، ألا ترى أن القسمة التي هي إفراز الأنبياء لا يرزق منه وإنما يرزق من التركيبة المقسومة. «وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى» التقدير: ولو كان المشهود له ذا قربى، وأضاف الشهادة إلى الله لأمره باقامتها ونهيه عن كتمانها في قوله: «وَأَتَيْمُوا الشَّهَدَةَ لِلَّهِ» قوله: «وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ كَاذِبٌ قَلْبُهُ»، هذا كله مأخوذ من كلام أبي علي الفارسي وناهيك به فارساً في هذا الميدان نقاباً، يخبر عن مكنون هذا العلم بواضح البيان.

● **النَّزْوُ:** سبب نزول هذه الآية أن ثلاثة نفر خرجوا من المدينة تجارةً إلى الشام هم: تميم بن أوس الداري وأخوه عدي، وهما نصريانيان، وابن أبي مارية مولى عمرو بن العاص السهمي، وكان مسلماً، حتى إذا كانوا ببعض الطريق مرض ابن أبي مارية فكتب وصيته بيده ودسها في متاعه وأوصى إليهما ودفع المال إليهما، وقال: أبلغوا هذا أهلي، فلما مات فتح الماتع وأخذنا ما أعجبهما منه، ثم رجعوا بالمال إلى الورثة، فلما فتش القوم المال فقدوا بعض ما كان قد خرج به أصحابهم، فنظروا إلى الوصية فوجدوا المال فيها تماماً، فكلموا تميناً وصاحبہ فقالا: لا علم لنا به وما دفعه إلينا أبلغناه كما هو، فرفعوا أمرهم إلى النبي ﷺ، فنزلت الآية، عن الواقدي عن أسامة بن زيد عن أبيه وعن جماعة المفسرين وهو من المروي عن أبي جعفر ع.

● **المعنى:** لما قدم الأمر بالرجوع إلى ما أنزل، عقبه بذكر هذا الحكم المنزل فقال: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ مَأْمَنُوا» أي يا أيها المؤمنون «شَهَدَةُ بَيْنَكُمْ» قيل في معنى الشهادة هنا أقوال:

(١) جم الماء: تجمع بكثرة.

أحداها: أنها الشهادة التي تقام بها الحقوق عند الحكام، وقد تقدم ذكر ما قيل في تقديره الآية على هذا المعنى، وهو قول ابن عباس.

وثانيها: أنها بمعنى الحضور كما يقال: شهدت وصية فلان، ومنه قوله: «وَلِشَهَدَ عَذَابَهَا طَلِيفَةً»، «أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتَ» فيكون تقديره: ليشهدكم في سفركم إذا حضركم الموت وأردتم الوصية اثنان ذوا عدل منكم، أي وصيانت من أهل العدالة جعلهما اثنين تأكيداً للأمر في الوصية، عن ابن الأباري وهو قول سعيد بن جبير وابن زيد.

والثالث: أنها شهادة إيمان بالله إن ارتات الورثة بالوصيين من قول القائل في اللعان: أشهد بالله أني لمن الصادقين.

والأول أقوى وأليق بالآية، وقال صاحب كتاب نظم القرآن: «شهادة»: مصدر بمعنى الشهود. كما يقال: رجل عدل ورضا، ورجلان عدل ورضا، ثم قدر حذف المضاف فيكون المعنى عدد شهود بينكم اثنان كقوله: «الْعَجَّلُ أَشْهُرٌ مَّقْلُومَتُ» أي وقت الحج أشهر».

وقال ابن جنبي: ويجوز أن يكون التقدير تقيموا شهادة بينكم اثنان، فيكون على هذين القولين حذف المضاف من المبدأ، وعلى قول الزجاج وأبي علي من الخبر.

«إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ حِينَ الْوَصِيَّةِ» أي حضر أسباب الموت من مرض وغيره، وقال الزجاج: معناه أن الشهادة في وقت الوصية هي للموت، ليس أن الموت حاضر وهو يوصي، إنما يقول الموصي صحيحاً كان أو غير صحيح: إذا حضرني الموت، وإذا مث فافعلوا واصنعوا: «أَثْنَانَ ذَوَا عَذَلَيْ مِنْكُمْ» أي من أهل دينكم وملتكم «أَوْ مَاخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» أي من غير أهل ملتكم، عن ابن عباس، وسعيد بن المسيب، وسعيد بن جبير، وشريح، ومجاهد، وابن سيرين، وابن زيد، وإبراهيم، وهو المرروي عن الباقي والصادق، فيكون أو ههنا للتفصيل لا للتخيير، لأن المعنى: أو آخران من غيركم إن لم تجدوا شاهدين منكم.

وقيل: معناه ذوا عدل من عشيرتكم أو آخران من غير عشيرتكم، عن الحسن والزهري وعكرمة والأصم، قالوا: لأن عشيرة الموصي أعلم بأحواله من غيرهم وأجرد أن لا يئسوا ما شهدوا عليه، وقالوا: لا يجوز شهادة كافر في سفر ولا حضر، واختاره الزجاج.

وذهب جماعة إلى أن الآية كانت في شهادة أهل الذمة ففسخت.

وقد بين أبو عبيدة هذه الأقوایل، ثم قال: جُلُّ العلماء يتأولونها في أهل الذمة ويرونها محكمة، ويقرى هذا القول تتابع الآثار في سورة المائدة بقلة المنسوخ وأنها من محكم القرآن وآخر ما نزل.

«إِنْ أَنْتُمْ ضَرَّتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتُكُمْ مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ» ومعناه: فأصابكم الموت، علم الله تعالى أنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يسافر فِي صحبةِ فِي سفَرِهِ أَهْلَ الْكِتَابِ دُونَ الْمُسْلِمِينَ، وينزل القرية التي لا يسكنها غيرهم، ويحضره الموت، فلا يوجد من يشهده من المسلمين، فقال: «أَوْ مَاخْرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» أي من غير دينكم إن أنت سافرتم فأصابتكم مصيبة الموت، فالعدلان من المسلمين للحضر والسفر إن أمكن إشهادهما في السفر، والذميان في السفر خاصة إذا لم يوجد غيرهما.

ثم قال: «تَحْسِنُوهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ أَرْبَتَتْهُ» المعنى: تحبسونهما من بعد صلاة العصر لأن الناس كانوا يحلفون بالحجاز بعد صلاة العصر لاجتماع الناس وتکاثرهم في ذلك الوقت، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام، وفتادة، وسعيد بن جبير، وغيرهم.

وقيل: هي صلاة الظهر أو العصر، عن الحسن.

وقيل: بعد صلاة أهل دينهما، يعني الذميين، عن ابن عباس والسدسي.

ومعنى: «تَحْسِنُوهُمَا» تقوفهمهما^(١)، كما نقول: مَرْبِي فلان على فرس فحبس على دابته، أي وقفه.

وقيل: معناه تصبرونهما على اليمين وهو أن يحمل على اليمين، وهو غير متبرع بها، إن ارتبتم في شهادتهم وشككتم وخشيتُم أن يكونوا قد غيرا أو بدلاً أو كتما أو خانا.

والخطاب في «تَحْسِنُوهُمَا» للورثة، ويجوز أن يكون خطاباً للقضاء ويكون بمعنى الأمر، أي فاحبسوهما، ذكره ابن الأنباري، وكان يقف على قوله: «مُؤْبَيْبَةُ الْمَوْتِ» ويبتدئ بقوله: «تَحْسِنُوهُمَا» ويحتمل أن يكون أراد به وصي الميت إذا ارتات بهما الورثة، وادعوا أنهما استبدلا بشيء من الثركة، فيصيران مدعى عليهما فيحلفان بالله.

«لَا نَشَرِّي بِهِ ثَمَنًا» أي لا نشتري بتحريف الشهادة ثمناً، والتقدير لا نشتري به ذا ثمن، ألا ترى أن الثمن لا يشتري، وإنما يشتري المبيع دون ثمنه.

وقيل: إن الهاء في «به» يعود إلى القسم بالله.

وقيل: معناه لا نبيع بعرض من الدنيا، لأن من باع شيئاً فقد اشتري ثمنه ويريد لا تُحاكي في شهادتنا^(٢) أحداً «وَلَوْ كَانَ» المشهود له «ذَا قُرْبَى» خصّ ذا القربي بالذكر لميل الناس إلى أقربائهم، ومن يناسبونه «وَلَا تَكُنُمْ شَهِدَةَ اللَّهِ» أي شهادة لربمنا أداوها بأمر الله تعالى «إِنَّا إِذَا لَمْنَ الْأَثْيَنِ» أي إن فعلنا ذلك كنا من الأثمين.



قوله تعالى: «فَإِنْ عَزَّ عَلَى أَنَّهُمَا أَسْتَحْقَّا إِثْمًا فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنْ الَّذِينَ أَسْتَحْقَ عَلَيْهِمُ الْأُولَئِنِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدَنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَدَتْهُمَا وَمَا أَعْنَدَنَا إِنَّا إِذَا لَمْنَ الظَّالِمِينَ وَلَمْنَ الظَّالِمِينَ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَةِ عَلَى وَجْهِهَا أَوْ يَخْافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْنَمَا بَعْدَ أَيْنَمِمْ وَأَنْقُوا اللَّهَ وَأَسْمَعُوا اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ وَلَمْنَ الظَّالِمِينَ».

● القراءة: قرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة وخلف ويعقوب: «استحقّ» بضم الناء^(٣)

(١) [وتقيمهونهما].

(٢) حبابه في البيع: ساهله. القاضي زيداً في الحكم: مال إليه منحرفاً عن العدل.

(٣) [كسر].

وكسر الحاء، و«الأولين» جمع. وقرأ حفص عن عاصم: «استحق» بفتح التاء والفاء، «الأوليان» بالألف تثنية الأولى، وقرأ الباقون: «استحق» بضم التاء، و«الأوليان» بالألف.

● **الحججة والإعراب:** قال الزجاج: هذا الموضع من أصعب ما في القرآن في الإعراب، و«الأوليان» في قول أكثر البصريين يرتفعان على البدل مما في «يقومان». المعنى: فليقم الأوليان بالمير مقام هذين الخاتمين: فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما، وإذا ارتفع الأوليان على البدل، فالذي في استحق من الضمير معنى الوصية، المعنى: فليقم الأوليان من الذين استحقت الوصية أو الإيصاء عليهم.

وجائز أن يرتفعا باستحق، ويكون معناهما: الأوليان باليمن، أي بأن يحلوا من يشهد بعدهما.

فإن جاز شهادة النصارى على هذا القول النصارى الآخرين من غير أهل بيت الميت.

وقال أبو علي: لا يخلو ارتفاعه من أن يكون على الابتداء، وقد أخر كأنه في التقدير، فالأوليان بأمر الميت آخران من أهله، أو من أهل دينه يقومان مقام الخائنين اللذين عشر على خياتهما، كقولهم: تميمي أنا، أو يكون خبر مبتدأ ممحظ، كأنه قال: فآخران يقومان مقامهما هما الأوليان، أو يكون بدلاً من الضمير الذي في يقمان، أو يكون مستنداً إليه استحق. وقد أجاز أبو الحسن فيه شيئاً آخر وهو أن يكون الأوليان صفة لقوله: «فآخران من غيركم» لأنه لما وصف آخرين، اختص فوصف لأجل الاختصاص الذي صار له بما يوصف به المعرف، ومعنى الأوليان: الأوليان بالشهادة على وصية الميت، وإنما كانا أولى به من اتهم بالخيانة لأنهما أعرف بأحوال الميت وأموره ولأنهما من المسلمين، إلا ترى أن وصفهم بأنه استحق عليهم يدل على أنهم مسلمون، لأن الخطاب من أول الآية مصروف إليهم، فاما ما يسند إليه «استحق» فلا يخلو من أن يكون الإيصاء أو الوصية أو الإنم أو الجار وال مجرور، وإنما جاز: استحق الإنم لأن أخذه بأخذه إنم، فسمى إنما كما سمي ما يؤخذ منا بغير حق مظلمة، قال سيبويه: المظلومة اسم ما أخذ منك فلذلك سمى هذا المأخوذ باسم المصدر، فاما قوله: «عليهم» فيحتمل ثلاثة أضرب: أحدهما: أن يكون على فيه، بمنزلة قوله: استحق على زيد مال بالشهادة، أي لزمه ووجب عليه الخروج منه، لأن الشاهدين لما عشر على خياتهما، استحق عليهما ما وليه من أمر الشهادة والقيام بها، ووجب عليهم الخروج منها وترك الولاية لها، فصار إخراجهما منها مستحقاً عليهما كما يستحق على المحكوم عليه الخروج مما وجب عليه، هذا كلام أبي علي.

وأقول: إن الظاهر أنَّ الذين استحق عليهم في الآية هم ورثة الميت، والمفهوم من كلام أبي علي هذا أن الشاهدين اللذين من غيرنا هما المعنيان بذلك على ما قوله، والذي يصح في نفسي أن التقدير من الذين استحقت عليهم الوصية أو استحق عليهم الإيصاء هم عشيرة الميت.

والضرب الآخر: أن يكون على فيه بمنزلة من، كأنه قال: من الذين استحق منهم الإنم، ومثل هذا قوله: «إذا أكلوا على آثارِ» أي من الناس.

والثالث: أن يكون على بمنزلة في، كأنه استحق فيهم، وقام على مقام في، كما قام في مقام، على في قوله: «وَلَا صِلَكُمْ فِي مُجْدِعِ الْتَّغْلِيْل» والمعنى: من الذين استحق عليهم بشهادة الآخرين اللذين هما من غيرنا.

وأقول: إن هذا المعنى أيضاً إنما يلائم الضرب الأول، والذي يلائم هذا الضرب أن يقال: المعنى من الذين استحق فيهم الإثم، أي بسببهم استحق الآخرين من غيرنا اللذان خانا في الوصية فيما الإثم بخيانتهما ويعنيهما الكاذبة، ثم قال أبو علي: فإن قلت: هل يجوز أن يسند استحق إلى الأوليان، فالقول في ذلك أنه لا يجوز لأن المستحق إنما يكون الوصية أو شيئاً منها، ولا يجوز أن يستحقة فيسند «أَسْتَحْقَ» إليهما، وأما من قرأ: «مِنَ الَّذِينَ أَسْتَحْقَ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَنَ» على الجمع فهو نعت لجميع الورثة المذكورين في قوله: «مِنَ الَّذِينَ أَسْتَحْقَ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَنَ» تقديره: من الأولين الذين استحق عليهم الإيماء أو الإثم؛ وإنما قيل لهم: «الْأَوْلَيَنَ» من حيث كانوا أولين في الذكر؛ لا ترى أنه قد تقدم: «يَكِيْلُهُمَا الَّذِينَ مَأْتُوا شَهَدَةً بِتِبْيَكُمْ» وكذلك: «أَنْشَأْنَاهُ دَوْلًا عَدْلِيْلَتِنَكُمْ» وذكرا في اللفظ قبل قوله: «أَوْ مَاخَرَانِ مِنْ عَنِيرَكُمْ» واحتاج من قرأ: الأولين على من قرأ: الأوليان بأن قال: أرأيت إن كان الأوليان صغيرين، أراد أنهم إن كانوا صغارين لم يقوموا مقام الكبارين في الشهادة، ولم يكونوا لصغرهما أولى بالميته، وإن كانوا كبارين كانوا أولى به. «فَيُقْسِمَانِ يَالَّهُ» أي يقسم الآخران اللذان يقومان مقام الشاهدين اللذين هما آخران من غيرنا.

وقوله: «لَشَهَدَنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَدَنَهُمَا» متلقى به فيقسمان بالله.

ومن قرأ: «أَسْتَحْقَ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَنَ» فاستحق هنها بمعنى: حق، أي وجوب، فالمعنى: فآخران من الذين وجب عليهم الإيماء بتوصية ميتهم وهم ورثته، وقال أبو علي: تقديره من الذين استحقا عليهم الأوليان بالميته، وصيته التي أوصى بها إلى غير أهل دينه، والمفعول محذوف وحذف المفعول في نحو هذا كثير، وقال الإمام محمد الزمخشري: معناه من الورثة الذين استحق عليهم الأوليان من بينهم بالشهادة أن يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين. وهذا أحسن الأقوال.

● اللغة: عشر الرجل على الشيء يعثر عثراً: إذا أطلع على أمر لم يطلع عليه غيره، وأعثرت فلاناً على أمر أطلاعه عليه، ومنه قوله: «وَكَذَلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمُ» وأصله الواقع بالشيء من قولهم: عشر الرجل عثراً: إذا وقعت إصبعه بشيء صدمته. وعشر الفرس عثراً، قال الأعشى:

بِذَاتِ لَوْثِ عَفَرْنَاءِ إِذَا عَثَرَتْ فَالْتَّغْسِنُ أَوْلَى لَهَا مِنْ أَنْ يَقَالَ لَعَا^(١)

(١) اللوث: القوة وناقة عفراء أي قوية. عثرت أي سقطت. ولعا: كلمة يدعى بها للعاثر معناها الإرتفاع. قال أبو زيد: إذا دعي للعاثر بأن يتعذر قيل له لك عاليًا، والعرب تدعى على العاثر من الدواب إذا كان جواداً بالتعسر وإذا كان بليداً بعلمه لك. يصف ناقته: يقول: إنها لا تعثر لقوتها فلو عثرت لقلت تعسرت. قوله بذات لوث متعلق بـ«كلفت» في بيت قبله.

والغبار لأنه يقع على الوجه وغيره، والعثور: حفرة تحفر ليعثر بها الأسد فيصطاد والاستحقاق والاستيغاب قربان. واستحق عليه كأنه ملك عليه حقاً، وحققت عليه القضاء حقاً، وأحققته إذا أوجبه ويكون حق بمعنى استحق.

● **النرول:** قالوا: لما نزلت الآية الأولى صلى رسول الله ﷺ العصر، ودعا بتتميم وعدى واستحلفهم عند المنبر بالله، ما قبضنا له غير هذا ولا كتمناه، فخلى رسول الله ﷺ سبليهما به، ثم اطلعوا على إماء من فضة متقوش بذهب معهما، فقالوا: هذا من متاعه، فقال أشتريناه منه ونسينا أن نخبركم به، فرفعوا أمرهما إلى رسول الله ﷺ، فنزل قوله: **﴿إِنَّ عَرَضاً عَلَىٰ أَنَّهُمَا أَسْتَحْقَقَا إِثْنَيْهِ﴾** إلى آخره، فقام رجالان من أولياء الميت، أحدهما عمرو بن العاص والآخر المطلب بن أبي وداعة السهمي، فحلقا بالله أنهما خانا وكذبا فدفع الإناء إليهما وإلى أولياء الميت، وكان تميم الداري بعد ما أسلم يقول: صدق الله وصدق رسوله أنا أخذت الإناء فأتوب إلى الله وأستغفره.

● **المعنى:** ثم بين سبحانه الحكم بعد ظهور الخيانة من الوصيين أو الشاهدين فقال: **﴿إِنَّ عَرَضاً﴾** أي اطلع وظهر **﴿عَلَىٰ أَنَّهُمَا﴾** أي الشاهدين، عن ابن عباس، والوصيين، عن سعيد بن جبير، **﴿أَسْتَحْقَقَا﴾** أي استوحا **﴿إِثْنَيْهِ﴾** أي ذنبًا بأيمانهما الكاذبة وخيانتهما وقصدهما في شهادتهما إلى غير الاستقامة.

وقيل: معناه استحقا عقوبة إثم من قوله تعالى: **﴿إِنَّ أُرِيدُ أَنْ تَبُوَا بِإِثْمِكَ وَإِثْمِكَ﴾** أي بعقوبة إثم قتلي وعقوبة معااصيك المتقدمة، عن الجباني. **﴿فَعَلَّمَاهُنَّا بِمَقَامِهِمَا﴾** أي مقام الشاهدين اللذين هما من غيرنا، وقيل: مقام الوصيين. **﴿مِنَ الَّذِينَ أَسْتَحْقَقُ عَلَيْهِمُ الْأُولَئِنَ﴾** المعنى: ليقم الأوليان بالميتهن استحقت عليهم الوصية أو يكون التقدير، فال أوليان بأمر الميت آخران من أهله يقومان مقام الخائنان اللذين عثر على خيانتهما وقد بتنا ما قيل فيه، وفي القراءتين الأخرىتين فيما قبل، ويجوز أن يكون الأوليان بدلاً من قوله آخران، فقد يجوز إيصال المعرفة من النكرة، ومعنى الأوليين: هما الأقربان إلى الميت، ويجوز أن يكون معناه: الأوليان باليمين وإنما كانوا أوليين باليمن لأن الوصيين ادعيا أن الميت باع الإناء فانتقل اليمن إلى الأوليين لأنهما صارا مدعى عليهما، أن مورثهما باع الإناء، وهذا كما لو أقر إنسان لآخر بذنبه، وادعى قضائه، حكم برد اليمين إلى الذي ادعى الدين، لأنه صار مدعى عليه أنه استوفى. وقيل: معناه الأوليان بالشهادة من المسلمين، عن ابن عباس وشريح. **﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَدَتْنَا أَعْلَقُ مِنْ شَهَدَتْهُمَا﴾** قيل: إنه على الظاهر، أي شهادتنا وقولنا في وصية صاحبنا أحق بالقبول والصدق من شهادتهما وقولهما، وقيل: يزيد به فيقولان: والله لم يبيثنا خير من يمينهما، عن ابن عباس، وسميت اليمين ههنا شهادة، لأن اليمين كالشهادة على ما يحلف عليه أنه كذلك. **﴿وَمَا أَغْنَتِنَا﴾** أي ما جاوزنا الحق فيما طلبناه من حقنا، عن ابن عباس. وقيل: فيما قلناه من أن شهادتنا أحق من شهادتهما **﴿إِنَّا إِذَا لَمْنَا أَفْلَلْيَنِ﴾** تقديره إنما إن اعتدينا لمن جملة الظالمين لنفسنا، وهذه الآية مع الآية التي قبلها من أغوص آيات القرآن إعراباً ومعنى وحكمها، ولست تجدهما في شيء من مظانهما

أوفر فائدة وأغزر عائدـة وأجمع علمـاً وأوجز لفظـاً ومعنىـ ما لخـصته لك وسـقتـه إليـك وبـاللهـ التـوفيقـ.

ثم بينـ سـبحـانـه وـجـهـ الـحـكـمـةـ فيـ اـسـتـحـلـافـ الـيـهـودـ، فـقـالـ: **﴿إِنَّكُمْ أَذْنَقْتُمْ﴾** أيـ ذـلـكـ الإـحـلـافـ والـإـقـاسـمـ أوـ ذـلـكـ الـحـكـمـ أـقـرـبـ إـلـىـ **﴿أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَدَةَ عَلَىٰ وَجْهِهَا﴾** أيـ حـقـهاـ وـصـدقـهاـ، لاـ يـكـتمـونـ شـيـئـاـ وـلاـ يـزـيدـونـ شـيـئـاـ لأنـ الـيـهـودـ تـرـدـعـ عنـ أـمـورـ كـثـيرـةـ لـاـ يـرـتـدـعـ عـنـهـاـ مـعـ دـعـمـ الـيمـينـ **﴿أَوْ يَخَافُوا﴾** أيـ أـقـرـبـ إـلـىـ **﴿أَنْ تُرَدَّ أَيْنَ﴾** إـلـىـ أـولـيـاءـ الـبـيـتـ **﴿بَعْدَ أَتَتْهُمْ﴾** فـيـ حـلـفـواـ عـلـىـ خـيـاتـهـمـ وـكـذـبـهـمـ فـيـ فـيـتـضـحـواـ وـيـغـرـمـواـ، فـرـبـماـ لـاـ يـحـلـفـونـ كـاذـبـينـ وـيـتـحـفـظـونـ فـيـ الشـهـادـةـ مـخـافـةـ رـدـ الـيمـينـ وـالـشـهـادـةـ إـلـىـ الـمـسـتـحـقـ عـلـىـهـمـ. **﴿وَأَتَقْوُا اللَّهَ﴾** أـنـ تـحـلـفـواـ أـيمـانـاـ كـاذـبـةـ أـوـ تـخـونـواـ أـمـانـةـ **﴿وَأَسْمَعُوا﴾** الـمـوعـظـةـ **﴿وَلَلَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَسِيْقَنَ﴾** إـلـىـ ثـوـابـهـ وـجـتـهـ.



قوله تعالى: **﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أَجْبَثْتُمْ قَالُوا لَا عَلَمْنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمَ الْغَيْبِ﴾** ١٤٩

● **الإعراب:** **﴿يَوْمَ﴾** يـتـنـصـبـ عـلـىـ تـقـدـيرـ: وـاتـقـواـ يـوـمـ يـجـمـعـ، وـيـتـصـلـ بـقـوـلـهـ: **﴿وَأَتَقْوُا اللَّهَ وَأَسْمَعُوا﴾**، عـنـ الزـجاجـ. وـقـيلـ: إـنـهـ يـتـعلـقـ بـقـوـلـهـ: **﴿لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَسِيْقَنَ﴾** يـوـمـ يـجـمـعـ اللـهـ الرـسـلـ، عـنـ الـمـغـرـبـيـ. وـقـيلـ: إـنـهـ يـتـعلـقـ بـمـحـذـفـ عـلـىـ تـقـدـيرـ: اـحـذـرـواـ أـوـ اـذـكـرـواـ ذـلـكـ الـيـوـمـ.

● **المعنى:** **﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ﴾** هوـ كـقـوـلـهـ: **﴿وَأَتَقْوُا يَوْمًا تُرْجَمُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾** وإنـماـ اـنـتـصـبـ **﴿يَوْمَ﴾** عـلـىـ أـنـهـ مـفـعـولـ بـهـ وـلـمـ يـتـنـصـبـ عـلـىـ الـظـرفـ لـأـنـهـ لـمـ يـؤـمـرـواـ بـالـتـقـوـيـ فـيـ ذـلـكـ الـيـوـمـ، وـالـمـعـنـىـ: اـتـقـواـ عـقـابـ يـوـمـ يـجـمـعـ اللـهـ فـيـ الرـسـلـ، لـأـنـ الـيـوـمـ لـاـ يـتـقـنـيـ وـلـاـ يـحـذرـ، فـحـذـفـ الـمـضـافـ وـأـقـامـ الـمـضـافـ إـلـيـهـ مـقـامـهـ **﴿فَيَقُولُ﴾** لـهـ **﴿مَاذَا أَجْبَثْتُمْ﴾** أيـ مـاـ الـذـيـ أـجـابـكـمـ قـوـمـكـ فـيـمـاـ دـعـوتـمـوـهـ إـلـيـهـ، وـهـذـاـ تـقـرـيرـ فـيـ صـورـةـ الـاـسـتـفـهـامـ عـلـىـ وـجـهـ التـوـبـيـخـ لـلـمـنـافـقـيـنـ عـنـدـ إـظـهـارـ فـضـيـحـتـهـمـ عـلـىـ رـؤـوسـ الـأـشـهـادـ. **﴿قَالُوا لَا عَلَمْنَا إِنَّا﴾** قـيلـ فـيـ أـقـوالـ:

أـحـدـهـ: أـنـ لـلـقـيـاـمـ أـهـوـالـاـ حـتـىـ تـزـوـلـ الـقـلـوبـ مـنـ مـوـاضـعـهـ، فـإـذـاـ رـجـعـتـ الـقـلـوبـ إـلـىـ مـوـاضـعـهـ شـهـدـواـ لـمـنـ صـدـقـهـمـ، يـرـيدـ أـنـهـ عـزـتـ عـنـهـمـ أـفـاهـمـهـمـ مـنـ هـوـلـ يـوـمـ الـقـيـاـمـ فـقـالـواـ: **﴿لَا عَلَمْنَا إِنَّا﴾**، عـنـ عـطـاءـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ وـالـحـسـنـ وـمـجـاهـدـ وـالـسـدـيـ وـالـكـلـبـيـ، وـهـوـ اـخـتـيـارـ الـفـرـاءـ.

وـثـانـيـهـاـ: أـنـ الـمـرـادـ لـاـ عـلـمـ لـنـاـ كـعـلـمـ لـأـنـكـ تـعـلـمـ بـاطـنـهـمـ وـإـنـاـ لـاـ نـعـلـمـ غـيـبـهـمـ وـبـاطـنـهـمـ، وـذـلـكـ هوـ الذـيـ يـقـعـ عـلـيـهـ الـجـزـاءـ، عـنـ الـحـسـنـ فـيـ روـاـيـةـ أـخـرىـ، وـاختـارـهـ الـجـبـائـيـ وـأـنـكـ القـوـلـ الـأـوـلـ، وـقـالـ: كـيـفـ يـجـوزـ ذـهـولـهـمـ مـنـ هـوـلـ يـوـمـ الـقـيـاـمـ مـعـ قـوـلـهـ: **﴿لَا يَخْرُجُنَّهُمُ الْفَرْغُ الْأَكْبَرُ﴾** وـقـوـلـهـ: **﴿لَا حَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ بِحَرَزَوْنَ﴾** وـيـمـكـنـ أـنـ يـجـابـ عـنـ ذـلـكـ بـأـنـ الـفـرـغـ الـأـكـبـرـ دـخـولـ النـارـ وـقـوـلـهـ: **﴿لَا حَوْفٌ عَلَيْهِ﴾** إـنـمـاـ هوـ كـالـبـشـارـةـ بـالـنـجـاةـ مـنـ أـهـوـالـ ذـلـكـ الـيـوـمـ مـثـلـ مـاـ يـقـالـ لـلـمـرـيـضـ: لـاـ بـأـسـ عـلـيـكـ، وـلـاـ حـوـفـ عـلـيـكـ.

وثلاثها: أن معناه: لا حقيقة لعلمنا إذ كنا نعلم جوابهم وما كان من أفعالهم وقت حياتنا، ولا نعلم ما كان منهم بعد وفاتنا، وإنما الثواب والجزاء يستحقان بما يقع به الخاتمة مما يموتون عليه، عن ابن الأنباري.

ورابعها: أن المراد لا علم لنا إلا ما علمنا، فحذف دلالة الكلام عليه، عن ابن عباس في رواية أخرى.

وخامسها: أن المراد به تحقيق فضيحتهم، أي أنت أعلم بحالهم مما لا تحتاج في ذلك إلى شهادتنا.

﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغَيْبِ﴾ إنما قال: «عَلَمُ» للمبالغة لا للتکثیر، وقيل: أراد به تکثیر المعلوم، والمراد أنت تعلم ما غاب وما بطن، ونحن إنما نعلم ما نشاهد. وفي هذه الآية دلالة على إثبات المعاد والحضر والنشر.

وذكر الحاکم أبو سعيد في تفسيره أنها تدل على بطلان قول الإمامية: إن الأئمة يعلمون الغيب، وأقول: إن هذا القول ظلم منه لهؤلاء القوم، فإنما لا نعلم أحداً منهم بل أحداً من أهل الإسلام يصف أحداً من الناس بعلم الغيب، ومن وصف مخلوقاً بذلك فقد فارق الدين والشيعة الإمامية براء من هذا القول، فمن نسبهم إلى ذلك فالله فيما بينه وبينهم.



قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالدِّيْكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُّسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحَكْمَةَ وَالْتَّوْرَةَ وَالْأُنْجِيلَ وَإِذْ تَخَلَّقُ مِنَ الظَّاهِرِيِّ كَهْيَنَةَ الْطَّيْرِ يَلَادِنِي فَتَسْفَعُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا يَلَادِنِي وَتَبَرِّيُّ الْأَكْثَمَهُ وَالْأَبْرَصَ يَلَادِنِي وَإِذْ تَخْرُجُ الْمَوْقَى يَلَادِنِي وَإِذْ كَفَقْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جَتَّهُمْ بِالْبَيْنَتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾.

● القراءة: قرأ أهل الكوفة غير عاصم: «ساحر مبين» بالألف، وكذلك في سورة يونس وهود والصف، وقرأ ابن كثير وعاصم في سورة يونس: «الساحر مبين» بالألف فقط، وقرأ أهل المدينة والبصرة والشام: «سحر مبين» بغير الألف في جميع ذلك.

● الحجة: من قرأ: ﴿إِلَّا سِحْرٌ﴾ جعله إشارة إلى ما جاء به، كأنه قال: ما الذي جئت به إلا سحر مبين. ومن قرأ: «إلا ساحر» أشار إلى الشخص لا إلى الحديث الذي أتى به، وكلاهما حسن لاستواء كل واحد منها في أن ذكره قد تقدم غير أن الاختيار سحر لوقعه على الحديث والشخص، أما وقوعه على الحديث ظاهر، وأما وقوعه على الشخص فهو أن يراد به ذو سحر كما جاء: ﴿وَلَكِنَّ الَّذِي مَنْ مَأْمَنَ﴾ أي ذا البر، وقالوا: إنما أنت سير. وإنما هي إقبال وإدباز

وقد جاء أيضاً فاعل يراد به الكثرة في حروف ليست بالكثيرة، نحو عائداً بالله من شرها: أي عيادة، ونحو: العافية، ولم تصر هذه الحروف من الكثرة بحيث يقاس عليها.

● الإعراب: العامل في إذ يتحمل أمرين:

أحدهما: الابتداء عطفاً على قوله: «يَوْمَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرُّسُلَ» ثم قال: «وَذَلِكَ إِذ». قال: فيكون موضعه رفعاً، كما يقول القائل: كأنك بنا قد وردنا بلد كذا وصنعنا فيه، وفعلنا إذ صاح بك صالح، فأجبته وتركته.

والثاني: أذكر «إِذ قَالَ اللَّهُ» فيكون موضعه نصباً.

«بِيَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ» فيجوز أن يكون عيسى مضموماً في التقدير فإنه منادي مفرد، فيكون نداءين وتقديره: يا عيسى، يابن مريم. أو تكون صفت المضموم بمضاف فتصب المضاف، كقول الشاعر:

يَا زِيرْقَانَ أَخَا بَنِي خَلْفٍ

ويجوز أن يكون عيسى مبنياً مع الابن على الفتح في التقدير، لوقوع الابن بين علمين، وهذا كما أنسد النحويون من قول الشاعر:

يَا حَكَمَ بْنَ الْمُثَنَّدِ بْنِ الْجَارُودِ أَنْتَ الْجَوَادُ بْنُ الْجَوَادِ بْنِ الْجُودِ

روي في «حكم» الضم والفتح. «تُكَلِّمُ النَّاسَ» في موضع نصب على الحال، «وَكَهْلَةً» عطف على موضع «فِي الْمَهْدِ»، وهو جملة ظرفية في موضع نصب على الحال من «تُكَلِّمَ» فالمعنى «مكلما الناس» صغيراً وكبيراً.

● المعنى: لما عرف سبحانه يوم القيمة بما وصفه به من جميع الرسل فيه، عطف عليه ذكر المسيح فقال: «إِذْ قَالَ اللَّهُ» ومعناه: إذ يقول الله في الآخرة وذكر لفظ الماضي تقريراً للقيمة لأن ما هو آت فكان قد وقع، «بِيَعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ» وهذا إشارة إلى بطلان قول النصارى؛ لأن من له أم لا يكون إليها «أَذْكُرْ يَقْتَلُ عَلَيْكَ وَعَلَى وَالدِّيَكَ» أي اذكر ما أنعمت به عليك وعلى أمك وإشكراً، أفراد النعمة في اللفظ ويريد به الجمع، كما قال تعالى: «وَلَمْ تُمُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُحْصُوْهَا» وإنما جاز ذلك لأنه مضاف فصلح للجنس، ثم فسر نعمته بأن قال: «إِذْ أَيَّدَنَكُمْ بِرُوحِ الْقُدُّسِ» وهو جبرائيل عليه السلام، وقد مضي تفسيره في سورة البقرة عند قوله: «وَأَيَّدَنَهُ بِرُوحِ الْقُدُّسِ»، «تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلَةً» أي في حال ما كنت صبياً في المهد وفي حال ما كنت كهلاً، وقال الحسن: المهد حجر أنه «إِذْ عَلَمْتُكَ الْكِتَبَ» قيل: الكتاب يعني الخط «وَالْعِكْمَةُ» أي العلم والشريعة، وقيل: أراد الكتب، فيكون الكتاب اسم جنس، ثم فصله بذكر التوراة والإنجيل فقال: «وَالْتَّوْرِيهُ وَالْإِنْجِيلُ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطَّينِ كَهْيَةً طَيْرًا يَأْذِنِي»، أي واذكر ذلك أيضاً إذ تصور الطين كهيضة الطير الذي تريد، أي كخلقه وصورته، وسماه خلقاً لأنه كان يقدرها، وقوله: «يَأْذِنِي» أي تفعل ذلك بإذني وأمرني «فَتَنْفُخُ فِيهَا» أي تنفح فيها الروح، لأن الروح جسم يجوز أن ينفخه المسيح بأمر الله «فَتَكُونُ طَيْرًا يَأْذِنِي» والطير يؤنث

ويذكر، فمن أئتَ فعلى الجمع، ومنْ ذَكَرَ فعلى اللفظ، وواحد الطير طائر، فيكون مثل ظاعن وظعن، وراكب وركب، وبين قوله: «فَتَكُونُ طَيْرًا يَأْذِنُ» أنه إذا نفح المسيح فيها الروح قبلها الله لحمًا ودمًا ويخلق فيها الحياة فصارت طائرًا بإذن الله، أي بأمره وإرادته لا بفعل المسيح «وَتَبَرِّئُ» أي تصحح «الْأَكْسَمَةُ» الذي ولد أعمى «وَالْأَبْرَصُ» من به برص مستحكم «يَأْذِنُ» أي بأمرى، ومعناه: أنك تدعوني حتى أُبْرِيءُ الأكمه والأبرص، ونسب ذلك إلى المسيح لما كان بدعائه وسؤاله. «وَإِذْ تَخْرُجُ الْمَوْتَى يَأْذِنُ» أي اذكر إذ تدعوني فأحيي الموتى عند دعائك، وأخرجهم من القبور حتى يشاهدهم الناس أحياء، ونسب ذلك إلى المسيح لما كان بدعائه «وَإِذْ كَفَّقْتُ بَنَقَ إِسْرَائِيلَ عَنْكَ» عن قتلك وأذيتك «إِذْ جَنَّهُمْ» أي حين جنتهم «يَأْلِبَّنَتْ» مع كفرهم وعنادهم، ويجوز أن يكون تعالى كفُّهم عنه بالطافه التي لا يقدر عليها غيره، ويجوز أن يكون كفُّهم بالمنع والقهر كما منع من أراد قتل نبينا، ومعنى: «جَنَّهُمْ يَأْلِبَّنَتْ» أتبثهم بالحجج والمعجزات «فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَحَدُوا نِبْوَتَكَ مَنْهُمْ» أي منبني إسرائيل «إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ» يعني به عيسى، و«سِحْرٌ مُّبِينٌ» يعني به أن ما جاء به سحر ظاهر واضح، وينبغي أن يكون قوله سبحانه في أول الآية: «إِذْ قَالَ اللَّهُ يَبْيَسِي أَنَّ مَرْئَةً أَذْكَرَ فَمَقِي» يعني أخبر بها قومك الذين كذبوا عليك، ليكون حجة عليهم لأنهم ادعوا عليه أنه إله، ثم عَدَ النعمة نعمةً نعمةً، على ما بيته.



قوله تعالى: «وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيْكَنَ أَنْ مَاءِنُوا فِي وَرَسُولِيْ قالُوا مَامَنَا وَأَشَهَدُ إِنَّا مُسْلِمُونَ ﴿١١﴾».

● اللغة: الولي: إلقاء المعنى إلى النفس على وجه يخفى، ثم ينقسم، فيكون بإرسال الملك، ويكون بمعنى الإلهام، قال الشاعر:

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي اسْتَأْلَمْتِ بِإِذْنِهِ السَّمَاءَ وَاطْمَأْتِ أَوْحَى لَهَا الْقَرَارَ فَاسْتَقَرَتِ

أي ألقى إليها، وبروى: وحى لها القرار. والفرق بين أوحى ووحى من وجهين: أحدهما: أن أوحى بمعنى جعلها على صفة، ووَحَى بمعنى جعل فيها معنى الصفة، لأن فعل أصله التعدي.

وقيل: إنهم لغتان، والحواري: خالصة الرجل وخلصاؤه من الخبز الحُواري^(١)، لأنه أخلص لبّه من كل ما يشوّبه، وأصله الخلوص، ومنه: حار يحور إذا رجع إلى حال الخلوص، ثم كثر حتى قيل لكل راجع.

(١) الحواري: الدقيق الأبيض وهو لباب الدقيق.

● المعنى: ثم بين سبحانه تمام نعمته على عيسى عليه السلام فقال: «وَإِذْ أُوحِيَتْ» أي وادع إذا أوحىت «إِلَى الْحَوَارِيْنَ» أي لهم، وقيل: أقيمت إليهم بالأيات التي أريتهم إليها، ومضى الكلام في الحواريين في سورة آل عمران، وهم وزراء عيسى، عن قنادة، وأنصاره، عن الحسن. «أَنَّ مَا مِنْ شَيْءٍ إِلَّا مَرِيْمَةً» أي صدقوا بي وبصفاتي وبعيسى أنه عبدي ونبي «قَالُوا» أي قال الحواريون «أَمَّا» أي صدّقنا «وَأَشْهَدُ» يا الله «يَا أَنَا مُسْلِمُونَ».

● ● ●

قوله تعالى: «إِذْ قَالَ الْحَوَارِيْنَ يَعِيْسَى ابْنَ مَرِيْمَ هَلْ يَسْتَطِيْعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَأْيَدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ أَتَقُولُ أَنَّكُمْ مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ قَالُوا تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَ مِنْهَا وَتَقْطِيْمَنَ قُلُوبُنَا وَتَعْلَمَ أَنْ فَدَ صَدَقْتَنَا وَنَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِيْنَ ﴿١٢﴾».

● القراءة: قرأ الكسائي وحده: «هل تستطيع» بالباء، «ربك» بالنصب، والباقيون: «يستطيع» بالياء «ربك» مرفوع، وأدغم الكسائي اللام في التاء.

● الحجة: وجه قراءة الكسائي أن المراد: هل تستطيع سؤال ربك؟، وذكروا الاستطاعة في سؤالهم، لا لأنهم شكوا في استطاعته، ولكن كأنهم ذكروه على وجه الاحتجاج عليهم، كأنهم قالوا: إنك مستطيع فما يمنعك، ومثل ذلك قوله لصاحبك: أستطيع أن تذهبعني فإني مشغول، أي اذهب لأنك غير عاجز عن ذلك، و«أَنْ يُنْزِلَ» على هذه القراءة متعلق بالمصدر المحذف، لا يستقيم الكلام إلا على تقدير ذلك، ألا ترى أنه لا يصح أن تقول: هل تستطيع أن يفعل غيرك؟ فـ «أَنْ يُنْزِلَ» في موضع نصب بأنه مفعول به، والتقدير: هل تستطيع أن تسأل ربك إنزال مائدة من السماء علينا، وروي عن أبي عبد الله عليه السلام ما يقارب هذا التقدير، قال: يعني: هل تستطيع أن تدعوا ربكم؟ وأما إدغام اللام في التاء فإنه حسن، لأن أبا عمرو أدغم اللام في الثاء، في: «هَلْ تُؤْتِ الْكَفَّارُ»، والتاء أقرب إلى اللام من الثاء، والإدغام إنما يحسن في المتقاربين، وأنشد سيبويه:

فَذَّ ذَا، وَلَكِنْ هَتْعِينُ مُتَيَّمًا عَلَى ضَوءِ بَرْزِيْقِ آخِرِ اللَّيلِ نَاصِبٍ^(١)

● اللغة: الفرق بين الاستطاعة والقدرة أن الاستطاعة انطباق الجواز لل فعل، والقدرة هي ما أوجب كون القادر عليه قادراً، وكذلك لا يوصف تعالى بأنه مستطيع، ويوصف بأنه قادر، والمائدة: الخوان، قال الأزهري في تهذيب اللغة: هي في المعنى مفعولة، ولفظها فاعلة، لأنها من العطاء، وقد ماد زيد عمراً: إذا أعطاه، وقيل: هي من ماد يميد: إذا تحرك فهي فاعلة، ويقال مائدة وميدة، قال الشاعر:

وَمَيْنَدَةٌ كَثِيرَةُ الْأَلْوَانِ تُضَئِنُ لِلإخْرَانِ وَالْجِيَرَانِ

(١) قوله هتين: أصله تعين. المتيم: المضلل. وقوله ناصب صفة لبرق.

وماد به البحر يميد فهو مائد: إذا تَحَرَّكَ به، وماد يميد: إذا تبخرت، وماد أهله: إذا مادهم، وأصله الحركة.

● المعنى: ثم أخبر سبحانه عن الحواريين وسؤالهم فقال: «إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ» والعامل في «إِذْ» قوله: «أَوْحَيْتُ» ويحتمل أن يكون معناه: واذكر إذ قال الحواريون، «يَعْبِسُ إِنَّ مَرِيدَ هَلْ يَسْطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنْزِلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ» قيل فيه أقوال:

أحدها: أن يكون معناه: هل يفعل ربك ذلك بمسألتك إياه لتكون علماً على صدقك. ولا يجوز أن يكونوا شَكُوا في قدرة الله تعالى على ذلك، لأنهم كانوا عارفين مؤمنين، وكأنهم سألوه ذلك ليعرفوا صدقه وصحة أمره من حيث لا يعرض عليهم فيه إشكال ولا شبهة، ومن ثم قالوا: وتطمئن قلوبنا، كما قال إبراهيم: ولكن ليطمئن قلبي، عن أبي علي الفارسي.

وثانيها: أن المراد: هل يقدر ربكم، وكان هذا في ابتداء أمرهم قبل أن تستحكم معرفتهم بالله، ولذلك أنكر عليهم عيسى عليه السلام فقال: «أَتَقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» لأنهم لم يستكملوا إيمانهم في ذاك الوقت.

وثالثها: أن يكون معناه: هل يستجيب لك ربكم، وإليه ذهب السدي في قوله: يريد هل يطيعك ربك إن سألك، وهذا على أن يكون استطاع بمعنى أطاع كما يكون استجابة بمعنى أجاب، قال الزجاج: يحتمل مسألة الحواريين عيسى عليه السلام المائدة على ضربين:

أحدهما: أي يكونوا أرادوا أن يزدادوا ثباتاً كما قال إبراهيم عليه السلام: رب أرني كيف تخفي الموتى.

وجائز أن يكون مسأളهم المائدة قبل علمهم أنه أبرا الأكمه والأبرص وأحيا الموتى «قَالَ أَتَقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» معناه: أتقوا الله أن تسأله شيئاً لم تأسله الأمم قبلكم، وقيل: إن معناه الأمر بالتقوى مطلقاً، كما أمر الله المؤمنين بها في قوله: «يَتَابُهَا الَّذِينَ مَامُوا أَتَقُوا اللَّهَ»، عن أبي علي الفارسي. وقيل: أمرهم أن لا يقتربوا الآيات، وأن لا يقدموا بين يدي الله ورسوله، لأن الله تعالى قد أراهم البراهين والمعجزات بإحياء الموتى وغيره مما هو أو كد مما سألوه وطلبوه، عن الزجاج. «قَالُوا» أي قال الحواريون «رُبِّيْدَ أَنْ تَأْكُلَ مِنْهَا» قيل في معناه قولان:

أحدها: أن تكون الإرادة التي هي من أفعال القلوب، ويكون التقدير فيه: نريد السؤال من أجل هذا الذي ذكرنا.

والآخر: أن تكون الإرادة هنا بمعنى المحبة التي هي ميل الطبع، أي نحب ذلك. «وَتَطْمَئِنَ قُلُوبُكَ» يجوز أن يكونوا قالوا لهم مستبصرون في دينهم، ومعناه: نريد أن نزداد يقيناً، وذلك أن الدلائل كلما كثرت مكنت المعرفة في النفس، عن عطاء. «وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْنَا» بأنك رسول الله، وهذا يقوي قول من قال: إن هذا كان في ابتداء أمرهم، والصحيح أنهم طلبوا المعاينة والعلم الضروري والتأكيد في الإعجاز، «وَتَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّهِيدِينَ» الله بالتوحيد ولذلك بالنبوة، وقيل: من الشاهدين لك عندبني إسرائيل إذا رجعنا إليهم.

قوله تعالى: «قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبِّنَا أَنْزَلْتَ عَلَيْنَا مَأْيَدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوْلَانَا وَمَا بَرَّنَا وَمَا يَأْتِي مِنْكَ وَأَرْزَقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿١٦﴾ قَالَ اللَّهُ إِنِّي مَنْزِلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرُ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ أَعْذَبُهُ عَذَابًا لَا أَعْذَبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١٧﴾».

● القراءة: قرأ أهل المدينة والشام وعاصم: «مَنْزِلُهَا» بالتشديد، والباقيون: «مَنْزِلُهَا» مخففة.

● الحجة: يقوّي التخفيف قوله: «أَنْزَلْتَ عَلَيْنَا مَأْيَدَةً» والأولى أن يكون الجواب على وفق السؤال، والوجه في التشديد أنّ نَزَلْ وَأَنْزَلْ بمعنى واحد.

● اللغة: العيد: اسم لما عاد إليه من شيء في وقت معلوم، حتى قالوا للخيال عيد، ولما يعود إليك من الحزن عيد، قال الأعشى:

فَوَا كَبِدِي مِنْ لَاعِجِ الْهَمِّ وَالْهَوَى إِذَا اغْتَادَ قَلْبِي مِنْ أَمْيَمَةِ عِيْدُهَا^(١)

وقال الليث: العيد كل يوم مجمع، قال العجاج: «كما يعود العيد نصريني».

قال المفضل: عادني عيدي، أي عاد لي، وأنسد: «عاد قلبي من الطويلة عيد».

وإنما قال تأبّط شرًا: «يا عيد ما لك من شوق وليراق».

فإنما أراد الخيال الذي يعتاده.

● الإعراب: «تَكُونُ لَنَا» في موضع النصب صفة لمائدة، و«لَنَا» في موضع الحال، لأن تقديره: تكون عيداً لنا، فقوله: «لَنَا» صفة لعيد، فلما تقدمه انتصب على الحال، وقوله: «لَا أَوْلَانَا وَمَا بَرَّنَا» بدل من قوله: «لَنَا».

● المعنى: ثم أخبر سبحانه عن سؤال عيسى عليه السلام إيه ف قال: «قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ» عن قومه لما التمسوا منه.

وقيل: إنه إنما سأله رب ذلك حين أذن له في السؤال «اللَّهُمَّ رَبِّنَا أَنْزَلْتَ عَلَيْنَا مَأْيَدَةً» أي خواناً عليه طعام، «مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا» قيل في معناه قولان:

أحدهما: تَتَّخِذُ الْيَوْمُ الَّذِي تَنْزَلُ فِيهِ عِيدًا نَعْظُمَهُ نَحْنُ وَمَنْ يَأْتِي بَعْدَنَا، عن السدي وفتادة وابن جريج، وهو قول أبي علي الجبائي.

والثاني: أن معناه تكون عائد فضل من الله علينا، ونعمته منه لنا.
والأول هو الوجه.

«لَا أَوْلَانَا وَمَا بَرَّنَا» أي لأهل زماننا ومن يجيء بعدهنا.

وقيل: معناه يأكل منها آخر الناس كما يأكل أولهم، عن ابن عباس.

«وَمَا يَأْتِي مِنْكَ» أي ودلالة منك عظيمة الشأن في إزعاج قلوب العباد إلى الإقرار بمدلولها والاعتراف بالحق الذي تشهد به ظاهرها تدل على توحيدك وصحة نبوة نبيك.

(١) اللاعج: الهوى المحرق. أميمة: اسم امرأة.

﴿وَأَرْزَقْنَا﴾ أي واجعل ذلك رزقاً لنا، وقيل: معناه وارزقنا الشكر عليها، عن الجبائي.

﴿وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ وفي هذا دلالة على أن العباد قد رزق بعضهم بعضاً، لأنه لو لم يكن كذلك لم يصح أن يقال له: سبحانك أنت خير الرازقين، كما لا يجوز أن يقال: أنت خير الآلهة لما لم يكن غيره إلهها.

﴿قَالَ اللَّهُ﴾ مجيباً له إلى ما التمسه ﴿إِنِّي مُتَّهِمٌ﴾ يعني المائدة ﴿عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بِهِدْيَتِكُمْ﴾ أي بعد إنزالها عليكم ﴿فَإِنَّمَا أَعْذَبُهُمْ عَذَابًا لَا أَعْذَبُهُمْ أَحَدًا مِنَ الْمُلَائِكَةِ﴾ قيل في معناه أقوال: أحدها: أنه أراد عالمي زمانه فجحد القوم فكفروا بعد نزولها فمسخوا قردة وخنازير، عن قنادة، وروي عن أبي الحسن موسى: أنهم مسخوا خنازير. وثانيها: أنه أراد عذاب الاستصال.

وثالثها: أنه أراد جنساً من العذاب لا يعذب به أحداً غيرهم، وإنما استحقوا هذا النوع من العذاب بعد نزول المائدة، لأنهم كفروا بعد ما رأوا الآية التي هي من أرجح الآيات عن الكفر بعد سؤالهم لها، فاقتضت الحكمة اختصاصهم بفن من العذاب عظيم الموضع، كما اختصت آيتها بفن من الزجر عظيم الموضع.

القصة: اختلف العلماء في المائدة: هل نزلت أم لا؟ فقال الحسن ومجاهد: إنها لم تنزل، إن القوم لما سمعوا الشرط استغفروا عن نزولها وقالوا: لا نريدها ولا حاجة لنا فيها فلم تنزل. والصحيح أنها نزلت لقوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَّهِمٌ عَلَيْكُمْ﴾ ولا يجوز أن يقع في خبره الخلف، ولأن الأخبار قد استفاضت عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين أنها نزلت، قال كعب: إنها نزلت يوم الأحد، ولذلك اتخذه النصارى عيداً.

واختلفوا في كيفية نزولها وما عليها، فروي عن عمار بن ياسر عن النبي ﷺ قال: «نزلت المائدة خبزاً ولحماً؛ وذلك لأنهم سألوا عيسى عليه السلام طعاماً لا ينفذ، يأكلون منها قال: فقيل لهم: فإنها مقدمة لكم ما لم تخونوا وتبخروا وترفعوا، فإن فعلتم ذلك عذبتم»، قال: فما مضى يومهم حتى خباء ورفعوا وحانوا». وقال ابن عباس: إن عيسى ابن مرريم قال لبني إسرائيل: «صوموا ثلاثة أيام، ثم اسألوا الله ما شئتم يعطيكم»، فاصماموا ثلاثة أيام، فلما فرغوا قالوا: يا عيسى إننا لو عملنا لأحد من الناس فقضينا عمله، لآطعمتنا طعاماً، وإنما صمنا وجعنا فادع الله أن يتزل علينا مائدة من السماء، فأقبلت الملائكة بمائدة يحملونها عليها سبعة أرغفة وسبعة أحوالات^(١) حتى وضعوها بين أيديهم، فأكل منها آخر الناس كما أكل أولهم. وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام، وروي عطاء بن السائب عن زاذان وميسرة قالا: كانت إذا وضعت المائدة لبني إسرائيل، اختلف عليهم الأيدي من السماء بكل طعام إلا اللحم، وروي سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أنزل على المائدة كل شيء إلا الخبز واللحام، وقال عطاء: نزل عليها كل شيء إلا السمك واللحام، وقال عطية العوفي: نزل من السماء سمكة فيها طعم كل شيء،

(١) جمع الحوت.

وقال عمار وقناة: كان عليها ثمر من ثمار الجنة، وقال قنادة: كانت تنزل عليهم بكرة وعشياً حيث كانوا، كالمن والسلوى لبني إسرائيل، وقال يمان بن رئاب: كانوا يأكلون منها ما شاؤوا. وروى عطاء بن أبي رباح عن سلمان الفارسي أنه قال: والله ما تَبَعَ عِيسَى شَيْئاً مِّنَ الْمُسَاوِيْءِ قط، ولا انتهر يتيمًا، ولا فَهْقَهَ ضَحِيْكَا، ولا ذَبَّ ذَبَاباً عَنْ وَجْهِهِ، وَلَا أَخْذَ عَنْ أَنْفِهِ مِنْ شَيْئاً قط، وَلَا عَبَثَ قَط، وَلَمَّا سَأَلَهُ الْحَوَارِيُّونَ أَنَّ يَنْزَلَ عَلَيْهِمُ الْمَائِدَةَ لِبَسْ صَوْنَافَ وَبَكَى وَقَالَ: ﴿اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزَلْتَ عَلَيْنَا مَائِدَةً﴾ الآية، فنزلت سفرة حمراء بين غمامتين وهو ينظرون إليها وهي تهوي منقضة حتى سقطت بين أيديهم، فبكى عيسى عليه السلام وقال: «اللهم اجعلني من الشاكرين، اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها مثلاً وعقوبة». واليهود ينظرون إليها، ينظرون إلى شيء لم يروا مثله قط، ولم يجدوا ريحًا أطيب من ريحه، فقام عيسى عليه السلام فتوضاً، وصلى صلاة طويلة، ثم كشف المنديل عنها وقال باسم الله خير الرازقين، فإذا هو سمكة مشوية، ليس عليها فلوسها تسيل سيلًا من الدسم، وعند رأسها ملح، وعند ذنبها خل، وحولها من أنواع البقول ما عدا الكرات، وإذا خمسة أرغفة على واحد منها زيتون، وعلى الثاني عسل، وعلى الثالث سمن، وعلى الرابع جبن، وعلى الخامس قديد. فقال شمعون: يا روح الله، أمن طعام الدنيا هذا أم من طعام الآخرة؟ فقال عيسى عليه السلام: ليس شيء مما تَرَوْنَ من طعام الدنيا ولا من طعام الآخرة، ولكنه شيء افتعله الله بالقدرة الغالية، كلوا مما سألكم يمددكم ويزدكم من فضله، فقال الحواريون: يا روح الله، لو أردتنا من هذه الآية اليوم آية أخرى، فقال عيسى: يا سمكة أحسي ياذن الله، فاضطربت السمكة، وعاد عليها فلوسها وشوكتها، ففزعوا منها، فقال عيسى عليه السلام: ما لكم تسألون أشياء إذا أغطيتموها كرهتموها، ما أخواني عليكم أن تعذبوا، يا س窣كة عودي كما كنت ياذن الله، فعادت الس窣كة مشوية كما كانت، فقالوا: يا روح الله كن أول من يأكل منها ثم نأكل نحن، فقال عيسى: معاذ الله أن أكل منها، ولكن يأكل منها من سألكها، فخافوا أن يأكلوا منها، فدعوا لها عيسى أهل الفاقة^(١) والزمني والمريض والمبتلي، وكلهم المها ولغيركم البلاء. فأكل منها ألف وثلاثمائة رجل وامرأة من فقير ومريض ومبتلي، وكلهم شبعان يتجشى، ثم نظر عيسى إلى الس窣كة فإذا هي كهيتها حين نزلت من السماء، ثم طارت المائدة صعداً وهم ينظرون إليها حتى توارت عنهم، فلم يأكل منها يومئذ زمن إلا صخ، ولا مريض إلا أبريء، ولا فقير إلا استغنى، ولم يزل غنياً حتى مات، وندم الحواريون ومن لم يأكل منها. وكانت إذا نزلت اجتمع الأغنياء والفقراء والصغار والكبار يتراحمون عليها، فلما رأى ذلك عيسى عليه السلام جعلها نوبة بينهم، فلبشت أربعين صباحاً تنزل صحي، فلا تزال منصوبة يؤكل منها حتى إذا جاء الفيء طارت صعداً وهم ينظرون في ظلها حتى توارت عنهم. وكانت تنزل غبًّا يوماً ويوماً لا، فأوحى الله إلى عيسى عليه السلام: اجعل مائدةي للفقراء دون الأغنياء، فعظم ذلك على الأغنياء حتى شكوا وشككوا الناس فيها، فأوحى الله إلى عيسى: إني شرطت على المكذبين شرطاً أنَّ من كفر بعد نزولها أُعذبه عذاباً لا أُعذبه أحداً من العالمين، فقال عيسى: إن تعذبهم فإنهم

(١) وفي بعض النسخ الخطية «العامة» بدل «الفاقة».

عبادك، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم. فمسخ منهم ثلاثة وثلاثون رجلاً باتوا من ليهم على فرشهم مع نسائهم في ديارهم، فأصبحوا خنازير يسعون في الطرقات والكناسات، ويأكلون العذرة في الحشوش. فلما رأى الناس ذلك فزعوا إلى عيسى عليه السلام وبكيوا وبكي على الممسوخين أهلوهم، فعاشا ثلاثة أيام، ثم هلكوا. وفي تفسير أهل البيت عليهما السلام: كانت المائدة تنزل عليهم فيجيئون عليها، ويأكلون منها، ثم ترتفع، فقال كبراؤهم ومُشْرُفُوهم: لا ندع سَقْلَتَنَا يأكلون منها معنا، فرفع الله المائدة بيغיהם ومسخوا قردة وخنازير.

قوله تعالى: «وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّ مَرْيَمَ أَنَّكَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَنَّهُنْ ذُرِفُوا وَأَنِّي إِنَّهُنَّ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِيَ حَمْدٌ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي يَحْقِيقٌ إِنْ كُنْتَ قُلْتَ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعْلُمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْغَيْوَبِ ﴿١٣﴾ مَا قُلْتَ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَتَنِي بِهِ إِنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دَمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَّتِي عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١٤﴾ إِنْ تَعْذِبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٥﴾

● **اللغة:** النفس تقع على وجوه: فالنفس نفس الإنسان وغيره من الحيوان، وهي التي إذا فارقها خرج من كونه حياً، ومنه قوله: «كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ». والنفس أيضاً ذات الشيء الذي يخبر عنه، كقولهم: فعل ذلك فلان نفسه، والنفس أيضاً الإرادة، كما في قول الشاعر:

فنسای نَفْسَ قالت اثتِ ابنَ بَجْدَلٍ
وَنَفْسٌ تقولُ: اجْهَدْ بخائِكَ^(٢) لَا تَكُنْ
تَجْذِي فَرَجاً مِنْ كُلِّ عَمَّيْ تهابُهَا^(١)
كَخَاصِبَةٍ لَمْ يُغْنِ شَيْئاً خَصَابُهَا

وقال النمر بن تولب:

أَمَا خَلِيلِي فَإِنِّي لَسْتُ مُعِجِّلًا حَتَّى يُؤَمِّرُ نَفْسِي كَمَا زَعَمَ
نَفْسُ لَهُ مِنْ نُفُوسِ الْقَوْمِ صَالِحَةً تُغْطِي الْجَزِيلَ وَنَفْسٌ تَرْضَعُ الْغَنَمَ
يُرِيدُ أَنْهُ بَيْنَ نَفْسَيْنِ: نَفْسٌ تَأْمِرُهُ بِالْجُودِ، وَأُخْرَى تَأْمِرُهُ بِالْبَخْلِ، وَكُنْتُ بِرِضَاعِ الْغَنَمِ عَنِ
الْبَخْلِ، كَمَا يُقَالُ: لَثِيمٌ رَاضِعٌ. وَالنَّفْسُ: الْعَيْنُ الَّتِي تُصِيبُ الْإِنْسَانَ، وَرَوْيٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
كَانَ يَرْقِي فِي قَوْلٍ: «بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكُمْ، وَاللَّهُ يُشْفِيكُ مِنْ كُلِّ دَاءٍ هُوَ فِيكُ»، مِنْ كُلِّ عَيْنٍ عَيْنَ، وَنَفْسٍ
نَافِسَ، وَحَسَدَ حَاسِدٍ». قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: النُّفُوسُ الَّذِي يُصِيبُ النَّاسَ بِالنَّفْسِ، وَذَكْرُ رَجُلٍ
فَقَالَ: كَانَ حَسُودًا نُفُوسًا كَذُوبًا، وَقَالَ ابْنُ قَيْسٍ الرَّقِيَّاتُ:

يُثْقِي أَهْلَهَا النُّفُوسَ عَلَيْهَا فَعَلَى تَخْرِحِهَا الرُّؤْفَى وَالثَّمِيمُ

(۲) ای عجل۔

(١) الغمى: الشدة.

وقال مدرس:

إذا نَمُوا صُعِدَا فَلَيْسَ عَلَيْهِمْ مِنَ الْخَيَالِ وَلَا نُفُوسُ الْحُسْدِ

والنفس: الغائب، يقال: إني لأعلم نفس فلان، أي غيبه، وعلى هذا تأويل الآية. ويقال: النفس أيضاً العقوبة، وعليه حمل بعضهم قوله تعالى: ﴿وَيَعْذِرُكُمُ اللَّهُ تَعَالَى نَفْسُكُمْ﴾ والرقب: أصله من الترب وانتظار، ومعناه: الحافظ، ورقيب القوم حارسهم. والشهيد: الشاهد لما يكون، ويجوز أن يكون بمعنى العليم.

● **الإعراب:** حقيقة «إذ» أن يكون لما مضى، وهذا معطوف على ما قبله، فكانه قال: يوم يجمع الله الرسل، فيقول: ماذا أجبتم، وذلك إذ يقول: يا عيسى. وقيل إنه تعالى إنما قال له ذلك حين رفعه إليه، فيكون القول ماضياً، عن البلخي، وهذا قول السدي، وال الصحيح الأول، لأن الله عَقَبَ هذه الآية بقوله: ﴿هَذَا يَوْمٌ يَنْتَعِمُ الْأَنْذِيَقَنَ صِدْقُهُمْ﴾ وأراد به يوم القيمة، وإنما خرج هذا مخرج الماضي وهو للمستقبل تحقيقاً لوقوعه، كقوله تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْنَبُ الْمَغَثَةَ رَجَعَ إِذْ وُقُومُوا عَلَى الْأَنَارِ﴾ ي يريد: إذ يفرعون، وكذلك قوله: ﴿وَرَجَعَ إِذْ وُقُومُوا عَلَى الْأَنَارِ﴾ . وقال أبو النجم:

ئَمْ جَزَاهُ اللَّهُ عَنِي إِذْ جَزَى جَنَّاتٍ فِي الْعَلَالِيَّةِ الْعَلَالِيَّةِ (١)

﴿قِنْ دُونَ اللَّهِ﴾: من زائدة مؤكدة للمعنى، قوله: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُمْ﴾ المعنى: إن أكن الآن قلته فيما مضى، وليس كان فيه على المعنى، لأن الشرط والجزاء لا يقعان إلا فيما يستقبل، وحرف الجزاء يُغيّر معنى المضى إلى الاستقبال لا محالة، هذا قول المحققين، وقوله: ﴿أَنَّ أَبْدُلُوا اللَّهَ﴾ ذكر في محله وجوهه:

أحدها: النصب بدلاً مما أمرتني به.

والثاني: أن يكون مجروراً لموضع بدلاً من الهاء في به.

والثالث: أن يكون أن مفسّرة لما أمر به بمعنى أي، وعلى هذا فلا موضع لها من الإعراب.

● **المعنى:** ثم عطف سبحانه على ما تقدم من أمر المسيح، فقال: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ﴾ والمعنى: إذ يقول الله يوم القيمة لعيسى: ﴿يَعْسِي أَنَّ مَرَّتِي أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ أَخْذُونِي وَأَنِّي إِلَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾، هذا وإن خرج مخرج الاستفهام فهو تقرير وتهديد لمن ادعى ذلك عليه من النصارى، كما جرى في الغزف بين الناس أن من ادعى على غيره قوله لا، فيقال لذلك الغير بين يدي المدعى عليه ذلك القول: أنت قلت هذا القول، ليقول لا، فيكون ذلك استعظاماً لذلك القول وتکذيباً لقائله، وذكر فيه وجه آخر، وهو أن يكون تعالى أراد بهذا القول تعريف عيسى عليه السلام أن قوماً قد اعتقادوا فيه وفي أمه أنهما إلهان، لأنه يمكن أن يكون عيسى لم يعرف

(١) العلالي جمع العالية وهي بيت منفصل عن الأرض ببيت ونحوه.

ذلك إلا في تلك الحال، عن البلخي، والأول أصح. وقد اعترض على قوله: إلهين، فقيل: لا يعلم في النصارى من اتخد مريم إلهًا، والجواب عنه من وجوه:

أحدها: أنهم لما جعلوا المسيح إلهًا، لزمهم أن يجعلوا والدته أيضًا إلهًا، لأن الولد يكون من جنس الوالدة، فهذا على طريق الإلزام لهم.

والثاني: أنهم لما عظموهما تعظيم الآلهة، أطلق اسم الآلهة عليهما، كما أطلق اسم الرب على الرهبان والأخبار في قوله: ﴿أَنْحَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَبِّنَاهُمْ أَنْزِبَابًا مِنْ دُورِنَ اللَّهِ﴾ لما عظموهم تعظيم الرب.

والثالث: أنه يحتمل أن يكون فيهم من قال بذلك، ويقصد هذا القول ما حكاه الشيخ أبو جعفر عن بعض النصارى، أنه قد كان فيما مضى قوم يقال لهم المزينة يعتقدون في مريم أنها إله، فعلى هذا يكون القول فيه كالقول في الحكاية عن اليهود وقولهم: «عزيز ابن الله». ﴿قَالَ﴾ يعني عيسى ﴿سَبَّحْنَكَ﴾ جل جلالك وعظمت وتعاليت، عن عطاء. وقيل: معناه تنزيهاً لك وبراءة مما لا يجوز عليك، وقيل: تنزيهاً لك من أن تبعث رسولًا يدعى إلهية لنفسه ويفكر بنعمتك، فجمع بين التوحيد والعدل، ثم تبرأ من قول النصارى، فقال: ﴿مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِعِيقَةٍ﴾ أي لا يجوز لي أن أقول لنفسي ما لا يحق لي فأمر الناس بعبادتي وأنا عبد مثلهم، وإنما تحق العبادة لك لقدرتك على أصول النعم. ثم استشهد الله تعالى على براءته من ذلك القول فقال: ﴿إِنْ كُنْتَ قُلْتُمْ فَقَدْ عَلِمْتُمْ﴾ يريده أن لم أقله، لأنني لو كنت قلت له لما خفي عليك لأنك علام الغيب ﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ﴾ أي تعلم غيببي وسري ولا أعلم غيبك وسرك، عن ابن عباس. وإنما ذكر النفس لمزاوجة الكلام، والعادة جارية بأن الإنسان يُسرُّ في نفسه، فصار قوله: ﴿مَا فِي نَفْسِي﴾ عبارة عن الإخفاء، ثم قال: ﴿مَا فِي نَفْسِكَ﴾ على جهة المقابلة، وإلا فالله متزء عن أن يكون له نفس أو قلب تحمل فيه المعاني، ويقوى هذا التأويل قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَمُ الْفَلَيْوَبِ﴾ لأنه علل علمه بما في نفس عيسى عليه السلام بأنه علام الغيب وعيسى ليس كذلك، فلذلك لم يعلم ما يختص الله بعلمه، ثم قال حكاية عن عيسى في جواب ما قرره تعالى عليه ﴿مَا قُلْتُ لَمْ إِلَّا مَا أَمْرَنَّنِي بِهِ أَنْ أَعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّ وَرَبِّكُمْ﴾ أي لم أقل للناس إلا ما أمرتني به من الإقرار لك بالعبودية، وأنك رب وربهم، ولهم ولهم، وأمرتهم أن يعبدوك وحدك ولا يشركوا معك غيرك في العبادة، ﴿وَكُنْتُ عَنْهُمْ شَهِيدًا﴾ أي شاهدًا ﴿مَا دَمْتَ﴾ حيًا ﴿فِيهِمْ﴾ بما شاهدته منهم وعلمه، وبما أبلغتهم من رسالتك التي حملتها وأمرتني بادانها إليهم. ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾ أي قبضتني إليك وأمنتني، عن الجبائي. وقيل: معناه وفاة الرفع إلى السماء، عن الحسن. ﴿كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ﴾ أي الحفيظ ﴿عَلَيْهِمْ﴾، عن السدي وقتادة. ﴿وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ أي أنت عالم بجميع الأشياء لا تخفي عليك خافية، ولا يغيب عنك شيء. قال الجبائي: وفي هذه الآية دلالة على أنه أمات عيسى وتوفاه، ثم رفعه إليه، لأنه بين أنه كان شهيداً عليهم ما دام فيهم، فلما توفاه الله كان هو الشهيد عليهم، وهذا ضعيف، لأن التوفي لا يستفاد من إطلاقه الموت، ألا ترى إلى قوله: ﴿الَّهُ يَتَوَفَّ الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهِمَا وَلَئِنْ لَمْ تَمُتْ فِي

مَنِ اتَّهَمَكُمْ» فَبَيْنَ أَنَّهُ تَعَالَى يَتَوَفَّ الْأَنْفُسَ الَّتِي لَمْ تَمُتْ. «إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكُمْ» لَا يَقْدِرُونَ عَلَى دَفْعِ شَيْءٍ مِّنْ أَنفُسِهِمْ، «فَوَلَمْ تَغْيِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» فِي هَذَا تَسْلِيمِ الْأَمْرِ لِمَالِكِهِ وَتَفْوِيهِشُ إِلَى مُدَبِّرِهِ وَتَبَرُّهُ مِنْ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ شَيْءٌ مِّنْ أَمْرِ قَوْمٍ، كَمَا يَقُولُ الْوَاحِدُ مَنِ إِذَا تَبَرَّاً مِّنْ تَدْبِيرِ أَمْرٍ مِّنَ الْأَمْرِ وَيَرِيدُ تَفْوِيهِهِ إِلَى غَيْرِهِ: هَذَا الْأَمْرُ لَا مَدْخَلٌ لِي فِيهِ، فَإِنْ شَتَّتَ فَافْعَلْهُ وَإِنْ شَتَّتَ فَاتِرَكَهُ، مَعَ عِلْمِهِ وَقَطْعَهُ عَلَى أَنَّ أَحَدَ الْأَمْرَيْنِ لَا يَكُونُ مِنْهُ، وَقِيلَ أَنَّ الْمَعْنَى: إِنْ تَعْذِبْهُمْ فَبِإِقْامِهِمْ عَلَى كُفْرِهِمْ، وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَبِتُوبَةِ كَانُوا مِنْهُمْ، عَنِ الْحَسَنِ. فَكَانَهُ اشْتَرَطَ التَّوْبَةَ وَإِنْ لَمْ يَكُنِ الشَّرْطُ ظَاهِرًا فِي الْكَلَامِ، وَإِنَّمَا لَمْ يَقُلْ: فَإِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، لِأَنَّ الْكَلَامَ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ خَرْجِ السُّؤَالِ، وَلَوْ قَالَ ذَلِكَ لِأَوْهَمِ الدُّعَاءِ لَهُمْ بِالْمَغْفِرَةِ عَلَى أَنْ قَوْلَهُ: «الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» أَبْلَغَ فِي الْمَعْنَى، وَذَلِكَ أَنَّ الْمَغْفِرَةَ قَدْ تَكُونُ حِكْمَةً وَقَدْ لَا تَكُونُ، وَالْوَصْفُ بِالْعَزِيزِ الْحَكِيمِ يَشْتَهِلُ عَلَى مَعْنَى الْغَفْرَانِ وَالرَّحْمَةِ إِذَا كَانَا صَوَابِينَ، وَيُزِيدُ عَلَيْهِمَا بِاسْتِفَاءِ مَعَانِي كَثِيرَةٍ، لِأَنَّ الْعَزِيزَ هُوَ الْمُبْنِيُّ الْقَادِرُ الَّذِي لَا يَضِمُّ، وَالْقَاهِرُ الَّذِي لَا يَرْأِمُ، وَهَذَا الْمَعْنَى لَا يَفْهَمُ مِنْ الْغَفُورِ الرَّحِيمِ، وَالْحَكِيمِ هُوَ الَّذِي يَضْعِفُ الْأَشْيَاءَ مَوَاضِعُهَا، وَلَا يَفْعَلُ إِلَّا الْحَسَنُ الْجَمِيلُ، فَالْمَغْفِرَةُ وَالرَّحْمَةُ إِنْ اقْتَضَتُهُمَا الْحِكْمَةُ دَخَلَتَا فِيهِ وَزَادَ مَعْنَى هَذَا الْفَظْوُ عَلَيْهِمَا مِنْ حِيثِ اقْتَضَى وَضُعُهُ بِالْحِكْمَةِ فِي سَائِرِ أَفْعَالِهِ.



قوله تعالى: «قَالَ اللَّهُ هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صَدَقُهُمْ لَمْ يَحْتَمِلْهُ مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلَدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ يَلِهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾».

● القراءة: قرأ نافع وحده: «يَوْمٌ يَنْفَعُ» بالنصب، والباقيون بالرفع.

● الحجة: قال أبو علي: من رفع يوماً جعله خبر المبتدأ الذي هو: «هَذَا»، وأضاف يوماً إلى: «يَنْفَعُ». والجملة التي هي من المبتدأ والخبر في موضع نصب بأنه مفعول القول، كما تقول: قال زيد: عمرو أخوه.

ومن قرأ: «هَذَا يَوْمٌ يَنْفَعُ» احتمل أمرين:

أحدهما: أن يكون مفعول قال تقديره: قال الله هذا القصص أو هذا الكلام، يوم ينفع الصادقين صدقهم، في يوم ظرف للقول، و«هَذَا» إشارة إلى ما تقدم ذكره من قوله: «إِذَا قَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ مَرَرْتُمْ» وجاء على لفظ الماضي، وإن كان المراد به الآتي، كما قال: «وَنَادَاهُ أَخْبَثُ الْجَنَّةِ» ونحو ذلك، وليس ما بعد قال حكاية في هذا الوجه، كما كان إياها في الوجه الآخر.

ويجوز أن يكون المعنى على الحكاية، وتقديره: قال الله: هذا يوم ينفع، أي هذا الذي اقتضينا يقع أو يحدث يوم ينفع، وخبر المبتدأ الذي هو هذا الظرف لأنه إشارة إلى حدث، وظروف الزمان تكون أخباراً عن الأحداث، والجملة في موضع نصب بأنها في موضع مفعول، قال: ولا يجوز أن يكون في موضع رفع وقد فتح، لأن المضaf إلية معرف، وإنما يكتسب

البناء من المضاف إليه، إذا كان المضاف إليه مبنياً والمضاف مبهاً، كما يكون ذلك في هذا الظرف من الأسماء إذا أضيف إلى ما كان مبنياً، نحو: «وَمِنْ حِزْبِ يَوْمِئِلٍ» و«مِنْ عَدَابِ يَوْمِئِلٍ» وصار في المضاف البناء للإضافة إلى المبني، كما صار فيه الاستفهام للإضافة إلى المستفهم به، نحو غلام من أنت؟، وكما صار فيه الجزاء نحو غلام من تضرب أضراب، وليس المضارع في هذا كالماضي في نحو قوله:

على حِينَ عَاتَبْتُ الْمَشِيبَ عَلَى الصُّبَا فَقُلْتُ أَلَمَا أَضْخَعَ وَالشَّيْبَ وَازَعَ^(١)

لأن الماضي مبني، والمضارع معرّب، وإذا كان معرباً لم يكن شيء يحدث من أجله البناء في المضاف، والإضافة إلى الفعل نفسه في الحقيقة لا إلى مصدره، ولو كانت الإضافة إلى المصدر لم يتبّن المضاف لبناء المضاف إليه.

● المعنى: لما بَيَّنَ عِيسَى ﷺ بطلان ما عليه النصارى، قال الله تعالى: «هَذَا يَوْمٌ يَنَعِمُ الْأَنْذِيرِينَ حِذْقَمَهُ» يعني ما صدقوا فيه في دار التكليف، لأن يوم القيمة لا تكليف فيه على أحد، ولا يخبر أحد فيه إلا بالصدق، ولا ينفع الكفار صدقهم في يوم القيمة إذا أقرّوا على أنفسهم بسوء أعمالهم.

وقيل: إن المراد بصدقهم تصديقهم لرسول الله تعالى ﷺ وكتبه.

وقيل: إنه الصدق في الآخرة، وإنه ينفعهم لقياهم فيه بحق الله، فعلى هذا يكون المراد به صدقهم في الشهادة لأنبيائهم بالبلاغ «لَمْ يَجِدْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَلِيلَنِ فِيهَا أَبَدًا» أي دائمين فيها في نعيم مقيم لا يزول، «رَوَقَ اللَّهُ عَنْهُمْ» بما فعلوا «وَرَضُوا عَنْهُ» بما أعطاهم من الجزاء والثواب، «ذَلِكَ الْفَوْزُ الظَّاهِرُ» هو ما يحصلون فيه من الثواب. قال الحسن: فازوا بالجنة ونجوا من النار، ثم بين تعالى عظيم قدرته واتساع مملكته فقال: «إِلَهٌ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ» نَزَّهَ تعالى نفسه عما قالت النصارى إن معه إلها آخر فقال: «إِلَهٌ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ» دون كل من سواه، لقدرته عليه وحده. وقيل: إن هذا جواب لسؤال مضمر في الكلام، كأنه قيل: من يعطيهم ذلك الفوز العظيم؟ فقيل: الذي له ملك السموات والأرض، وجمع السموات ووحد الأرض تفخيماً لشأن السموات، «وَقَوَّ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَبِيلٍ» فهو يقدر على المعدومات بأن يوجد لها، وعلى الموجودات بأن يعدّها، وعلى كثير منها بأن يعيدها بعد الإففاء، وعلى مقدورات غيره بأن يقدر عليها ويمنع منها^(٢). وقيل: معناه أنه قادر على كل شيء يصح أن يكون مقدوراً له، كقوله: «خَلِيقٌ كُلُّ شَيْءٍ وَهُوَ»، عن أبي علي الجبائي.

تم المجلد الثالث من تفسير «مجمع البيان» للعلامة الطبرسي،
ويتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الرابع، وأوله سورة الأنعام.

(١) صحّ الرجل: ترك جهل الصبا أو الباطل. الوزع: الكف. وقاتل البيت هو النابغة.

(٢) [ويمكن منها].

الفهرس

الصفحة

الموضوع

٥	سورة النساء
٢١٣	سورة المائدة
٣٧٩	الفهرس

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ
الْحٰمِدُ لِلّٰهِ الْعَظِيْمِ